عدد ٢٢٩ ورقة

المجلد السابع من شرح
كليات القانون للعلامة
الشيرازي عدد ٣٠

المجلد السابع من شرح
كليات القانون
للعلامة الشيرازي في الطب







بسم الله الرحمن الرحيم رب تمم

قال مولانا استاذ العلم العلامة قطب الحق والدين ناصح الملوك
والسلاطين الشيرازى رحمه الله عليه ورضوانه المجلد السابع من
شرح كليات القانون تاليف احوج خلق الله اليه محمود بن مسعود
الشيرازى ختم الله له بالحسنى قال الشيخ الرئيس
رحمة الله عليه **الجملة الثانية من التعليم الثالث من الفن الثاني في
البول والبراز وهي ثلثه عشر فصلاً الفصل الاول قول كلي في البول
والبراز** وهذا الفصل يشتمل على مباحث **المبحث الاول** في
شرايط صحة الاستدلال بالبول قال رحمه الله **لا ينبغي ان
يوثق بطريق الاستدلال من احوال الا بعد مراعاة شرايط** البول البول ص
فضلة من فضلات الهضم الثاني والثالث اى الكبدى والعروقي خارجة
من الاحليل لها دلالة على احوال آلات الغذاء بالذات وعلى غيرها بواسطتها
وانما قلنا انه فضلة الهضمين لاشتماله على جزوين كل منها فضلة لاحد
الهضمين اما الجزآن فاحدهما المائية المنسكبة وثانيها الثفل المتميز
عنها راسبا كان او طافيا او متعلقا في الوسط اما المائيه فانك
قد عرفت فيما سبق ان الغذاء بواسطة الماء المشروب او ما يقوم
مقامه يصير كيلوسا وهو جوهر سيال يشبه بماء الكشك الثخين
ومن الاكثر لا يصير كيلوسا الا بواسطة الماء المشروب ولا ينفذ في المجارى
الضيقه التى فيما بين الماساريقا التى في جهة مقعر الكبد والعروق الشعريه
التى في محدبها الا فضل مزاج من الماء المشروب فوق المحتاج اليه للبدن

والاخلاط اذا تولدت في الكبد تميزت عنها المائيه فضلة كما تميز المرتان
فضلتين فالمائيه فضلة الهضم الثاني متميزة بها الطبيعه من الاخلاط
يستصحبها الدم للتنفيذ لا للتغذيه ويكون ارق مما ينبغي والدم اذا انفصل
عن الكبد فكما ينفصل عنه يتصفى عن المائيه الفضليه التى اذا احتيج
اليها لسبب وقد ارتفع لانتقال الدم من العروق الشعريه التى في
حدبة الكبد فيجذب المائية التى تجذب الكلى اياها في عرق نازل
الى الكليتين ومنها الى المثانه ومنها الى الاحليل والفرج لكن يبقى
شئ من المائية ينفذ في البدن مع الدم الى العروق والاعصاب ثم
يرجع فيعتصر الى المثانه والذى يدل على ذلك ثلثه اوجه احدها
انا نرى المختضب بالحناء يصبغ بوله ويتغير عن واجبه وثانيها
ان من كثر عرقه قل بوله وبالعكس ويدل على ذلك حال الابدان
في الصيف والشتاء وعند الحركة في الحمام وثالثها انا نرى ان العرق
شبيه بالبول في اللون والطعم والقوام واما الثفل فهو الفضلة التى ينفصلها
العروق عند استحالة الدم الى جوهر الرذا ذوبدى الطل وذلك انه يوجد
عند كل هضم في البدن فضلة فكما ان فضلة المعدى البراز وفضلة الكبدى
البول والمرتان والبلغم وفضلة الهضم الذى في كل واحد من الاعضاء
هو العرق والبخار المتنفس وفضلة الهضم والنضج الذى في القلب
هي الابخرة الدخانيه كذلك فضلة الهضم الذى في العروق عند استحالة
الدم الى الجوهر الذى قلنا هي الجوهر الذى يجتذبه الكليتان ويخرجانه
مع المائية الى المثانه وهو الجوهر الذى يسمى الرسوب ولذلك صار الابيض

منه يدل على النضج الكامل لانه يكون قد قارب ان يستحيل الى لون الاعضاء
الاصلية بل لذلك صار القضاف تقل هذا الجزء في ابوالهم في وقت
الصحة وعلى الاكثر ينقضي امراضهم ولم يرسبوا شيئا بخلاف ابدان
السمان لان قلة المواد في القضاف تقتضي ان لا يستفضل الطبيعة شيئا
له قدر وكثرتها في السمان تقتضي ان يفضل الشي الغزير قال الشيخ
في فصوله البول مائية الطعام والشراب وفيه نظر ثم قال وفيه ثلثه
اجناس مع اربعة اعراض فالاجناس الغلظ والرقة والتوسط و
الاعراض الحمرة والصفرة والسواد والبياض فحمرته دالة على غلبة الدم
وصفرته على الصفراء وسواده على السوداء وبياضه على البلغم وقال
المسيحي ان البول فضلة الهضم الثاني والثالث والرابع وله وجه
ينكر على فضلة الهضم الرابع العضوي وقال بانها البول فضلة مميزة
في الهضم الثاني مائية شانها ان ينفذ مع الدم الى جميع البدن لها
دلالة على آلات الغذاء بالذات وعلى غيرها بواسطتها والاوجه
له لان الرسوب ليس فضلة الهضم الثاني بل للثالث كما قلنا او للثالث
والرابع ان عُرف البول بكونه فضلة الثلثة اللهم الا ان يقال
مراده بالهضم الثاني غير الاول المشتمل على الهضوم الثلثه فيستقيم
بعض الاستقامة لما فيه من التعسف وللمسيحي مع تعريفه
هذا قال الرسوب هو فضلة الهضم الرابع والصواب على هذا فضلة
الثالث والرابع واعلم ان هاتين الفضلتين تخرجان من مسام البدن
عرقا ووسخا وبخارا هذا في الاصحاء واما في المرضى فان جميع اعضائهم

يبقى

يبقى فضلاتها اذا قصرت عن اخراجها من مسام البدن وتعود قهقرى
الى العروق والكبد ونحو المعدة ولذلك ما كان المرضى يشتهون الطعام
ولا يوذيهم الصبر عنه اذية الاصحاء فما كان منه غليظا خرج بالقيء
والاسهال وما رق ولطف استصحبه البول ورافقه فكان نقلا
ولاشتمال البول على جزوين كما ذكرنا استدل الاطباء به على احوال
البدن وسموا العلم الماخوذ منه علم التفسرة وهي النظر في البول لغة
وكانه انما سمي هذا النظر بالتفسرة لانه يفسر ويظهر لنا احوال الاعضاء
الباطنة ليس في حال المرض فقط بل وفي حال الصحة ايضا كما يستدل
بتشابه اجزائه على حسن هضم المعدة وباترجية لونه على جودة هضم
الكبد وبجودة رسوبه على هضم العروق لكن يجب ان نعلم ان الرسوب
قلما يظهر في قوارير الاصحاء وذلك لقلة الامتلاء فيهم بسبب كثرة
حركاتهم وقوة قواهم الهاضمة والدافعة وحسن تدبيرهم في ماكلهم
واتفاق ان بعض الاصحاء يتعاهد تنقية بدنه اما بالفصد او باستعمال
المسهلات واما دلالته على المرض فانه يدل على نوعه وعلى مادته
وعلى موضعه وعلى عاقبته اما نوع المرض فكما اذا كان اصفر
او احمر او اسود او ابيض دل على ان المرض من المادة الموجبة
لتغير اللون ولكن هذا القدر منه لا يطرد في جميع الامراض فان
من الامراض ما يكون حارا والبول فيه ابيض كما في فرانيطس
ومنها ما هي باردة والبول فيه منصبغ كما في الاستسقاء والفالج
والقولنج وسنذكر هذا جميعه ان شاء الله تعالى واما مادته

اعني طول المرض وقصره فانه متى ظهر النضج فيه بديا كان المرض قصيرا
ومتى تاخر كان المرض طويلا فان سرعة ظهور النضج دليل اما على لطافة
المادة او على قلتها او على استيلاء القوة عليها ولا شك ان هذه الامور يتبعها
قصر مدة المرض واما على موضعه فكالبول الرملي الدال على ان موضع
الآفة في الكلى او المثانة والصفائحي والاسيئي والنخالي الدال على ان
الآفة حاصلة في المثانة فانه متى كان لون البول من الالوان المحمودة
كالاترجي والاحمر فانه منذر بالخير وكذلك اذا كان رسوبه من الرسوب
المحمود على ما ستعرفه فالعاقبة الى السلامة واما متى كان لونه
من الالوان الرديه كالاسود الدال على الاحتراق فهو منذر بالشر
فكذلك الكلام في رسوبه مثل ان يكون ذوبانيا او صفائحيا او
غير ذلك وستعرفه مفصلا ان شاء الله تعالى قال اسحق ابن سليمان
الاسرائيلي المتطبب ان البول مائية الدم ومصائته الاخلاط تتولد
عن فعل الطبيعة ومراده من المصاصة الاوساخ وما يترشح من
الشيء فمصاصة الاخلاط فضلاتها واوساخها المترشحة منها
والمتميزة عنها عند انطباخها مع الدم المشروب في احد الهضوم
الثلثة اي الكبدي والعروقي والعضوي وهي في الاصل كلمة عبرية
وهي موصى بمعنى سال وترشح وان الواو زائدة لانها من اشباع
الضمة حذفت وعربت ونسبت فصارت كما ترى ثم قال
من قبل انه لم يمكن للدم ان يغذو البدن غذاء كما ينبغي دون
ان يخلص وينقى من المرتين والبلغم ويتميز من مائيته ومصاصته

بلغ صح

التي

التي هي فرع البول وذلك ان اسم البول ينتظم جنسين احدهما فرع البول والآخر
ثفل البول فاما فرع البول فهو من البول بمنزلة ماء الجبن المتحير او كعصارة
الطعام المنطبخ في المعدة اعني مصاصته ويصير الى الكلى في العرق الاعظم
الذي في باطنها وينحدر الى المثانة كانحدار الغذاء من المعدة الى المعا وان
كان بين الانحدارين فرق بين من قبل ان الغذاء ينهضم في المعدة وينضج قبل
انحداره الى المعا اذا كان طبيعيا ولم يكن مصاصة ولا فضلة واما البول فليس
كذلك لانه مصاصة يميزها الطبيعة وينقيها عن الدم وذلك ان انواع الانهضام
ثلثة ولها ثلثة مواضع من البدن الهضم الاول الكاين في المعدة والثاني
الهضم الثاني الذي يليه وهو الهضم الكاين في الكبد والثالث الهضم الكاين
في ساير الاعضاء فاما الكاين في المعدة فهو انهضام الطعام والشراب
لان كل ما يدخل البدن من طعام او شراب فانما يصير اولا الى المعدة كما
يرد اليها ينطبخ فيها وينهضم ويصير كشكليا اي كماء الشعير ثم تاخذ قوتها
وغذاءها مما يشاكل طبيعتها ومزاجها منه ثم تحدر ما فضل عنها
من ذلك الى البواب ويسمى المعا الاثنى عشري لان مقداره في كل
انسان اثنا عشر اصبعا من اصابع نفسه وهو منتصب قايم في طول
الصلب وتجويفه مثل الثقب المسمى بالبواب وانما سمي البواب
لانه منطبق دايما الى وقت حاجة الطبيعة الى احدار الطعام فاذا
همت باحداره انفتح المجرى وانحدر الطعام وانطبق كما كان فاذا
صار الطعام الى ذلك المعا اخذ قوته وغذاءه مما شاكل جوهره منه
وعصر الباقي كما يعصر الشيء بالمعصار واحدره الى معا متصل به

مستديرملتف تعرفه الاطبا، بالصايم وتعرفه العامة بالدوارة وباب
اللبن فاذا صار الطعام الى ذلك المعا جذبت الكبد كل بلة فيه اليها كما تجذب
حجر المغناطيس الحديد وخرجت تلك البلة من المعا بالرشح اذا منفذ لها
وصارت الى عروق متصلة بالمعا متوسطة بينها وبين الكبد وتسمى الماساريقا
وتصير تلك البلة من الماساريقا الى الكبد واذا صارت اليها اودعتها عروقها
لتعمل في طبخها والسبب الذي له صار المعا الاثني عشري منتصبا قايما لا مستديرا
ولا ملتفا كالمعا الذي دونه ومن ساير الامعا هو ان الطبيعة احتاجت
الى ذلك لخصلتين احديهما تسهيل انحدار الطعام من المعدة الى الامعاء بسرعة
لاستواء طريقه وثانيتهما ان لا يشغل الموضع الذي هو فيه بل يتركه خاليا
للعروق المنقسمة هناك من العرق المنحدر من الكبد الى ذلك الموضع
ولساير ما يتصل به من الاغشية والغدد وغير ذلك والسبب الذي له صار
المعا المتصل به ملتفا هو حاجة الطبيعة الى طول لبث الغذاء فيه
لتجذب الكبد حاجتها من بلة الغذاء ورطوبته الجوهرية قبل انحداره
من المعا والسبب الذي له صار هذا المعا المتصل به الملتف ملقبا
بالصايم هو ان الكبد تجذب كل بلة فيه دايما من غير لبث فيبقى
لذلك خاليا من بلة الغذاء وجوهريته كما يبقى معدة الصايم خالية من
الطعام ويدل على ذلك ما نشاهده في الحيوان المأكول اذا ذبح لانا
نجد المعا الذي في هذا المعا خاليا بعرى بالعدمه بلة الغذاء ورطوبته
الجوهرية ثم تطبخ الكبد جميع ما اودعته جدا ولها من بلة الغذاء
وتصيره دما وتميز غلظه من لطيفه وتاخذ منه قوتها وغذاها

ما

ما شاكل جوهرها وتدفع ما بقي من ذلك الى ساير اعضاء البدن وتقبل
كل عضو من الاعضاء ما شاكل طبيعته وجوهريته وتجذب كيس
المرارة بديا اجوده واحده واقربه من طبيعة المرة الصفراء وتغذى
بما فيه من دسم الدم وحمرته المشاكلة لطبيعته ويبقى الباقي مرة
محضة خالصة ثم يقبل الطحال عكره وغليظه ويغتذي بما شاكل
جوهره وطبيعته منه وما بقي من ذلك صار مرة سوداء وتقبل
الرئة رغوته وزبده لتغتذي به لكن تستطبخ فيها وتصير بلغما تترطب
به وتقوى على دوام الحركة وذلك لان الرئة وساير الاعضاء التي بين
الصدر والراس انما غذاؤها من فضلة غذاء القلب وسابين السبب
في ذلك عن قريب ثم ينحدر مائية الدم ومصائيته الى الكلى وفيها
بقايا من حمرة الدم ودسمه فتغتذي باكثر ما فيه من دسم الدم وحمرته
ويبقى ما بقي بعد ذلك متميزا خالصا فحينئذ يسمى بولا وتنفذه الكلى
الى المثانه وفيه شيء من حمرة الدم ودسمه وتغتذي المثانه بما فيه
من ذلك وتخرج الباقي بولا من الاحليل فاذا تميز الدم من المرتين
والبلغم واستنقي من مائيته ومصائيته جذب القلب افضله
واحمده واعدله وحصل مائية قوية وغذاء ونظف الباقي منه ح
من بقايا المرتين والبلغم وساير اوساخ الغذاء فارسله في
الشريانات لتربيه الحرارة الغريزية وتغتذي من دسمه وتنشره
في جميع البدن لانه مركبها لتغتذي القلب بما شاكل مزاجه مما
حصله لغذائه ويرسل ما بقي من فضلة غذائه الى اعضاء الصدر

والراس وتغذى كل واحد منها بما تغتذيه مما شاكل طبيعته وبقي فضله
ذلك فتخرجها الطبيعه من مسام البدن القريبة منه اما من العين
فبالرمص واما من الاذن فبالوسخ واما من المنخرين فمن طريق الخياشم
وهي المخاط واما من الفم فبالبصاق والتنخع واما من الحلق فبالنفث
والسعال واما من مسام الجلد فبالبخار والعرق وما بقي في الكبد
من بعد ذلك من الدم ارسلته الى جميع البدن وقبل كل واحد
من الاعضاء ما شاكل طبيعته وهضمه ايضا هضما ثالثا واحاله الى
طبيعته وذاته وشبهه به حتى يصير في اللحم لحما وفي العصب
عصبا وفي العظم عظما كاستحالة غذاء الاشجار والنبات من جوهر
الماء والارض وساير العناصر حتى يصير في الخشب خشبا وفي
الورق ورقا وفي الثمر ثمرا وفي الاحمر احمر وفي الاصفر اصفر
وفي الحلو حلوا وفي المر مرا وما شاكل ذلك كذلك وما بقي في الاعضاء
من فضلة غذائها بعد ذلك مما قد استغنت عنه يسمى فضلة الانهضام
الثالث وقذفته الاعضاء الى مسام البدن ومنافس الجلد واخرجته
بالعرق ان كان رطبا وبالبخار ان كان جافا ويتولد من ذلك
البخار الشعر كما ينفي الحرارة الغريزيه فضلة غذاء الاشجار والنبات
الى ظاهرها ويتولد منها قشورا وليفا وصمغا وما شاكل ذلك فان
ضعفت قوة الاعضاء عن دفع فضلة الانهضام الثالث ردته الطبيعه
الى الكبد في العروق التي يصير الدم فيها الى الاعضاء واذا صارت
تلك الفضلة الى الكبد ارسلها مع مصاية الدم ومائيته الى الكلى

ووجب

٦

ووجب مع البول فكان منها ثفل البول ورسوبه ولذلك قال جالينوس
ان ابوال الاصحاء لا تكاد ان يكون لها ثفل الا القليل بعد ان يطول مكث
الانام من قبل ان القوه السياسيه التي في الاعضاء قوية على دفع فضله
غذائها من مسام البدن واخراج اكثره منها بالعرق والبخار ومن قبل
ذلك صار ثفل البول دليلا على مقدار فعل الطبيعه في الانهضام الثالث
الكاين في الاعضاء وكيفيته طبخ الاثفال المنحصره في تخلخلها المولده
للامراض وفي البول دليلا على مقدار فعل الطبيعه في الانهضام
الثاني الكاين في الكبد وكيفيه طبخ الاثفال الكاينة في العروق كما ان
البراز دليل على مقدار فعل الطبيعه في الانهضام الاول الكاين في
المعده وكيفية طبخ الغذاء فيها فان ضعفت طبيعه الاعضاء عن
رد فضل غذائها الى الكبد بقيت الفضلة منحصرة اما في الرطوبه التي
في تخلخل الاعضاء واما في الرطوبه التي في العروق اعني الفضلة وتسمى
الفضلة كيموسا نيا لان الاعضاء لم تهضمها ولم تحلها الى ذاتها ولا الى
تشبهها بجوهرها اما لانها استغنت عنها ولانها لم يستكمل نضجها
في المعده او في الكبد من قبل ان الغذاء ان لم يكمل نضجه في المعده
او في الكبد لم يمكن ان ينهضم في الاعضاء ويستحيل الى ذاتها وتشبه
بجوهرها ولذلك تشناه الاعضاء ولا تعمل عليها ولا تقبلها مثال
ذلك انسان تناول طعاما فلما توسط طبخه واخذ في الانهضام تناول
طعاما آخر بعده فلم ينهضم الطعام الاول وهم بالانحدار عن
المعده ازعج الطعام الثاني واحدره معه واخرجه وهو بعد ني

غير منهضم لان ذلك واجب ضرورة فاذا صار الى الكبد وهو غير كامل النضج
لم يقبل الهضم في الكبد ايضا ولم يستحل الى الدم التام الكامل النضج لكنه
يبقى رقيقا موردًا نيا لانه لم يتم هضمه في المعدة واما كونه رقيقا فلقلة
جوهره واما كونه موردًا فلغلبة بلغمية متقرب بالقوة من الانتقال
الى الدم الكامل فاذا صار الى الاعضاء وهي بهذا الحال في الحاجة لم يمكن
بيته قبول الهضم في الاعضاء ايضا وتعذر الاستحالة اليها والتشبه
فان وافى في الاعضاء قوة على دفعه واخراجه دفعته واخرجته
من مسام البدن والا بقي منحصرا على ما بينا اما في الرطوبة التي في خلل
الاعضاء وتجويفها ولما في الرطوبة التي في العروق عن الدم وصار
بزرا وزرعا وهيولى للامراض المتولدة في البدن وانتقل الى علل شتى
بحسب الغلب عليه في طبيعته ومزاجه لانه ان كان الاغلب
على مزاجه الحرارة والرطوبة ولد فضلا دمويا وان كان الاغلب على
مزاجه البرودة والرطوبة ولد فضلا بلغمانيا وان كان الاغلب على
مزاجه الحرارة واليبوسة ولد فضلا مريا وان كان الاغلب على
مزاجه البرودة واليبوسة ولد فضلا سوداويا واذا ثبتت تلك
الفضول في الاعضاء زمانا وساعدها طبيعة الغذاء والهواء وما شاكل
ذلك تحللت وتعفنت وولدت حميات عفن وان لم يعفن لكنها سخنت
فقط احمت الدم والهيئة وصارت سببا لحمى اقطيقوس فان
مال منها شيء الى عضو من الاعضاء احدثت فيه ورما على حسب
طبيعته وذاته لانه لن كان دمويا احدث الورم المعروف بالفلغموني

ولن

وان كان صفراويا احدث الورم المعروف بالحمرة ولن كان بلغميا احدث
الورم المعروف بالوذيما وان كان سوداويا احدث اورامًا ماردية جاسيه
صلبة فان قوة الطبيعة على دفع هذه الفضول الى ظاهر البدن و
ضعفت قوة الجلد عن اخراجها من مسام البدن بقيت منحصرة هناك
واحدثت ضروبا من الفساد مثل الحكة والبثور والجرب والقوابي
والبهق والثاليل وما شاكل ذلك من العلل التي تظهر في سطح البدن
وظاهر الجلد فان كان منها شيء غايرا في عمق الجلد ومجاور اللحم ولد
دماميل وخراجات وخنازير ونملا وسرطانات وما شاكل ذلك
مما هو مشاكل لطبيعة الفضل الفاسد الى ههنا كله كلامه بالفاظه وهو
الباب الاول من كتابه وهو في البول عشرة ابواب وانما اوردنا كلامه
على قفا بدخلا عنها ما ذكرناه ولان للبول دلالة على احوال الاعضاء
وكانت صحة هذه الدلالة موقوفة على شروط وجب التنبيه عليها
والاشارة اليها لتراعى فيصح الاستدلال وذلك لان البول يتغير
احواله بسبب احوال بدنية وبسبب امور اخرى فلذلك انما تدل
على حال البدن عند فقدان تلك الامور وقد جعل الشيخ ثقة الدلالة
به موقوفه على امور هي الشرايط وتبلغ ستة وعشرين كلها متفرعة
عن سبعة امور يجب على من يريد الاستدلال بالبول النظر فيها وهي
انه متى ينبغي ان يوخذ وكيف ينبغي ان يوخذ وكم ينبغي ان يوخذ واين
ينبغي ان ينظر اليه وكيف ينبغي ان ينظر اليه وكم ينبغي ان ينظر
وسيتبين عند بيان الشرايط تفرع البعض عن البعض واما انه متى ينبغي

ان يوخذ مال الاسرسلي فان افضل اوقاته ان يوخذ وقت اجتماعه بكماله
في المثانه وقد تم طبخه وكمل نضجه وان كان الوقت الذي يجتمع فيه البول
في المثانه قد يكون مختاصر بين الين منه الوقت الطبيعي الجاري على مجرى
الطباع دليا وهو وقت انقضاء النوم وانتشار الطبيعة الى ظاهر البدن
ومنه غير طبيعي وهو الكاين في بعض الاوقات لاسباب عرضية يعلم
فيها امتلاء المثانه وكمال نضج البول قبل وقته الطبيعي كالذي يعرض كثيرا
لبعض المرضى ممن قد تهيا للطبيعه ان تستكمل فعلها في طبخ البول
قبل وقته الطبيعي لتخريك الفضل لها وقلتها به واخذها في هضمه وتلطيفه
من النهار قبل الليل وقد انكر ذلك قوم فقالوا ان البول اذا اخذ قبل وقته
الطبيعي ظهر خبيثا ولم يوثق بالنظر اليه وصيروا دليلهم على هذه الاشياء
التي تطبخ خارجا مثل اللحمان المطبوخة بالنار وعصير العنب المطبوخ
بالشمس وقالوا الدليل على ذلك ان انسانا لو اخذ بعض هذه المطبوخات
خارجا قبل تمام نضجه وتميز اجزائه بعضها من بعض اعني تميز ترابيته
من مائيته ومائيته من هوائيته لوجده كدرا متثورا غليظا واذا
اخذه بعد تمام نضجه وتميز اجزائه وجده كدرا راسبا ودسما عوامّا
ومن غا معتدل القوام وهذا قول لا ينقاس ولا شبه الوباس من قبل ان
الاشياء المطبوخة خارجا الممكن اخذها قبل تمام نضجها وبعد كماله والبول
فليس كذلك لانه لا يوصل اليه ولا الممكن اخذه الا بعد اجتماعه في المثانة
واظهار الطبيعة ما امكنها فيه من الفعل والتاثير اما القوة فعلها وتمام
طبخها واما ضعيف ونقصان ولانه ان كان تاثير الطبيعة فيه قويا

وفعلها

وفعلها تاما كان البول نضيجا دالا على لطافة الاثفال ورقتها وسرعة
انقيادها لفعل الطبيعة واقتدار الطبيعة على انضاجها وتلطيفها فان
كان تاثيرها فيه ضعيفا وفعلها ناقصا دل على غلظ الاثفال وثقلها
وبعد انقيادها وعجز الطبيعة عن انضاجها وتلطيفها وهذا اول
الشرايط عند الشيخ على ما قال تجب ان يكون البول اول بول اصبح
عليه لان ذلك البول هو المتيقن منه انه من الماء المنطبخ مع الغذاء في
الكبد المنطفي عنه عند ابتداء العرق العظيم الصاعد من الكبد واما
البول الذي يكون في ابتداء النهار واثنائه فانه يجوز ان يكون من ذلك
ايضا ويجوز ان يكون من الماء المشروب وقت الصباح والثاني قوله
ولم يدافع به الى زمان طويل فان المدافعة الطويلة بالبول مع اضرارها
بالبدن تغير اللون من وجوه احدها انه يتصفى رقيقه رشحا من المسام
فيكون ما يخرج بعد ذلك غليظه فقط وثانيها انه ربما صادف
في المثانه رطوبات فيجردها للامساك ويخرجها البول معه وذلك
مما يغيره عن واجب دلالته وثالثها ما يحدث في المثانة من المزاج
المغير للبول قال القرشي بعض الفقهاء حبس بوله حبس بوله لمناظرة
كان فيها فخرج من مواضع من عانته وفخذيه ثم مات في ذلك النهار
واخر حبس بوله فخرج من مواضع من قطنه وعاش بعد ذلك مدة
كان يتقدم بوله خروج ذلك من القطن والثالث قوله وبيت من الليل
اي يكون ذلك البول مبيتا من الليل ليكون بعد تمام هضم الكبد وتوزع العضو
وبعد اجتماع الحرارة الغريزية في الباطن بسبب النوم مدة طويلة فيكون

فيكون تدبيرها في الهضم والاحالة كاملا وهذا هو كذلك في غالب الناس فقد يكون
من الناس من يكون اكله ويقظته في الليل ونومه وتركه الاكل في النهار كالحارس
والاتوني فهولاء يكون آخر النهار لهم كآخر الليل لغيرهم فيكون بوله الذي ينبغي
ان ينظر في دلايله هو الحادث في آخر النهار قال الشيخ في فصوله ان قيل
لم يمسك ما يبال في الليل بالنهار قيل لانا نريد بالنظر الى البول معرفة انضاج
العلة وعامة ذلك يكون بالليل للنوم فلذلك امرنا ان يمسك بول اخر الليل
فان قيل ان سهر انسان ليلته ونام نهاره ثم امسك بول آخر النهار لم لا ينظر
اليه قيل لان الطبيعة اعتادت نوم الليل وهضم العلل فيه فالطبيعة تهضم
بنوم الليل هضما حسنا كعادتها المستمرة لذلك بخلاف بول النهار وان
كان فيه بعض الهضم والرابع قوله ولم يكن صاحبه اي صاحب البول
شرب ماء او اكل طعاما يعني قبل البول بزمان قصير وذلك لان ما ينفذ
منها الى الكبد لم يكن بعد تصرفت فيه الطبيعة التصرف الواجب فيصير
البول كما لو كان الهضم ضعيفا واما انه كم مقدار ما ينبغي ان يكون بين
الاكل والشرب وبين ذلك البول فاقل ما يكون مقدار اثني عشر ساعة
من الساعات المستوية والخامس قوله ولم يكن اي صاحب البول
تناول صابغا من ماكول او مشروب كالزعفران والخيارشنبر
فانهما يصبغان الى الصفرة والحمرة وكالبقول فانها تصبغ الى الخضرة
والمري فانه يصبغ الى السواد والشراب المسكر يغير البول الى
لونه والسادس قوله ولا لاقت بشرته اي بشرة صاحب البول
صابغا كالحناء فان المختضب ربما انصبغ بوله منه الى

حمرة قانية

قانية لان في الحناء قوة غواصة لطيفة نافذة صابغة فترجع تلك المائية
فهي تجري فيخرج البول منصبغا بصبغ الحناء وهو ان يكون قليل الاشراق
والنجب معا ان يكون البول غليظا والا كذلك صبغ الدم فانه في الاكثر
يكون غليظا وذكر الاسرائيلي ان الاختضاب بالوسمة تصبغ الى السواد
والسابع قوله والا يكون اي صاحب البول تناول ما يدر اخلاطا كم
يدر الصفراء والبلغم فان ذلك يوجب غلبة البلغم الخلط الذي يحركه ذلك
المدر على البول فيخفى ما يوجبه حال البدن والثامن والتاسع باعتبار
العوارض البدنية والنفسانية قوله ولم يكن اي صاحب البول تعاطى
من الحركات والاعمال سواء كانت بدنية كالتعب او نفسانية
كالغضب ومن احوال خارجة عن المجرى الطبيعي ما يغير الماء
لونا وفي بعض النسخ ما تغير للماء لونا وفي البعض ما تغير من الماء لونا
ولا قواما ولا غير ذلك وانما اقتصر الشيخ على اللون على سبيل المثال
مثل الصوم والسهر والتعب والجوع والغضب فان هذه كلها
تصبغ الماء الى الصفرة والحمرة وسنبين ما يوجبه كل واحد من هذه
في حال البول فيما بعد والجماع فانه يغير لون البول وقوامه لجذبه
المواد الى جهة آلات البول وربما دسمه بما يتحلل من دسومات الاعضاء
لشدة حركاتها فيخالط البول على ما قال فانه يدسم البول تدسيما
شديدا ومثل القيء والاستفراغ فانهما ايضا يبدلان الواجب
من لون الماء وقوامه على ما سنبينه بعد ذلك والعاشر قوله
ولذلك اتيان ساعات عليه اي على البول فانه ايضا يبدل الواجب

من لونه وقوامه ولذلك قيل يجب ان ينظر في البول بعد ست ساعات
وقال بعضهم بعد اربع ساعات لان دلائله تضعف اذ الحدة تبطل
بسبب سكون حرارته المبخرة وزبده تتفقا لانحلال الريحية منه بطبعها
ولونه يتغير وذلك لمفارقة الصابغ له لان الصابغ للبول هو الاجزاء المخالطة
له من الاخلاط اذا كانت صغيرة جدا حتى لا يقوى البصر على التمييز
بينها وبين المائية فاذا طال زمان البول ففي الاكثر يرسب تلك الاجزاء
ويبقى اعلى البول ماء محضا ولذلك يكون البول الذي يبقى زمانا طويلا
اعلاه رقيقا جدا واسفله كدرا جدا وثفله يذوب ويتغير لاسيما اذا
كان الوقت صيفا لطول زمان ملاقاة الحرارة له او يتكثف اشد
خصوصا اذا كان الوقت شتاء بسبب البرد المجمد على اني اقول
ولا بعد ساعة اي مستوية لان دلائله قد تضعف وان كانت اقل
ضعفا مما ينظر فيه بعد ساعتين والحادي عشر قوله وينبغي ان يؤخذ
البول بتمامه سواء كان ذلك في مرة واحدة وفي قارورة واحدة او في
مرار عدة وقوارير شتى لان الكل دال على فعل الطبيعة ومبلغ الطبخ
من البعض ولان الرسوب الذي هو العمدة في الدلالة كثيرا ما يتخلف
عن الخروج الى اخر البول وذلك اما لانه يكون في العروق ولغلظه
يبطئ في جريانه وانجذابه الى جهة المثانة او لانه قد انصب الى
المثانة لكنه لغلظه هبط فيها ورسب الى قعرها ثم ان البول لسيلانه
يبادر الى الخروج ويتخلف هو عن ذلك لما ذكرناه فان كان اخذه في
مرار عدة فيجب ان يصير كل مرة من المرات في قارورة مفردة ليعرف

مقدار الطبخ في كل مرة من المرار فيحصل كلها طبخا واقواها دلالة في قارورة
واسعة اذ الضيقة يحتاج ان يكون للبول فيها سمك كثير وذلك يوجب ابطاء
الرسوب لتعسر خرق السمك الكثير ولا يصب منه شيء وذلك لان
ما يصب منه قد يكون فيه ما يدل على حال ما دون الباقي ولان احد الادلة
التي يستدل بها ماخوذ من مقدار البول فاذا صب منه شيء بقي مقدار
البول مجهولا والثاني عشر قوله ويعتبر وهو عطف على يؤخذ اي
وينبغي ان يعتبر حاله لا كما يبال بل بعد ان يهدا في القارورة ليتميز
ما عسى ان يكون فيه الرسوب فان البول ولو كان في غاية النضج
لا يمكن تميز رسوبه حين ما يبال وذلك لان اختلاط الاجزاء الارضية
التي في البول بمائيته وامتزاجها بها اكثر لا محالة من امتزاج مائية الماء
العكر بارضيته مع ان ذلك العكر تصفيه عنها في الحال والثالث عشر
قوله بحيث لا تصيبه اي البول شمس ولا ريح وذلك بان يكون القارورة
في الوقت الذي لا يصبر فيه على البول حتى يهدا مستورة عن الشمس
والريح وذلك لان الشمس بحرارتها قد تذوب الثفل وتثور البول
بالغليان والريح تجمده ببردها على ما قال اي الشمس
او تجمده اي الريح حتى يتميز الرسوب فيتم الاستدلال عليه
ولا في تام النضج جدا اي لا يرسب كما يبال وان كان تام النضج جدا
والرابع عشر قوله ولا يبال في قارورة لم تغسل بعد البول الاول
لجواز ان يبقى من صبغه او ثفله ما يظن انه للبول الثاني وللحشيشة التي
تعرف بحشيشة الزجاج يجلو ويسخن وخصوصا ما مع الملح والحامض

عشر ان يكون ستر القارورة عن الشمس والريح بان تلف بخرقة بحيث لا
ينفذ الريح من خللها ولتكن الخرقة خالية عن كل كيفية تغير البول فلا تكون
حارة ولا باردة جدا والسادس عشر ان لا ينقل من الاناء الذي فيه يبال الى
اناء آخر كما قد يفعله بعض الناس وهو ان يبول في انية متسعة ثم
ينقل الى القارورة فان هذا الفعل ربما اخفى بعض دلايله بتعلق شيء من
اجزاء البول كالمدة اللطيفة او البلغم القليل اللزج بالانية الاولى والسابع
عشر ان لا يحمل البول من مكان الى مكان بعيد لانه ان كان الثاني
كالاول في المزاج كان تغيره بسبب الخضخضة لبعد المسافة وان
خالفه في المزاج كان تغيره ظاهرا لانه ان كان احر منه اذابه وان
كان ابرد منه جمده وهو سبب استحالته والثامن عشر ان لا يسخن بعد
ان يبرد في القارورة لا بالنار ولا بالماء الحار فان ذلك خارج عن الصواب
لوجهين احدهما انه كثيرا ما يخرج البول غليظا كدرا لرياح غليظة
تبعث فيه لم تنضج ولمنافذ لعجز الحرارة الغريزية عن تمام هضمها
وتلطيفها فاذا اسخنته على النار او في جوف ماء حار اكملت حرارة
النار طبخه وانضاجه وانتقل من الكدورة والغلظ الى الصفاء واللطافة
وصارت دلالته غير صادقة وثانيهما ان الحرارة الغريزية غير
الحرارة النارية المؤثرة فيه واذا كانت الحرارة غير الحرارة
فالاثر الحاصل من احديهما غير الاثر الحاصل من الاخرى وعند هذا
لا ينبغي ان يستدل باثر احديهما على اثر الاخرى والتاسع عشر
ان ينظر اليه في موضع مضيء وسيشير اليه الشيخ والعشرون
ان

ان ينظر اليه ثلث مرات ويصير بين كل مرتين مدة من قبل ان حالات
البول تتغير بعد خروجه الى الاناء على خمسة اضرب وذلك ان منه ما
يبال رقيقا ويبقى رقيقا ومنه ما يبال رقيقا ويغلظ بعد خروجه الى
الاناء ومنه ما يبال غليظا ثم يصفو بعد خروجه الى الاناء ومنه ما يبال
رقيقا ويغلظ بعد خروجه الى الاناء ثم يعود الى الرقة والصفاء ثانيه ولذلك
وجب ان ينظر اليه ثلث مرات احدها ان ينظر اليه الطبيب وقت
خروجه من المثانة قبل ان يتمكن منه الهواء ويغيره ليقف على حالته
التي خرج عليها هل خرج رقيقا ام غليظا ووجوب نظر الطبيب وقت
خروجه لا ينافي قوله لا ينظر في البول كما يبال لاختلاف الجهة لان
الاول لمعرفة القوام وقت الخروج والثاني لحصول الرسوب ثم
ينظر اليه بعد قليل فيعلم هل بقي على حالته التي خرج بها ام تغير
وانتقل من الرقة الى الغلظ او من الغلظ الى الرقة فان كان انتقاله من الرقة الى
الغلظ نظر اليه ثالثة هل يثبت على غلظه الذي انتقل اليه ام يصفو
بعد ذلك ويروق وسيأتي السبب في ذلك والدلالة عليه في
موضعه والحادي والعشرون ان يؤخذ البول بعد الانتباه
من النوم الاطول الليلي وذلك لطول زمان فعل الحرارة والقوة
في المواد المصاحبة للبول وحينئذ تكون دلالته اقوى وابلغ والثاني
والعشرون ان يكون النوم المذكور معتدلا فان المفرط يحبس الفضلات
ويجمعها وحينئذ يخالط البول ويغيره عن واجبه والقاصر تقصر
معه الحرارة في فعلها وحينئذ تضعف دلالته والثالث والعشرون

ان لا يستعمله لجنه ولا سوء استمراء فان ذلك يغير قوام البول ولونه
عن واجبه ويضعف الدلالة الماخوذه منه والرابع والعشرون
ذكره الرازي في الحاوي وهو ان لا يكون صاحب البول حايضا وهذا
الشرط مخصوص بالنساء وظاهر انه مما يفسد دلالة البول والخامس
والعشرون ان لا يكون النوم المذكور على الخواء فانك قد عرفت ان
مثل هذا النوم يحد المزاج ومثل هذا المزاج يصبغ البول ويغير
لونه وحينئذ تقل الثقة به والسادس والعشرون ان بعض الناس
لابوالهم قوام مخصوص فمتى حصل لهم حالة توجب تغير البول
الى ضد ما يقتضي طباعهم لكن لم يظهر تاثير ذلك في البول بل كان
البول بحسب ما يقتضي طبيعة سنه فلا ينبغي ان يحكم على الحادث
بحكم لون البول وقوامه وذلك كابوال الصبيان سيما الاطفال منهم
فان الغالب على ابوالهم الغلظ وبياض اللون ايضا اما الاول
فلكثرة رطوباتهم وكثرة نومهم وما يعرض لهم من سوء الاستمراء
واما الثاني فلقلة الصفراء في ابدانهم وسنتم الكلام في هذا عند
الكلام في ابوال الاسنان والى هذا اشار بقوله وابوال الصبيان
قليلة الدلايل وخصوصا ابوال الاطفال للبنيتها ولان المادة
الصابغة فيهم ساكنة مغمورة وفي طباعهم من الضعف ومن
استعمال النوم الكثير ما يثبت دلايل النضج والخفي بعد هذا
الاطلاع على ما ذكرنا كيفية تفريع الشروط السبعة المذكوره ٥

المبحث الثاني في الآلة التي ينبغي ان يوخذ البول فيها

قال

قال رحمه الله وآلة اخذ البول هو الجسم الشفاف النقي
الجوهر كالزجاج الصافي والبلور قد عرفت ان للبول دلالات على
احوال البدن صحية كانت او مرضية ولكن بعد رعاية الشروط المذكوره
وظهور تلك الدلالات منه تتوقف على رؤيته وعلى رؤية ما فيه
وان لبعض الابوال فيه له لون غالب يحجب البصر عن النفوذ فيه
حجب الاشياء الملونه فاذا اخذ في انيه غير شفافه وهي التي تمنع البصر
عن رؤيه ما وراها كالنحاس والفخار وغيرهما لم يمكن مشاهدة ما في قعره
من الرسوب وغيره ولذلك قال الاطباء يجب ان يكون الآلة التي يوخذ
فيها شفافه اي غير مانعه للبصر عن رؤيه ما وراها كالبلور والزجاج الصافي
الغير الملون والمراد من الصافي ان لا يكون فيه موضع غير شفاف وانما
اشترط ذلك لئلا يستتر وقوع ما يدل على حاله لحذائه فلا يوقف عليه
وانما اشترط كونه غير ملون فان الملون وان كان شفافا فانه يمنع
رؤية البول على ما ينبغي وعلى هذا فلون الزجاج صافيا لا يكفي مع ذلك
ما لم يكن ابيض اي غير ملون وكان الشيخ انما لم يذكر هذا الشرط لظهوره
ولانه يعلم من التمثيل بالبلور وهو ابيض لان الزجاج ايضا ينبغي ان
يكون ابيض وقالوا ايضا يجب ان يكون القارورة كبيره لتتسع البول
بتمامه وقد عرفت منفعته ومنفعه لينبسط البول ويقل سمكه
ويسهل رسوبه كما علمت ومستديرة الشكل شبيهه بشكل المثانة
المنفوخة لوجوه احدها ليعود البول وكذا رسوبه الى الشكل الذي
كان عليه اولا وثانيها لتتسع من البول مقدارا اكثر لان المستدير

اوسع من حيث اذا تساويا في المحيطين وبالتماثل ماعدا المستدير له زوايا
والجسم الشفاف تقل اشفافه عند الزاويه بسبب تكاثفه هناك ولذلك
تكون محيط اسفل القدح قليل الاشفاف جدا واعلم ان البول كلما
قربته منك ازداد غلظا وكلما بعدته ازداد صفاء وبهذا يفارق
البول سائر الغش ما يعرض عند الاطباء للامتحان قال المسيحي
ولست اعرف العلة في هذا وهو انصاف منه وقال القرشي من سنتين
هذا مع بعد وهذا وعد وعجز بالوفاء به لا انه لم يثبته بعد ذلك على يه ما
في الباب انه قال في اخر الفصل الثاني عشر وهو في اشياء سبيلة شبه
البول والعمدة في اثبات احكامه الاستقراء وقال السامري يشبه ان
تكون العلة ان ما التبن ونحوه يكون الغالب عليه الماء الشفاف لانه لم
يستحكم مخالطة الاجزاء الغليظة به فيسرع انفصال الاجزاء المخالطة
له عنه راسبة فينفذ فيه الشعاع البصري لاشفافه ولطفه فيرى
لطيفا والبول لقوة الطبخ يستحكم فيه مخالطة الغليظه الارضيه به
فيمنع نفوذ الشعاع البصري فيه فيرى غليظا وفيه نظر لاقتضائه
ان صح ان يكون البول يرى غليظا وغيره لطيفا قربا او بعدا عن البصر
والمطلوب غيره وقال اكمل الطب النخجواني يحتاج هذا البحث
الى تقرير مقدمات الاولى ان كل جسم مشف قابل للضوء مؤد له و
كل جسم كثيف قابل للضوء غير مؤد وكل جسم يكون فيه بعض
الشفيف وبعض الكثافة فبالكثيف يقبل الضوء وبالشفيف يؤدي
فالمانع من تادية الضوء الى ما وراءه انما هو الكثافة الثانية ان

الجسم

الجسم الابيض يقبل الضوء اكثر من الاسود وكذلك جميع الاجسام الملونة
تقبل الضوء اقل من الابيض وتختلف القبول بحسب الوانها الثالثة ان
اللون لا يكون الا في الجسم الكثيف او جسم فيه بعض الكثافة ولا يوجد
اللون في الجسم المشف الرابعة ان الجسم الكثيف كلما كان اصغر كان
منعه عن رؤية ما وراءه عن القريب اكثر وعن البعيد اقل واذا
عرفت هذا فنقول قد علمت ان البول عبارة عن الماء المشروب وعن
الاجزاء الخلطية المختلطة به وعمل الطبيعة هو ان تنضج المادة وترققها
وحينئذ تختلط الاجزاء الكثيفة الخلطية بالاجزاء الرقيقة المشفة
المائية فاذا بعد من رؤية البصر يفوت تلك الاجزاء عن ادراك الحس
فيرى صافيا واذا قرب فيدرك الحس تلك الاجزاء الكثيفة وهي ممتزجة
بالماء امتزاجا محكما فيرى غليظا فصح ما قاله الشيخ من ان البول
كلما قربته منك ازداد غلظا وكلما بعدته ازداد صفاء بخلاف المغشوش
كماء التبن لانه ليس فيه اجزاء خلطية ممتزجة به والماء شفاف صاف
فيرى صافيا وفيه ايضا نظر لان هذا يقتضي ان يرى المغشوش صافيا
قرب او بعد والمطلوب هو ان يرى في القرب صافيا وفي البعد
غليظا وقال سعد الدين الفارسي ان تمام النضج الحاصل من الحار
الغريزي يصغر الاجزاء الغريبة الموجودة في البول ويملسها على
السوية بحيث لا يميز الحس بينها وبين البول لصغرها وملاستها وتساوي
اجزائها فيكون صافيا خاليا عن تلك الاجزاء كلها او جلها فاذا قربته
من البصر قوي البصر بسبب القرب على ادراك الاجزاء الغريبة المخالطة

به مع صغره وتساويه فيدرك مع البول غليظا بسبب ادراك تلك
الاجزاء معه التي هي اغلظ قواما من قوام الماء فانه ارق بالنسبة اليها ولا
كذلك سائر المخالطات المطبوخة فانه وان تصغرت اجزاؤه بالاختلاط
والطبخ مع الماء ولكنه منفصل عنه بالحقيقة باق على انفراده وانفصاله
وان جاور الماء بسطوحه ولذلك عند البعد لا تقدر الحس على ادراك تلك
الاجزاء المتباينة لصغرها فيدركه غليظا بسبب ادراكه لها مختلطة
به وعند القرب يقدر الحس على ادراكها لتمايزها عنه عند الحس فيدركه
صافيا وقد نقل علاء الدين الطبيب النخجواني عن بعض الافاضل انه قال
ان الشيخ وضع الصفاء في مقابلة الغلظ وليس بين الغلظ والصفاء
تقابل في الحقيقة وذلك لانه قد يكون الشيء غليظا وصافيا كالزجاج
الصافي والبلور وغراء السمك المحلول في الماء وامثالها وقد يكون الشيء ايضا
رقيقا وكدرا مثل الماء الكدر فانه بالنسبة الى بعض المايعات الصافية
الغليظة رقيق واذا تحقق هذا ظهر ان مراد الشيخ من الغلظ الكدورة
حتى يقع في مقابلة الصفاء والصافي هو المشف الذي من شانه ان يظهر
ما وراءه والكدر بالضد واذا عرفت ذلك فاعلم ان ممازجة المائية
مع الاشياء المخالطة لها اما ان يكون من فعل الطبيعة وتاثير الحرارة
الغريزية وذلك يكون اقوى تاثيرا واشد امتزاجا لان الطبيعة تمعن
في تصغير تلك الاجزاء ومخالطتها اياها بالمائية مخالطة مستوية حتى
تصير تلك الاجزاء والمائية كشيء واحد وذلك مثل مائية البول فانها
لشدة امتزاجها بالاجزاء المخالطة تصير بحيث لا تتميز عنها ولا تفرق

الحس

الحس بين تلك الاجزاء المخالطة وبينها اصلا واما ان لا يكون عن فعل الطبيعة
وتاثير الحرارة الغريزية مثل امتزاجها بالطبخ او النقع او الشمس وغير ذلك من
الامتزاجات الخارجة عن الطبيعة فمثل هذا الامتزاج لا يكون قوي الممازجة
بل يكون ضعيفا واهيا بحيث تفرق الحس بين تلك الاجزاء المذكورة وبين المائية
وسفهما ورآهما اذا كان قريبا من الحس الباصر وظهر مما ذكرنا ان الحس
لا تفرق بين اجزاء البول سواء كان قريبا او بعيدا لكنه مع ذلك ليس مما
لا يتفاوت عند الرؤية اصلا بل لا بد من التغير بحسب القرب والبعد
وذلك يكون بحسب امر خارج عنه فانه كلما كان قريبا من الحس يرى
كدرا لقلة الهواء الصافي المضيء بينه وبين القوة الباصرة وكلما كان بعيدا
عنه يرى صافيا لكثرة الضوء والهواء المضيء الحائل بينه وبين الحس
في مسافة بعيدة واما المايعات التي هي غير البول فيكون بالخلاف
لانها كلما قربت من الحس ترى تلك الاجزاء كالمتميزة عن المائية وبعد
القوة الباصرة الى ما وراءها وترى صافية وكلما تبعدت عن الحس لا
يدركها ولا يميز بينها وبين المائية بل يرى مخالطا بعضها لبعض كشيء واحد
وترى كدرة هذا ما وصل الينا مما قيل في هذا المقام على هذا الكلام و
في الكل نظر اما على الاول فلان المقدمات ضايعة بالنسبة الى الحكم
المذكور ولان قوله واذا قرب فيدرك الحس تلك الاجزاء الكثيفة ان
كان المراد به ان الحس يدرك تلك الاجزاء من القرب متميزا بعضها
عن البعض فحينئذ يكون حكم جميع السيالات المشفة التي فيها اجزاء
ارضية متميزة بعضها عن بعض منبثة فيه كذلك وان كان المراد به

ان الحس يدرك تلك الاجزاء عن القرب متصلا غير متميز بعضها عن البعض
فلا نسلم انه اذا بعد لا يدركها الحس كذلك بل يدركها كذلك بطريق الاولى واما
في الثاني فلمثل ما ذكرنا في الاول واما في الثالث فلان قوله كلما بعد البول
زاد صفاء اي شفيفا وكلما قرب زاد ما يقابله وهو الكدورة لا يستقيم لان
البول اذا كان فيه اجزاء ارضية صغار يرى من القرب ولا يرى من البعد
والاقرب ان يقال ان الرقة والغلظ بمعنى الشفيف والكثافة انما يدركان
بالبصر بالقياس والتمييز فاذا استشف الناظر ما وراء الجسم على سمت المقابلة
بين البصر والمبصر وادرك شيئا علم انه مشف والا فلا ولا شيء من الاجسام
المشفة المبصرة يخلو عن كثافة ما وذلك قد بين في موضعه من المناظر
ثم ان المشف اما ان يكون متشابه الجوهر لا تخالطه اجزاء كثيفة بتة
كالماء البالغ الصفاء او تخالطه شيء يسير منها كبول الاصحاء او الكثير كبول
بعض المرضى وساير الحيوانات وماء التبن واصل السوس واشباهها
اما الاول فانه اذا قرب جدا ظهر شيء من كثافته اذ لا يخلو من ضوء
ولو رقيقا فيخفيان ما وراه شيئا واذا بوعد خفيا عنه فظهر ما وراه
اشد فيزداد رقة وكذلك القسم الثاني لقربه من الاول فيما ذكر واما الثالث
فلما يوجد فيه من الاجزاء المخالطة الكثيفة الكثيرة يظهر منه عند
القرب الوان تلك الاجزاء قوية فتخفي ما وراه وتظهر التفرقات
التي بين الاجزاء وشفيف الجسم الذي يتخلل التفرقات فيمنع ادراك
شفيف المتخلل بل يدرك الجسم المخلوط شفيفا ما واذا بوعد خفيت
التفرقات وشفيف المتخلل ولم تخف الوان تلك الاجزاء الكثيفة

المخالطه

المخالطة لفضل كثافتها فانه لا يبقى فيه اثر من الشفيف او يبقى اثر ضعيف
جدا فيزداد كثافة ولما كان الحار الغريزي الانساني اقوى مما لساير الحيوانات
فيوجب في ابوال الانسان زيادة شفيف وقلة اجزاء رسوبية فلذلك
يوجب ما ذكره الشيخ والله اعلم بحقايق الامور واذا اخذ البول في
القارورة فيجب ان يصان عن تغيير البرد والشمس والريح اياه وقد
سبق بيان هذا فيما قبل فلا حاجة الى اعادته المبحث الثالث
في انه كيف ينبغي ان يكون النظر في القارورة قال رحمه الله وان
ويجب ان ينظر اليه اي الى البول في الضوء اي القوي لئلا يخفى على البصر
مثل الثفل اللطيف او القليل التميز ولكن بشرط ان لا يكون هناك شعاع
غالب لانه يمنع عن جودة الابصار ولذلك قال من غير ان يقع عليه
الشعاع لانه يبهر البصر ويمنعه عن رؤيته على ما ينبغي بل يستر عن
الشعاع واما انه كيف ينبغي فاعلم اولا انه يجب على الطبيب ان
ياخذ القارورة برفق لئلا يتحرك الثفل ويزول عن موضعه الدال
على حال الباطن ثم ينظر اليه في موضع مضيء بازاء شعاع الشمس
ويستقبل بوجهه الشرق لقوة الضوء هناك بالغداة ويمسك
القارورة بيده اليمنى ويحرك يده اليسرى خلفها تحريكا خفيفا ليقف
من ظلال يده على الكدورة المائية ما صفا به ثم يحرك القارورة تحريكا خفيفا
ويسكنها ليتبين له خفة الثفل وسرعة حركته من ثقله وعسر حركته
وليقف على قوامه من قبوله التموج بسرعة او بطء ومن صغر
امواجه وكبرها ولكن ذلك في يوم ان امكن وكثيرا ما ينظر اليه عند

الصروره ضوء السراج وتستقبل الناظر اليه بوجهه شعاع السراج
لتوسط القارورة بينه وبين السراج ويمتثل في نظره اليه وفي الفعل ما
يمتثله في نظره اليه في نور الشمس واعلم ان الطبيب الفطن يتامل ولا
للاشياء المغلطه فكثيرا ما يمتحن الاطباء باشياء شبيهة تشبه الابوال
او بابوال غير الانسان فاذا تحقق عدم الغش تامل كل واحد من اجناس
الدلايل التي نذكرها وحكم بمقتضى ذلك على ما قال محمد بن زكريا عند رعاية
الشروط وكيفية الاخذ والنظر وتحقق عدم الغش يحكم عليه من
الاعراض التي توري فيه ه **المبحث الرابع** في بيان كيفيه
دلالة البول على احوال البدن قال رحمه الله وليعلم ان الدلالة
الاولية للبول هي على حال الكبد ومسالك المائيه وعلى احوال
العروق وبتوسطها على امراض اخرى ان في البول دلايل عظيمة
على الامراض ومقدار فعل الحرارة الغريزية في طبخ الاثفال وابتداء
الطبخ وتوسطه وكماله ولما كان البول مائية الدم ومصاليه الاخلاط
على ما سبق وكانت مائية ماواها العروق وجب ان يكون الدم صح
دلايل البول الدالة على الامراض الكاينه في العروق اقوى واوثق
من الدلايل الداله على الامراض الخارجة عن العروق من قبل
ان العروق هي مواضع الطبخ وفعل الطبيعة في مواضع الطبخ
اقوى واشد تاثيرا واذا كان ذلك كذلك فمن البين انه متى كان المرض
بالاثفال المولدة له في العروق وكان البول محمودا دالا على خير
او مذموما دالا على شر كانت دلالته على الرجاء والخوف اصدق

الدلايل

الدلايل واوثقها في ذلك لكون المرض في موضع الطبخ وفعل الطبيعه في
موضع الطبخ اقوى واصدق ومتى كان المرض في المواضع الخارجة
عن العروق مثل المعدة والمعا والعصب وآلات النفس وغير
ذلك وكان البول محمودا دالا على سلامة كانت دلالته على الرجاء
من اضعف الدلايل وابعدها من الصدق واذا كان مذموما دالا
على شر كانت دلالته على الخوف من اقوى الدلايل واكثرها صدقا
لان المرض اذا كان خارجا عن العروق بعيدا من مواضع
الطبخ وكان البول حسنا محمودا كامل النضج لم تكن حسنه الموجب
لنضج المرض لان حسنه ربما كان لقوة فعل الطبيعه داخل العروق
لا لقوة فعلها في مواضع الفضل المولد للمرض واذا كان البول رديا مذموما
دالا على خوف كان دلالته من اقوى الدلايل لان رداءة البول داله
على ضعف فعل الطبيعة داخل العروق ومواضع الطبخ واذا
كان فعلها في مواضع الطبخ ضعيفا كان في المواضع الخارجه عن
مواضع الطبخ اكثر ضعفا واذا كانت الطبيعة على مثل هذه الحال
من الضعف لم يؤمن على الفضل ان تقهرها ويهلك العليل قبل تمام نضج
طبخ الاثفال المولده للمرض ولذلك قال الفاضل جالينوس ان المرض
اذا كان في غير العروق وكان البول حسنا محمودا كان ما يدل عليه
من السلامه اضعف ومن الرجاء ابعد واذا كان مذموما كان ما يدل
عليه من الخوف من اقوى الدلايل واوحدها وللاوحد البقراطي في هذا
فصل قال فيه ان البول اذا كان محمودا في علل القولنج وعلل العصب

وآلات النفس لم يكد ان يتفق لكثير من اصحابه للمبادرة الى السلامه واذا كان في مثل هذه
العلل ربما كانت دلالته على الخوف اقوى الدلايل واوثقها وحقق ذلك بقول قاله
في امرأة ذكر انه كان يشاهدها وبها علة القولنج المستعاذ منه وكان البول
رقيقًا نيا دالًا على فجاجة وغلظ فحكم عليها بالموت وماتت في غد ذلك اليوم
والسبب في ذلك ان العلة كانت ورم الامعاء وهو خبيث في نفسه
وللمعاء خارجة عن مواضع الطبخ فلما كان البول على ما ذكر من الغلظ و
الفجاجة وضعف الطبخ دل على ضعف فعل الطبيعة في مواضع الطبخ واذا
كان فعلها في مواضع الطبخ ضعيفًا كانت المواضع الخارجة عن مواضع
الطبخ اكثر ضعفا ولما كانت الطبيعة على هذه الحال من الضعف والمرض
على ما هو عليه من الغلظ كان ذلك من اعظم الدلايل على الخوف ولذلك
وجب ان لا يوثق في الامراض الخارجة عن العروق بالنظر الى البول
دون النظر في التفقدات الخارجة من الاعضاء الدالة على احوالها مثل
النفث الدال على علل الرئة والصدر والحجاب والبراز الدال على علل
علل القولنج وقروح الامعاء والقيء والاسهال الدالين على علل المعدة
وما شاكل ذلك كذلك وذلك ان البول انما هو دال على الاغلب على
مزاج البدن ومقدار فعل الطبيعة في مواضع طبخ البول اعني العروق
وما يحوز من العضو الواصب دال على كيفية الفضل المولد للمرض في
جودته ورداته وغلظه ولطافته ومقدار نضجه وفجاجته و
اعلم ان هذه مسئلة خلاف بين الاطباء والحق ما ذكره الشيخ و
هو انه يدل على النضج بالذات وعلى الباقي بالعرض ومنهم من

ذهب

ذهب الى انه يدل على جملة الاعضاء بالذات لان المائية تندفع مع الدم الى
جملة البدن واذا كان كذلك فلها عليها دلالة وهو كلام ضعيف اذ ليس ما تحته
فيه ما يدل على ان للبول دلالة على الاعضاء الاخرى بالذات بل فيه ما يدل
على انه يدل على جملتها وهذا مما لا شك فيه كما ذكرنا ومنهم من ذهب الى انه
ان دل فانما يدل على حال الكبد واعضاء البول فقط واما باقي الاعضاء
فلا يدل عليها البتة لانه لم يتم بها فاحتال بعض الاقدمين لبيان دلالته
على باقي الاعضاء بان قال ان الماء المشروب اذا فعلت حرارة المعدة
والكبد يبخر حتى يصعد الى الدماغ وهناك يبرد الدماغ فيتكثف ويرجع
ماء ويسيل في العروق التي في الدماغ حتى ينزل الى المثانه وذلك
يلزمه ان يمر باكثر عروق البدن فلذلك يدل على احواله اذ الابدان
تستصحب شيئا من فضلات كل عضو يمر به وفضلة كل عضو داله
على احواله في هضمه وغيره وهذا الكلام فاسد جدًا فانه لو كان
كذلك لكانت دلالة البول على حال الدماغ اكثر من دلالته على حال
الكبد وايضًا لو كان كذلك لكان خروج البول من الانف واعلى
الحنك اولى واسهل من عوده الى المثانه اما اولى فلان المجاري
المذكورة هي المجاري التي هيئتها الطبيعة لدفع فضلات هذا العضو
اعني الدماغ واذا كان كذلك فلما ذا تعدل عنها واما اسهل فلانها
اقرب الى الدماغ من المثانه وايضا لو كان كذلك لتعذر حدوث
المرض المعروف بديابيطس وايضا لو كان كذلك لكانت خلقة
البربخين اللذين بين الكلى والمثانه عبثا وفيه نظر وقد استدرك

بعض من ذهب الى انه يدل على حال جملة الاعضاء بالذات بهذا الاحتمال
وهو باطل لما عرفت بل الحق ما بيناه اولا وهو ان الماء المشروب ينفذ مع
الغذاء الى الكبد ليرققه فيمكن نفوذه في مجاريها الضيقة فاذا انفصل الغذاء
عن الكبد يصفى عند محدبها ومحل تلك المائية على ما يحتاج اليه البدن
واندفع ذلك الفضل الى الكليتين ثم الى المثانة من غير ان يمر بالدماغ واما
كيف يدل احسن على حال البدن فلان الاعضاء كلها لا بد وان يفضل
من غذائها فضلة وتلك الفضلة اكثرها يخرج بالعرق وبالوسخ وباقيها
يقبله العروق التي في كل عضو وينفذ منها الى الكبد فما ينفذ الى مقعرها
يخرج من طريق الامعاء مخالطا للبراز وما لم ينفذ هناك بل ينفذ من
محدبها الى الكليتين يخرج بالبول وفضلة كل عضو لا شك انها تدل على حاله
في هضمه وانضاجه ومزاجه وغير ذلك فلذلك يدل على حال جميع
اعضاء البدن لا سيما الدماغ فانه اكثر الاعضاء احتياجا الى نفوذ المائية
مع غذائه لانه مغتذ بارد من الدم وارطبه او بالبلغم على اختلاف
المذهبين ولا شك انه غليظ القوام بالنسبة الى غذاء غيره ومثله يحتاج
الى منفذ اقوى واكثر وعند رجوعها الى المثانة يستصحب شيئا من فضلاته
الى اخره **واصح دلالة** وفي بعض النسخ **الدلايل** والاول اولى **ما يدل**
به على الكبد اي على حالها لان تكونه فيها والمراد دلايله الماخوذة من
لونه والا فهو بقوامه يدل على حال المعدة وبرسوبه على حال الاعضاء
وخصوصا على احوال الحدبته هكذا في جميع النسخ والصواب
حدبتها وانما خص الشيخ دلالته على حال حدبتها لان هناك يكمل تكونه

وباخذ

وباخذ في التميز وبعد ذلك على مجاري البول لانها تختص بمروره فيها خلاف
ما في الاعضاء لانها تفعل فيه وتغيره بمروره فيها ودلالته على احوال المثانة
اصح لانها وعاؤه وبقاؤه فيها اكثر **المبحث الخامس**
في تعديد الاشياء التي منها تنتزع ادلة البول قال رحمه الله
والدلايل الماخوذة من البول منتزعة من اجناس سبعة هي في
الحقيقة ترتقي الى عشرة وذلك لان البول يختلف باختلاف احوال البدن
في السبعة المذكورة وهي **جنس اللون وجنس القوام وجنس الصفاء**
والكدورة وجنس المقدار في القلة والكثرة وجنس الرائحة و
جنس الزبد وفي ثلثة اخرى اسقطها الشيخ احدها سهولة الخروج
وعسره لان ذلك في غالب الامر يكون تابعا لحال المجرى لا لحال البول
فيكون الاستدلال به استدلالا لحال المجرى وثانيها كيفية ملمسه لان
اختلاف البول بذلك قليل جدا وضعيف ايضا فان البول قد يكون
حار الملمس وهو في نفسه دال على البرودة كما اذا كان بول فيه اجزاء
بلغمية وسوداوية وهو في اول خروجه وقد يكون بعكس هذا كما
اذا كان اجزاء صفراوية او دموية وقد بعد عهده بالخروج
فانه لا شك انه يكون في مثل هذه الصورة بارد الملمس وهو دال على
الحرارة وثالثها طعمه لان ذلك تابع لما يغلب عليه من الاخلاط واذا
غلب عليه خلط افاده طعما فلا بد وان يفيده لونا ايضا فيكون اللون
دالا عليه وقائما مقامه مع ان ادراك الاختلاف في ذلك باللون اكثر
ضرورة ان حس البصر اقوى من الذوق لانه الطف وانفذ ولذلك صار

لا يحتاج في ادراكه الى ملاقاة مدركه فلذلك اعتمدوا على مدركه وهو اللون وتركوا
الطعم والشم لان هذه الطريقة من الادراك تعافها الطبيعة وتنفر عنه
ومع ذلك فهو مستغنى عنه لادراكه بوجه احسن ومن قال انما تركوا
الطعم لان الرائحة تقوم مقامه لاتفاق دالتي الطعم والرائحة فان حاسة
الشم تنال من مثل الخل والبصل والثوم ما ليس باقل مما تنال منها حاسة
الذوق اخطأ فان هذا امر اكثري لا كلي اذ الرائحة قد تخالف المذاق مخالفة
كثيرة كما في الورد واشباهه وحينئذ لا يتفق دلالتهما قال المسيحي والشيخ
اسقط ثلثة منها وهي الماخوذة من طعمه والماخوذة من ملمسه والماخوذة
من كثرته وقلته اثنان منها مذكوران وواحد لم يذكره وهو قلته وكثرته
ولعله انما لم يذكر هذا لان هذا راجع الى سلامة الالة وضررها وهو خطا
ظاهر اما اولا فلان جنس المقدار مذكور واما ثانيا فلان جنس المقدار
ليس راجعا الى سلامة الالة وضررها والى ما ذكرنا اشار بقوله ومن الناس
من يدخل في هذه الاجناس جنس اللمس وجنس الطعم ونحن قد اسقطناها
فلنرجح الاطباء للشيخ باسقاطها والائمة اكثر والا فاكثرهم لمسهم الابوال
وتناولهم اياها ولاسقاطها بقي الدلايل الماخوذة من البول منتزعة من
سبعة اجناس كما ذكره ونحن نحقق كل واحد منها في موضعه ان
شاء الله تعالى قال ابن مطران في بستان الاطباء نكتة الاستدلال
الجوهري بالبول يكون من ثلثة اشياء اللون والقوام والثفل لكن
يجب ان نقتصر على هذا دون ان نتعرف لمس الخارج ورايحته
وذاك لان البول الصحيح وان كان يكون له الرايحة فليس بمتين فكيف
اذا

اذا كان شديد النتن وكذلك وان كان البول الصحيح حارا في الملمس
فليست حرارته بموذية ولا برده بخارج وكلاهما دون هذا كلامه
بالفاظه وفيه اختلال وكانه لم يرض باسقاط اللمس واستدل عليه بهذه
النكتة النتنة ولم يتبين لي منها شيء وكانها لا تتم وان تمت عنده فليعمل
بموجبها وليلمس الخارج وليطعم ايضا ان اشتهى والعجب انه قال بعد هذه
وكل ما وراء نكتة الدلايل الماخوذة من البول منتزعة من اجناس سبعة
وعد السبعة التي ذكرها الشيخ ثم قال واما من ادخل معها اللمس والذوق
فقوم لا خلاق لهم ويلزم من النكتتين ان لا خلاق له وهذا يجري مجرى
مداعبة واقعة لا تبعد ان تخالطها ما قال الشيخ في اخر جواب سؤال
في الزرقة ان افراط السنوس في مدح الزرقة وثلب الكحلة كان
بسبب انه شديد الزرقة وكان ارسطو اكحل واقل زرقة وهذا ما
نحن الى اخره ونعني بقولنا جنس اللون ما يحسه البصر فيه من الالوان
اعني السواد والبياض وما بينهما اي من ساير الالوان لتوسطها بينهما على ما
سبق بيانه ونعني بجنس القوام حاله في الغلظ وهو حالة يعسر معها خرق
السيال والرقة وهي مقابلة تلك الحالة ونعني بجنس الصفاء والكدورة
حاله في سهولة نفوذ البصر فيه وعسره وقد ظهر من هذا الفرق بين
الصفاء والرقة وبين الغلظ والكدورة وبينهما فرق اخر وهو ان الغليظ
متشابه الاجزاء والكدر غير متشابه الاجزاء لان مخالطة الاجزاء
الغريبة للمائية ان كانت متشابهة كان من ذلك الغلظ وان كانت غير
متشابهة كان من ذلك الكدورة ونظهر هذا في بيانه سبب الكدورة

والفرق بين هذا الجنس وجنس القوام انه قد يكون غليظ القوام صافيا
مثل بياض البيض ومثل غرى وفي بعض النسخ غراء السمك وهو ما يلصق
به الشئ وهو نوع من السمك وهما صحيحان لكن اذا فتحت الغين قصرت
وان كسرت مددت المذاب اي المحلول بالماء ومثل الزيت وقد يكون
رقيق القوام كدرا كالماء الكدر فانه ارق كثيرا من بياض البيض وسبب
الكدورة مخالطة اجزاء غريبة اللون دكن هو جمع ادكن وهو ما فيه
دكنة وهي لون يضرب الى السواد كلون الرماد او ملونه بلون اخر غير محسوسه
التميز تمنع الاشفاف اي الصفا ونفوذ البصر فيها بسهوله والتحس هي بانفرادها
وتفارق اي تلك الاجزاء الرسوب لان الرسوب قد يميز الحس وتفارق
اللون بان اللون فاش في جوهر الرطوبه واشد منه اي من سبب
الكدوره مخالطه وهو ظاهر قال رحمه الله الفصل الثاني في وفي
بعض النسخ منها في وفي البعض منه ح وهذا خطا لان الضمير راجع
الى الجمله الثانيه والاول صحيح وزايد لانه لم يذكر هذا الراجع فيما بعد
من الفصول دلايل الوان البول وفي هذا الفصل مباحث لكن يجب ان
تعلم اولا ان البول في اكثر الامر لا يكون ماء صرفا بل مخالطا الفضول الاعضاء
وخصوصا فضول الهضم الثاني وتلك الفضول ما كان منها غليظا ارضيا
تميز عن المائية راسبا وما كان منها ليس كذلك لم يمكنه الانفصال عن المائيه
فبقي مخالطا لها غير محسوس التميز بينهما فيكون المحسوس منهما شيا واحدا
ويكون لونه هو لون تلك الفضول منكسرا لمخالطة الماء الشفاف واصول
الالوان خمسه وهي الاصفر والاحمر والاخضر والابيض والاسود ولكل

من هذه طبقات واما اللون المعروف بالازرق فهو معدود عندهم في طبقات
اللون الاخضر وقال المسيحي اصول الالوان اربعة الاصفر والاحمر والابيض
واما الاحمر الذي ذكره الشيخ فهو في الحقيقة لون مركب مما ذكرنا وقال
الشيخ في فصوله الوان البول سته الارجواني والزعفراني والابيض
والاسود والكراثي والاترجي فاذا رايت البول احمر كدرا فالغالب
على صاحبه الدم فحمرته دالة على الحرارة والكدورة على الرطوبه وكذلك
الدم حار رطب واذا رايت البول اسود الى الحمرة ما هو صافيا رقيقا
فالغالب على صاحبه المرة السوداء السواد دال على البرودة
والرقه على اليبوسة وكذلك السوداء باردة يابسة واذا رايت البول
ابيض كدرا فالغالب على صاحبه البلغم اما بياضه فللبرودة واما
كدورته فللرطوبة وكذلك البلغم بارد رطب واذا رايت البول اصفر
رقيقا صافيا فالغالب على صاحبه المرة الصفراء اما صفرته فللحراره
واما رقته فلليبوسه وكذلك الصفراء حارة يابسة يشبه الدم بنشاستج
المعصفر والمرة الصفراء بالزعفران والمرة السوداء بالكرام والبلغم
بماء الصابون ومتى خلطت الكرام بماء الصابون صار اللون كراثيا وكذلك
السوداء اذا خالطت البلغم صار ايضا كراثيا واذا خلطت صفرة بماء الصابون
صار لون الزعفران كذلك الصفراء اذا خالطت البلغم صار لون البول
لون الزعفران واذا خلطت الكرام بالمعصفر صار اسود الى الحمرة كذلك
المرة السوداء اذا خالطت صار لون البول اسود واذا خلطت زعفرانا
بالمعصفر صار لون الارجواني خلوقيا كذلك المرة الصفراء اذا خالطت

الدم صار لون البول خلوقيا هذا كلام الشيخ بالفاظه فلنتكلم فيه وقال
السامري الوان البول عند بعض الاطباء اثنا عشر وعند بعضهم ثلثه عشر
وعند جالينوس لعله ستة عشر الاترجي وهو اللون الدال على الاعتدال والابيض
واربعة عن الدم وهي الاحمر القاني والاحمر القاتم والاصهب والوردي واربع
عن الصفراء وهي الاصفر والناري والارجواني والزعفراني واربعة
عن السوداء وهي السوداء الاسود والكمد والنيلجي والرصاصي واربع عن
الاحتراق وهي الاخضر والسلقي والرمادي والسبيلدي وهو
الشبيه بلون زهر اللوز المبحث الاول في طبقات
اللون الاصفر قال رحمه الله من الوان البول طبقات الصفرة
كالتبني ثم الاترجي ثم الاشقر ثم الاصفر الناري ثم الناري الذي
يشبه صبغ الزعفران وهو الاصفر المشبع ثم الزعفراني الذي يشبه
شعره وهذا هو الذي يقال له الاحمر الناصع قد عرفت ان البول جزؤه
مائية منسكبة وشيء متميز لان الماء المشروب يخالط الغذاء في المعدة ويمازجه
لتهيئته للاستحالة الى الصورة الكيلوسية ثم ان رققتها سفلا الى جهة الكبد
وهناك تخلع الصورة الكيلوسية وتلبس الصورة الخلطية ويتميز بعضها عن
بعض فحينئذ تستفيد المائية مما تخالطه الوانا وقواما ورسوبا وهو ما تميز
عن المائية اصطلاحا اما رسب فيها لغة وسنتكلم فيها وفيما يدل
عليه واما المائية فعندك بامور قد عددها الشيخ وسيقول في كل واحد
واحد منها وبدأ الشيخ باللون منها تبعا للمشهور عند الجمهور وقد عرفت
ان الماء جوهر شفاف مايل الى البياض قليلا ومنهم من قال انه عادم
للون

للون قيل هو خطأ بدليل انعكاس الشعاع عن القوارير المملوة ماء بخلاف
القوارير المملوة هواء فانه لا ينعكس عنها البته وهو خطأ لان الانعكاس لا
يوجب كونه ابيض لانه ينعكس عن الماء باي لون كان ما دام صافيا هذا
بعد ان سلم انه لا ينعكس عن القارورة المملوة هواء ~~فانه لا ينعكس عنها البته~~
وهو ممنوع لا غاية ما في الباب ان الانعكاس منها اضعف فلونه حينئذ
المخالف للطبيعي منه يستفاد من امر خارجي وهذا الامر على ما عرفت
اما خلط خالطه واما افراط او عمل الحرارة واما صابغ من ماكول
او مشروب او ملاق للبشرة لكن مراد الشيخ بالالوان المذكورة الكائنة
لمخالطة خلط او بفعل الحرارة الغريبة لان هذا هو المعتمد عليه الموثوق
به وانما ابتدا بطبقات الصفرة لوجهين احدهما ان منها اللون
الطبيعي للبول وهو الاترجي وما قرب منه بخلاف باقي الالوان
وثانيهما ان في غالب الاحوال لون البول اصفر اما الاول فلدلالته
على الاعتدال لانه لا يدل على حرارة مقصرة وقلة الصفراء كما في التبني
ولا على حرارة مفرطة وكثرة الصفراء كما في الباقي قال جالينوس
البول الاترجي والذي هو اشد حمرة منه قليلا المايل الى الشقرة
والنارنجيه ولم يصل الى الناريه وسماه السوسني دليل على ان الطبيعة
قد عملت فيه وصبغته واثرت فيه من جوهر المرار الاحمر الرقيق
مقدارا معتدلا فاختلف البول فصار بعضه اترجيا وبعضه تجاوز
عن الاترجيه قليلا الى الشقرة والى النارنجيه والسبب في اختلافه
اما اختلاف الامزجة او اختلاف الاسنان او اختلاف الرياضات

او اشياء ترد من خارج فان البول الطبيعي للشاب المحرور المزاج متجاوز
عن حد الاترجية الى ان يقارب النارية بخلاف الشيخ البارد المزاج وكذلك
مدمن الرياضة يتجاوز بوله الطبيعي عن الاترجية وكذلك استعمال
الاشياء من خارج من ماكول او من شرب شراب واما الثاني فمن ثلثه
اوجه احدها انك قد عرفت ان الصفراء الطف الاخلاط وارقها
وان الغالب في نفوذها مع الدم سيلانه في المسالك الضيقة وكذلك
المائية فالمائية تشاركها في ذلك وفي رقة القوام واذا كان كذلك
فمخالطتها لها اسهل وانسب من مخالطة باقي الاخلاط ولون الصفراء
اصفر ولذلك كان الغالب عليه من الالوان الصفرة وثانيها ان البول
لابد وان يكون المخالطة له من الصفراء اكثر من باقي الاخلاط ليقبله حدة
تحرك بها القوة الدافعة على دفعه فيغلب عليه لونها وثالثها ان مجموع الاخلاط
لونه احمر والاحمر اذا امتزج بالماء الشفاف اصفر ولذلك الشراب الاحمر اذا امتزج
بالماء صار اصفر وخصوصًا والنافذ مع البول من الاخلاط التي تقبله اللون
انما هي الاجزاء اللطيفة جدًا ولا شك ان الاحمر اذا تصغرت اجزاؤه وتشتت
منبثة في الجسم الشفاف مال بذلك الى البياض قليلا فيرى اصفر ولما
كان حال اللون الاصفر كذلك ذكره اولا وقد ذكر الشيخ للاصفر ست
طبقات احدها اللون التبني الشبيه بماء التبن ولذلك سمي به وهو
لون مولف من صفرة يسيرة وبياض شفاف ويدل اما على قلة
الصفراء او على كثرة المائية وقلة الصفراء تكون اما لانها في نفسها قليلة
او لانها قد مالت الى موضع آخر فقلت في البول خاصة وقلتها في

نفسها

نفسها انما تكون اذا كان المزاج باردًا فلا يولد الصفراء او لان الاغذية
قليلة التوليد للصفراء كالاغذية القليلة الباردة وميلان الصفراء الى
موضع آخر اما ان يكون مع استفراغها كما يكون عند الاسهال والقيء الصفراويين
او لا يكون كذلك كما يكون في ابتداء البرسام وكثرة المائية تكون اما لامر
بدني كما يكون عند انحدار بلغم رقيق الى مخرج البول سواء كان رقيقًا
بنفسه او بالذوبان واما لامر غير بدني كما يكون عند شرب الماء و
الفرق بين هذه الاصناف ان الكاين لكثرة المائية يكون البول معه
غزيرًا ولا كذلك الكاين لقلة الصفراء ويفرق بين اسباب كل واحد
منها بوجوده والكاين عن بلغم يكون مع غلظ وان كان البلغم رقيقًا
والكاين لانصراف الصفراء الى عضو ان كان مع استفراغ دل عليه
وجود الاسهال او القيء الصفراوي وتبين والم في الاحشاء سقمها والا
دل عليه وجود ضرر في العضو الذي مالت اليه وثانيها اللون الاترجي
وهو لون شبيه بلون الاترج اي بصفرة قشره وهو يحدث من مخالطة
صفرة اكثر من صفرة التبني بالمائية وعند الشيخ انه هو اللون الصحي
الدال على النضج فيجب حينئذ ان يكون عنده القدر الذي فيه من
الصفراء مخالطًا للمائية بقدر معتدل وعند جماعة من الاقدمين ان
اللون الصحي هو ما بين الاصفر المشبع والاحمر الناصع وهو راي
جالينوس فيجب حينئذ ان يكون عندهم القدر الذي في الاترجي من
الصفراء مخالطًا للمائية اقل من المقدار الطبيعي الصحي فيكون عندهم
دالًا على البرد ولكن اقل من التبني ونحن نبين الحق في ذلك فيما

بعدو بالسها اللون الاشقر وهو صفرة تميل الى قليل حمرة وسببه اما
اشتداد الصفرة حتى تقارب الحمرة او نقصان الحمرة حتى تميل اكثر الى الصفرة
والثاني نادر لان حمرة البول اكثرها تكون عن الدم والدم اذا نقص صبغه بالمائية
لا يكون له اشراق الشقرة ولان الدم بالطبع لا يخرج بالبول بل انما يخرج
معه لسبب طبيعي وذلك السبب في غالب الامر اذا حدث كان ما يخرج
لاجله اكثر من القدر الذي يكون معه اللون اشقر فينبغي ان يكون سبب اللون
الاشقر هو اشتداد الصفرة وذلك هو اما ان يكون لكون الصفراء المندفعة
في البول اشتدت صفرتها فيكون صبغها اكثر او لا يكون كذلك والاول
اما ان يكون اشتداد صفرتها الى حد يوجب الشقرة فقط او لا يكون
كذلك كما اذا تعدت ذلك الى حد الجاب النارية والزعفرانية ثم اتفق ان
خالطها بلغم رقيق قليل فنقلها عن تلك المرتبة الى مرتبة الشقرة والثاني
كما اذا كانت الصفراء المندفعة في البول اكثر من القدر الموجب للاترجية
ودلالة هذا على الاترجية الحرارة ظاهرة واما دلالة الاول فلان
اشتداد لون الصفراء في غالب الامر يكون لحرارة اما محرقة كما تكون
في الصفراء المحرقة او غير محرقة كما تكون في المرة الحمراء وربما كان عن
مخالطة سوداء طبيعية ولكن ذلك نادر جدا لما قلناه عند كلامنا
في الاخلاط والفرق بين الصبغين ان الكائن لكثرة الصفراء يكون
الاشتعال معه اقل من الثاني والكائن عن اشتداد لون الصفراء الى
الحد الموجب للشقرة فقط يكون الاشتعال معه اقل من الاخر ورابعها
اللون النارنجي وهو اميل الى الحمرة والاشراق من الاشقر فلذلك يجب
ان

ان يكون لحرارة اقوى من المحدثة للشقرة واصنافه كما قلنا في اللون الاشقر
وخامسها اللون المسمى بالناري اذ له شعاع كشعاع النار ويسمى الاصفر
المشبع وهو لون يشبه لون الزعفران وهو اميل الى الحمرة من النارنجي
فلذلك يكون لحرارة اقوى واصنافه كما قلنا في الاشقر وسادسها اللون
المسمى بالزعفراني ويسمى بالاحمر الناصع اي الخالص وهو يشبه لون شعر
الزعفران وهو اميل الى الحمرة فلذلك يكون لحرارة اقوى من جميع اصناف
الاصفر واما اصنافه فاعلم انه لا يمكن حدوثه عن كثرة الصفراء من غير
اشتداد في لونها باحراق او تكاثف او غيرهما وذلك لان الصفراء
اذا لم يتغير لونها عن الطبيعي كان لونها احمر ناصعا ومحال ان يكون البول
من صفراء فقط من غير اختلاط بشيء من المائية البتة ومهما اختلطت بشيء
من المائية تغير لونها عن الحمرة الناصعة لا محالة فينبغي اذن ان يكون
سببه هو اشتداد لون الصفراء فقط واعلم ان هذه الالوان يبعد
وجودها عن الدم لان هذه الالوان تكون مع اشراق لا يوجد عن
الدم المكسور الحمرة بالمائية ومنه يظهر فساد ما ذكره المسيحي وهو ان سبب
الاشقر اما توفر من الصفراء المخالطة للبول او دم قليل المقدار لطيف مخالطه
القوام للمائية مع انه قال والنارنجي لا يكون عن دم بتة اذ لو خالطه
لمثله الى القانية واذا عرفت ذلك فاعلم ان كلام الشيخ صريح في ان
الزعفراني اكثر حرارة من الناري وبه قال حنين بن اسحق وصاحب
الكامل وابو سهل المسيحي وذهب ابن ابي صادق الى انه اقل حرارة من
الناري قال المسيحي وهو الحق وذلك لان لون الناري اميل الى الصفاء

وهذا الى القانيه الدالة على مخالطة الدم والدم اقل حرارة من الصفراء اى على
ما بان فالناري احر من الزعفراني لكن مدة مدلول هذا النوع من البول
اطول من مدة مدلول الاول لما سنوضح ما دته في الغلظ ورقة مادة ذلك
وهذا ايضا يدل على فضل حرارة الناري على حرارة الزعفراني من جهة ماهو
العقل واما ما يدل على ذلك من جهة النقل فلان محمد بن زكريا الرازي
يقول لم اجد من الحرارة مع البول الاحمر ما وجدته مع البول الاصفر
ورايت كلما ازداد صفرة ازداد حرارة حتى اذا بلغ النارية التي هي
النهاية في الصفرة بلغت الامراض النهاية في الحرارة قال ورايت
البول في السرسام البالغ في الحرارة انما هو الى النارية هذا كلامه بالفاظه
وفيه نظر وكذا فيما ذكره السامري وهو ان زيادة حمرة الزعفراني على
حمرة الناري لا يدل على ان المخالطة من المرار اكثر بل يدل على ان الدم في
البدن اكثر وانه قد خالطه من مائيته شيء ولذلك ليس هو باكثر غائلة
من الاول الا ان زمان مرضه اطول غير انه اسلم الا انه اقل حدة وحرافة
وما بعد الاترجي فكله يدل على الحرارة وهذا ظاهر وذلك لان الاترجي
لما كان اللون المعتدل صار ما زاد عليه في الصفرة ادل على قوة
الحرارة ثم تختلف بعد ذلك بحسب درجاته على ما قال وتختلف
بحسب درجاتها اى درجات طبقات الصفرة على ما بيّنا وقد
يوجبها اى يوجب هذه الالوان الحركات الشديدة والاوجاع
والجوع وذلك بسبب ايجابها الحرارة المفرطة وانقطاع مادة الماء
المشروب وذلك بالسبب المذكور مع قلة المائية الكاسرة للون الصفراء

المبحث

المبحث الثاني في طبقات اللون الاحمر قال رحمه الله
وبعد هذه الطبقات المذكورة وهي طبقات الصفرة طبقات الحمرة
اى طبقات اللون الاحمر كالاصهب والوردي والاحمر القاني اى
شديد الحمرة والاحمر الاقتم اى الكدر لان الاقتم هو الذي يعلوه قتمة وهي
لون فيه غبرة وحمرة واما الاصهب فهو ما له شقرة تميل الى حمرة واعلم
ان اللون الاصفر كما انه بطبقاته تكون تارة بسبب من خارج وهو الاوجاع
والجوع والحركات الشديدة وغير ذلك وتارة بسبب من داخل وهو مخالطة
الصفراء للمائية كذلك اللون الاحمر يكون تارة بسبب من خارج كالاختضاب
بالحناء وتارة بسبب من داخل وهو مخالطة رطوبة للمائية تفعل ذلك
اللون وتلك الرطوبة اما ان يكون ذلك اللون لها طبيعيا او لا يكون طبيعيا
وهي الدم او لا يكون طبيعيا وحينئذ فاما ان يكون حدوثه موقوفا على العفونة
وهي البلغم فانه اذا عفن فقد يوجب حمرة البول على ما نبينه فيما بعد ان
شاء الله تعالى او لا يكون كذلك فاما ان يكون حدوثه لها لحالة اخرى
تطرأ لها غير العفن كالتراكم والاجتماع وما يشبهه وهي الصفراء
فانها قد تتراكم حتى تجعل البول احمر اللون بل اسود اللون كما يكون في
اليرقان او لا يكون كذلك وهي السوداء الدموية فانها تجعل البول احمر
اللون لكونها في الاصل من الدم فيكون لونها قريبا من لونه ولا شك ان
كل واحدة من هذه الرطوبات فانما يوجب لون البول احمر اذا
كان الموجود منها فيه الكثير فما ينبغي ان يكون بالطبع ضرورة ان
اللون الاحمر غير طبيعي واذن سبب البول الاحمر اما ان يكون

من خارج كالاختضاب بالحناء واما من داخل فاما من غلبة الدم او من
عفن البلغم او من تراكم الصفراء او احتراقها او من سوداء دموية لكن الاكثر
هو ان يكون من غلبة الدم ضرورة ان ذلك الدم طبيعي ووجوده في البدن اكثر ولا
كذلك باقي الرطوبات المذكورة واقل ذلك ما يكون عن البلغم العفن لبعد اللون
الاحمر عن طبيعة البلغم الذي هو بالطبع ابيض اللون والدم تغلب اما في
البول فقط او في البدن كله والثاني كما تعرض عند الامتلاء الدموي
المفرط او احمرار لون البول والاول اما ان يكون ذلك حادثا بسبب
تفرق اتصال عرض في اوعية الدم وذلك كما يكون عند غور قرحة
في الكلى حتى فرقت اتصال عروقها او لانفتاح عرق في الكلى او
في المثانه او في البربخ بسبب وثبه او سقطة واما ان لا يكون كذلك
كما يكون عند ضعف تميز الدم عن المائية بسبب ضعف مميزة
الكبد كما في الاستسقاء او مميزة الكلى فلا يميز الدم عن المائيه مميزا
بالغا وكما يكون في الحميات الدموية على سبيل البحران وعند قطع عضو
كبير وذلك لان مثل هذا العضو اذا قطع والطبيعة المدبرة للبدن
ليس لها شعور بفعلها وهي دائبا تولد الدم على عادتها وتسيره الى كل
واحد من الاعضاء وليس لها شعور بنقصان بعض الاعضاء واذا كان
كذلك فالدم الذي كان ياتي العضو المقطوع يصير الى ما يجاوره من الاعضاء
فتدفعه الى ما يجاورها ثم الى ما يجاورها الى ان ينتهي الدفع الى الكلى ثم
الى المثانه الى خارج ومثل هذا البول يقل بطول الزمان لان الطبيعة
تشعر بذلك فتقف عن فعلها في توليد الدم بدل الاعضاء المجاورة

للعضو

للعضو المقطوع بكثرة الغذاء عندها وفيما يجاورها فيقل اقتضاؤها لسائر
الغذاء الكثير المقدار والمواد فينتقص الدم عند ذلك والفرق بين هذه
الاصناف كلها اما حمرة السوداء فيكون الى سواد مع غلظ زائد في
قوام البول وكمودة وعلامات غلبة السوداء واما حمرة الصفراء
المتراكمة والمحترقة فيكون الى اشراق وقلة غلظ في قوام البول وزبد
اصفر ان كان هناك زبد واشتعال في البدن مفرط واما حمرة البلغم
العفن فيكون مع كمودة وميل الى البياض مع غلظ قوام البول ولكن
اقل من غلظ السوداوي واما حمرة الدم فيكون قوام البول معه اقل غلظا
من البلغمي واكثر من الصفراوي ويكون حمرة خالصة الا ان يكون هناك
احتراق وما كان من ذلك عن غلبة الدم في البدن كله كانت علامات
الامتلاء ظاهرة وما كان عن قرحة كان معه قيح وما كان عن
انفتاق تقدم وثبة او سقطة وما كان عن ضعف مميزة الكبد كان
في الاكثر شبيها بغسالة اللحم الطري وما كان عن ضعف مميزة الكلى
كان مع وجع عند القطن وربما خرج معه دسومة لان الكلى
متى حصل لها ذلك قل اغتذاؤها ثم انها تنهك ويذوب ما عليها من الشحم
وستعرف الفرق بين الدسومة الدالة على ذوبان شحم الكلى وبين الدسومة
الدالة على ذوبان شحم غيرها من الاعضاء وما يكون عن بحران سوف
يكون خروجه في يوم باحوري ويعقبه خفة وربما كان خروجه دفعة
وما كان عن قطع عضو كبير تقدم قطعه ويجب ان تعلم ما قد علمت
ان هذا اللون من الالوان المغلطة للجهال من الاطباء لاعتقادهم الحرارة

حيث كانت الحمرة لانها من الالوان التي توجبها الحرارة وهو خطأ فان البول كثيرا ما يكون احمر والمرض في نفسه بارد كما في الاستسقا والفالج والقولنج اما الاول فلما ذكرنا من ضعف مميزة الكبد واما الثاني فلوجوه ثلثة احدها ان الجانب المأوف تقل الغذاء فيقل جذبه للدم وحينئذ يتوفر الدم ويندفع مع البول فيحمر لونه وثانيها قوة الحرارة وتوفرها على الجانب الصحيح فانها متى كانت كذلك صبغت البول وثالثها ضعف مميزة الكبد بسبب استيلاء البرد على احد شقي البدن سيما متى كان الاستيلاء على الجانب الايمن واما الثالث فلوجهين احدهما ان يكون سبب القولنج سدة في مجرى المرارة المتصل بالمعا فحينئذ يمنع من انصباب الصفراء اليها وحينئذ تندفع اليها الى المثانة مع البول وتصبغه وثانيها الوجع فان الوجع القوي يصبغ البول لامرين احدهما انه يحلل المواد اللطيفة وهي الصفراء ويخالط البول ويصبغه وثانيها انه يوجب احتداد الحرارة وذلك مما يصبغ البول قال الشيخ في فصوله السبب في شدة صبغ البول في القولنج شدة سدة منافذ العروق التي في الكليتين فلا يندفع فيها المرار الى المرارة فيبقى في البول فيصبغه وفيه نظر وقد ذكر الشيخ للون الاحمر اربع طبقات احدها الاصهب وهو قريب الى الصفرة واكثر اشراقا فالممكن ان وجوده عن السوداء ولا عن البلغم العفن ووجوده عن الصفراء الكثير وثاني طبقات اللون الاحمر والدم الذي يوجبه لا بد وان يكون رقيقا فلذلك دلالته على الحرارة اقوى وتدل على حرارة قوية وثالثها الوردي وهو لا يكون عن السوداء ويبعد

وجوده

وجوده عن البلغم العفن والدم الذي يكون منه اغلظ من الموجب للاصهب ورابعها الاحمر القاني وهو لا يكون عن السوداء الا اذا كانت لطيفة جدا ومع اختلاط بالصفراء ورابعها الاحمر القتم ويكون من السوداء والبلغم العفن الكثير وجميع اصناف الاحمر ويندر حصوله عن الصفراء فلذلك دلالته على الحرارة ضعيفة اذ كثيرا ما يكون عن السوداء والدم الذي يتكون منه غليظ فلذلك يدل على حرارة اضعف وكلها يدل على غلبة الدم اي في اكثر الامر فان الاحمر القاني قد يكون من السوداء اللطيفة والصفراء والاقتم من البلغم العفن من غير ان يخالطها دم والمسيحي حسبه كليا وقال الشيخ قد ذكر للحمرة اربع طبقات بواو العطف بخلاف ذكر طبقات الحمرة فانه ذكرها بحرف ثم التي تقتضي الترتيب في الدلالة ولا شك ان الواو تشعر بتساوي المراتب المذكورة في الدلالة على غلبة الدم وليس كذلك فان الاصهب اضعف في الدلالة على غلبة الدم لانه اقل حمرة من الباقي واقوى منه الوردي ثم القاني ثم الاقتم وقد نبه الشيخ على هذا بقوله وكلما ضربت اي الحمرة الى الزعفرانية فالاغلب هو المرة وكلما ضربت الى العتمة فالاغلب هو الدم ثم قال وهذه الاصناف كلها كيف كانت فان مدلولها اطول مدة من مدلول الاصفر لغلظ مادة الاحمر ولطافة مادة الاصفر لكن الاحمر اسلم واقل غائلة لقلة حدته وقربه من الطبيعة وفيه نظر لان الشيخ انما ذكر طبقات الصفرة بثم لما فيها من الترتيب في الدلالة على الحرارة لان كل واحدة منها اسخن مما قبلها وههنا لا ترتب بينها في الدلالة على الحرارة ولا على غلبة الدم

لمخالطته الا ان دلالتها على غلبة الدم اكثرية لا كلية فلهذا ذكرها بالواو التي
لا تقتضي الترتيب في الدلالة على غلبة الدم لا انها تشعر بتساوي المراتب
في الدلالة عليها كما ذكر والناري الدال على الحرارة من الاحمر اي الاحمر القاني
لان حمرته اخلص فلذلك يفهم عند اطلاق لفظ الاحمر بخلاف غيره والاقتم
لما ذكرنا ايضا ومما ذكرنا تعرف فساد ما في بعض النسخ من الاحمر الاقتم
لان الناري يدل على الحرارة منهما او احدهما فقط كما ان المرة في نفسها
اسخن من الدم هذا بحسب الاكثر لان اكثر حدوث الناري عن الصفراء
واكثر حدوث الاحمر والاقتم عن الدم والصفراء اسخن من الدم وكان
ينبغي للشيخ ان يقايس كل واحد من اصناف الاحمر بكل واحد من اصناف
الاصفر لكنه اقتصر على ما ذكره طلبا للاختصار ونحن نقول لا شك
ان الحرارة في جميع طبقات الحمرة اقوى مما في التبني والاترجي ضرورة انها
في جميع طبقات الحمرة تكون مجاورة للاعتدال والاصهب ان كان
من الصفراء فالحرارة فيه اقوى من الاشقر وان كان من الدم فالظاهر
ان الحرارة فيهما متكافية فان الدم وان كان اقل حرارة لكنه تكون
في الاصهب اكثر من الصفراء في الاشقر واما الوردي والاحمر القاني
فمعنى الاكثر تكون الحرارة اقوى من الاشقر لان الدم فيهما اكثر واما الاقتم
فان كان عن الدم فظاهر انه الحرارة اكثر منه وان كان عن السوداء فظاهر
ان الاشقر الحرارة اقوى من الاشقر لان الدم فيها اكثر واما الاقتم فان كان
عن الدم فظاهر ان الحرارة اكثر منه وان كان عن السوداء فظاهر ان الاشقر
الحرارة اقوى وان كان عن بلغم عفن فهما متقاربان واما الناري

بالنسبة

بالنسبة الى الاصهب والوردي فظاهر ان الحرارة اقوى منه اقوى منهما و
كذلك الزعفراني والاحمر الناصع بالنسبة الى جميع طبقات الحمرة ويكون لون
الماء في الامراض وفي بعض النسخ في الحميات والاول اكثر واعم الحارة
المحرقة ضاربا الى الزعفرانية والنارية فان كان هناك رقة دل
على حال وفي بعض النسخ خيالا اي شبح واثر خفي ولكل ترجيح
اما الحال فلقوله وانه اي النضج ابتداء اي في اللون ولم يظهر في القوام
فان ظهور النضج في اللون حال من احوال النضج كما ان ظهوره في القوام
حال من احواله ايضا واما الخيال فلانه لما يعتبر به عما لا حقيقة له والنضج
مع الزعفراني والناري كذلك لان البول النضيج عند الشيخ هو الاترجي
فكون الزعفراني والناري غير نضيجين ويكون ما يشعر بالنضج خيالا
محضا اللهم الا ان يقال يشبه ان يكون الشيخ ذكر ذلك تفريعا على الراي
المشهور عندهم وهو ان البول النضيج ما لونه بين الصفرة المشبعة والحمرة
الناصعة ونحن فيما بعد نبين انه هل يمكن حصول النضج في اللون دون
القوام او ليس واذا استندت الصفرة الى النارية وفي بعض النسخ الحدة
النارية وهو اولى لقوله والى النهاية فيه اي في حد النارية فالحرارة
قد امعنت في الازدياد وذلك هو الحمرة الناصعة وفي بعض النسخ
وذلك هو الشقرة الناصعة وهي غير صحيحة لان اشتداد الصفرة
الى النهاية في النارية ليس الى الشقرة بل الى الحمرة الناصعة فان ازدادت
صبغا وفي بعض النسخ صفاء فالحرارة في النقصان قال القرشي
والنسخة الاولى غير صحيحة وذلك لانه اما ان يكون المراد ان البول الاصفر

اذا اشتدت صفرته عن الصفرة النارية كانت الحرارة قد نقصت وهذا
لا يصح وان بلغت الى حد الحمرة لان تلك الحمرة لا تكون عن الدم بل عن الصفراء
وان كان المراد بذلك ان الصبغ الاحمر بحرارة اقل من الاصفر فهو صحيح
ولكن لا يصدق ان يقال لذلك انه صفرة ازدادت صبغا لان الحمرة التي
تكون بحرارة اقل ليست صفرة اشتدت والنسخة الثانية صحيحة
لان معناها ان الصفرة ان اشتدت فالحرارة في الزيادة وان ازدادت
الصفرة صفاء فالحرارة في النقصان وذلك ظاهر لان ازدياد الصفرة
صفاء يكون لميلها الى البيضية ولكنه حينئذ لا يكون لذكر هذا عند الكلام
في طبقات الحمرة وجه وفيه نظر لجواز ان يكون المراد بالنسخة الاولى
ان الحمرة الناصعة اذا ازدادت صبغا فالحرارة في النقصان وهو كلام
صحيح لان ازدياد صبغها انما يكون باشتداد حمرتها واشتدادها يكون بصيرورتها
الى الاحمر القاني او الاقتم والحرارة فيهما اقل منها في الاحمر الناصع وقد يبال
في الامراض الحادة الدموية بول كالدم نفسه من غير ان يكون هناك انفتاح
عرق فدل على امتلاء مفرط اى من الدم ومن بعض النسخ امتلاء دموى
مفرط وهو اظهر وهذا انما يكون اذا كان ما يخرج في البول من الدم بحيث
لا يكون للمائية التي تخالطه كثير تاثير في تغير لونه ولا شك ان ذلك انما
يكون لافراط في الامتلاء الدموى جدا واذا بيل قليلا قليلا وكان مع
نتن فهو دليل خطر يخشى منه انصباب الدم الى المخانق اى الى
الاوعية التي تعمل انصباب الدم اليها كتجويف القلب والدماغ وانما
يخشى ذلك حينئذ لان البول انما يبال قليلا مع كون الامتلاء مفرطا

اذا

اذا كانت القوى ضعيفة اذ لو كانت قوية لدفعت منه مقدارا كثيرا
ضرورة ان المادة كثيرة ونتنه دليل على كون الدم عفنا ولا شك انه اذا
كان الدم كثيرا ومع ذلك عفنا خيف ذلك لان حرارة العفونة تنشره وتزيد
في حجمه وليس في العروق متسع لان الامتلاء مفرط فيضطر الى السيلان
الى حد تلك التجاويف خصوصا والمانع له عن ذلك وهو القوى الدافعة
ضعيف وارداه اى واردأ ما يبال قليلا قليلا ارقه وفي بعض النسخ
ابقاه وهو خطأ على لونه اى لون الدم وحاله وهو كونه كالدم نفسه
من غير ان يكون انفتاح عرق ونتنه وفي بعض النسخ وهيئته وهو
خطأ لان حاله يغني عنها وانما كان ارداه لان هذه الحالة الرقة ليست
لقلة المادة فهي اذن لسدة او ضعف فلا تجذب الكلية الا الرقيق او
تجذب الغليظ ايضا ولكن لا تقوى الا على دفع الرقيق ولا شك ان اي
هذه كان مع تلك الاوصاف الثلثة فهو ردي والابقاه زيادة الرداءة على
ازدياد الرقة مع بقاء الصفات الثلث على ما ذكره الاطباء يعلم ان ابقاه
خطأ واذا بيل بولا غزيرا فربما كان دليل خير في الحميات الحادة والمختلطة
لانه كثيرا ما يكون دليل بحران وافراق هو من افرق المريض من مرضه و
المحموم من حماه اى اقبل قال اعرابي لاخر ما امارة افراق المورود فقال
الرحضاء يقول ما علامة برء المحموم فقال العرق وقيل في الحواشي
العراقية الافراق اعم فان زوال كل نوبة يسمى افراقا ولا يسمى بحرانا
الا اذا كان مكافحة بين العلة والطبيعة هذا من حيث اللفظ واما
من حيث المعنى فاعلم ان البول الاحمر الشبيه بالدم اما ان يكون غزيرا

او دليلا قليلا والثاني قد ذكرنا حكمه والاول اما ممكن بان يكون الدم الذي خالطه
كثيرا جدا او ذلك اما ان يكون تبعا لتفرق اتصال حصل في عرق او لا يكون كذلك والثاني
اما ان يكون ذلك لكثرة مفرطة من الدم في البدن او لا يكون والاول انما يكون بان
يخرج بنفسها والثاني اما ان يكون خروج ذلك بفعل الطبيعة فيكون على
سبيل البحران او لا يكون كذلك فاما ان يكون لان القوى قد سقطت فتخلت
عن امساك الرطوبات فتخرج بنفسها واما ان لا يكون كذلك وذلك كما يكون
عند فساد الاخلاط ودفع الاعضاء لها كما تدفعها بالاسهال وغيره فاذن
البول الغزير الشبيه بالدم يكون لاحد هذه الاقسام التي احدها ان يكون على
سبيل البحران ولا شك ان بعض هذه الاقسام محمود وبعضها ليس كذلك
فلذلك لم يجعله دائما بل قال فربما كان دليل خير وانما خصص ذلك بالحميات محمود اصح
لان ذلك انما يكون غزيرا اذا كانت الاخلاط كثيرة وفي غالب الامر يلزم
ذلك حصول الحمى وانما خصص بالحمى الحادة والمختلطة لان البول الشبيه
بالدم يمكن وجوده فيها بخلاف البلغمية اما امكان وجوده في الحادة
فظاهر لان الحميات قد يكون فيها الدم والصفراء غالبين وخصوصا
مثل سونوخس واما امكان وجوده في المختلطة فلان لون مجموع الاخلاط
احمر فلنعرف الان علامات كل واحد من هذه الاقسام فنقول اما
البحراني فيكون في يوم بحران ويجد البدن عقيبه خفا ويكون بعد
وجود علامات النضج واما الكائن عن فرط الامتلاء فيكون معه علامات
ذلك ويكون من اول اليوم وينقص على طول الزمان بسبب ضعف
القوى لدوام تاثير ثقل الامتلاء في القوى واما الكائن عن تفرق

الاتصال

الاتصال فيكون قد تقدمه ما يوجب ذلك كالقرحة او خروج حصاة
او ما يجانس ذلك واما الكائن لسقوط القوى فيعرف بما يعرض معه
من الضعف وبما يكون ما يخرج مختلفا وبلا نظام ومنقطعا واما
الكائن لفساد الاخلاط ودفع الاعضاء لها فيكون مع نتن ورداءة حال
البدن الا ان يبقى في الاول دفعة قبل وقت البحران فيكون
حينئذ دليل نكس قال القرشي فان قيل كيف يكون رقة البول قبل
البحران دليل نكس والنكسة انما يكون بعد البحران قلنا ان النكسة لا
يلزم ان يكون بعد البحران الكامل بل يجوز ان يكون بعد خفة المرض
بالبحران الناقص واذا كان كذلك فيكون معنى كلامه ان البول الشبيه بالدم
الغزير قد يكون دليلا على بحران كامل وافراق مع انه عن بحران ناقص
الا ان يبقى في الاول اي في اول حصوله بالبحران الناقص الذي هو منذر
بالبحران الكامل وقبل حصول البحران الكامل الذي يكون به افراق
المرض بالكلية فانه حينئذ ينذر بالنكس اذ المرض حينئذ يكون قد خف
بسبب البحران الناقص الذي كان البول غزيرا لكنه لما رق دفعة دل
على ان تلك المادة قد امتنعت من الخروج بالبول وانصرفت الى
موضع آخر فاما ان يكون ذلك الحيث تخرج منه كما اذا اندفعت
الى الاعضاء لتخرج بالاسهال او الى المعدة لتخرج بالقيء وحينئذ لا ينذر
بالنكس واما اذا لم يكن كذلك بل كان اندفاعها الى جهة لا تخرج منها
وجب من ذلك حصول النكس وفي الغالب يكون تلك النكسة بورم
في العضو الذي اندفعت المادة اليه وفيما قاله نظر لانه غير مناسب

لكلام الشيخ والسؤال السابع اما اولا فلان لم نقل ان النكسة انما تكون بعد
البحران الكامل واما ثانيا فلان قوله بل يجوز ان يكون بعد خفة المرض بالبحران
الناقص ممنوع لان احدا لم يقل لاشتداد المرض بعد خفته بالبحران الناقص
انه نكسة واما ثالثا فلانه ليس في كلام الشيخ ما يدل على بحران كامل
ولا انه عن بحران ناقص واما رابعا فلانه جعل الا ان يرق مستثنى عن
قوله دليلا على بحران كامل وافراق وهو غير صحيح لان معنى الكلام
يكون انه ان رق لا يدل على بحران وافراق واذا لم يكن بحران وافراق فكيف
يصح ان يقال فانه حينئذ ينذر بالنكس وقوله في اول حصوله بالبحران الناقص
الذي هو المنذر بالبحران الكامل غير صحيح لانه لم يقل احد من الاطباء ان
البحران الناقص منذر بالبحران الكامل واما خامسا فلان قوله انه لما
رق دفعة دل على ان تلك المادة قد امتنعت من الخروج بالبول وانصرفت
الى موضع اخر ممنوع لجواز ان يبقى ما هو الغليظ من المادة في العروق
بسبب شدة ما يقع فيها او يلصق بها بسبب لزوجتها واما سادسا
فلان قوله واما اذا لم يكن كذلك بل كان اندفاعها الى جهة الخرج منها
وجب من ذلك حصول النكس وفي الغالب يكون بورم في العضو الذي
اندفعت المادة اليه فيه تناقض لانه اذا حصل ورم في العضو الذي اندفعت
المادة اليه ففي الغالب لا يحصل النكس بل الافراق عن ذلك المرض بدون
عوده واما تورم العضو بالمادة المندفعة اليه فليس بنكس لان النكس هو عود
للمرض الذي كان اولا وكذلك اذا لم يتدرج الى الرقة بعد البحران قال
القرشي يريد بذلك انه بعد البحران الكامل اذا لم يتدرج الى الرقة

انذر

انذر بالنكس ايضا وذلك لان البحران الكامل اذا دفع المادة الى جهة البول لم يمكن خروجها
دفعة لضيق مجاري البول فلا بد من ان يكون خروجها شيئا فشيئا وكلما نقصت
المادة رق البول فاذا رق دفعة من غير تدريج لم يكن ذلك لانقطاع المادة
والا كان ذلك بتدريج كما قلنا فينبغي ان يكون لانصراف المادة الى جهة اخرى
وذلك ينذر بالنكس ان لم يكن مع انصرافها الى حيث انصرفت استفراغ واما
كيف يمكن اندفاع المادة الى جهة اخرى بعد البحران الكامل انما يكون لفرط
استيلاء الطبيعة على المادة جدا فذلك بان يكون تلك المادة انما تاخرت في
الاعضاء ليخرج في المدة التي تحتملها مجاري البول تضررت بها فدفعتها
الى حيث يمكن اندفاعها اليه وانما يكون ذلك اذا لم يمكن دفعها في مجاري
البول في مثل ذلك الوقت وفيه نظر لمثل ما مر والصحيح في تفسير
كلام الشيخ ان يقال حاصل كلام الشيخ هو انه اذا بيل غزيرا فربما
كان دليل خير في الحميات الا ان يرق قبل وقت البحران فانه حينئذ
لا يكون دليل خير لانه يدل على نكس لو حصل الافراق لدلالته على انصباب
ما هو الغليظ اللزج من المادة بداخل العروق او على شدة فيها مانعة
من الخروج وكل منهما موجب لعود الحمى التي كانت وكذلك الحكم اذا لم يرق
بالتدريج بعد البحران والافراق وسياق كلام الشيخ مع ذكر البحران والافراق
والنكس قرينة ظاهرة دالة على صحة تقدير قولنا لو حصل الافراق واما الباقي لوم
فمفهوم من ظاهر كلامه هذا ما عندي في المقام واما في اليرقان فكلما كان
البول اشد حمرة حتى يضرب الى السواد ويصبغ الثوب وفي بعض النسخ
البول وهو خطاء لقوله صبغا غير منسلخ اي بالغسل ونحوه وكلما كان

كثيراً فهو اسلم شدة حمرة البول في اليرقان حتى تقرب الى السواد قد يكون لاحتراق
الصفراء حتى صارت سوداء محترقة وهذا لا يكون اليرقان معه اسلم وقد
يكون لكثافة الصفراء بسبب كثرة اندفاعها الى البول وهذا هو الذي يكون
اليرقان معه اسلم والفرق بينهما انه اذا كان ذلك البول غزيراً يعلم ان ذلك ليس
عن الاحتراق ضرورة ان احتراق الصفراء يلزمه ضعف القوة وذلك يلزمه ان
لا يكون البول غزيراً فلذلك اذا كان البول الشديد الحمرة في اليرقان غزيراً كان
ذلك لكثرة اندفاع الصفراء في البول فيكون ذلك اليرقان اسلم لان مادته تندفع
لتخرج فينقى منها البدن فان قيل كيف يكون البول في اليرقان قريباً من
السواد مع كون الصفراء لم تحترق ولو كان البول كله صفراء من غير اختلاط
بالمائية لكان يجب ان يكون لونه احمر ناصعاً فكيف يكون قريباً الى السواد مع
اختلاط تلك الصفراء بالمائية التي تفيد قلة الصبغ قلنا ان الصفراء لم يعرض
لها عند نفوذها في مجاري البول لضيقها وكثرة ما ينفذ فيها ان تجتمع وتتكاثف
ليسعها تلك المجاري والا صفراء اذا تكاثف قل نفوذ البصر فيه وذلك يوجب
له ان يميل الى السواد ولذلك يرى الماء الغمر ازرق لتكاثفه واذا كان الماء
مع اشفافه عند تراكمه يكمد لونه فما ظنك بخلط يخالطه طيفه الموجب لاشراقه
بسبب طول احتباسه في المسالك الضيقة اذا تراكم بعضه على بعض فانه
ان كان البول فيه اي في اليرقان ابيض او كان احمر قليل الحمرة واليرقان
بحاله خيف الاستسقاء وذلك لان هذا انما يكون اذا لم يكن الصفراء الخارجة
في البول كثيرة وحينئذ ان عرض عند ذلك اسهال صفراوي او قيء كذلك
لم يكن باس وينقى البدن والا خيف الاستسقاء لوجهين احدهما ان ذلك

لا

لا يكون الا اذا كانت الكبد ضعيفة عن تميز تلك الصفراء ودفعها في البول
او بالاسهال وثانيهما ان تلك الصفراء اذا احتبست تضررت الكبد بسبب
سوء المزاج فضعفت والجميع ما يكثر صبغ البول ويحده جداً وذلك لاثارته
الحرارة على ما مر غير مرة هذا تفسير كلام الشيخ مع تتبع الفاظه لفظاً
بلفظ والمسيحي لم يفسره كذلك بل اطلق القول من غير تعرض لالفاظه ولا احاله
على فوائد اخلاها عنها ما ذكرنا ، راينا ان نذكره وان تضمن تكرار بعض ما اوردناه
قال سبب البول الاحمر اما الكثرة وهو مخالطة الدم او اقل وعدد بعض ما
ذكرنا ثم قال لا يصح لا يمكن ان يكون من الدم ولا من المحترق منه لغلبة
القانية على لونها ولا من البلغم المحتبس العفن لغلظ قوامه وكدورة لونه
فلم يبق ما يصلح ان يكون متولداً له الا الصفراء المتراكمة فان لونها يميل الى
الاشراق وقوامها رقيق ولذلك صار هذا البول يدل على قوة الحرارة واستيلائها
على البدن فان كان هذا البول خالياً من الثفل فهو منذر بالدق وان
ذوى على اعلاه اجزاء دسمة كان الدق في الانذار وان كان فيه دل
على حدة المرض وقصر مدته اما الى جانب الصحة او الى جانب المرض وان
تناقص لونه ومال الى البياض فلا سيما مع ظهور ضرر افعال الدماغ فتوقع
منه حدوث سرسام وان كان هناك عقد فهو منذر بالهلاك واما ان
كانت افعال الدماغ سليمة مع ظهور ضعف المعا فتوقع حدوث حدوث
سحج لميل المادة الى جهة المعا فانها تجردها وتسحجها واما الوردي فلا
يمكن وجوده من البلغم العفن لغلظ قوامه وكمودة لونه ولا من المحترق
من الدم لذلك ولا من الصفراء المتراكمة لاشراق لونها ورقة قوامها فلم

سوى ما يمكن ان يكون منه الا من الدم بشرط ان يكون رقيقا ولكن لا يكون بسبب
ضعف مميزة الكبد لان البول الاحمر الكائن عن هذا يكون غليظ القوام
كدر اللون بسبب اختلاط السوداء ولا على سبيل البحران الا للحمى العليانه
لا المطبقه لان المواد في مثل هذه الحمى غليظة القوام فلم سوى ما يمكن وجوده
منه مما ذكرنا الا ضعف مميزة الكلى فان الدم الواصل اليها لطيف مخالط
للمائيه واما الاحمر الثاني فهو انسب بالدلالة على بحران الحميات المطبقه
او على انشقاق عرق او على امتلاء البدن او على قطع عضو كبير لا على
الكائن عن عفونة البلغم لميل لون هذا الصنف الى الكدورة وغلظ القوام
ولا على الكائن لضعف مميزه الكبد لذلك اما الكائن على سبيل البحران في
المطبقه فان الطبيعه عندما انضج مادة هذه الحمى تدفعها الى جهه المثانه
ولمخرجها ومثل هذا البول يكون خروجه في يوم باحوري ويعقبه خفه
وراحه فان اقترن بذلك كثرة بعد ان كان قليلا ورقة ان كان غليظا
كان اكثر في الدلالة على انه بحراني قال ابقراط في رابعة الفصول من
كان بوله غليظا شبيها بالدم العبيط يسيرا وليس بدنه بنقي من الحمى فانه
اذا بال بولا رقيقا كثيرا انتفع به واكثر من يبول هذا البول من كان يرسب
في بوله منذ اول مرضه او بعده بقليل ثفل اما انه ان كان من اول
امره غليظا فذلك لفجاجة المادة وعدمها النضج ولا اشكال ان الغلظ
يترتب عليه قلة المقدار لانه تقلل حجم المادة فان نضج مثل هذا البول
فانه يكثر مقداره ويرق قوامه لان نضج المواد الغليظه ترققه
على المذهب الحق وسنتكلم فيه كلاما شافيا في هذا الكتاب لكن

يجب

يجب ان تعلم ان البحران البولي والخراجي اطول مدة من باقي المندفعات
في البحارين اما الاول فلان الاعضاء التي تقبله صغيره ضيقه وهي الحالبان
والكلى والمثانه فتفتقر الطبيعه في توجيه المادة اليها الى زمان
طويل ويتاخر خروجه الى بعد الخفة من المرض وراحة الطبيعه
من المقاومه وربما استمر جريانه زمانا طويلا واما الثاني فلمادته
غليظه جدا فلا كل منها يكون الخراج الا بعد زمان حركتها الى
جهه بخلاف البحران العرقي فان مادته لطيفه ومخارجه كثيره
والاسهالي مخرجه واسع وكذلك القيء والرعافي وسنذكر هذا
فيما بعد حيث نتكلم في البحران والرسوب تارة يكون لغلظ المادة
فتهبط وتارة يكون لنضج المادة واندفاع الاجزاء الهوائيه عنها التي
كانت توجب الصعود الى فوق والبول المذكور لا اشكال ان فيه
اجزاء غليظه فتطلب الهبوط ثم انه متى رق ونضج لم يتميز منه ثفل
ويرسب الى اسفل ومثل هذا هو الكائن عن النضج ولما كان
حال البول كذلك قال واكثر من يبول هذا البول اي الرقيق الكثير اي
الكائن عن النضج من كان يرسب في بوله منذ اول امره ثفل اي
الكائن عن الفجاجة واعلم ان مثل هذا البول اذا دام ولم يظهر
فيه نضج وكانت الحمى قويه واحس بورم في الجانب الايمن فوقع
وربما في الكبد فان مثل هذا الدم الغليظ يلحج في مجاري الكبد و
يسدها ويحبس ما كان يخرج منها ثم انه يعفن ويورمها واما ان لم
يكن في الجانب الايمن وجع بل كان معه ثقل في الراس وكسل في جملة

البدن واعياء في المفاصل فالامتلاء عام والبدن محتاج الى الفصد فان
وقع خطاء في التدبير اي في تاخر الفصد وكان الاعياء شديدا والحمى قويه
والعوه ظاهره فيتوقع خراجا لحدث والكثره في المفاصل لسعة تجويفها
ودوام حركتها فان كان الفضل المذكور في اسفل البدن فهو لحدوث
الخراج فان خروج هذا البول في حال الصحة ولم يظهر في الخارج ما يظهر
يوجبه مثل سقطة او ضربه او غيرها من الامور الموجبه فسببه امتلاء
في البدن قد دفعته الطبيعة الى خارج وهذا النوع من الاندفاع يعقبه
خفة وراحة اللهم الا ان يفرط فان حصل دفعة وكان قد تقدمه وثبه
او سقطة فسببه انفتاق بعض عروق البدن فان كان خروج هذا
البول قليلا قليلا وكان غليظ القوام وله رائحة كريهة دل على ضعف
القوة وعجزها عن دفع مثل هذه المادة عن البدن ودباغته و
دفع الموجب لعفنه واعلم ان البول الاحمر في البحران كلما كان
اكثر واصبغ لونا بحيث يصبغ ما ينقع عليه فهو اجود واحمد لدلالته
على فتح السدد الكبدية وغيرها ودفع المادة الموجبة لها والمحتبسه
فيها وبالصفة التي يحدث بها في البرقان يدل بها في الاستسقاء لدلالته
على ذوبان الكبد وخروج شيء من جرمها وكذلك في الدوسنطاريا
الكبدية ومتى كان البول احمر وكان رقيقا وصحبه علامات السلامه
انذر بمجي البحران بسرعة لدلالته على لطافة الماده ومتى قارنه علامات
الشر دل على قوة الحرارة وثورانها وشدة الالتهاب ومثل هذا البول ينذر
باختلاط العقل لصعود المادة فيه الى الاعلى بسبب ثورانها ومتى بيل

في

في الحميات الحاده بول كالدم الصرف انذر بالموت لدلالته على فرط الامتلاء
مع حدة وغليان اوجبا خروجه ومثل هذا البول يخاف اختناق
القلب او ميله الى الدماغ فيحدث السكتة لميله الى تجاويفه ومثل
هذا البول ما يحدث في الحميات متى كان خروجه في يوم باحوري فانه
يكون من دفع الطبيعة فان رق قبل مجيء البحران لعقبه نكسة او
خراج في بعض المفاصل لاحتباس اجزائه التي كانت تغلظه فان
حصل الاعياء في المفاصل ومنعه عن الحركة وحرارة فيها وتغير
لون فيتوقع حدوث الخراج وان حصل ضعف في الشهوة وفتور
في الحركات واختلاف في النبض وصداع خفيف فيتوقع نكسه وان
ظهر البول الاحمر في الحمى الاعيائيه واشتد غلظه وكان ثفل كثير
غير راسب دل على طول المرض لدلالته على عصيان المادة على الطبيعه
فان كانت القوة قوية فيتوقع بحرانا برعاف سيما ان ظهرت خيالات
حمر امام العين ومتى كان البول احمر في الحميات الحادة ثم انتقل الى السواد
انذر بالهلاك لدلالته على قوة الحرارة وشدة تاثيرها وان انتقل الى
البياض وكان معه صداع وضعف دماغ وقوة من جهة المعا
فيتوقع سرساما وان كان بالعكس فيتوقع سحجا واما البول الاحمر الكاين
لانفتاق عرق فمثل هذا يكون خروجه دفعة ويتقدمه اما صيحه
او وثبة او قفزه او سقطة او غير ذلك ومثل هذا البول يكون في
اول خروجه يكون رقيق القوام لضيق المنفذ ثم انه يتسع بمر الايام
ويخرج الكدر واكثر خروجه بالانفتاق يكون من آلات البول

كالكلى والمثانه لانها اقبل لذلك بسبب جريان المائيه عليها وبها فانها بحدتها
وبورقيتها تضعف عروق هذه الاعضاء وتجعلها قابله للانفتاق ومع ذلك
فالكلية اقبل لذلك من المثانه لان جرم المثانة صلب وعروقها ضيقه
وهى مندسّة فى جرمها والمائيه الآتيه اليها مصفاة من الدم لسبوق
فعل الكليه لذلك بخلاف عروق الكلى فانها واسعة كبيرة لانها عضو لحمى
وهى مع ذلك مكشوفه فالكاينة منها فى جانب الكلى الوحشى قريب من
ملاقاة الصدمات والسقطات والكائنة منها فى جانب الانسى قريب
من تاثير المائيه والماء الواصل اليها مخالط للدم ولذلك قال ابقراط فى
رابعة الفصول من بال دما من غير سبب متقدم دل على ان
عرقا فى كلاه قد انصدع وقوله من غير سبب متقدم اى قرحه او
ورم فى مجارى البول فان مثل هذا متى اعقبه بول دم ولما عرف حصل صح
ان الانفتاق حاصل فى غير عروق الكلى والمثانه بموضع الوجع و
شدة اختلاط الدم بالمائية ويعرف الكائن فى الكلى بحصول الوجع فى
القطن وكثرة مقدار الدم والكاين فى المثانه بحصول الوجع فى العانه وبقلة
الدم وقلة اختلاطه بالمائية واما خروجه لامتلاء البدن فيدل
عليه حصوله عند عدم الحمى والاسباب الموجبه للانفتاق وحصول
خفة وراحة بعده ومثل هذا لا ينبغى ان يقطع البته الا ان يفرط
خروجه ولما الاقسم فيكون من البلغم العفن المحتبس على ما عرفت
ومن الدم المحترق ومن ضعف الكبد عن التميز كما فى الدوسنطاريا
اما الكاين من البلغم العفن فهو الكاين على سبيل البحران فان الطبيعه

عند

عند ما تقوى على دفع الشئ ودفع ما احتبسته السدة خرج ما هو الطف
وارق مع البول وصبغه والاغلظ الى جهة المعاء وربما كان الدفع كله
الى المثانه ومثل هذا البول لا يخرج الا فى الحميات البلغمية فمتى رايناه فى مثل
هذه الحميات مثل هذا البول فهو بحران لها وحينئذ يحصل بعده خفة و
راحة واما الكاين من احتراق الدم فاكثر حدوثه فى الحميات المطبقه
عند قوة حرارتها واشتعالها ولذلك صار منذرا بالهلاك لا سيما متى
صارت القوة ضعيفة ومثل هذا اللون متى كان اميل الى السواد
فهو ارداء واما الكاين من جهة الكبد فسببه استيلاء المذيب على
جوهر الكبد وجرمها ولون الكبد مايل الى العتمه ومثل هذا البول
منذر بالهلاك سيما متى كان شديد القرب الى السواد ولذلك صار محمودا
فى اليرقان ومذموما فى الاستسقاء على ما عرفت الى هنا كلامه
بالفاظه وهو وان اشتمل على فوايد لكنه لا يصلح شرحا للكتاب على
ما لا يخفى على ان فيه مواضع انظار لم نر الاشارة اليها لظهورها ولما
يظهر لمن تامل فيه حق التامل ووفق للاطلاع عليها **المبحث
الثالث** طبقات اللون الاخضر قال الشيخ رحمه الله **ثم طبقات
الخضرة مثل البول الذى يضرب الى الفستقية ثم الزنجارية** وفى
بعض النسخ **الزنجارى** والاول انسب بما قبله والثانى بما بعده **و
الاسمانجونى والنيلنجى** وفى بعض النسخ **والنيلجى ثم الكراثى** فقد ذكر
الشيخ للون الاخضر خمس طبقات وههنا طبقة سادسه وهى الزنجيه
وسنذكرها احدها اللون الفستقى وهو صفرة يخالطها سواد يسير

وقد جعله دالا على البرد على ما قال اما الفستقي فانه يدل على برد وفيه
نظر لان السواد وان كان قد يكون عن برد ولكن ذلك يكون مع كمودة
لا مع صفرة غالبة دالة على الحر فالحق ان الفستقي يدل على احتراق الصفراء
كما في الكراثي وهي الطبقة الخامسة على الترتيب الذي ذكره الشيخ وهو لون
شبيه بلون الكراث فيكون الصفرة فيه والفستقي والسواد اشد فلذلك
يكون الاحتراق فيه اكثر والفستقي وان قيل الخضرة دالة على البرد اقوى
وابلغ من دلالتها على الحر كما ذكر في دلالة اخضرار عروق اللسان على صرع
سيحدث قلنا هذا صحيح لكن في الخضرة الكمدة لا في الصافية التي هي
الفستقية لان هذه انسب الى المرة الصفراء وغيرها من الاخلاط ومن
هذا يعلم ان قوله وكذلك ما فيه خضرة لا يصح اذا كانت كمدة لا
صافية وبانتها الزنجاري وهو لون يميل عن الخضرة الى سياض لا
يكون مثله عن المائية بل عن الرمادية وسببه تولد الاخلاط
الخارجة بالبول ولذلك يدل على الاحتراق الشديد على ما عرفت
حيث تكلمنا في الاخلاط من هذا الكتاب ومثل هذا البول متى ظهر
في الحميات انذر بالموت لدلالته على شدة الاحتراق ولبيان حكم الزنجاري
وهو ثانية الطبقات وحكم الكراثي وهو خامس الطبقات لسبيني
وما لا الزنجاري والكراثي فانهما يدلان على احتراق شديد وقد ذكرنا
معرفته والكراثي اسلم من الزنجاري وذلك لان الاحتراق في الزنجاري
اكثر لان الخلط المحترق فيه قد فنيت رطوبته حتى مال الى السياض
لتجففه والزنجاري بعد التعب يدل على تشنج لان الاحتراق

الذي

الذي اوجب كون البول زنجاريا يكون عند التعب في الاعصاب لكن لانها آلات
هي الحركة وذلك يوجب تجففها ويلزم ذلك حصول التشنج اليبسي
والصبيان يدل البول الاخضر منهم وفي بعض النسخ فيهم والاول اولى
على تشنج وذلك لان اعصاب الصبيان ضعيفة فيكون قابلة للتشنج
بسهولة فان كان البول الاخضر من الانواع الكائنة عن الاحتراق عرض
لهم التشنج اليبسي وان كان من الانواع الكائنة عن البرد عرض لرطوبة
اعصابهم جمود فيعرض لهم التشنج الامتلائي قال ابن مطران في بستان
الاطباء انما كان ذلك لان الاخضر في الصبيان مقام الاشقر اذا نظرت
الى تفاوت ما بين المزاجين في الحرارة ومنه نظرو بانتها الاسمانجوني
وهو الشبيه بلون الجو الذي يظن انه لون السماء وهو سواد مع بياض
مائل الى زرقة صافية وسببها اما جمود ما يخالط المائية من الاخلاط
حتى تسود واما سوداء تخالط المائية وانما لا يكون ذلك السوداء مع
احتراق لانه لا يشوبه صفرة بخلاف سواد الاحتراق فلذلك يدل على
برد على ما قال واما الاسمانجوني فانه يدل على البرد الشديد في
الاكثر الامر يريد بذلك انه في اكثر الامر يدل على البرد الشديد وفي اقله
يدل على برد ليس بشديد وذلك اذا كان سواده عن مخالطة السوداء
اذ ليس برد السوداء بكثير فلذلك هو دائما يدل على البرد ويتقدمه
بول الخضرة الكمدة لانه اقل بردا منه وقيل وفي بعض النسخ وقد قيل
انه يدل على شرب السم المراد بذلك السم الذي يلزمه انطفاء الحرارة
الغريزية حتى يعرض للرطوبات جمود فان كان معه رسوب زنجي

ان يعيش صاحبه والاخيف عليه اى الهلاك وذلك لان الرسوب يدل على
ان الطبيعة تتصرف فى الجملة وذلك يدل على قوة وعلى موت من الطبيعة
ولا كذلك اذا لم يكن رسوب البتة والزنجارى شديد الدلالة على العطب
لدلالته على شدة الاحتراق ورابعها السلبجى او السلجى على اختلاف
النسختين وهو اشد سوادا من الاسمانجونى واقل بياضا وشبه لون
النيل المداف فى الماء اى زرقة قوية وسببه اما شدة جمود ما يخالط
المائية واما سوادا كثيرا يخالطها اذ سواده غير مخالط للصفرة ولذلك
ايضا يدل على برد وخامسها الكراثى وقد يعلم والكراثى متى ظهر
بالصبيان انذر بتشنج يحصل لهم لدلالته على قوة الحرارة وبعدها عن
مزاجهم الاصلى فيجفف اعصابهم كما ذكرنا وكذلك متى ظهر فى الامراض
الحادة وسادسها الزيتى وقد قسمه الاطباء ثلثة اقسام زيتى فى اللون
وزيتى فى القوام وزيتى فيهما لان ذوبان دسومات البدن اما ان
يكون فى ابتدائه واما ان يكون فى انتهائه فان كان فى الاول فهو زيتى
فى لونه وان كان فهو زيتى فى قوامه وان كان فى الثالث فهو زيتى فيهما
جميعا لكن قول الاطباء انه يكون اولا زيتيا فى اللون ثم فى القوام فهم
منه امران احدهما انه اذا صار زيتيا فى القوام لم يفارقه زيتية اللون
قبل وذلك لان الحرارة متى فعلت فى الاعضاء وحللت دسمها فاول
فعلها ذلك يكون فى الالطف منها لقبوله الذوبان بسهولة ولا شك
ان مثل هذه الاجزاء اذا ذابت غيرت اللون ولم تقدر على
تغيير القوام للطافتها ورقتها فاذا قوى تاثيرها وفعلها فعلت فى

الغليظ

الغليظ وحللته وحينئذ يتغير القوام ولونه باق فاذا امعنت الحرارة
فى التاثير حللت الغليظ ثم انها لقوتها تحرقه وحينئذ يتميز لطيفه عن
كثيفه فيتغير اللون والقوام جميعا وهذا الامر ضعيف من وجهين
احدهما ان الاطباء قسموا البول الزيتى الى ثلثة اقسام دهنى زيتيا فى لونه وفى
قوامه وفيهما وعلى ما قيل يكون زيتيا فى اللون وفيهما الثانى انه لم يبق
فرق بين دلالة هذا البول على تزيد الحرارة وبين دلالته على نهايتها
وبانتهائها اى يانى الامرين لانه اذا تغير من لونه الى قوامه فارقه لونه وبقى
زيتية قوامه فيلو ذلك لان الحرارة اول فعلها انما هو فى الالطف
من الدسم ثم فى الاغلظ عند قوتها ولون اللطيف منه يميل الى صفرة
يسيرة مع خضرة كلون الزيت الصافى الرائق ومثل هذا تغير اللون
فقط دون القوام واما لون الاغلظ فيميل الى الكمودة وخضرة يسيرة
وقوامه لا شك انه اغلظ من قوام الاول ومثل هذا تغير القوام
ولون البول الاول واذا اشتد فعلها وذلك فى النهاية فعلت فى
الغليظ وميزت كثيفه عن لطيفه كما ذكرنا وحينئذ يحصل منه
اللونان المذكوران فيتغير فى لونه وقوامه وقد استضعفه بعض
الاطباء وقالوا اذا كان كذلك لم يصح ان يقال ان زيتيته لونه
تفارق عند زيتية قوامه بل هذا انما يصح فى الاجسام المختلفة
فى اللون والقوام فان الحرارة متى فعلت فى لطيف القوام المائل
لونه الى الصفرة ثم خالط البول غير لونه ولم يقدر على تغيير قوامه
واذا فعلت فى غليظ القوام المغاير لونه للون الاول وخالط

البول غيّر قوامه وفارق لونه واما الشحم وان اختلف لكنه مستوفي اللون وهو
البياض واذا كان كذلك فغليظ الشحم اذا خالط البول تغيّر قوامه دون لونه و
اعلم ان هذا الاستضعاف ضعيف لان الشحم وان اتفق لون لطيفه وكثيفه
في مطلق البياض لكن لون لطيفه يميل الى الصفاء والاشراق واللون
المشرق يميل الى صفرة يسيرة ولون غليظه يميل الى الكدورة واللون
الكدر يميل الى الخضرة يسيرة واذا كان كذلك فعندما يتغيّر لونه يكون
قوامه باقيا واذا تغير قوامه تغير لونه ثم عند قوة الحرارة يتغير
اللون والقوام جميعًا لما ذكرنا وهذا البول يدل على قوة الحرارة واشتعالها
ولذلك صار مثل هذا البول متى ظهر في الحميات المذكورة الحادة انذر بدق
ويجب ان نعلم ان الدسم المذكور تارة يكون خروجه من الكلى واخرى
من غيرها والفرق بينهما من وجوه اربعة احدها ان الخارج من الكلى
يخرج وهو منفصل عن المائية لقرب المسافة بخلاف الخارج من
غيرها من الاعضاء فانه يوجد مختلطا بها وثانيها ان الخارج من الكلى
كثير المقدار لكثرة الشحم عليها واما الخارج من الاعضاء يكون قليلا وذلك
لان الحرارة عند عملها فيه تحلل لطيفه بالعرق وبالبخار وذلك القريب
من المسام وقال بعضهم ان الشحم عند باقي الاعضاء قليل وهذا وجه
ضعيف لان الشحم عند باقي الاعضاء اكثر مما هو عند الكلى على ما دل عليه
التشريح لكن لقائل ان يقول شحم الكلى يوجد خارجا عن مجرى البول
واذا كان كذلك فعند ذوبانه كيف يخرج مع البول وفي اي طريق ينفذ فيها
اليه والجواب عنه ان نقول ان هذا الشحم متولد عن دسم الدم الواصل

اليها

اليها لتغذيتها وذلك الدم لا بد له من مجار مخصوصة ينفذ فيها وتلك
المجاري متصلة بمجاري البول فعند استيلاء الحرارة عليها يذوب شحمها
في مجاري الغذاء ثم في مجاري البول وبالجملة ينفذ الى مجاري البول في
المجاري التي ينفذ فيها لتغذية الكلى وثالثها ان الخارج من الكلى يحس معه
بحرارة في القطن والخارج من الاعضاء يكون الحرارة معه شاملة لجملة
البدن ورابعها ان الخارج من الكلى يكون خروجه دائما متصلا لقرب
المسافة ولعدم تجويف يجتمع فيه والخارج من الاعضاء يكون لخروجه
نوائب معلومة لاجتماعه ثم خروجه **المبحث الرابع**
في اصناف البول الاسود قال رحمه الله **واما طبقات**
البول الاسود اختلاف طبقات البول الاسود اما باختلاف ما يخالطه
ويكون معه من الالوان والثفل والرائحة واما باختلاف ما يتقدمه
وذلك باختلاف طرق الانتقال اليه وقد ذكر الشيخ من طرق الانتقال فيها
اليه ثلاث طرق احدها من الزعفرانية كما في اليرقان وثانيها من
العتمة وثالثها من الخضرة والسلنجية وقد ينتقل اليه من طرق اخر كالانتقال
من الكمودة والغبرة وذلك كما ينتقل اليه من البياض ثم منها الى السواد
وذلك عن شدة البرد واعلم ان الانتقال عن الصفرة الى السواد لا بد
وان يتوسط بينها العتمة ولكن نفس الانتقال من العتمة مغاير للانتقال
من الصفرة في البول من وجهين احدها ان الاحمر الذي يصير اسود لا
يلزم ان يكون اولا اصفر وثانيها ان البول الاصفر الذي يصير اسود
لا يلزم ان يظهر فيه بين ذلك لون العتمة بل قد يكون استحالة البول في

في الزمان الذي بين البولين ولا يكون حينئذ فلا يظهر بول قتم فلا يظهر بول قتم فلذلك
كانت طريقة الزعفرانية والنارية مغايرة لطريقة القتمة ونقول قد علمت ان لا
يصير زعفرانيا او ناريا الا لاجل الصفراء والصفراء انما تسود حتى يسود البول
اذا صارت ارضية وانما يكون ذلك اذا عرض لها تكاثف او احتراق فلذلك كان
البول الاسود السالك الى السواد طريق الزعفرانية والنارية يدل على تكاثف
الصفراء او احتراقها ولا شك ان هذا السواد لا يكون نقيا من مخالطة الصفرة
له لاجل بقية لون المادة وهي الصفراء ولذلك في اكثر الامر لا يصير البول
قتما الا بسبب الدم فاذا صار اسود ففي الاكثر يكون ذلك للاحتراق اذ انما
يصير كذلك بالجمود يكمد اولا او يخضر والى ما ذكرنا اشار بقوله **ومنه** اي
ومن البول الاسود لا من الطبقات والالغاز فيها اللهم الا بتاويل
اسود سالك الى السواد من طريق الزعفرانية كما في اليرقان ويدل على
تكاثف الصفراء واحتراقها يدل على السوداء الحادث من الصفراء
وعلى اليرقان واذا احترق الدم صار اسود فلذلك كان البول الاسود
السالك الى السواد طريق القتمة يدل على السوداء الدموي على ما قال
ومنه اسود اخذ من القتمة ويدل على السوداء الدموي واما اذا صار
البول اخضر ثم اسود فتلك الخضرة اما ان يكون خضرة احتراق
كالكراثي فيكون سواده لافراط في ذلك الاحتراق واما ان يكون خضرة
جمود وسوداء فيكون سواده لكثرة ذلك الجمود وعمومه جميع ما
يخالط المائية او لافراط السوداء فلذلك يدل البول الاسود السالك
الى السواد طريق الخضرة والسلنجية اي ما راح من الخضرة الى السلنجية

الى

الى السواد على السوداء الصرفة او على البرد وانما ذكر الشيخ دلالته على السوداء
على ما قال **واسود اخذ من الخضرة والسلنجية ويدل على السوداء**
الصرف ولم يذكر دلالته على البرد اعتمادا على ما تقدم من ذلك ولم يتقدم له
بيان دلالته على السوداء الصرف فهذه اصناف البول الاسود بحسب ما يتقدمه
مما هو في طريقه واما اصنافه بما يتقدمه مما هو سبب له فاعلم ان
سبب البول الاسود اما ان يكون صابغا بصبغه سواء كان ملاقيا للبشرة
كالاختضاب بالوسمة فانه يصبغ البول الى السواد على ما نقلنا عن
الاسرائيلي او متناولا كالمري والخيار شنبر على ما عرفته او شراب
اسود لم تفعل فيه القوة المغيرة بل بقي بحاله وصبغ البول واما ان لا
يكون كذلك وحينئذ اما ان يكون ذلك لكيفية ساذجة عرضت له اولا
يكون كذلك والكائن لكيفية ساذجة اما ان يكون تلك الكيفية حرارة
او برودة اذ الرطوبة واليبوسة لا تصلحان لايجاب ذلك وانما توجب
الحرارة سواد البول باحراق ما يخالطه مما يتبعه من الاخلاط واما
توجب البرودة ذلك باجمادها لذلك والكائن لا لكيفية ساذجة عرضت
له هو الكائن لكثرة ما يخرج مع البول من السوداء وذلك اما ان
يكون بتحريك امر من خارج البدن وهو استعمال الادوية المدرة للسوداء
او من داخله وهو دفع الطبيعة السوداوية على سبيل البحران فلذلك
تكون اسباب البول الاسود محصورة في خمسة لانه اما ان يكون لاستعمال
ما يسود البول او لحرارة محرقة او لبرودة مجمدة او لبحران مرض
سوداوي بدفع السوداء واما موت الحرارة الغريزية وانهزامها

وحده فلا يصلح سببا لجعل البول اسود اذ ضعف الحرارة لا يوجب بذاته صبغا
اللهم الا ان يلزم ذلك برد الاخلاط وجمودها فيكون سبب ذلك بالحقيقه
هو البرد المجمد فيكون السواد الكاين عن البرد بعضه حادثا عن برد اوجبه
موت الحرارة الغريزية وبعضه حادث لا عن ذلك وانما لم يذكر الشيخ
هٰهنا السواد الكاين عن استعمال الصابغ ولا الكاين عن استعمال المدر لانه
تقدم الكلام فيهما الان كلامه هٰهنا في السواد الحادث عن امر بدني
والحادث عن استعمال المدر وان كان سببه بدنيا الا ان المحرك
له من خارج على ما ذكره القرشي لانه تعليل ضعيف وذلك لانه متى
ورد على البدن حر مفرط او برد مجمد احرق الاول واجمد الثاني
وفي هذه الصورة يحدث البول الاسود لامر بدني والمحرك اي الموجب
له من خارج والى ما ذكرنا اشار بقوله والبول الاسود في الجملة يدل
اما على شدة احتراق واما على شدة برد واما على موت واما على بحران
ودفع من الطبيعة للفضول السوداوية ولنفرق الان بين هذه الاصناف
اما الكاين عن استعمال الصابغ واستعمال المدر فيدل على ذلك وجود
سببه واما الكاين عن الاحتراق فالفرق بينه وبين الكاين عن
الجمود من وجوه خمسة احدها بحال البدن فان الاحتراقي يكون معه
احتراق ولهب واشتعال في البدن على ما قال ويستدل على
الكاين عن الاحتراق بان يكون هناك احتراق شديد والكاين من
الاجماد يكون البدن معه بعكس ذلك وثانيها بحال ما يتقدم البول
الاسود فان الاحتراقي يتقدمه بول زعفراني او ناري على ما قال

ويكون

ويكون قد يتقدمه بول اصفر واحمر والجمودي يتقدمه بول كمد واخضر
خضرة جمود وبسطه ان السواد الحادث عن الاحتراق يكون سواده
آخذا من الحمرة الى الصفرة الى السواد والكاين عن البرد اخذا من الخضرة
الى الكمودة الى السواد لان الحرارة اذا استولت على مادتها افادتها
لونا مناسبا لها وهو الحمرة ثم اذا افرطت واحرقتها افادتها صفرة
ثم السواد واما البرودة فانها اذا استولت كثفت الجسم وحينئذ
تتراكم الابخرة والمواد وتسود لونها كما يدل عليه لون الحماة فان المائية
عندما تخالط الاجزاء الارضية تبلها وتختلط الجميع وتنحصر الابخرة
وتحدث ما ذكرناه وثالثها بحال الثفل فان الاحتراقي يكون ثفله متشتتا
على ما قال ويكون الثفل فيه اي في الاحتراقي متشتتا قليل الاستواء
وفي الجمودي مستويا مجتمعا متكاثفا على ما قال ليس بذلك المجتمع المكتنز
اي كما في الجمودي لان الحرارة من شانها ان تبسط الجسم الذي تفعل
فيه وفي الجمودي يكون الثفل كذلك لتجاوز الجمود رطوبته وينبغي ان
نعني بهذا التشتت والاجتماع ما يكون في اجزاء كل فرد فرد من
الثفل لا ما يكون باعتبار الافراد نفسها وذلك لان الحرارة من شانها
ان تخلخل اجزاء العضو البول فيسهل انفصال الثفل من المائية واذا
انفصل منها بالتمام اجتمع كله في اسفل القارورة واما البرودة فمن
شانها تغليظ البول فيعسر انفصال الثفل من المائية ويبقى متفرقا
فيها واما باعتبار اجزاء كل فرد فان الحرارة من شانها بسط الجسم المتسخن
فيكون اجزاوه متباينة غير مجتمعة وذلك هو المراد بقلة الاستواء

ورابعها الحال اما لخالط السواد فان الاحتراقي يكون معه زعفرانيه على ما
قال ولا يكون شديد السواد بل يضرب الى الزعفرانيه وصفره او قتمة
والجمودي يضرب الى الكمودة فان كان يضرب الى الصفرة دل على اليرقان لكثرة
وهو ظاهر وخامسها الحال اما يكون معه من الرائحة فان الاحتراقي
يكون الرائحة معه منتنه جدا والجمودي اما ان لا يكون له رائحة البتة
او يكون معه رائحة تدل على البرد كالحموضة والخفي بعد ذلك معنى قوله
او يستدل على الكائن من البرد بان يكون قد يعدمه بول الى الخضرة والكمدة
ويكون الثفل قليلا مجتمعا كانه جاف ويكون السواد فيه اخلص وقد
تفرق بين المزاجين اي الحار والبارد انه اي بانه فان حروف الجر تحذف
مع ان وان قياسا اذا كان مع البول الاسود شدة قوة من الرائحة
كان دالا على الحرارة وان كان معه عدم الرائحة كان دالا على او ضعف معه دونها
البروده فانها هي ضمير القصة وانما انث لان في الكلام مونثا
وفي بعض النسخ فانه وهو ضمير الشان اذا انهزمت الطبيعة جدا
لم يكن له اي للبول والحمى اذ لا حرارة تثيرها ولا قوة تحدث ما
يوجبها ويستدل على الحادث لسقوط الغريزة بما يعقبه من سقوط
القوة والخلاط والمستدل عليه هنا هو البرد الذي سببه انطفاء الحرارة
الغريزية كما عرفت ويستدل على الكائن على سبيل النفثة والبحران اعلم
اولا ان الفرق الكائن على سبيل البحران وبين الكائن عن الاحتراق او الجمود
وجوه خمسة احدها ان البحراني يكون في مرض يمكن ان يكون البول الاسود
بحرانا له كالامراض السوداويه وللمسيحي عبر عن هذا بعبارة اخرى

وقال

وقال البحراني يكون حدوثه في امراض موادها الذاتيه اي الاوليه سوداويه بخلاف
الكائن عن الحراره والبروده فان سواد المادة في هاتين الصورتين انما كان لامر
طارئ وكان المناسب لهذا ان تقول في امراض سوداويه موادها ذاتيه
والامر فيه سهل وثانيها ان يكون في يوم باحوري وثالثها ان يتقدم قبله علامة
تدل على نضج المادة فان حصول البحران قبل النضج وخصوصا بالبول محال و
رابعها ان يعقبه خف وخامسها ان يكون غزيرا لان كثف المادة تحبس
بالسدد فاذا انفتحت وخرج ما كان محتبسا فيها زاد في مقدار البول ذلك
مقدارا ما والشيخ ذكر لجميع الا الثاني وهو كونه في يوم باحوري لظهوره واشار
الى الاول اي الى الامراض التي يمكن ان يكون البول الاسود بحرانا لها بقوله كما في
اواخر الربع هو مرض سوداوي لكن البول الاسود الكائن في اوايلها لا يكون للنضج
والبحران بل للكثرة والسيلان وانحلال علل الطحال واوجاع الظهر والرحم
اي وانحلال اوجاعها لان مواد هذه الاوجاع في اكثر الامر يكون غليظة فيكون
سوداويه او كالسوداويه في تسويد البول لغلظها والحميات النهارية هي التي
تنوب نهارا او تفتر ليلا والليليه هي التي تنوب ليلا او تفتر نهارا وهو خطا لاستحالة
انحلالها ببول اسود لانها بلغميات كما عرفت فيما سبق وفي بعض النسخ
وكذا في نسخة للمسيحي والحميات السوداويه النهاريه والليليه وفي
بعض النسخ والحميات النهاريه والليليه السوداويه وكلاهما خطاء
لما عرفت وفي بعض النسخ وكذا نسخة القرشي والحميات السوداويه وهو
الصحيح كالخمس والسدس والسبع وما يشبهها لانها من الحميات السوداويه
قال المسيحي وفي بعض النسخ التي وقفنا عليها الخمس والسدس والسبع وهذا

كاتب النسخه م

اصح لانها والحميات السوداويه لكن لا يظهر من ايراده ان هذه الثلثه التي
وقف عليها مكتوبة عقيب الحميات السوداويه او مكانها او مكان النهاريه و
الليليه والاحسن هو الاول اذن اصح النسخ وانما هذا والحميات السوداويه
الخمس والسدس والسبع بالجر بدل البعض من الكل والآفات اى والاختلال
للآفات العارضه من احتباس الطمث اى دم الحيض لانه اذا احتبس
تحلل لطيفه وتكاثف فغلبت عليه السوداء قال القرشي احتبس
طمث امراة فاعترتها حمى ربع فارقتها في الرابع ببول اسود واحتباس المعتاد
سيلانه من المقعده لان الدم الخارج بذلك يكون في الاكثر سوداويا ولذلك
انما يكثر حدوثه في السوداويين فاذا احتبس دم الطمث ودم المقعده
المعتاد سيلانه سواء كان لشقاق او بواسير وقويت الطبيعه على
دفعه بالادرار وجهت الدم الى الجهة المثانه وخصوصا اذا اعانت
الطبيعة او الصناعة بالادرار بان يكون طبعته مجيبة للادرار
وصناعته موجبة له وكما عطف على قوله كما اولا وليس مثال آخر لمرض
يمكن ان يكون البول الاسود بحرانا له على ما ظن القرشي لان احتباس
الطمث ليس من الامراض التي يقع فيها البحران بل كان ما بعد كما
الاول كلها امثله للامراض التي يكون البول الاسود بحرانا لها كذلك ما
بعد كما الثاني مثال لدفع الطبيعه البول الاسود على سبيل التنقيه لا
البحران واحتباس الطمث قد يكون من قلة الدم وقد يكون من غلاظه
او كثرة ما يخالطه من الاخلاط الغليظه ففي هذه الصورة يكون البول
مائيا غير نضيج لاحتباس الغليظ من المادة ففي مثل هذه الصورة اذا

حدث

حدث بول اسود دل على ان الطبيعه قد قويت على دفع تلك المادة الغليظة
على سبيل تنقية البدن لا على سبيل البحران هذا هو مراد الشيخ على ما دل
عليه سياق كلامه من جعله الامثلة قسمين والفصل بينهما بقوله كما الى
اخره يصيب النساء اللواتي قد احتبس طمثهن فلم تقبل الطبيعه فضلة
الدم اى التي كانت معتادة السيلان واذا لم تقبلها دفعتها الى الجهة المثانه
على سبيل الادرار لتخرج بالبول قال المسيحي المراة اذا احتبس دم طمثها
لسدة في مجارى الرحم او الانضمام في افواه مجاريه او لغلظه الماسكه هناك
او لضعف الدافعة فان المتحدر منه الى تجويف الرحم يكون رقيقه
لا كثيفه فتتعلق فيه الحراره وتصبغ لونه وتقبله سوادا لا انه في الاصل
احمر اللون والمحتبس منه كثيفه فيتراكم بعضها على بعض ويسود لونه فاذا
قويت الطبيعة البدنيه على ازالة المانع من خروجه خرج وخالط
البول وافاده سوادا وزاده في مقداره ايضا ومثل هذا النوع لا شك
انه يعقبه خفة وراحة بان يكون متعلق بقوله ويستدل وتقدير الكلام
ويستدل على الكائن على سبيل التنقيه البحران بان يكون اى البول الاسود
في النساء اللواتي قد احتبس طمثهن قد تقدمه بول غير نضيج مائى
وقول القرشي فيه هو اشارة الى الفرق الذاتى لانه لا يريد بذلك ان يكون البول
الاسود البحراني عقيب البول غير النضيج بل يريد ان البول الغير النضيج
يكون اولا ثم يعقبه البول النضيج ثم ياتي بعده البول الاسود البحراني و
البول الغير النضيج ليس دليلا على البحران بل على المرض السوداوى
فان المرض السوداوى في غالب الامر يكون البول معه غير نضيج بسبب

برد السوداء وبسبها المضادين للمزاج المقوي للهضم والنضج واما الوارد
بذلك ان البول الغير النضيج يتقدم البول الاسود البحراني بمعنى انه يكون عقيبه
لم يصح ذلك لوجهين احدهما ما ذكرناه اولا وهو ان البحران لا بد ان يتقدمه
نضج البول وخصوصا اذا كان البحران بالبول وثانيهما انه لو كان كذلك
لم يكن فرق بين البحراني وغيره فان البول الاسود الكائن عن الاحتراق والكائن
عن الجمود لا بد وان يتقدم كل واحد منهما بول غير نضيج ضرورة ان افراط
سوء المزاج الحار والبارد مانع من النضج مبني على ظنه وهو من بعض
الظن والصحيح ما ذهب اليه المسيحي وهو انه متعلق باحتباس الطمث
قال الا ان معنى قوله بان يكون قد تقدمه بول غير نضيج ما ثبت ان الفضلات
الطمثية عند احتباسها تجعل البول فجا ما دام الاحتباس للغليظ و
خروج الرقيق نيا وهو قريب مما ذكرنا واشار الى الفرق الرابع بقوله
ويصادف البدن عقيبه خفا والى الخامس بقوله ويكون كثير المقدار
غزيرا وقد عرفت لميته وان لم يكن اي البول الاسود هكذا اي عن
بحران واستعمال صابغ او مدر فان البول الاسود علامة رديئة لانه
اذا لم يكن عن شيء مما ذكرنا فيكون لا محالة اما عن احتراق او عن جمود
وكلاهما رديان وخصوصا في الامراض الحادة وذلك لان المواد في
الامراض الحادة يكون رقيقة فلا يعرض عنها سواد البول الا لفرط
الاحتراق واما الامراض الباردة فان المواد يكون فيها غليظة فيكون
مسودة للبول بادنى احتراق او جمود والنهي كان كذلك كانت
الحرارة قوية جدا والا لكيف احرقت واوجبت سواد البول ولاسيما

وفي

اذا كان مقداره م

وفي بعض النسخ وسيما وهما مستعملان لكن الاول اكثر استعمالا اي
مقدار البول الاسود قليلا فيعلم من قلته ان الرطوبة قد افناها الاحتراق
لا يسل ان البول الاسود انما يكون كثيرا اذا كانت المادة كثيرة وكانت
القوى مليته بالدفع ولذلك يكون دلالته على الشر اقل واما اذا كان
قليلا فذلك يكون اما لعجز القوى عن الدفع او لقلة المادة المحترقة وقلتها
انما تكون لفناء الرطوبة وتجففها اذ لو كان ذلك لضعف الفاعل مع
كون رطوبات البدن كثيرة لوجب ان يكون الاحتراق قليلا فلا يكون
البول اسود فاذن الاسود القليل يكون لفرط الاحتراق فان قيل المادة
الصابغة للسواد لا شك انها مادة رديئة وقلة الردي لا شك انها افضل
من كثرته فكان ينبغي ان يكون البول الاسود الغزير دالا على الشر من
القليل قلنا قلة المادة الرديئة انما تكون محمودة اذا كانت قلتها بسبب
ضعف الفاعل لها او بسبب صلاح حال البدن واما اذا كانت
قلتها بسبب جفاف البدن ورطوباته وقوة المفسد فلا يلزم ان يكون
محمودة قال المسيحي قلة ظهور الردي تارة يكون لقلته في نفسه
بمعنى ان يكون سببه ضعيفا وتارة يكون قلته بمعنى ان اجود ما فيه
قد ذهب وتلاشى مع كون الموجب في غاية القوة وتارة يكون لضعف
الدافعة عن دفعه فان كانت القلة للضعف او لفناء الرقيق فالكثير
من البول الاسود اجود وان كانت القلة لضعف السبب فالقليل منه
اجود من الكثير وفيه نظر وكلما كان اغلظ كان اردى لان افراط الغلظ
يدل على افراط الاستحالة الى الارضية وقلة الرطوبة جدا وكلما كان

ارق كان وفي بعض النسخ فهو وهما متقاربان اقل رداءة لدلالته على ان
الاحتراق لم يبلغ الى حد افناء الرطوبات ولا اشك ان ذلك يكون احمد واقل
رداءة قال المسيحي هذا هو الدليل على ان مراده بالعليل المعنى الاول لا
الثاني والثالث وهو ان يكون سببه ذهاب ما لطف ورق منه ولا اشك
ان هذا هو اجود ما فيه لانه سبب لنضج الباقي واصلاحه وفيه ايضا
نظر وقد يعرض ان يبال بول اسود او احمر قان بسبب شرب
شراب بهذه الصفة وهو ان يكون اسود او احمر قانيا لم تعمل فيه الطبيعة
اصلا فخرج بحاله وهذا الخطر فيه اي بالنسبة الى الخطر الذي
يكون في البول الاسود الكاين عن الاحتراق او الجمود فان خطره
اقل لما عرفت واما انه لا خطر فيه البتة فمحال وكيف لا وخروجه
بهذه الصفة الصورة ردي خطر فان كون الطبيعة لم تتصرف في
المشروب البتة انما يكون لسقوط قوة الكبد هكذا قاله القرشي وارتضاه
المسيحي واعلم ان اسوداد البول واحمراره بعد تناول شراب كذلك
يكون على وجهين اما لان الطبيعة لم تعمل فيه شيئا وخرج بحاله واما
لانه ادر مواد سوداوية او دموية وعلى الثاني لا خطر فيه البتة
وعلى الاول فيه الخطر المذكور واعلم ان الخطر المذكور انما يلزم لو
لم يكن الشراب المتناول كثيرا او الاجاز ان لا تقبل الطبيعة على هضم
الزائد على مقدار الكفاية فتدفعه كما هو وعلى هذا لا يكون فيه خطر
لانه يدل على قوة الطبيعة على دفعه وربما كان اي البول الاسود
دليل بحران صالح في الامراض الحادة اذ قد علمت ان البول في

الرطوبات

٤٢

البحران من الصفراء قد يكون اسود وان لم تعرض للصفراء احتراق بل تكاثف ولذلك
لا يبعد ان تعرض للصفراء الموجبة للمرض الحاد عندما تندفع على سبيل
البحران بالبول ان تتكاثف فيكون البول اسود ويكون ذلك دليلا على
ذلك البحران مثل ان يبوله المريض رقيقا وفيه تعلق اي ثفل متعلق والبول الذي ص
في نواح مختلفة اي من الماء او القارورة فانه كثيرا ما يدل على صداع
وسهر وصمم واختلاط عقل هكذا في اكثر النسخ وفي اقلها هكذا
مثل ان يبوله المريض رقيقا والبول الذي يبوله المريض رقيقا
وفيه تعلق في نواح مختلفة فانه كثيرا ما يدل على صداع وسهر
وصمم واختلاط عقل والنسخة الاولى لا تصح على ان يكون المذكور مثالا للبحران
الصالح في الامراض الحادة فان البحران الصالح لا يكون معه هذه الاعراض
المذكورة وايضا كون البول رقيقا وفيه تعلق في نواح مختلفة انما يكون لعدم
النضج وذلك ينافي كون البحران صالحا اذ البحران الصالح انما يكون مع
كمال النضج ويصح على بعد ان يكون المذكور فيها مثالا على البول الاسود
الذي هو علامة رديئة ويكون تقديم الكلام وان لم يكن هكذا فان البول
الاسود علامة رديئة مثل ان يبوله المريض رقيقا وفيه تعلق في نواح
مختلفة ويكون ما بين الكلامين وقع حشوا وهو في غاية البعد واما
ان النسخة الاولى صحيحة اذ يمكن ان يكون ذلك دليل بحران صالح في النادر
وذلك بان تقوى الطبيعة قبل النضج على دفع المادة المحترقة القليلة الممتزجة
مع الصفراء ولذلك قال ربما ولكن في الاكثر يكون دليلا على الاعراض
المذكورة ولذلك قال فانه كثيرا ما وهو تعليل لقوله ربما فكان سائلا يقول لم

البحر الصحيح هي التي كتبناها على الحبر بالمداد وهو كلام مستقيم صحيح ولا حاجة بها الى هذه المحلات

قلت ربما قال لانه كثيرا ما يدل على خلافه فلا يخلو عن تعسف واما النسخة
الثانية فصحيحة ويكون قوله والبول الذي يبوله المريض رقيقا غير متعلق
بالمثال على كون البول الاسود دليل بحران صالح في الامراض الحادة
فهذا لتفسير اللفظ واما لحقيقته فاعلم انه لا نريد بالرقيق في قوله مثلا ان
يبوله المريض رقيقا ما هو رقيق بالنسبة الى القوام المعتدل فان البول
الاسود اذا كان كذلك كان رديا لانه انما يكون كذلك لشدة او ضعف عن
الدفع اذ المادة المسودة للبول لا بد وان يكون غليظة بل المراد به ما هو
رقيق بالنسبة الى ما هو الغالب من البول الاسود وذلك ينافي ان يكون
اغلظ من القوام المعتدل ولما كان الدال على البحران الصالح هو ما كان
كذلك لان مثل ذلك لا يكون عن احتراق ولا عن جمود لان كليهما يوجبان
غلظ البول جدا واما ما يكون عن ركانة الصفراء بسبب خروجها
بالبحران فانه لا يلزم ان يكون غليظا ولذلك لا يكون البول الاسود في
البحران الصالح غليظا جدا واما ان البول الرقيق الذي فيه تعلق في
نواح مختلفة يدل على الاعراض التي ذكرها فذلك لان المراد بذلك ما
اذا كان ذلك في الامراض الحادة وحينئذ ففي اكثر الامر انما يكون رقيقا
لعدم اندفاع المواد الى جهته كما نبينه عند كلامنا في البول وكون
تعلقه منتشرا انما يكون لرياح تفرق بعضه عن بعض كما نبينه عند
كلامنا في الرسوب وذلك يدل على ان المواد غير شديدة القبول
للنضج وكون تعلقه متعلقا انما يكون اذا كان هناك طبخ لكن النضج
لم يكمل بعد والا لرسب ومجموع ذلك يكون عند الاخلاط وتصعدها

الى

الى فوق ولذلك يرق البول واذا كانت متصعدة الى فوق وهي لا محالة
حادة اذ المرض حاد اوجبت لا محالة تضرر الدماغ بحدتها وبغليانها
فيلزم ذلك حصول الاعراض المذكورة اما الصداع فظاهر لتوجه المواد
الى الدماغ وتشويشها عليه ما قال ابقراط في رابعة الفصول من بال بولا
منثورا اشبه ببول الدواب فبه صداع حاضر او سيحدث به واما
السهر فلان تلك المواد حارة فاذا صعدت الى الراس بهذه الصفة اوجبت
السهر على ما سبق واما الصمم فلكثرة ما يصل الى الاذن من الصفراء وافسادها
اياه وليس المراد بالصمم الصمم الحقيقي وهو ان يكون باطن الاذن يخلو عن
التجويف بل المراد الطرش كما في كلام ابقراط حيث قال ومن كان به اختلاف
وحصل له صمم انقطع اختلافه ومن كان به صمم وعرض له اختلاف
ذهب عنه صممه وقال الصانع هذه المقالة اصابه في الحمى في اذنيه صمم نزم
فجرى من منخريه دم واستطلق بطنه انحل بذلك مرضه فان قيل
سيلان الاخلاط المتصعدة الى العينين اولى من الاذنين لو حصل احدهما
لرطوبة العينين وصلابة الاذنين وثانيهما ان العين على محاذاتها واذا
كان كذلك لزم ان يعرض عن ذلك ظلمة البصر اكثر من عروض الصمم قلنا
ليس كذلك وذلك لان الصفراء بالطبع تندفع الى الاذن ليكون منها
وسخ الاذن وذلك لامرين احدهما ان الاذن لصلابتها لا تتضرر بما يرد
اليها من فضول الصفراء فكان اندفاعها اليها اولى وثانيهما ان اندفاع
الصفراء الى هناك يحصل به نفع وهو ان يكون هناك شيء مر يقتل ما يرد
اليه من الهوام وذلك هو وسخ الاذن واما اختلاط العقل فللمواد

الكثيرة المتصعدة الى الراس واما انه كيف يوجب ذلك اختلاط العقل فستعرفه
من تعريفنا الجواب للسكر وذلك عند كلامنا في الشراب هذا
تحقيق الكلام في هذا المقام قال ابن جميع في تنقيح القانون وربما كان
يعني البول الاسود دليل بحران صالح في الامراض الحادة مثل ان يبول
المريض رقيقا البول الاسود في الامراض الحادة اذا كان غليظا ثم يتغير
الى الرقة دل على ان البدن قد استنقى بخروجه قال الرازي في الحاوي
ما هذا حكايته مسايل ابيذيميا شرب البول الاسود ما ثبت كذلك
ولم يتغير وقال ما حكايته لي قد رايت خلقا كثيرا بالوا بولا اسود
يوما او يومين ثم بالوا بولا رقيقا فخلصوا قال المولف ولذلك يكون قول
الرئيس دليل بحران صالح اي دليل عليه وسبب له معا لا دليل عليه
فقط لم الحال في الرعاف والعرق فلو لم اذن دليل بحران صالح قد
كان لا دليل بحران هو كاين وقد تحقق ذلك قوله بعيد هذا القول وبالجملة
فالبول الاسود في ابتداء الحميات قتال وكذلك في انتهائها اذا لم يكن
يصحبه خف ولم يكن دليلا على بحران لانه لا يصح ان يصحبه خف الا
اذا كان البدن مستنقى بخروجه فيكون دليل بحران وسببا له معا
هذا كلامه بالفاظه وفيه نظر لاسيما وفي بعض النسخ ولاسيما وهما
كثيرا الاستعمال اذا بيل قليلا قليلا في زمان طويل وكان حاد الرائحة
وكان في الحميات فانه حينئذ شديد الدلالة على الصداع واختلاط العقل
اي اجتمع في البول الذي تقدم ذكره وهو الرقيق الذي فيه يتعلق في نواح
مختلفة ثلثة امور كانت دلالته على الصداع واختلاط العقل اشد

وتلك

وتلك الثلثة هي هذه احدها ان يبال قليلا قليلا وثانيها ان يكون له رائحة
حادة وثالثها ان يكون ذلك في الحميات وذلك لان الحمى يوجب زيادة في
الغليان الموجب للتبخير المقتضي للتصديع وحدة الرائحة تدل على
قوة الحرارة الغريبة المبخرة وتمكن العفونة المعينة لحرارتها صعود
المواد ويمنع ان يكون سبب كون البول قليلا قليلا هو سقوط القوة
فان القوة اذا سقطت لم يكن له لحة البتة واذا كان ذلك ليس لسقوط
القوة فهو اذن لاختلاط العقل حتى لا يكون القوة الارادية مسترسلة
في فتح فم المثانة باسترخاء العضلة التي هناك بل تطلق البول تارة وتحبسه
اخرى واذا كان هناك سهر وصمم واختلاط عقل وصداع دل
على رعاف يكون انما يدل هذا على الرعاف اذا كان هناك علامات كان جم
محمودة مثل قوة النبض وغيره واما اذا لم يكن كذلك فانه في الاكثر يدل على
العطب لان حصول اختلاط العقل والصداع وغيره مع كون المواد
متوجهة الى الدماغ مما يوجب اشتداد الضرر بعضو رئيس هو الدماغ
وذلك لا محالة قتال واما اذا كانت القوة قوية فان ذلك يكون لدفع
الطبيعة المواد الى جهة فوق لتدفعها عن البدن وذلك في الاكثر
يكون عنه الرعاف وربما حدث عنه ورم في المواضع التي يندفع
اليها فضول الدماغ بالطبع كخلف الاذن واعلم ان الرعاف قد
يكون من احد المنخرين وربما كانت الحيالات من جهته ويكون لاندفاع
المواد من العضو الذي في تلك الجهة مثلا اذا كان خروج الدم من
المنخر الايمن فالدم من الكبد ومتى كان من المنخر الايسر فهو من الطحال

ويمكن ان يكون سببًا للحصاة في الكلية وفي بعض النسخ في كليته و
الاول اولى وليس يريد بذلك كونه سببًا لها هو بشرط كونه مع الاعراض
المذكورة بل نفس البول الرقيق ربما كان سببًا لذلك وذلك اذا كان ما فيه
من الاجزاء الغليظة تحتبس في الكلى وخصوصًا اذا كانت الكلى حارة لانه
حينئذ يكون قد حصل للحصاة كلا سببيها المادي والفاعلي اما المادي فهو ما
غلظ بحيث لا تقدر الدافعة على دفعه الى المثانة بل الكلى فقط واما الفاعلي الى جو
فهو حرارة الكلى ورقة البول بعد ثخانته هو احد الفروق التي يفرق
بها بين بول الرمل الدال على انحلال الحصاة وبين الدال على توليدها كما ستعرفه
قال روفس البول الاسود يستحب في علل الكلى والمثانة والعلل
الهايجة من الاخلاط الغليظة لان اكثر البول الاسود في هذه العلل يكون
بحرانيًا لان الكلى لا يبلغ من حرارتها او برودتها ان توجب سواد البول
بالاحتراق او بالجمود فلذلك يكون فيها محمودًا في اكثر الامر وهو دليل مهلك
في الامراض الحادة لان موادها لطيفة فلا يبلغ بها الدكانة الى ان يوجب
سواد البول الا نادرًا وفي الاكثر يكون ذلك فيها عن الاحتراق فلذلك
هو فيها علامة رديئة نقول قد يكون البول الاسود ايضًا رديًا في
علل الكلى والمثانة اذا كان هناك احتراق شديد فتأمل سائر
العلامات لئلا تغلط فتظن ان البول الاسود في علل الكلى دايمًا محمود
فانه قد يكون رديًا فينبغي ان تتامل ساير العلامات الدالة على الجمود
قبل الحكم بكونه محمودًا وتلك العلامات هي ما يعقبه من الاعراض وهو
انا اذا راينا العليل يجد خفة وراحة بعد خروجه فهو لدفع الطبيعة وان

كان

كان يعقبه ما يخالف ذلك فهو لشدة الاحتراق فالحاصل ان البول الاسود
في علل الكلى والمثانة تارة يكون رديًا مذمومًا وتارة يكون محمودًا ويفرق
بين ذلك بما يعقبه من الاعراض البول الاسود في المشايخ ليس بصالح
لهم لما تعلم من انه يكون لاحتراق شديد او جمود قوي ولا هو واقع الا
لفساد عظيم وكذلك في النساء اما ان البول الاسود ليس بصالح فظاهر
ولكن ذلك لا يختص بالمشايخ ولا بالنساء بل هو في جميع الاسنان غير
صالح الا ان يكون عن بحران او صابغ واما انه لا يكون في المشايخ
والنساء الا لفساد عظيم في الجملة لحر محرق او برد مجمد فذلك ظاهر
ايضًا وان اراد ان ذلك الفساد فيهما اعظم منه في باقي الاسنان فذلك لا
يصح فان استعداد المشايخ والنساء للبول الاسود اكثر من غيرهم بسبب
غلظ موادهم وجمودها فلا يتوقف حصوله فيهما على كون ذلك الفساد
اعظم منه في الابدان التي ليست مستعدة له اللهم الا ان يريد به البول الاسود
الاحتراقي لا الجمودي فان الاحتراقي لا يحصل لهم الا لمحرق اقوى منه في
غيرهم حتى يقابل مزاجهم ويحرق المواد والظاهر ان هذا هو مراده
لظهور كون الجمودي فيهم اسرع عن مجمد اقوى منه في غيرهم البول
الاسود بعد التعب يدل على تشنج وذلك لان هذا انما يكون عن
احتراق بسبب نارية حصلت عن شدة التعب وافنت الرطوبات
غير ان هذا الاحتراق والجفاف يكون في الاعصاب اكثر منه في غيرها
من الاعضاء لانها هي المحركة للاعضاء في حال التعب فيكون احتراقها
وجفاف الرطوبات فيها اكثر من غيرها من الاعضاء وذلك يوجب وقوع

الشيخ لاستغنائه بها وبالجملة البول الاسود في ابتداء الحميات قال وكذلك
في انتهائها اذا لم يصحبه خف ولم يكن دليلا على بحران البول الاسود
البحراني له شروط منها ان يكون بعد المنتهى ليكون عن نضج وان يكون
حصوله عن امراض سوداوية وان يكون قد تقدمه شيء منذر به وان
تعقبه خفة وراحة فهذه الشروط متى انتفت لم يكن بحرانيا واذا
لم يكن بحرانيا ولا دالا على بحران فهو كاين اما عن الاحتراق واما عن
الجمود ضرورة انا نتكلم عند عدم الاسباب الخارجة الموجبة للسواد وايما
كان فهو المحالة قال والذي لا يصحبه خفة لا يكون عن بحران ضرورة
ان كل بحران جيد فانه يصحبه خف والذي يكون في ابتداء المرض
لا يكون عن بحران ضرورة ذلك يكون بعد الابتداء فلذلك يكون البول
الاسود في ابتداء الحميات مهلكا دائما لانه يكون من الاحتراق لان هذا
البول ليس هو عن مادة هذه الامراض ولان حرارة الحمى اذا بلغت في
ابتدائها الى ان تسود البول كان اشتدادها قتالا لا محالة واما في
انتهائها فانما يكون قتالا اذا لم يكن بالصفة المذكورة المبحث
الخامس في البول الابيض والرسوب رحمه الله واما الابيض
فقد يفهم منه معنيان احدهما الابيض الحقيقي وهو ماله لون
مفرق للبصر كالثلج وثانيهما المشف وهو الذي ينفذ فيه نور البصر ولا يحجب
ما وراءه عن النظر والمشف على نوعين احدهما ما لا لون له اصلا كالهواء
والنار والاجرام الفلكية ولذلك لا يحجب ما وراءها عن الابصار وثانيهما
ما له لون يسير كالماء والاول لا يقال له ابيض لانه عادم للالوان كلها

والثاني

والثاني يقال له ابيض لكن يجب ان تعلم انه فرق بين قولنا الابيض على المشف
وعلى الابيض الحقيقي وبين قول كل واحد من الاصفر والاخضر والاحمر
على طبقاته وذلك لان الاحمر مثلا اذا قيل على طبقاته فانه يقال
عليها بمعنى واحد فيكون بالنسبة الى اقسامه متواطيا ان كان قوله
عليها على السوية او مشككا ان لم يكن على السواء واما الابيض فقوله
على المشف والابيض الحقيقي هو قول بمعنيين مختلفين وليس الاشتراك
بينهما الا في اللفظ فقط فلذلك يكون لفظ الابيض بالنسبة اليهما مشتركا او متشابها
وقد جرت العادة ان يسمى المشف ابيض ولكن لا كل مشف فانهم لا يقولون
للهواء انه ابيض بل انما يسمى من المشف بالابيض ما كان له لون يسير وكان
ذلك اللون غير مدرك لقلته وذلك كالماء فانه مع كونه مشفا له لون يسير
غير مدرك ولذلك يمكن رؤيته بخلاف الكامل الاشفاف كالهواء و
لذلك كان الشعاع ينعكس عنه ولا ينعكس عن المشف على الاطلاق
ولاجل ذلك كانت القارورة المملوءة ماء تحرق بانعكاس شعاع الشمس
ولا تحرق المملوءة هواء ولذلك يمكن ان يرى الخيال في الماء دون الهواء و
يشبه ان يكون تسمية ذلك بالابيض لان مثل هذا اذا عرض له ان تكاثف
او تفرق الى اجزاء صغار يكثر بسببها السطوح يرى ابيض اما التكاثف
فكما اذا جمد الماء وكما يكون عند حافتي الشق العارض في الزجاج المكسور
واما التفرق الى اجزاء صغار فكما يعرض للماء اذا ازبد وكما يعرض للزجاج
اذا سحق والناس يغفلون في ذلك عن كونه محدثا اللون فيظنون ان
البياض كان موجودا في الماء وفي الزجاج لكن ذلك اظهره فلذلك يطلقون

على الله وما شاكله لفظ البياض وقد جاء ذلك في كلام ابقراط حيث قال في
رابعة الفصول اذا كان البول ذا لون مشف ابيض فهو ردي فقد اطلق
البياض على لون الماء والى ما ذكرنا اشار بقوله احدهما ان يكون رقيقا فان
الناس قد يسمون المشف ابيض كما يسمون الزجاج الصافي والبلور
الصافي ابيض والثاني الابيض بالحقيقة وهو الذي لا يكون منفذا
للبصر مثل اللبن والكاغد وهذا لا يكون مشفا ينفذ فيه البصر لان
الاشفاف بالحقيقة هو عدم الالوان كلها كما قررنا والابيض بمعنى
المشف دال على البرد جملة ومؤيس من النضج وان كان مع غلظ
دل على بلغم وذلك لان البلغم لا بد ان يكون رقيقا مائيا معتدل المقدار
لان البول الابيض بمعنى المشف اما ان يكون له قوام زايد على المائية
او لا يكون كذلك والثاني لا يمكن ان يكون الا ماء صرفا ضرورة انه لا يمكن
ان يخالطه لا بد وان يفيده لونا وقواما وانما يمكن ان يكون البول ماء
صرفا اذا لم يكن حصل في الكبد هضم البتة اذ لو حصل هناك هضم اندفعت
فضول في البول فلذلك كان هذا البول مؤيسا عن النضج دالا على البرد
جملة اذ بطلان الهضم وان كان قد يكون عن حرارة الا ان ذلك انما
يكون اذا كانت الحرارة مفرطة جدا وتلك لا محالة تصبغ البول بما تذيب ملاحم
من جرم الكبد وما فيها والاول وهو البول المشف الذي له مع الاشفاف
قوام زايد على المائية فانه ليس يمكن ان يكون ماء صرفا بل لا بد وان يكون
مخالطا لجسم يفيده ذلك القوام وكل جسم فلا يخلو اما ان يكون من خارج
البدن او داخله والذي من داخل البدن اما ان يكون طبيعيا في البدن او لا

يكون

يكون والاجسام الطبيعية التي في البدن ثلثة اعضاء وما يشبهها ورطوبات
وارواح وقد بينا ذلك فيما سلف والاجسام الغير الطبيعية التي في البدن
كالحصاة لكن قوام هذا البول لا يمكن ان يكون من الاعضاء لان ما يذوب
من الاعضاء ويخالط البول لا بد وان يفيده لونا وكذلك ما يذوب عن
الحصاة وما ينفصل عن غيرها من الاجسام التي في البدن وهي غير
طبيعية وكذلك لا يمكن ان يكون عن جسم من خارج البدن اذ ليس يرد
الى البدن جسم يفيد البول قواما ولا يفيده لونا وظاهر انه لا يمكن
عن الارواح لكونها الطف من الماء والرطوبات كما بيناه اولا على
قسمين رطوبات اولى وهي الاخلاط والاخرى تسمى الرطوبة الثانية و
الرطوبة الثانية اذا خالطت البول افادته لونا وابطلت اشفافه
فبقي ان يكون ذلك عن الاخلاط والذي يمكن ان يفعل منها ذلك هو البلغم
اذ ما سواه من الاخلاط تغير البول الى لونه فلذلك كان البول المشف الذي
له غلظ اي قوام ازيد من المائية وان كان بالنسبة الى المعتدل رقيقا
يدل على البلغم ولكن لا كل بلغم فان البلغم الغليظ يزيل اشفاف البول بل
الرقيق ولا كل رقيق فان البلغم الذي يكون رقيقا بالذوبان يندر ان
يكون عنه ذلك لان الحرارة المذيبة له تصبغ البول في اكثر الامر بل
انما يكون ذلك عن البلغم الرقيق المائي وفي الكم ايضا بل لا بد وان يكون
ذلك بقدر معتدل اذ القليل جدا لا يفيد قواما يعتد به والكثير جدا يزيل
اشفاف البول ويبيضه فان قيل في هذا الحكم وهو انه دال على
البرد جملة نظر فان العلة المسماة بانبطس وهو ان تخرج الماء كما يشرب

وسببه افراط سوء المزاج الحار للكلية فيجذب المائية من الكبد فوق ما يحتمل
لم تدفعها لضعفها واتساع فوهاتها العارضين بسبب سوء مزاجها ويجذب
الكلى من الكبد والكبد مما قبلها فلا يزال هناك انجذاب متصل للمائية واندفاع
ولذلك يسمى هذا المرض الدولاب واليونانيون كانوا يسمونه بالاستسقا
الدارو الغرس بالبركار لان الماء يعود الى حيث ابتدائه منه اى من الخارج الى
الخارج ولهذا يسمى هذه العلة بالبركارية ولان الكلية لا تمهل المائية الى ان
تغير لونها بل تخرج وهي بحالها بيضاء شفافة ففي مثل هذه الصورة البول
شفاف ولا يدل على البرد قلنا حرارة الكلى متى كانت بهذه الصفة
لا بد وان يذيب شيئا من جرمها او مما يحيط بها من الدسم ويخالط
البول وحينئذ يتغير لون البول وقوامه ويتغير عن الشفافية فان عاد
وقال هذا اى الذوبان مسلم عند تمكن العلة واما في اول الامر فلا وحينئذ
يكون البول شفافا والسبب حارا لا يجاب بان المراد من قوله دال على
البرد اى برد الكبد والمعدة فانها متى كانت باردة اوجبت البول المذكور
لا ان لم يعد ونقول هذا لا يستقيم لوجهين احدهما ان اللفظ لا دلالة له
عليه وثانيهما ان البول قد يكون مشفا مع جودة فعل المعدة والكبد في الجوهر
المنهضم ويكون المرض الحادث حارا كما اذا انصرف صابغ البول الى جهة
الدماغ واحدث السرسام فههنا المرض حار وفعل الكبد والمعدة في الحالة
الغذائية على اتم وجه واكمله والبول ابيض مشف بل الجواب بان اهمال
هذه الامور نادر الحدوث واما ضعف الهضم وسوء الاستمراء فانه
كثير الوجود فيكون البول الابيض المشف الدال على ذلك كالكلي وهذا حكم

اكثري

اكثري على ذلك فان جملة فانها انما تستعمل حيث لا يكون كليا ولو كان كليا لما اتى
بهذه اللفظة بل قال دال على البرد واما البول الابيض بياضا حقيقيا فلا يكون
الا غليظا وذلك لانه انما يمكن ان يخالطه جسم يصبغ الماء ابيض والاجسام
البيض التي يمكن ان تخالط البول كلها قليلة البياض غليظة فالقدر الذي يكون
منها وافيا بافادة اللون يكون كثيرا جدا وغليظا وذلك لا محالة يوجب كون
البول غليظا على ما قال واما الابيض الحقيقي فلا يكون الا مع غلظ قد
ذكر الشيخ لهذا البول سبعة انواع المخاطي والدسمي والاهالي والفقاعي
والمنوي والرصاصي واللبني ولنتكلم في كل واحد منها على الترتيب اما
الاول فاشار اليه بقوله من ذلك ما يكون بياضه مخاطيا ويدل على بياضه
كثرة بلغم وخام اي بلغم لزج غليظ القوام يخالط البول ويفيده اللون
والقوام المذكورين وهذا بحسب الاكثر والا فقد يكون عن بلغم مخاطي
ولكن ذلك قليل لقلة وجود البلغم المخاطي في البدن وندرة وجوده عن
البلغم الجصي لان الجصي لفرط غلظه ويبوسته يتميز عن المائية راسبا فلا
يفيدها لونا وقيل لا يمكن ان يكون عن الجصي لانه عند اختلاطه بالبول
وخروجه لا يخلو اما ان يخرج كما هو واما ان يخرج بعد ذوبانه فان
كان الاول كان راسبا ولا يفيد لونا كما قلنا وان كان الثاني لم يحدث اللون
الابيض لان ذوبانه انما يكون بحرارة غريبة قوية جدا حتى قدرت على
ذلك وعند هذا لا يكون البول ابيض لان هذه الحرارة عند اذابتها له تغير
لونه عن البياض وفيه نظر ومثل هذا البول اعني المخاطي متى خرج انذر
بحدوث امراض بلغمية فان كانت حاصلة كان لكثرة المادة فان

اعقبه خفة وراحة كان لدفع الطبيعة واما الثاني وهو الدسمي فاشار اليه بقوله
ومنه ما بياضه بياض دسمي ويدل على ذوبان الشحم والمراد به ما يعم السمين
وسببه حرارة قوية تذيب دسومات البدن وليس لشيء من دسومات
ما هو بهذا اللون سوى الشحم والسمين ثم هذا الشحم الذائب تارة يكون من
شحم الكلى وتارة يكون من شحم ساير البدن وقد عرفت الفرق بينهما فيما
تقدم واما الفرق بين ذوبان السمين وذوبان الشحم ان الذائب من الشحم
يكون اسرع جمودا من الذائب من السمين على ما عرفت عند ذكر امزجة
الاعضاء من هذا الكتاب واما الفرق بين الدسمي والخامي هو ان الدسمي
يجمد في القارورة والخامي لا يجمد واما الثالث وهو الاهالي فاشار اليه بقوله
ومنه ما بياضه بياض اهالي قيل في الحواشي العراقيه هو الشبيه
بالسمن المتخذ من الزبد عند ذوبه على النار **ويدل على بلغم وعلى ذوبان**
وفي بعض النسخ **وذوب** وهو بمعناه والمراد ذوبان دسومات البدن
باستيلاء مذيب عليها وفي بعض النسخ **وذرب** اي اطلاق بطن **واقع**
او سيقع والاول هو الصحيح والمراد به ان يكون الذوبان مع البلغم ويكون
تقدير الكلام على بلغم مع ذوب وذلك لان الاهالي مع دسومته غليظ
والشحم اذا ذاب لم يكن شديد الغلظ واما ذوبان الاعضاء البيض العظام وغيرها من
فذوبها لا يكون في دسومة كالشحم فلا يبلغ الى ايجاب الاهالي والدسمي
فلذلك يحتاج في حدوث الاهالي الى ذوب مع بلغم فان قيل ان
قوله سيقع ينفي ان يكون الذوب محتاجا اليه في الاهالي قلت ليس المراد
بذلك انه لم يقع منه شيء البتة وانه سيقع والا لم يكن اهاليا بل المراد
ان

ان الذوبان لم يقع بعد وقد وقع ذوب يسير هو المنذر بالذوب الظاهر وذلك
الذوب اليسير كان في حدوث الاهالي والحاصل ان المراد انه يدل على ذوب
واقع ظاهرا او سيقع وبهذا الجواب يندفع ما اورد في الحواشي العراقيه من
انه انما اثبت في المتن الذرب مكان الذوب لان قوله سيقع يميل عن
لفظ ذوب لان الاهالي دال على ذوب كاين فقط فاما ان دل على الذرب
فقد يدل عليه موجودا في الحال وبعده وكذا ما طول فيه نفسه ابن جميع
تنقيح القانون من ان الاهالة الودك على ما في الصحاح وقد نقل ابو عبيد
عن ابي زيد ان الاهالة الشحم والزيت فقط واذا كانت الاهالة الودك
والزيت وقد ذكر الرئيس البول الزيتي في اخر هذا الباب فلم يبق الا انه
اراد بالاهالي الودكي وهو البول الذي يشبه الودك في اللون والقوام
وبالجملة في المنظر وهذا البول قد ذكره ابقراط في اقتصاص حال المرضى
الاول من المرضى الستة عشر الذين ذكرهم في اخر الثانية من ابيذيميا
وقال فاضل الاطباء في تفسيره انه ضرب من البول الزيتي فانه يشبه الزيت
الذي صفرته خفيفة ضاربة الى البياض في لونه وقوامه الا في دسومته
وانه ليس يدل على مكروه دايما وان دل عليه لم يدل على حلوله بسرعة بل
انما يدل على قلة المرار ونهوة الاخلاط والمحدثون فليس يسمون هذا البول
زيتيا وانما الزيتي عندهم ما يشبه الزيت الاخضر وحنين بن اسحق يصرح
بذلك ويقول ان البول الزيتي الذي قال جالينوس انه لا يدل على مكروه ليس
بزيتي لان الزيت اصفر اخضر وهذا لا يدل على خير البتة ولا على نضج وعلى
معتاد المحدثين في تسمية الزيتي اجرى الرئيس كلامه في البول الزيتي الذي

ذكره في اخر هذا الباب وقد ذكر الرئيس ايضا البول الدهني في الكتاب الرابع
وقال فيه انه الذي يشبه لونه وقوامه لون الدهن وقوامه وانت اذا تاملت
ما قاله ابقراط في هذا البول الذي في الموضع الذي اشرنا اليه وما لخصه فاضل
الاطباء هنا لك صار امره تبين لك انه الذي اشار اليه الرئيس لان قول فاضل
الاطباء انه يدل على قلة المرار ونهوة الاخلاط هو الذي اشار اليه الرئيس
بقوله ويدل على البلغم وما ذكره بقراط من استطلاق بطن المريض الاول في
مرضه وما عرض له بعد ذلك من اعتقال البطن تاره واستطلاقه تارة
هو الذي اشار اليه الرئيس بقوله ويدل على ذرب واقع او سيقع وعلى
هذا تكون النسخه الصحيحه هي الذرب والذوب تصحيفه وشبه
ان يكون قول جنين ان هذا البول ليس بزيتي هو الذي صير الرئيس الى
نعته بالاهالي الى ههنا كلامه بالفاظه والظاهر ان الذوب هو الصحيح
والذرب تصحيفه والله اعلم بحقيقه الحال واما الرابع وهو الفقاعي
فاشار اليه بقوله ومنه ما بياضه بياض فقاعي مع رقه ومدة
ويدل على قروح متقيحة في آلات البول وان لم يكن مع مدة فلغلبه
المادة الكثيرة الخامة الفجة وربما كانت مع حصاة المثانه اعلم
ان الفقاعي على نوعين لانه اما ان يكون مع مدة او لا يكون والكاين
مع المدة يكون لقروح منفجرة في آلات البول اقول ان هذا انما
يكون حيث القروح في المثانه لا ما يكون منها في الكلى لا يكون مدتها
في البياض بحيث توجب كون البول فقاعيا والكاين لا مع المدة
يكون اما لمادة كثيرة خامة فجة واما من حصاة المثانة اذا ذابت

ضرورة انه لا يوجد في البدن غير ذلك يفعل هذا البياض وانما لا يكون ذلك
عن حصاة الكلى لان حصاة الكلى يكون ذوبها مايلا الى الحمرة فان قيل
ولم لا يكون عن ذوبان الاعضاء الشديدة البياض كالعظام قلنا لان
تلك الاعضاء انما يمكن ذوبانها عن حرارة مفرطة جدا وتلك الحرارة
لا يكون البول معه فقاعيا واما حصاة المثانه فلا يلزم ان يكون ذوبانها
بالحرارة الغريبة فلذلك امكن ان يبيض البول البياض الفقاعي فان قيل ان
اشتراط الرقه ههنا على ما قال مع رقه لا يصح لان البول في قروح المثانة
يكون مريضا لان امراض المثانه لا تمنع نضج البول ضرورة ان النضج يكون
قبلها واذا كان نضيجا كان قوامه معتدلا فاذا خالطه القيح والمدة غلظ
لا محالة قلنا ليس المراد بذلك ان يكون رقيقا بالنسبة الى المعتدل بل بالنسبة
الى الكاين عن كثرة الخام او عن حصاة المثانه لان هذا الكاين يكون غليظا
جدا اما الكاين عن الحصاة فظاهر واما الكاين عن كثرة الخام الفج فلان
مادته غليظة جدا والقوة المنضجه ضعيفة لا محالة والا لم يمكن ان يكثر الخام
الفج ومهما كان كذلك كان البول غليظا بالضرورة والفرق بين الكاين عن القروح
والكاين عن الخام من وجوه ثلثة احدها ان القروح يكون معه نتن شديد
شديدا لان اجتماع البول يكون في موضع متقيح وثانيها ان يكون معه الم في اصل
القضيب وحكة وثالثها ان يكون قد تقدمه علامة ورم في المثانه وذلك لا يوجد
في القسم الآخر بل يكون الرائحة في الكاين عن الخام خامضة جدا لاجل الفجاجة
ولا يكون معه الم والحكة المذكوران ولا تقدم علامة ورم المثانه والفرق
بين الكاين عن الحصاة والكاين عن الخام ايضا من وجوه ثلثه احدها

ان الحصوي يتقدمه علامات الحصاة كبول الدم ونحوه والخامي لا يتقدمه ذلك
وثانيها ان الحصوي يكون البول معه نضيجا مع ثقل اذ لا مانع عن ذلك ولا
كذلك الخامي لان الخام انما يكثر حيث الهضم ضعيف فيكون النضج قاصرا
لا محالة وثالثها ان الحصوي يعقبه خفة وراحة على ما ستعرفه والخامي
لا يعقبه ذلك واما الخامس وهو المنوي فاشار اليه بقوله **ومنه ما يشبه**
المني فربما كان بحرانا لاورام بلغمية ورهل اي اضطراب واسترخاء
في الاحشاء يقال رهل لحمه بالكسر اي اضطرب واسترخى **ولامراض**
تعرض من البلغم الزجاجي واذا كان البول شبيها بالمني ليس على سبيل
البحران لاورام بلغمية بل انما وقع ابتداء فانه منذر بسكتة
او فالج سبب البول المنوي اي الشبيه بالمني لونا وقواما مادة بيضاء
لزجة فيها حرارة حتى شبهتها بالمني وهو لا يخلو اما ان يكون وقوعه بعد
امراض توجب ذلك او لا يكون كذلك والثاني ينذر بامراض اقتصر الشيخ
منها على مرضين اوردهما على سبيل المثال وهما السكتة والفالج والا فقد
ينذر بالصرع ايضا والتشنج الامتلائي والاسترخاء واللقوة وذلك لان
مثل هذه المادة اذا فعلت فيها الحرارة تصعد منها شيء كثير الى الدماغ
فان احتبس فيه اوجب السكتة ان سده سدة تامة والا الصرع
وان قوي الدماغ على دفع ذلك فان كان اندفاع ذلك الى الاعصاب
سد مجاريها لا محالة فان اوجب مع ذلك تمديدها عرضا احدث
التشنج والا الفالج والاسترخاء واللقوة لان الاندفاع ان كان
الى احد شقي البدن احدث الفالج وان كان الى مبداء النخاع احدث

الاسترخاء

الاسترخاء وان كان الى الوجه احدث اللقوة ولان هذه المادة غليظة لزجة
يجب ان يكون احداثها للتشنج اكثر من الفالج والاول وهو ان يكون قد
تقدمه مرض من شانه ان يفعل ذلك البول فلا يخلو اما ان يكون اندفاع
تلك المادة الى البول حتى صيرته كذلك على سبيل البحران او لا يكون كذلك
والاول كما يكون عند بحران الاورام البلغمية لان البحران انما يكون
بعد النضج والاورام البلغمية اذا نضجت شبهت بجوهر الاعضاء شبيها ما
فشابهت المني والثاني اما ان يكون اندفاع تلك المادة على سبيل التنقية او لا
يكون كذلك والاول كما يكون عند ترهل الاحشاء فان ذلك الترهل انما يكون
لرطوبات وبلاغم كثيرة قد خالطت الدم الغاذي لتلك الاعضاء فتشبه
بجوهرها ولم يلتصق بها فيكون ما يخالطها من الرطوبات والبلغم قد شبه
بها التصاقا شبيها ما فصار شبيها بالمني فاذا دفعته الطبيعة الى جهة البول لتنقية
تلك الاعضاء منه كذلك حدث عنه البول الشبيه بالمني والثاني كما يكون عند الامراض
العارضة من البلغم الزجاجي ويريد بهذه الامراض الحادة كالحميات لان هذه
الامراض تشبه البلغم الزجاجي بالمني بسبب حرارتها وانما اختص هذا
بالبلغم الزجاجي لان استعداده للتشبه بلون المني بسبب الحرارة اكثر **واذا**
كان البول ابيض في جميع اوقات الحمى اوشك ان ينتقل الى الربع لان
ذلك انما يكون حيث المادة باردة غليظة والحرارة قاصرة ومثل هذه الحمى
تطول فترمد الاخلاط وتصيرها سوداوية فيكون من ذلك الربع ولان
استيلاء البرد يولد السوداء الجمودية وهي توجب الربع واما السادس
وهو الرصاصي فاشار اليه بقوله **والرصاصي** وهو بياض مع يسير خضرة

ومن المعلوم انه ليس في البدن مادة طبيعية لونها كلكل فلذلك انما يمكن حدوثه
للبلغم عرضت له كمودة لاستيلاء برد عليه منع اشراقه او خالطه سوداء
والفرق بينهما ان الكاين من كمودة البلغم لا يكون معه رسوب ولا نضج لان
ذلك انما يكون لفرط البرد والاكلل الكاين عن مخالطة السوداء للبلغم فلذلك
كان العادم للرسوب رديا جدا على ما قال والرصاصي بلا رسوب ردي
جدا لدلالته على غلبة الفجاجة واستيلاء البرودة وهذا البول يسمى بالرمادي
ايضا واما السابع وهو اللبني ايضا فاشار اليه بقوله واللبني وهو لون ابيض
مع غلظ فقد يكون عن بلغم غليظ والاكثر البلغم الدفعة لان ما عداه لا بد وان
يكون لخبث تغيير لونه عن محوضة البياض وقد يكون عن ذوبان الاعضاء
الشحمية والفرق بينهما من وجهين احدهما ان الذوباني يكون له جمود وثانيهما
ان الذوباني يكون معه حرارة واشتعال وقال المسيحي الفرق بينهما من
وجهين احدهما الجمود والثاني الجمود المنوي وفيه نظر ولدلالة اللبني في
الامراض الحادة على ذوبان شحم الاعضاء قال واللبني في الحادة مهلك
وانما قال ايضا اشعارا بان الرصاصي بلا رسوب مهلك كاللبني في الحادة
وبياض البول في الحميات الحادة كيف ما كان البياض ردي واقسامه
بعد ان يعدم الصبغ لان هذا هو المعول عليه في الحكم المذكور لا اقسام الوان
البياض يدل على ان الوان الصفراء مالت الى عضو فيتورم وفي بعض النسخ
يتورم والاول اولى او الى اسهال لا شك ان المرض الحار يكون الصفراء
فيه كثيرة فاذا لم يكن ميلها عن مخرج البول كان المندفع منها الى البول
كثيرا جدا وذلك يوجب زيادة صبغ البول وان كان هناك اسباب

توجب

توجب البياض ضرورة ان اليسير من الاصفر لصبغ الابيض فان قل الاصفر
وكثر الابيض اللهم الا ان يكون القوة ساقطة حتى لا يكون لها تصرف في المادة
البتة بل تخرج كما تدخل ولا يكون لها قوة على دفع الفضول معها ولكن هذا
نادر جدا والكثره يدل على انها مالت الى ناحية الراس اذا مالت الصفراء
في الحمى الحادة عن مخرج البول فاما ان يكون ميلها الى ظاهر البدن او الى باطنه
فان كان ميلها الى ظاهر البدن فاما ان يكون لطيفه رقيقه فتخرج بالعرق
او يكون لغلظ من ذلك فاما ان يكون قليلة الحدة حتى يمكن ان تحتبس وتبقى
تحت الجلد فتوجب اليرقان او لا يكون كذلك فتوجب الاورام والبثور
وان كان ميلها الى باطن البدن فاما ان يكون الى تجويف الامعاء فتخرج
بالاسهال او الى تجويف المعدة فتخرج بالقيء او لا يكون كذلك بل تحتبس في
عضو وتورمه لا محالة وفي الاكثر يكون ذلك العضو هو الدماغ لان من
شان الصفراء التصعد الى فوق ومن شان الدماغ قبول ما تصعد اليه
لرطوبة جرمه وتخلخل جوهره فان حصل بياضه بعد وجود اختلاط العقل
فهو منذر بالهلاك قال ابقراط في رابعة الفصول اذا كان البول ذا مستشف
ابيض فهو ردي وخاصة مع الحمى التي تكون مع ورم الدماغ قد عرفت
ان الابيض يقال على المستشف تجوزا في اللفظ كما يقال للبلور الصافي ابيض
وانما يكون البول شفافا اذا لم يخالطه سواد يغير اللون ويزيل
الشفيف فان لم يكن اسهال اندفعت المواد فيه فهو ردي لدلالته على عجز
الطبيعة عن دفع المواد وعلى توجه المواد الى موضع آخر فيحدث الاورام
في عضو فان كان المستشف رقيقا فهو ردي لان الغليظ قد يكون لاندفاع

بلغم قليل صرف فلا تقوى على صبغ الماء فان كان مع الحمى فهو ردي لان الحمى
شانها زيادة الصبغ فاذا لم تكن معها صبغ دل على عجز الطبيعة وعدم التصرف
فيها واكثر ما تكون ذلك اذا كانت المواد حينئذ متصعدة الى الراس فان كانت
الطبيعة معتقلة فهو ردي وان كان وجع الراس اليم وثقل فهو ردي وحينئذ ينذر
بالسرسام وان كان مع السرسام فهو ردي لان السرسام يزداد بها تصعد اليه
حينئذ ويكون دليل الهلاك لان ورم الدماغ قال وان لم تكن المواد متوجهة
اليه ولذلك قال وخاصة في الحميات التي معها ورم الدماغ لكن يجب ان
تعلم ان بياض البول ليس هو علة ورم الدماغ بل هو وورم الدماغ معلولا علة
واحدة وهي صعود الصفراء الى العلو وكذلك اذا كان البول رقيقا في الحميات
ثم ابيض دفعة دل على اختلاط عقل يكون وذلك لان ذلك انما يكون
لان الصفراء مالت عن اعضاء البول الى عضو اخر وقد بينا ان ذلك يكون
في الاكثر هو الدماغ وذلك موجب لاختلاط العقل فيجب بذلك اذا لم يكن
هناك علامات تدل على انصرافها الى موضع اخر كانصرافها الى الامعاء وخروجها
بالبراز او الى المعدة وخروجها بالقيء وحينئذ يصح دلالته على اختلاط العقل
والغلط واما اشتراطه ان يكون ذلك البول اولا رقيقا فلانه لو كان غليظا
جاز ان يكون ذلك لمخالطة البلغم وقلة الصفراء فاذا نضج ذلك البول و
اندفع منه بالبحران شيء كثر ابيض البول ولا يدل ذلك على اختلاط عقل
يكون ولا يريد بكونه رقيقا ان يكون مائيا بل يكون ذا قوام صفراوي
واذا دام البول في حال الصحة على لون البياض دل على عدم النضج
ان تخصيصه يكون ذلك في حال الصحة لكونه دلالة لا يحتاج اليه فانه مهما
كان

كان البول ابيض دل على عدم النضج لعدم اللون اللازم للنضج والاهالي الشبيه
بالزيت في الحميات الحادة ينذر بموت او بدق وذلك لان هذا انما يكون لقوة
الذوبان وحينئذ ان كانت القوة قوية عرض الدق والا حصل الموت وفي
بعض النسخ الشبيه بالرائب وهو غلط لان البول الاهالي لا يشبه الرائب
لان بياض الرائب خالص ليس كبياض الودك قال ابن جميع في شرح القانون
الشبيه بالرائب هو الصحيح شاهده قول الرازي في المنصوري البول الشبيه
بالرائب في الحمى الحادة ينذر اما بموت سريع وذلك اذا لم تسكن الحمى والخف
واما بانتقالها الى الدق وذلك اذا خفت ثم قال وهذا البول ظاهر انه غير الذي
اشار اليه بقوله ومنه ما بياضه بياض الاهالي فانه قد قال في ذلك انه يدل على
بلغم وذوب او ذرب على اختلاف النسخ وفي هذا انه ينذر في الحميات
الحادة بموت او دق هذا كله كلامه بالفاظه وفيه نظر البحث
السادس في بيان انه كيف يكون البول في المرض الحار ابيض وفي
المرض البارد احمر قال رحمه الله واعلم انه قد يكون بول
ابيض والمزاج حار صفراوي وبول احمر والمزاج بارد بلغمي لما
كان السابق الى اكثر الاوهام ان البول الابيض يدل على برودة المزاج مطلقا
والاحمر على حرارته كذلك ولم يكن كذلك اراد ان ينبه على ان القضيتين
ليستا بكليتين بل هما جزئيتان ونقرر ان نقول قد علمت ان البول الابيض
على قسمين احدهما ما بياضه بمعنى المشف وهذا قد يكون في المرض الحاد
لميل الصفراء الصاعدة الى جهة اخرى كما بيناه او لسقوط القوة فلا تصرف
في المادة اصلا بل تخرج بحاله والاول هو الاكثر ولذلك لم يذكر الشيخ الثاني

وثانيها ما بياضه بالمعنى الحقيقي وهذا يكون في المرض الحاد لذا اتفق مع ميل الصفراء
الى جهة اخرى حصول سبب من اسباب البول الابيض المذكورة كالذوبان كما في
الدسمي والاهالي فاذا رأينا بولا ابيض فكيف نعلم انه عن مرض حاد فقد اتفق
فيه ذلك او عن مرض بارد ان كان بياضه بمعنى المشف فلا يخلو اما ان
يكون رقيقا او غليظا فان كان غليظا ففي الاكثر يكون عن برد لان ذلك يكون في
الاكثر عن بلغم مائي كما بيناه وان كان رقيقا فالتفرقة بينهما عسرة والاكثر ما
نطلع على ذلك من اعتبار كيفية البول عن الاعضاء من البدن فان كان حارا
جدا فالمرض حار والا فلا فاما ان كان بياضه بالمعنى الحقيقي نظرنا فان كان
بياضه شديدا من جنس المخاطي والفقاعي لم يمكن ان يكون ذلك في مرض
حاد لان قوة الحرارة تغير ذلك البياض الى قليل صفرة كما بيناه وان لم يكن
كذلك بل كان من جنس الاهالي والدسمي لم يمكن ان يكون الا في مرض حاد ليمكن
ان يحدث عنه الذوبان فان الصفراء اذا مالت عن مسلك البول فلم
وفي بعض النسخ ولم وهذا اكثر واولى تختلط بالبول بقي البول ابيض
فيجب ان نتأمل البول الابيض وان كانت رطوبته مشرقة وفي
بعض النسخ فان كان لونه اي بياضه مشرقا وهذا اولى وثفله غزيرا
غليظا وقوامه مع هذا الى الغلظ فاعلم ان البياض من برد وبلغم
واما ان كان وفي بعض النسخ ان يكون وهو ليس بشيء لانه لا يناسب
سياق الكلام المعطوف عليه فان كان اللون وهذا مرجح نسخة
اللون على نسخة الرطوبة ليس بالمشرق ولا الثفل بالغزير ولا بالمصقول
اي مجتمع الاجزاء لا متشتت الاجزاء ولا البياض الى الكمودة فاعلم انه
لكون

لكون الصفراء قال القرشي غرض الشيخ التفرقة بين البول الابيض
الكائن لانصراف الصفراء عن مخرج البول وبين الكائن للبرد والبلغم وقد
فرق بينهما من وجوه احدها انه ان كان بياضه مشرقا او كمدا فهو من
البرد والا فمن انصراف الصفراء وهذا لا يصح حيث البياض حقيقيا فانه
ان كان من البرد كان بياضه تارة شديدا مشرقا كما في المخاطي والفقاعي
وتارة كمدا كما في الرصاصي وان كان من انصراف الصفراء وحصول
الذوبان كان تارة دسميا وتارة اهاليا وما يشبههما مما ليس فيه اشراق
ولا كمودة واما ان كان البياض بمعنى المشف لم يصح ذلك لانه في غالب
الامر انما يكون عن انصراف الصفراء اذا كان رقيقا وحينئذ لا يختلف
بالكمودة ولا الاشراق لانه يكون كالماء الصرف وثانيها انه ان كان ثفله
غزيرا ومصقولا كان عن البرد والا فهو عن انصراف الصفراء وذلك
لان الكائن عن انصرافها يقل ما يخالطه من الاخلاط لا محالة ولا يكون
مصقولا لانه يكون عن ذوبان فتكون اجزاؤه متشتتة كما بيناه في
ثفل البول الاسود الاحتراقي بخلاف الكائن عن البرد لانه يجمع بين
الاجزاء المتشابهة وغير المتشابهة ولهذا يكون الثفل الكائن عنه
مصقولا ولا يخفى ان هذا الفرق انما يتم في البول الذي له ثفل وثالثها
ان ذلك ان كان مع غلظ فهو للبرد والا فهو لانصراف الصفراء
ونقول ان هذا الوجه لا يصح وذلك لان البول الابيض ان كان
حقيقيا لم يلزم ان يكون الاغلظ منه عن البرد بل قد يكون الاغلظ
هو الكائن عن انصراف الصفراء اذا كان معه ذوبان كثير خصوصا

اذا مضى على بوله مدة حتى جمد واما ان كان معنى المشف فهو وان كان الغليظ
منه يكون في الاكثر عن البلغم والبرد الا ان الرقيق منه لا يلزم ان يكون لانصراف
الصفراء الى هنا كلامه وفيه نظر لان الشيخ قال في اول المبحث قد يكون بول
ابيض والمزاج حار صفراوي وبول احمر والمزاج بارد بلغمي فذكروا لا لرفع
استبعاد كون البول ابيض مع حرارة المزاج فان الصفراء اذا مالت عن
مسلك البول الى اخره ثم ذكر ثانيا بيان ما قاله اولا فقال البول الابيض ان
كان لونه مشرقا الى اخره بمعنى اذا وجد في البول الابيض هذه الصفات الثلث
معا وهي شروق البياض وغزارة الثفل وغلظه وغلظ قوام البول يكون
ذلك عن البرد واذا لم يوجد شي من الشروق وغزارة الثفل واجتماع
اجزائه والكمودة اصلا تكون ذلك لكون الصفراء ويعلم من جملة هذا
انه اذا وجد في البول الابيض شي من هذه الصفات دون شي لا يصح
الاستدلال به وبهذا يندفع ما اورد على كل واحدة من الصفات لان
الفارق بين الامرين هي الصفات الثلث وانتفاء جميعها لا كل منها ليورد
النقض عليها واما الفروق المذكورة فغير مطابقة لكلام الشيخ اما
اوّلا فلان سياق كلامه يدل على ان الثلث فارقة لا كل منها واما هي جو
ثانيا فلان قوله لكون الصفراء يدل على ان مراده اعم من انصراف الصفراء
لانها يمكن ان يكون كامنة في البول وصفرته مغلوبة بسبب غلبة لون البلغم
عليها واما ثالثا فلان الفروق المذكورة لا يصح شي منها اما الاول فلقوله و
هو ان بياضه ان كان مشرقا وكمدا فهو من البرد والا فهو من انصراف الصفراء
مع ان لفظة كمدا ليست في كلام الشيخ فلا نقاضه بالبول الابيض الرقيق
الذي

الذي له شروق فانه يكون لانصراف الصفراء واما الثاني والثالث فلا نقاضهما
بالاهالي والدسمي لدلالتهما على الحر مع غزارة ثفلها وغلظ قوامها وهو
ظاهر قال المسيحي هذه الفروق غير قادحة لان الاول وهو ان البياض
الدال على الحر يكون مشرقا لانصراف ما يخالطه للمائية ويكدرها والدال
على البرد لا يكون مشرقا لان البرودة مكدرة ينتقض بالابيض المخاطي
فانه مشرق ودال على البرد والثاني وكذا الثالث بالاهالي والدسمي
لدلالتهما على الحر مع غزارة ثفلها وغلظ قوامهما فان قيل
ان دلالتهما صالحة لان يكون فرقا مستقلا فان الاشراق وقلة الثفل
والرقة كاينة في البول الابيض الكاين لانصراف الصابغ والعكس وجودها
في الابيض الدال على البرد قلنا وهذه الثلثة التي هي الاشراق وقلة
الثفل والرقة كاينة في البول الابيض الدال على البرد وهو الكاين لضعف
الهضم عن برد وفيه نظر لان قوله الدال على الحر مشرقا لا يصح لانه خلاف
صريح قول الشيخ وغيره من الاطباء لانه يدل على ان الدال على البرد يكون
مشرقا او كمدا وعلى الحر لا يكون شيا منهما ثم ان سوال السايل لا يرد
على كلام الشيخ لانه لم يقل ان الاشراق وقلة الثفل والرقة يكون لانصراف
الصابغ حتى يقال انه قد يكون لغيره وهو واضح ثم قال والحق عندي
انه لا ينبغي ان يعتمد في دلالة بياض البول على الحر او البرد على كل بل يستعان
مع ذلك بدلايل اخرى دالة على المرض الحار او البارد وهو قريب واذا كان
البول الحاد ابيض وكان هناك دلايل السلامة لا تخاف معها اي مع تلك
الدلايل السرسام ونحوه اي ونحو السرسام في كونه مرضا دماغيا او في

كونها حادثا عن ميل الصفراء الى هنالك بعد انصرافها عن المسلك المعتاد وسبب
عمومه من وجه لاحتمال اجتماع السرسام الحادث من الصفراء المنصرفة عن
المسلك بوجود المرض الدماغي لا من هذه الصفراء ووجود المرض الغير
الدماغي الحادث عن هذه الصفراء كاليرقان وسيظهر فائدة هذين
الاحتمالين **فاعلم ان المادة الحادة مالت الى المجرى الاخر والامعاء بعرض**
لها انسحاج وفي بعض النسخ **والامعاء بعرض الانسحاج** وفي بعض النسخ
والامعاء بعرض لها السحج والاول اقرب ولقايل ان يقول هذا الكلام وهو السحج صح
عروض انما يستقيم اذا لم تنحل المادة المنصرفة الى المعدة وتخرج بالقيء او الى
جهة الجلد وتحدث منها اليرقان ان احتبست فيه والا العرق او الى
الراس وتخرج بالرعاف وعلى هذا متى لم يدل الدليل على انصرافها الى المعدة
وهو ظهور الغثيان والتهوع واختلاج الشفة السفلى ولا الى الجلد بالعرق
وهو موجية النبض ونداوة البدن ولا باليرقان وهو ظهور الصفرة في
بياض العين وسطح الجلد وصلابة في النبض ولا بالرعاف وهو حكة في
الخياشيم وظهور اثار حمرة في الخيال فالصابغ منصرف الى جهة المعا وحينئذ
يخاف منه سحج لان المادة اذا اندفعت الى الامعاء ولم تندفع الى جرمها
لتورمه والا لم يكن هناك دلايل السلامة بل الى تجويفها فهي تخرج
بالاسهال وحينئذ يكون الامعاء معرض الانسحاج لان المادة حادة
وقد ازدادت لمرورها بالكبد حدة وكثرة مرور المادة الحادة بالامعاء
مما يهيئها للانسحاج واعلم ان الصابغ اذا اندفع الى الراس ولزم ذلك
بياض البول وكان هنالك دلايل السلامة فانه يحدث الرعاف وينفع

به وعلى هذا فسلامة الدماغ مع انصراف الصابغ عن مجرى البول لا يكفي
في الدلالة على انصرافه الى المعا قال المسيحي والذي يمكن ان يقال في هذا ان
هذا الحكم الذي حكم به الشيخ ههنا هو الكثير الوجود وقوانين الطب اكثرها
كذلك فان البول اذا ابيض في الحميات الحادة وكانت دلايل الدماغ صحيحة
فان الصابغ منصرف في الاكثر الى جهة المعا ويحدث لها السحج وانا اقول
لا حاجة الى هذا التكلف لجواز ان يكون مراد الشيخ بنحوه في قوله لا يخاف
معها السرسام ونحوه ان يكون نحوه في حدوثه عن انصراف الصابغ عن
المسلك المعتاد كالرعاف واليرقان والقيء والعرق وعلى هذا يكون تقدير
الكلام واذا كان البول في المرض الحاد ابيض وكان هنالك دلايل السلامة
لا يخاف معها السرسام ونحوه من الرعاف والقيء واليرقان والعرق
فاعلم ان المادة الحادة مالت الى المجرى الاخر وهو كلام صحيح مستقيم لا
غبار عليه اللهم الا ان يقال ان تخصيص الشيخ السحج بالذكر من بين
المذكورات يحتاج الى مرجح ولا مرجح غير الكثرة هذا بيان السبب في كون
البول في الامراض الحادة ابيض واما السبب في حدوث البول
الاحمر في المرض البارد البلغمي فقد ذكر الشيخ له اسبابا اربعة واشار اليه
بقوله **واما العلة في كون البول في الامراض الباردة احمر فسببه احد**
امور واشار الى الاول بقوله **اما شدة الوجع وحله** اي اذابته وفي
اكثر النسخ **وتحليله الصفراء** وهذا في اكثر النسخ والمراد به ايضا مفهومه
اللغوي وهو لا دال به اذ الحل في اللغة ضد العقد **مثل ما يعرض في القولنج**
البارد اي الحادث عن مواد بلغمية ارتبكت في طبقات المعا ومنعت

لا الثقال في الخروج وانما كان الوجع يلزمه ذلك لما يلزمه من السخونة التابعة
لاضطراب الارواح بسبب تحريك النفس للقوى البدنية لاجل مقاومة الوجع
وللزوم السخونة يتحلل المواد ويخالط البول ويصبغه والقابل للتحلل والاذابة
من المواد الالطف فالالطف منها ولا شك ان الصفراء الطف للمواد فلذلك
خصصها بالذكر واشار الى الثاني بقوله **واما سدة وقعت من غلبة البلغم**
في المجرى الذي بين المرارة والامعاء فليس ينصب المرار الى الامعاء الانصباب
الطبيعي المعتاد فلا ينبه الامعاء لدفع ما فيها من الاثفال وبقيت محتبسة
فيها واوجبت المرض المذكور وعند امتناع انصبابها الى المجرى المذكور يحتمل
ان يندفع الى المعدة ويحدث عنها الغثيان والقيء الصفراوي المفرط ويحتمل
ان يرجع فيعتري الى الكبد ثم تصعد منه محدبها وتندفع في مجرى المائية الى
الكليتين ثم الى المثانة ثم الى الخارج على ما قال **بل تضطر الى مرافقة البول**
والخروج معه كما يعرض ايضا في القولنج البارد واعلم ان هذا انما يلزم اذا
لم ينصب الصفراء الى المعدة فان المرار يأتي منه فرعان احدهما الى الامعاء
وهو الاغلظ وثانيهما الى المعدة فاذا انسد الاتي الى الامعاء لم يلزم من ذلك
انصراف الصفراء الى البول بل ولا الى الكبد لان انصبابها حينئذ الى المعدة
يكون اقرب واسهل لان ذلك لا يحوجها الى حركة غير طبيعية وهي الرجوع
في المجرى الذي نفذت فيه المرارة والاجود ان يكون المثال بانسداد المجرى
الذي منه ينفذ الصفراء من الكبد الى المرارة فانها حينئذ لا يمكن ان ينفذ
الى المعدة ولا يحتاج في خروجها في البول الى حركة غير طبيعية لان ذلك
المجرى اذا انسد لم ينفذ فيه الصفراء بل يبقى في الكبد فيحتاج ان تخرج

بالبول

بالبول واما اذا كانت السدة في المجرى الذي بين المرارة والامعاء فان الصفراء
يحتاج في خروجها بالبول ان ترجع فيعتري الى الكبد وذلك حركة غير طبيعية
ويمكن ان يمنع احتياج خروج الصفراء بالبول الى ان ترجع فيعتري
الى الكبد ويسند بجواز امتلاء المرارة والمجرى الذي بينها وبين الكبد بالصفراء
وعدم انصباب ما يتولد من الصفراء في الكبد الى المجرى المذكور لامتلائه
وحينئذ يندفع مع المائية الى الكلية ثم الى المثانة وعلى هذا ابتنى الاجودية
بهذا الوجه وهو ظاهر لكن امتلاء المرارة والمجرى المذكور من الصفراء
بحيث لا ينصب الناشي من الكبد لما يلزم لو انسد المجرى الذي بين الصفر المتولدة في
المرارة والكبد والمعدة والا فلا وهو واضح جلي فليتأمل فيه واقول
ايضا ان خروج الصفراء بالبول عند انسداد هذين المجريين ليس بلازم
وانما هو اكثري اما انه ليس بلازم فلجواز ان يندفع الصفراء بجملتها
الى الاعضاء ويكون من ذلك ضرب من اليرقان الردي وخصوصا اذا
اتفق في مجراها الى البول ايضا سدة واما انه اكثري فلان مخرج البول
مخرج طبيعي لفضول الكبد وهذه الصفراء من جملة فضول الكبد كما بيناه
وانما خصص الشيخ هذه السدة بانها من غلبة البلغم بقوله واما سدة وقعت
من غلبة البلغم ليكون المرض باردا بلغميا ومما ذكرنا من قول الشيخ ايضا
كما يعرض ايضا في القولنج البارد يظهر فساد ما ذكره المسيحي وهو ان
ثاني الوجوه ما يكون في القولنج الصفراوي واشار الى الثالث بقوله
واما ضعف الكبد وقصور قوته عن الهضمين المائية والدم كما يعرض
ليكون في الاستسقاء البارد اي الذي لا يكون معه حمى لعلة الا ان احمر البول

فيه بسبب وجود الحمى واما اذا كان خاليا من الحمى فيكون سبب حمرة
البول ضعف القوة المميزة فيختلط الدم بالمائيه ويصبغ لونها الى الحمرة
فيكون المرض باردًا والبول احمر ومن جنس ضعف قوة مميزة الكبد قصور
قوة العروق عن جذب الدم وكذلك قصور قوة البدن كله عن ذلك
اذا كان ذلك بسبب سوء مزاج بارد ومن جنس الاستسقاء البارد الفالج
والشيخ والتمدد الامتلائيان لانها ايضا امراض بارده والبول فيها احمر
اما الفالج فسبب حمرة البول فيه ضعف القوى الكبدية عن دفع المائيه
عن محوضها ولما وضعف العروق عن جذب الدم لاستيلاء البرد
عليها غير ان العلة الاولى انما تكون اذا كان الفالج في الجانب الايمن
واما ان كان في الايسر فالعلة في حمرة البول ضعف العروق عن
جذب الدم او ميل الحرارة عن الجانب المريض الى الجانب الصحيح فيصبغ
البول او قلة احتياج الجانب المريض الى الغذاء وجذب الدم اليه فيبقى
مخالطا للمائيه ويخرج بالبول فهذا ايضا مرض بارد والبول فيه احمر
واما الشيخ والتمدد الامتلائيان فسبب حمرة البول فيهما انفراز بعض
العروق الكبدية وخروج الدم مع البول وفي امراض ضعف الكبد
في الاكثر يكون البول شبيها بغسالة اللحم الطري هذا غني عن الشرح
لظهوره ولانه قد سبق مرارا واشار الى الرابع بقوله واما الاحتقان الذي
توجبه السدد فيغير لون البلغم في العروق لعفونة ما تحتقنه و
علامته ان يكون مائية البول وثفله على الوجه المذكور يكون صبغه
صبغا ضعيفا غير مشرق فان الصفراوي يكون صبغا مشرقا

والمراد

والمراد بها عفونة البلغم لاحتقانه بسبب السدد العارضة عن البلغم واما
شرطنا ان يكون تلك السدد عن البلغم ليكون ذلك مرضا باردا فان قيل لم
كانت عفونة الصفراء لا توجب حمرة البول مع ان لونها قريب من الحمرة
وعفونة البلغم توجب ذلك مع ان لونه ابيض قلنا هذا سوال دقيق والجواب
عنه بالتحقيق ان نقول وبالله التوفيق السبب في ذلك لكاثف البلغم و
خصوصا المحتقن بالسدد فان العفونة توجب له صفرة يسيرة ومثل
هذه الصفرة اليسيرة اذا كانت في مادة متكاثفة رؤيت حمراء واما
الصفراء فانها لطيفة متخلخلة والعفونة تزيدها تخلخلا وذلك تزيدها
توجب لها زيادة صفاء فلو عرض لها تكاثف لم تقتصر ذلك على احداث
اللون الاحمر بل تصير لونها اسود واذا عرفت ذلك فلنفرق الآن
هلهم من البول الاحمر الكائن لاحد الاسباب وبين الكائن لغلبة الدم فنقول
اما الاول وهو العارض بسبب الوجع فانه لا يكون معه نضج لان
الوجع يمنع الانضاج لاشتغال الطبيعة بمقاومة الوجع عن الانضاج
ويكون ايضا مختلفا غير متشابه الحمرة وذلك لان ما يتحلل من الصفراء
لا يبقى بحيث يتم امتزاجه بالفضول المدفوعة بالبول وذلك لتحللها
بسرعة ويكون في الاكثر رقيقا للنضاجة واختلاط الصفراء المتحلل و
هذا في الحقيقة لا يكون احمر اللون بل اصفره الا ان يلزم ذلك الوجع
حرارة مفرطة مع تحمر الصفراء واما الثاني وهو العارض بسبب سدة
مجرى الصفراء الى الامعاء فيكون البول فيه مع شدة حمرته اصفر الزبد
لان قوة تلك الحمرة انما يكون بسبب كثرة الصفراء وعدم ركانتها بالاحتقان

وصفوة الزبد لان ما فيه من الصفراء متخلخل بسبب الانبساط لاجل الريح المخالطة
له ولان اختلاط الريح بالاجسام تفيدها بياضا ما ولذلك يبيض الناطف و هذا ص
الحمرة اذا مالت الى البياض رجعت صفرة وايضا يكون غلظ البول اقل
ما يعرضه حمرته بسبب كون الخلط الغالب عليه رقيقا وهو الصفراء و
اما الثالث وهو العارض لضعف الكبد فلا يكون البول معه نضيجا لان ضعف
الكبد ينافي النضج وايضا لا يكون مشرقا لعدم كمال النضج وفي الاكثر يكون كغسالة
اللحم الطرى واما الرابع وهو العارض عن عفونة البلغم فقد فرق الشيخ بينه وبين
الاحمر الدموي بان هذا يكون مائيته وثقله على الوجه المذكور ويكون صبغه
صبغا غير مشرق وانا اقول اما كون صبغه غير مشرق فظاهر لان الاحتقان
يوجب له كمودة وخصوصا واصله بارد واما كون مائيته وثقله على الوجه
المذكور ويريد بذلك ما هو مذكور في التفرقة بين بياض البول عن بلغم وبين
كونه عن انصراف الصفراء الى جهة اخرى فهو ان يكون مائيته غليظة وثقله
غليظا غزيرا وذلك لان البلغم في نفسه غليظ فاذا طال احتقانه بسبب
السدة ازداد غلظا بسبب تحلل لطيفه واما قوله فان الصفراوي
يكون صبغه مشرقا فلقائل ان يقول عليه ان الغرض هو التفرقة بين
البول الاحمر بسبب عفونة البلغم وبين غيره من انواع الاحمر ولا شك ان
الاكثر ما يكون ذلك عن غلبة الدم وكان ينبغي ان يقول فان الدموي يكون
صبغه مشرقا اي بالنسبة الى البلغمي ويمكن ان يجاب ويقال ان الغرض
هو الفرق بين البول الاحمر الكائن عن الصفراء كالاحمر الناصع وبين البول
الاحمر الحادث عن عفونة البلغم فلذلك فرق بينهما **المبحث السابع**

في بيان ان البول قد ينتقل من حالة الى مقابلها في مرض واحد بل في يوم واحد
قال رحمه الله **وكثيرا ما يكون البول في اول الامراض** وفي بعض
النسخ **في اول الامر** اي اول امر المرض وفي بعض النسخ **في اول المرض** وهذا
اقرب من الثاني وهو من الاول **ابيض ثم يسود وينتن كما يعرض في اليرقان**
ان البول قد ينتقل من حالة الى مقابلها في مرض واحد بل في يوم واحد فان كان
مع ذلك انتقالا من الرداءة الى الصلاح وبالعكس فذلك ظاهر واما ما ليس كذلك
فكما يكون البول في اول المرض ابيض على ما دم الشيخ ثم يصير في ذلك المرض اسود
منتنا وذلك كما يعرض عند غلبة البلغم وسد مجرى المرارة حتى يحدث
اليرقان فان البول يكون اولا ابيض لغلبة البلغم وتوجه الصفراء الى ظاهر
البدن وعدم النتن ايضا لاستيلاء البرد عليه ولخلوه من انصباب الصفراء
اليه التي استفادت شدة الرائحة بالاحتباس والاحتقان فاذا تمت السدة
وامتنع نفوذ الصفراء الى الامعاء اجتمعت وتراكمت وكثرت في البول جدا
فاسود وعرض له النتن بسبب قوة الحرارة وربما لزم ذلك عفن الصفراء
وكان النتن تابعا له واذا قويت الطبيعة ودفعت تلك المادة بالادرار
افادت لونا اسود ورائحة حادة جدا وقول المسيحي اذا اندفعت المادة
بالادرار احمر لون البول وسبب الحمرة تراكم الصفراء واحتباسها فيه نظر لانا
لا نسلم ان تراكمها يوجب الحمرة وان سلم فلا يصلح تفسيرا لقول الشيخ ثم يسود
اللهم الا ان يريد بالحمرة الحمرة القانية الضاربة الى السواد فيستقيم فهذا هو
مثال الانتقال المرضي واما الانتقال اليومي فكما يكون البول بعد الاكل فانه
يكون اولا ابيض لعدم النضج لانجذاب الحرارة الصابغة الى جهة المعدة للهضم

الحال فيها ثم بعد ذلك وهو عند انهضام الطعام لانجذابه الى الكبد وفعلها فيه فينصبغ
بالحمرة وينضج والى هذا اشار بقوله البول بعد الطعام يبيض ولا يزال كذلك حتى
يأخذ في الهضم فيأخذ في الصبغ وكذا اذا سهر الانسان فان الحرارة تتجه الى
ظاهر البدن ويضعف فعلها في الباطن فيضعف الهضم ويبيض البول فان
افرق بعده نوم انجذبت الحرارة الى الباطن وانضجت البول واصبغته وعلى
هذا يكون بول اصحاب السهر مثالا آخر لا انتقال اليومي وحينئذ ينبغي ان يقول
قوله وكذلك بكاف التشبيه لا بلام التعليل ويقدر الكلام كما ان البول بعد
الطعام يبيض ولا يزال كذلك حتى يأخذ في الهضم فيأخذ في الصبغ فكذلك ما يكون
بول اصحاب السهر يبيض ولا يزال كذلك حتى يأخذ في الهضم بنوم كما ذكرناه
او بغيره فيأخذ بالصبغ ويعين عليه اي على كونه ابيض تحلل الحار الغريزي
الجاذب بقلة الهضم والصبغ لكنه اي لكن بياضه الدال الابيض عليه يكون
غير مشرق بل الى الكدورة لعدم النضج بسبب تحلل الحار الغريزي ويلزم من
عدم النضج عدم الصبغ ومنه عدم الاشراق ويقدر الكلام على القراءة بلام التعليل
اعني ولذلك على ما في اكثر النسخ وهو استشهاد على صحة ما ادعاه ولذلك
اي ولاجل عدم اشتغال الحرارة بالهضم في اصحاب السهر يبيض بولهم كالبول
بعد الطعام فانه ايضا انما يبيض لما قلنا قال القرشي ومن الاشياء الموجبة
ايضا لبياض البول السهر وذلك لما يلزمه من عدم النضج بسبب تحلل الحار
الغريزي وحركة الروح الى خارج فيقل في الداخل وهو كلام صحيح لكن في
مطابقته لقوله لذلك او وكذلك على اختلاف النسختين نظر المبحث
الثامن في شيء من احكام البول الاحمر والـــ رحمه الله والصبغ
الاحمر

الاحمر في الامراض الحادة افضل من المائي هذا ظاهر لان الاحمر من مقتضى
طبيعة المرض دال على ان الطبيعة فاعلة واما المائي فيكون فيها اما لسقوط
القوة او لانصراف الصفراء الى جهة اخرى وقد عرفت ان ذلك ينذر
بالسرسام فيكون لا محالة رديا والابيض لقوامه ايضا خير من المائي
فان اراد انه كذلك في الامراض الحادة فذلك باطل وذلك لان البول الابيض الذي
له قوام انما يكون في الامراض الحادة اذا انصرفت الصفراء عن مخرج
البول وكان مع ذلك ذوبان واما المائي فيكفي في حصوله فيها انصراف الصفراء
فقط ولا شك ان الخطر حينئذ يكون اقل وان اراد ان ذلك افضل مطلقا
فيصح ذلك على انه اكثري لا دائم وذلك لان البول الابيض قد يكون للذوبان
للاعضاء هكذا قاله القرشي وفيه نظر لان الحصر في قوله انما يكون في الامراض
للانصراف والذوبان ممنوع لجواز ان يكون كون البول مائيا لانصراف
الصفراء عن مخرج البول مع المادة التي بها كان البول ذا قوام سواء كانت
ذوبانية او غيرها وعلى التقديرين يكون اردا من الانصراف وحده فيكون الابيض
ذو القوام الذي فيه الانصراف مع الاجزاء الذوبانية او غيرها فيما
في الحواشي العراقية الابيض غير الشفاف قد يكون الاخلاط البلغم واما
في الامراض الحادة فلا يكون الا للقوام وفيه نظر والاحمر الدموي اكثر
ايمانا وفي بعض النسخ امانا والمراد بها واحد وهو انه اقل دلالة على
شدة الحرارة وادل على السلامة من الاحمر الصفراوي لان الصفراوي
انما يكون احمر عند احتراق الصفراء وكثرتها جدا ولا كذلك الدموي ولان
الدموي يكون لغلبة افضل الاخلاط ولا كذلك الصفراوي هذا اذا كان على

حالها الطبيعي وكذلك اذا كانا محترقين فان المحترق من الدم اقل رداءة من
المحترق من الصفراء وللاحمر الصفراوي ايضا لهيب بذلك المخوف ان كانت
الصفراء ساكنا ومخوف ان كان متحركا وللاحمر الصفراوي اذا كانت
الصفراء متحركة مُهتاجة منتقلة من عضو الى آخر فلا شك انه يكون اكثر
خطرا لانها انما تكون كذلك لكثرتها وحدتها واما اذا كانت ساكنة فان سكونها
يدل على قلة حدتها فيكون الخطر فيها اقل ولان تلك الحمرة تكون للكثرة فقط
وحمرة للتحرك لها وللحدة والبول الاحمر في امراض الكلى ردي فانه يدل
في الاكثر على ورم حار لان ذلك انما يكون لكثرة الدم فيها مع قوة الحرارة و
في الغالب انما يكون ذلك مع الورم ويدل ايضا على ضعف جاذبة الكلى
للدم المخالط للمائية وفي اوجاع الراس يُنذر باختلاط لان ذلك انما يكون
لكثرة الدم وذلك من اسباب الاورام فاذا كان في الراس وجع كان لا محالة
ضعيفا وكان مُستعدا للورم وهو يوجب الاختلاط على ان اكثر حصول
هذا يكون بعد اعتبار شرطين احدهما دوام الوجع وثانيهما شدته وقوته وفي
الغالب فان البول انما يبيض عند قرب حصول السرسام لان المادة حينئذ
تتجه الى الدماغ واذا ابتدأ البول في الامراض الحادة بالاحمر وبقي
كذلك ولم يرسب خيف منه الهلاك وذلك لانه يدل على ان الطبيعة
عاجزة عن نضج مادة المرض حتى يظهر في القوارير الرسوب ولا شك ان
هذا المخاف منه الهلاك لدلالته على ضعف القوة وتوفر المادة ويدل على ورم
الكلى لانها اذا ورمت ضعفت عن تمييز الدم عن المائية الواصلة اليها لاخذها
لتغذيتها مع توفر الدم فيخرج مع البول وفيه حمرة ولانه اذا كان كذلك دل على لام

ان

ان الكلى ينجذب اليها مادة متوفرة لضعفها ومحدثة للورم بسبب حرارتها ان
كانت حارة على ما ذكرها المسيحي لانها لا تصحان تمام الاول فلان المطلوب
بيان دلالة البول الاحمر المذكور على ورم الكلى لا بيان دلالة ورم الكلى على البول
الاحمر المذكور واما الثاني فلانه ليس كليا لان المادة اذا لم تكن حارة لا تحدث
الورم على ما زعم بل الدلالة لون البول المذكور في المرض المذكور على كثرة الدم في
الكلى مع قوة الحرارة الغريبة الصابغة لكون المرض حادا وفي الغالب انما يكون
ذلك مع الورم وان كانت كدرا مع الحمرة وبقي كذلك دل على ورم الكبد
وضعف الحار الغريزي لان ورم الكبد يوجب ضعفها وضعفها حمرة لون
البول وضعف الحار الغريزي يوجب كدورة لونه لان البرودة شانها ذلك
فلذلك يكون احمر كدرا ومثل هذا البول منذر بالهلاك لما قلنا المبحث
التاسع في الوان البول المركبة قال رحمه الله ومن الوان
البول الوان مركبة وفي بعض النسخ متركبة وهذه اولى على ما لا يخفى
قد ذكر الشيخ من الالوان المركبة اربعة انواع احدها الغسالي وثانيها الزيتي
وثالثها الارجواني ورابعها الجمري وقد ذكر اسحق بن سليمان الاسرائيلي المعروف
باسحق الصغير في كتابه في البول الوانا اخر مركبة كالاترجي والاشقر
والرمادي والاصفر الصافي والاصهب والرصاصي والسلقي قال
اما الاترجي فانه مركب من الصفراء المشبعة والبياض ولذلك صار دالا
على رطوبة بلغمية قد خالطتها مرة صفراء غيرت لونها واكسبتها صفرة
وصبغا واما الاشقر فانه مركب من الحمرة والصفرة ولذلك صار دالا
على غلبة الدم الحاد الصفراوي واما الرمادي فانه مركب من البياض

والسواد ولذلك صار دالا على السوداء والبلغم واما المحي فانه متوسط بين الاشقر
والابيض ولذلك صار دالا على مرة صفراء خالطها رطوبة بلغمية غليظة اكثر
منها واما الاصفر الصافي فانه مركب من صفراء لطيفة مخالطة لبلغم رقيق
ويكون الصفراء اغلب ويدل على حرارة واما الاصهب فانه من الحمرة و
الصفرة ولذلك يدل على غلبة الدم والمرة الصفراء والدم اغلب واما الرصاصي
فهو قريب من الرمادي لكن السوداء فيه اغلب ولذلك صار دالا على
برد قوي واما السلقي فهو لون مركب من سواد وبياض غير ان السواد
فيه اغلب ولذلك صار هذا اللون دالا اما على قوة الاحتراق او على
استيلاء الجمود لما علمت من ان السواد تارة يكون من شدة الاحتراق
وتارة يكون من شدة الجمود هذا ما نقله المسيحي عن الاسرائيلي ولانه
كان في بعض الفاظه موضع اشتباه راجعت كتاب الاسرائيلي فرايته
قد اورده بطريقة احسن مما ذكره المسيحي وهي هذه قال واما المزاج
المركب تركيبا مختلفا فهو الذي غلبت فيه كيفية احد الخلطين على الاخر
وان كان الخلطان غالبين على مزاج البدن وهو ستة ضروب يدل
على ستة الوان احدها اللون المحي والثاني الاصفر الصافي والثالث
الاصهب والرابع الارجواني والخامس الرصاصي والسادس السلقي
فاما المحي والاصفر فمتوسطان بين الاشقر والابيض ولذلك دل
على مرة صفراء قد خالطها رطوبة بلغمية فان كان مع ذلك محيا دل
على ان الرطوبة البلغمية اغلب لقرب اللون المحي من الصفاء والبياض
وان كان اصفر دل على ان المرة الصفراء اغلب لقرب الصفرة من

الشقرة

الشقرة واما الاصهب والارجواني فمتوسطان بين الاحمر والاصفر ولذلك
دلا على غلبة المرة الصفراء والدم فان كان مع ذلك اصهب دل على
ان الصفراء اغلب لقرب الصهبة من الصفرة وان كان ارجوانيا دل
على ان الدم اغلب لقرب الارجوانية من الحمرة واما الرصاصي والسلقي فمتوسطان
بين الاسود والابيض ولذلك دلا على غلبة البلغم وقرب الحرارة الغريزية من
الانطفاء لافراط البرودة المخدرة عليها فان كان سلقيا دل على غلبة
السوداء واحتراق الاخلاط لحرارة مفرطة وذلك ان الخضرة دالة على
افراط الحرارة وقوة الاحتراق والرصاصية والكمودة دليلان على
افراط البرودة المخدرة ومما يدل على ذلك انا نجد اللون السلقي في ابتدائه يكون
اصفر واذا قويت الحرارة عليه حمي وصار اشقر ومشاكلته للبلغم بالكيفية
المنفعلة المغيرة لقوام البول اعني الرطوبة ولذلك ليس مشاكلة السوداء للصفراء
لمشاكلتها للبلغم بالكيفية الفاعلة المغيرة للون البول اعني البرودة ومشاكلتها
للصفراء بالكيفية المنفعلة المغيرة لقوام البول اعني اليبوسة هذا كلام الاسرائيلي
بالفاظه وانما اوردته لاشتماله على فوائد خلا عنها ما ذكره المسيحي وليعلم ان
ما ينقله عن الكتب ليس على ما ينبغي واكثر نقوله وجدته هكذا والاحوال
اكثر هذه الالوان قد مضى ذكرها في تضاعيف ما ذكرناه واثناء ما قررناه
فلنتكلم في الاربعة التي ذكرها الشيخ اما الغسالي فاشار اليه بقوله ومن ذلك
اي من الالوان المركبة اللون الشبه وفي بعض النسخ المشتبه وهو
خطأ بغسالة اللحم الطري وشبه دم ماديف في الماء وسببه
اختلاط اجزاء دموية بالمائية المنسكبة الى المثانة وله اسباب خمسة

احدها ضعف مميزه الكلي عن تمييز الدم الواصل لغذائها عن المائيه
المسماة بالبول وثانيها ضعف ماسكة الكبد عن مسك الدم المنحدر
مع المائيه الى الكلية وثالثها ضعف هاضمة الكبد عن هضم الغذاء
على ما ينبغي فيبقى المواد مختلطة بعضها ببعض فتكره الطبيعه ذلك وتدفع
منه شيئا مع المائية ورابعها ضعف جاذبة العروق كما في الفالج فان
جاذبة العروق تعجز عن جذب الدم وتمييزه عن المائية وخامسها
ضعف جاذبة البدن كله اما بسبب سقوط القوة في نفسها او بسبب
استغنائها عنه كما يكون عند فرط الامتلاء بحيث تعجز الطبيعة عن
تصريف الدم الواصل الى الاعضاء في تغذيتها فتدفعه مع المائية النافذة
معه الى جهة الكبد فتهرى ويخرج بالبول ثم هذه الاسباب لان
سببه تارة يكون قطع عضو ليس ينفصل غذاؤه ويصير كالاعياء ما يجاوره
من الاعضاء فتدفعه الطبيعة الى جهة المثانة وتارة ترك اتساع المسام واحتباس
المواد وتارة ترك حركة معتادة تتحلل بها الفضول وتارة انقطاع دم
معتاد الخروج كدم البواسير ودم افواه العروق ولان الغسالي الكاين
عن ضعف الكبد وامتلاء الدم اكثر من الكاين عن غيرهما والكاين عن
الضعف اكثر من الكاين عن الامتلاء اقتصر عليهما وقال وقد يكون من
ضعف الكبد وقد يكون من كثرة الدم والكثره من ضعف الكبد من اي
سوء مزاج غلب لان الغرض حصول الضعف وهو لا يختص بسوء مزاج
دون آخر فلذلك قال من اي سوء مزاج غلب وقد فرق الشيخ بين الكاين
من ذلك الضعف المميز وبين الكاين لفرط الامتلاء من وجهين احدهما ان

الكاين

الكاين لضعف المميز يكون القوة معه ساقطة ولا كذلك الكاين للامتلاء وثانيهما
ان الكاين لضعف المميز يكون معه ضعف الهضم ولا كذلك الامتلائي و
اليها اشار بقوله ويدلك عليه اي على ان الغسالي من ضعف الكبد لا من
الامتلاء ضعف واختلال القوة لكن الفرق الاول ليس يصح دليلا فقد يكون
المميزة ضعيفة مع قوة الهاضمة وقد تضعف الهاضمة عند فرط الامتلاء
لاستغناء الاعضاء بما عندها فان كانت القوة قوية فليس اي الغسالي
الا من كثرة الدم وزيادته على المبلغ الذي تفي القوة المميزة بتمييزه بالكمال
فلذلك تدفعه الطبيعه مع المائية الى جهة المثانة كما مر غير مرة واما
الزيتي فان شاء الله تعالى ومن ذلك اي ومن الالوان المتركبة الزيتي واعلم
هو صح اولا ان البول الزيتي يقال على معنيين احدهما على البول الذي في دسومته
كالزيت وثانيهما ما هو في لونه وقوامه ولزوجته كالزيت والاول
منهما ردي دائما لانه يكون عن ذوبان الاعضاء ولا يدل على خير البتة
ولا يوجد الا في اعلى القارورة لان الدسم من شانه ان يطفو على الماء واما انه
هل يمكن ان يكون القارورة كلها كذلك فغالب الظن ان الموت يسبق هذه
الحالة والثاني منهما يوجد كثيرا ويكون من اخلاط محترقة غليظة لزجة
فلذلك يكون في قوامه ولزوجته كالزيت وكذلك في لونه لان لونه يكون بين
صفرة وخضرة سلقية واشفاف مع بريق يسمى اقوال وهذا هو الذي
ينبغي ان يسمى بالزيتي وهذا هو المخصوص باسم السلقي واما الاول
فينبغي ان يسمى الدهني والى الزيتي اشار بقوله وهو صفرة تخالط
سلقية والمشهور انها صفرة مشرقة تخالط خضرة يسيرة وشبه لون

الزيت المزوجة فيه واشفاف مع بريق وقوام مع الشفل الى الغلظ
ماهو وفي الاكثر وفي بعض النسخ وفي اكثر الاحوال وهما متقاربان
يدل اى الزيتي المذكور على الشر اولا يدل على الخير والنضج والصلاح لانه
يدل على وجود تلك الاخلاط التي بهذه الصفة في البدن وربما دل اى الزيتي
المذكور في النادر على استفراغ مواد دسمه وفي بعض النسخ مواد
دموية دسمة والظاهر ان الدموية زيادة على سبيل البحران وهذه اى
هذه الدلالة انما تكون اى معولا عليها اذا تعقبه اى هذا الاستفراغ راحة
كما في ساير البحارين واذا لم تتعقبه راحة دل على ان استفراغ تلك المواد
هو لكثرة تلك الاخلاط واندفاعها لا على سبيل البحران والكاين عن الكثرة
الا كان منتنا فهو رداء بل هو مهلك على ما قال والمهلك منه ما كان
مع دسومته منتنا لان النتن انما يكون لعفن تلك الاخلاط واندفاعها
لا على سبيل البحران والكاين عن الكثرة اذا ولا شك ان العفن اذا كان
في اخلاط مختلفه كان رديا فكيف اذا كانت مع ذلك كثيرة وغليظة ولزجة
فان كان مع ذلك يبال قليلا قليلا فهو اردى على ما قال وخصوصا البول
منه قليلا قليلا لان ذلك انما يكون لسقوط القوة وعجزها عن دفعه جملة و
اذا خالطه اى الزيتي المذكور شيء كغسالة اللحم الطري فهو رداء وذلك
لان هذا انما يكون لان الكبد مع كثرة تلك الاخلاط ضعيفه قاصر عن تميز المائيه عن الدم كما يكون في الاستسقا وخصوصا اللحمي فيكون البول زيتيا لاجل
تلك الاخلاط المختلفه الكثيرة الغليظة اللزجه ويكون كغساله لاجل ضعف
الكبد واما ان يكون لذوبان السابق وهذا يكون زيتيا بمعنى الذوباني واما
ان

اى ع

اللحم كما يصح

يكون للذوبان شحم الكلى مع قصور القوة عن استعمال ما يبدل اليها من الدم مصاحبا
للمائيه وهذا كما يكون في القولنج الردى واقول ان حصول هذا عن وجع الحصاه
لعله يكون اكثر وهذا انما يكون زيتيا بمعنى الذوباني ولا شك ان هذه الاقسام
كلها رديه والى ما ذكرنا اشار بقوله وهذا اكثر في الاستسقا والسل
والقولنج الردى اى سيما الاول والبول الزيتي بمعنى الذوباني اذا عرض
بعد البول الاسود فقد قرب الموت لان ذلك انما يكون اذا كان سواد ذلك
البول للاحتراق ويكون ذلك الاحتراق قد اشتد حتى اوجب ذوبان
الاعضاء واما البول الزيتي بالمعنى الآخر فربما دل عروضه بعد البول
الاسود على خير لانه يكون لان ذلك الاحتراق قد قصر عن احداث
السواد حتى اوجب الزيتية فقط والى ما ذكرنا اشار بقوله وربما يعقب
الزيتي اى بالمعنى المذكور بولا اسود متقدما فكان علامة صلاح
لما ذكرنا وكلما دل البول الزيتي في الرابع على ان المريض يموت
في السابع اعني في الامراض الحادة يريد بهذا الزيتي الزيتي الذوباني ولذلك
شرط ان يكون في الامراض الحادة لان الزيتي بالمعنى الآخر اى السلقي في
غالب الامر انما يكون في الامراض المزمنه وانما صار الذوباني في الرابع
منذرا بالهلاك في السابع لان الرابع منذر بالسابع بل الرابع علامة بالسابع
على ما ستعرفه وبالجملة فان البول الزيتي ثلثة اصناف فاما ان
يكون كله دسما او يكون اسفله فقط اى دسما او يكون اعلاه دسما
يريد بهذا الزيتي الذوباني وتقسيمه اياه الى ثلثة اقسام هو بحسب التقسيم
العقلي واما ان هذه الاقسام كلها توجد بالحال فانه من المستحيل ان يكون

الدسم تحت الماء الطافي عليه وكذلك بعيد ان يكون بول كله دسم وقد رايت الدسم
على القارورة كثيرا ولم يكن به ذلك الباس قال فاضل الاطباء جالينوس في الثالثة
من تفسير الثالثة من ابيذيميا الدسومة التي تطفو فوق البول قد رايناها
مرارًا كثيرة واما بول كله على اخره دسم او في وسطه شيء دسم فما رايناه
قط واحرى ان لا يكون بول في اسفله شيء دسم لان من شان كل شيء
دسم ان يطفو فوق سائر الرطوبات قال ولم يذكر ايضا بقراط هذا البول
في كتاب تقدمة المعرفة على انه وصف هناك جميع ما يعرض في الامراض
الحادة باستقصاء تام وشرح بين والثاقانه اما ان يكون زيتيا في
لونه فقط كما في السل وخصوصا في اوله او في قوامه فقط او فيهما جميعا
كما يكون في علل الكلي وفي كمال السل واخره العبارة ههنا غير جيدة والمراد
بالزيتي في لونه فقط ما سميناه نحن بالذوباني وهو الدسم والمراد بالزيتي في قوامه
فقط ما خصصناه نحن باسم الزيتي اعني السلقي والمراد بما يكون زيتيا فيهما
معًا ما يكون ذوبانيا دسمًا ومع ذلك يكون قوامه غليظا كقوام السلقي و
تقدير الكلام ان يُقال اما يُقال عليه لفظ الزيتي اما ان يكون ذوبانيا كما يكون
في السل وخصوصا في اوله فان الذوبان حينئذ يكون من الشحم فقط فلا
يبلغ الى حد تغلظ القوام واما ان يكون سلقيا فقط وهذا يكون لما قلناه
اولا واما ان يكون زيتيا بالمعنيين معًا وهذا انما يكون اذا كان البول مع
كونه ذوبانيا غليظا وغلظه اما ان يكون لان الذوبان من الاعضاء الاصلية
كالعظام فان ذوبانها يكون غليظا مع لزوجة كما يكون في كمال السل
واما ان يكون لمخالطة الذوبان للاخلاط الموجبة للزيتي السلقي
كما

كما يكون في علل الكلي وذلك اذا كانت عللها من اخلاط غليظة لزجة كثيرة
محللة وبلغت الى ان اذابت شحمها هذا غاية ما يمكن ان يقال ههنا فان
قلت هذه العبارة هي عبارة الاطباء لانهم قسموا الزيتي الى زيتي في اللون
فقط وفي القوام فقط وفيهما معا قالوا وذلك لان ذوبان دسومات البدن
اما ان يكون في ابتدائه وهو زيتي اللون او في تزيده وهو زيتي القوام او في
انتهائه وهو زيتي اللون والقوام معا فلم صارت هذه العبارة غير جيدة
وعبارة الاطباء جيدة قلت الاعتراض بالحقيقة على عبارة
الاطباء وتسميتهم الذوباني بالزيتي في لونه فقط مع انه ليس له لون الزيت
وهي صفرة تخالطها سلقية على ما قال الشيخ او صفرة مشرقة
تخالطها خضرة يسيرة على ما هو المشهد بل له دسومة الزيت وهي
ليست من الالوان واما الارجواني فاشار اليه بقوله ومن ذلك الارجواني
وهو ردي قتال لانه يدل على احتراق المرتين وذلك لانه مركب من صفرة
وخضرة عرض لها سواد وذلك انما يكون من احتراق المرتين واما الخمري
فاشار اليه بقوله وقد يكون لون وفي بعض النسخ لونه والاول اولى احمر
يجري فيه سواد فيدل على الحميات المركبة لانها هي الكائنة من اخلاط
كثيرة ومجموع الاخلاط يكون لونه احمر والحمى لحرارتها تحدث فيها سوادًا
والحميات التي من الاخلاط الغليظة لان هذه الحمى يكون موادها قريبة
من السواد والحمى يلطفها وتكثر فيها الصفراء لحرارتها فتميل الى الحمرة اول
ويمكن ايضا ان يكون ذلك من مرض دموي عرض لمادته احتراق في بعضها
فان كان اي هذا البول اصفى وكان السواد اميل الى راسه دل

على ذات الجنب هذا ماخوذ من التجربة لا من البرهان لتعذر اقامته
عليه لانه متى كان السوداء غالبا عليه دل على استيلاء السوداء وقد علم
غير مرة ان ذات الجنب حدوثها عن مواد لطيفة لتقدر على النفوذ
في الغشاء المستبطن للاضلاع فانه لصفاقته لا ينفذ فيه الا الشيء
اللطيف قال رحمه الله الفصل الثالث في قوام
البول وصفائه وكدورته وهذا الفصل يشتمل على مباحث
المبحث الاول في البول الرقيق قال رحمه الله
قوام البول اما ان يكون رقيقا واما ان يكون غليظا واما ان
يكون معتدلا لا شك ولا خفاء ان الماء بانفراده لا يحصل له عند انطباخه
قوام زائد على قوام المائية فاذن قوام البول انما يكون بسبب ما يخالط
المائية من الفضول الخارجة معه فالبول انما يكون رقيقا اذا كان
ما يخرج معه من الفضول رقيقا او قليلا بالنسبة الى المائية او هما معا
بحيث لا يفيد البول قواما محسوسا وهذا هو المرسوم عند الاطباء وكون
تلك الفضول على وجه يلزمه رقة البول اما ان يكون لامر في المجاري او لامر
في القوى او لامر في الفضول نفسها ضرورة ان خروج تلك الفضول في
البول حركة وكل حركة فانما تتحقق بمتحرك ومحرك ومسافة فيها الحركة والكاين
لامر في المجاري فهو ان يكون بحاله لا يمكن ان ينفذ فيها ما يفي بالقوام المعتدل
وذلك بان يكون مسدودة والكاين لامر في القوى اما ان يكون بسبب ضعف
جاذبة العضو الذي ينفذ اليه كما يكون بسبب ضعف جاذبة الكلى او بسبب
ضعف دافعة العضو الذي ينفذ عنه كما يكون بسبب ضعف دافعة
الكبد

الكبد او ضعف دافعة الكلى والاول قليل جدا ولذلك لم يذكره الشيخ واما قلنا
ان الكاين لامر في القوى منحصر في هذين القسمين لان نفوذ الغذاء والفضول
في الاعضاء انما يتم بدافعة العضو الذي ينفذ عنه وجاذبة العضو الذي ينفذ اليه
والكاين لامر في الفضول اما ان يكون لان المائية زادت عليها فصارت الفضول
لاجل ذلك قاصرة عن افادة القوام المتوسط او لا يكون كذلك والاول كما
يكون عند شرب الماء والثاني اما ان يكون لان تلك الفضول رقيقة او انها قليلة
ورقتها اما ان يكون بطبيعتها كما يكون في بول اصحاب الصفراء او لامر
عرض لها كما يكون عند التعب لانه يلطف المادة ويفيدها قواما رقيقا
وقلتها في البول اما ان يكون لميلها الى جهة اخرى او لا يكون والاول اما
ان يكون ذلك مع استفراغ كما يكون عند الاسهال والقيء والعرق او لا يكون
مع استفراغ كما يكون في ابتداء السرسام ولم يذكر الشيخ هذين القسمين
لانهما معلومان مما تقدم والثاني كما يكون عندما يكون تولدها قليلا وذلك اما
بسبب مزاج البدن كما يكون لمفرطي البرد واليبس او لا بسبب ذلك فاما
ان يكون لنقصان المادة التي يتكون منها وفقدانها وذلك كما يكون عند الصوم
وافراط الجوع او لا يكون لذلك كما يكون عند ضعف القوة الهاضمة فلا
ينهضم من الغذاء ما يكثر له الفضول والى ما ذكرنا اشار بقوله والرقيق
جدا يدل على عدم النضج في كل حال اي سواء كان في حال الصحة
او حال المرض اذ لا بد للنضج من ان يفيد للمائية قواما بما يخالطها
من المواد النضيجة وحيث لا قوام لرقته جدا فلا نضج فلهذا يدل على
عدم النضج مطلقا او على السدد او على ضعف الكلية ومجاري

البول فلا الجذب اى لضعف جاذبتها الا الرقيق او تجذب اى الكلية والمجارى
لقوة جاذبتها غير الرقيق ولا تدفع اى لضعف دافعتها الا الرقيق المطيع
للدفع او على كثرة شرب الماء او على المزاج الشديد البرد مع يبس
واذا عرفت ذلك فلنبين الفرق بين الكاين عن هذه ونقول اما الكاين
عن السدة فيعرف بثقل يكون عند موضع السدة وتمدد ضرورة ان تلك
السدة تكون في مجرى من شانه ان ينفذ فيه مادة كثيرة ويلزم ذلك رقة البول
لاحتباس بعض اجزائه الغليظة وكلما كانت السدة اقوى كان البول
ارق وكان صبغه اقل لاحتباس الاجزاء الصابغة ويستحيل حصول الثفل
فيه لانه انما يكون عن مادة غليظة من الموجبة للصبغ واما اذا كانت
السدة قليلة فقد يكون هناك ثفل من اجزاء لطيفة جدا لا تصلح للامتزاج
بالمائية والا لم ينفصل عنها ضرورة انها لا بد وان يكون الطف من الفضول
الموجبة للقوام المعتدل والا لنفذ ما يعقد ذلك القوام لكونه غير اكثف من
الاجزاء اللطيفة جدا فلم يكن البول رقيقا واذا كانت الطف من تلك
الفضول فلو كانت صالحة للامتزاج بالمائية لم ينفصل عنها والا كان
انفصال الفضول الموجبة للقوام المعتدل اولى لكونها اكثف من الاجزاء
اللطيفة جدا فكان لا يوجد بول الا رقيق والكاين لضعف الدافعة
يشارك السددي في الثفل لاحتباس المادة في العضو الضعيف عن دفعها
ويباينه في انه لا يكون معه تمدد اذ التمدد في السددي بسبب مقاومة
السدة لدفع الطبيعة للمادة المحتبسة ويشارك ما يكون عن دفع الدافعة
لما يكون عن ضعف الجاذبة بسوء حال ذلك العضو وبحصول الثفل ويباينه
بان

بان الثفل يكون في ضعف الدافعة في العضو الذي فيه الضعف وفي ضعف الجاذبة
في العضو المتقدم على ذلك العضو ويشارك الكاين عن ضعف دافعة الكبد الكاين
عن ضعف هاضمتها في سوء حال الكبد وسوء حال البدن كله اما ضعف الدافعة
فلما يلزم ذلك من مخالطة الفضول للغذاء واما ضعف الهاضمة فلان الغذاء
يكون فجا ويباينه بان البول يكون في ضعف الدافعة نضيجا ويعرف ذلك
بكونه منصبغا ويعرض في الكبد ثقل ويعرف الكاين لكثرة شرب الماء بكثرة
البول ويعلم بكثرة الشرب ويعرف الكاين لرقة الفضول بصفرة لون البول
ويعدم مثل التعب ان كانت رقتها بسبب عارض ويعرف الكاين
لانصراف المواد الى جهة اخرى بعلامات ذلك ويعرف ما يكون عن
البرد واليبس بنحافة البدن وميل البول الى الكمودة ويعرف الكاين عن قلة
الغذاء بتقدم ذلك وقد يفرق بينهما ايضا بان ضعف هاضمة الكبد يخصه
ترهل الاطراف وتهيج السحنة وتغير اللون الى الكدورة والكمودة وضعف
هاضمة المعدة النفخ والقراقر والجشاء الردي والثقل في المعدة وضعف
هاضمة الكبد ضعف شهوة الطعام لقلة ما ينصب الى المعدة من السوداء
وبطوء القيام للبراز لقلة ما ينصب الى المعاء من الصفراء وثقل في الجانب
الايمن تحت الشراسيف لاحتباس فضلات الكبد فيها بسبب ضعف الدافع
وضعف جاذبة الكلى تهيج الاطراف وكثرة العرق وربما رق البراز وضعف
هاضمة الكبد وجاذبة الكلى وان اشتركا في تهيج الاطراف وتغير
اللون لكنهما يفترقان في ان البول يكون نضيجا في ضعف جاذبة الكلى
دون هاضمة الكبد ويدل من في الامراض الحادة على ضعف القوة الهاضمة

وعدم النضج البول الرقيق له دلالة في حالة الصحة ودلالة في حال المرض
اما في حال الصحة فانه يدل اما على التخمة وهي عدم النضج واما الانصراف
المادة الى جهة اخرى غير مسلك البول وانما تورث التخمة رقة البول في
الاصحاء لان المائية اذا انطبخت مع الاخلاط في الكبد استفادت قوامًا
من الطبخ لا الانفشاش رقتها على ما قاله ابن ابي صادق فان الشيخ نسب
الى الجهلة من الاطباء بل الانفشاش ما تخالطها من مزاج الاخلاط بها
وسبب عدم النضج في الاصحاء اما عدم النضج ضعف الكبد لمزاج بارد
فيضعف الهضم واما فرط شرب الماء فيضعف الهضم واما حدوث
بعض العوارض كالهم والسهر فيضعف الهضم والحاصل ان رقة
البول في الاصحاء من هذه الاسباب الثلثة تكون بتوسط اضعافها
للهضم فاذا لم يكن شيء من هذه الثلثة ودام البول على الرقة دل على
انصراف المواد عن مسالك البول اما الى الامعاء لتخرج بالاسهال او
الى المعدة لتخرج بالقيء وذلك اذا كانت دلايل السلامة حاضرة او
الى موضع آخر لتحدث فيه ورمًا ويدل عليه وجع ذلك الموضع او الى
جملة البدن فينتشر فيه ويدل على ذلك الاعياء الذي لا يعرف له سبب
وعند ذلك لا يومن ان يثور بالبدن جدري او حصبة او شرى او
اورام وخراجات فاذن رقة البول في الاصحاء تكون لاحد امرين
اما عدم النضج او انصراف المادة المغلظة للبول عن مسلكه واما
في حال المرض سواء كان من الحادة او من المزمنة فيدل اما على
السدد وما يجري مجراها من نحو ضعف مميزة الكلى حتى لا تجذب

ولا

ولا تدفع الا الرقيق واما على عدم النضج وفجاجة الاخلاط سيما في الامراض
الباردة المزمنة لكن يجب ان تعلم ان هذا في ابتداء المرض ليس بمنكر لان المواد
تكون بعد نيئة ولا تطاوع منها الى الخروج الا الارق فاما في
اخر التزيد والمنتهى فردي لان شان هذا الوقت ان تكون المواد فيه
ناضجة فاذا كان البول رقيقا في هذا الوقت دل على ضعف القوى فان
كان اللون معه حسنا دل على ان المريض يسلم الا ان مرضه يطول
ومتى طال مع وجود دلايل السلامة فتوقع ان تخرج بالمريض خراج
في المواضع التي دون الحجاب وذلك لان الامراض التي يعسر نضجها من
شانها ان ياتي البحران فيها بخراج ويكون الخراج في اسافل البدن من
قبل بلادة المادة وغلظها ومن قبل ان القوة قد ضعفت وانحلت
بطول المرض وعجزت عن دفع المادة عن البدن بالكلية فتدفعها الى
اقرب المواضع واسفله واسهلها قبولا كالمفاصل السفلية لدوام حركتها
ووجود التجويف فيها فان لم تكن دلايل السلامة حاضرة دل على الموت
دون الخراج واذا كان الامر على ما ذكرنا فلقايل ان يقول لم خص الشيخ
الحادة بهذا الحكم مع ان المزمنة اولى به ويمكن ان يجاب عنه بان كون
المزمنة اولى به هو الذي اوجب عدم ذكرها لظهور الحكم فيها فان قال
وقال دلالة الرقيق في الامراض الحادة ليست منحصرة على عدم النضج
فلم خصه بالذكر دون الانصراف والسدد ونحوها اجيب بانها قد ذكرها
صريحا بخلاف هذا فلهذا خصته وانما قلنا صريحا لقوله والرقيق جدا
يدل على عدم النضج في كل حال ففيه دلالة على انه في المرض الحاد يدل على

علم النضج وربما دل اى الرقيق جدا فى الامراض الحاده على ضعف ساير
القوى حتى لا تتصرف اى القوى فى المادة البته بل تزلق كما تدخل وقد تعلم بان
ذلك فى ديابيطس فلا حاجة الى الاعادة والبول الرقيق على هذه الصفه اى
الرقيق جدا او الذى يخرج كما يدخل اى اللفظ يحتمل كل واحد منهما وهما
متقاربان من حيث المعنى وصحيحان لكن الاول اولى لان الكلام فى البول
الرقيق جدا هو فى الصبيان اردا منه فى الشبان لان الصبيان بولهم
الطبيعى اغلظ من بول الشبان لانهم ارطب واذا كانت ابدانهم ارطب
كان بولهم اغلظ لان الرطوبات الفضليه تكون فى الابدان المرطوبه اكثر ولان
ابدانهم للرطوبات اجذب لانها تحتاج الى فضل ماده بسبب الاستنماء
واذا كان ابدانهم اجذب للرطوبات كان بولهم اغلظ لان المائيه تقل فيه
بكثرة جذب البدن لها فتكون الفضول بالنسبة الى تلك المائيه القليله كثيره
وقد علل جالينوس كون بول الصبيان اغلظ بوجهين اخرين احدهما
كثرة اكلهم وثانيهما كثرة الاخلاط النية فيهم وقد علله المسيحى بوجهين
آخرين احدهما سوء ترتيبهم فى الماكل والمشارب وثانيهما كثرة حركاتهم
عليها وفيها نظر لانهما يوجبان التخمة وهى توجب رقة البول كما سبق
لا غلظه واذا كان البول الطبيعى للصبيان اغلظ منه للشبان فاذا رق
بولهم فى الحميات الحاده جدا كانوا قد بعدوا عن حالتهم الطبيعيه
جدا ولذلك يكون البول الرقيق جدا فى الحميات الحاده فى الصبيان
اردا منه فى الشبان واستمرار ذلك اى البول الرقيق جدا بهم اى
بالصبيان يدل على العطب وهو الهلاك على ما قال فانه اذا دام
ذلك

ذلك اى البول الرقيق جدا دل على الهلاك لان ذلك انما يكون لفرط عصيان المادة
عن النضج فتكون الطبيعه بالنسبة اليها ضعيفة الا ان توافقه اى توافق
هذا البول المستمر على رقته جدا وفى بعض النسخ ترافقه والاول اكثر واظهر
علامات صالحة وثبات قوة فحينئذ يدل على اخراج يحدث و
خصوصا تحت ناحية الكبد وذلك لان القوة اذا كانت قوية لم
تكن ضعيفة بالنسبة الى مادة المرض كثيرا جدا فتكون قوية على دفعها
ولكن لا دفعا تاما حتى تخرجها عن البدن بالكلية والا كان دفعها متفرقا
فى البول اسهل بل انما يمكنها دفعها الى بعض نواحى البدن واولى النواحى
بذلك ما كان تحت الكبد لان القوة لا تقوى على اصعادها لضعفها
بالنسبة اليها وخصوصا وهى غليظة ارضية مايلة بالطبع نحو السفل
وكذلك اذا دام هذا اى البول الرقيق جدا بالاصحاء لا تستحيل اى
لا يزول عنهم بل يستمر فانه يدل على ورم يحدث حيث يحسون
فيه بالوجع وفى بعض النسخ الوجع والاول اولى لانه اكثر استعمالا
وذلك لان هذا اذا دام بالاصحاء احتبست فيهم الفضول التى كانت
تستفرغ بالبول فيغلظ القوام وانما يمكن ذلك اذا لم تكن قواهم قوية
على انضاجها ودفعها فى كل يوم فاذا اجتمعت كان عجزها عن دفعها
اولى اعنى بذلك الدفع التام وهو نفيها عن البدن بالكلية لكنها اذا اجتمعت
تضررت بها وافتقرت الى تنحيتها الى جهة من البدن وحينئذ فاما
ان تنفذها الى ظاهر البدن اولا يكون فان كان الاول عرض من ذلك
ثقل ووجع بعمان البدن واكثر هذا الوجع يكون اعيائيا ثم يعرض

بثور وجدري واورام تعم البدن وان كان ابتاني لم يكن بد من حصولها
في ناحية من البدن ولزم ذلك الحصول وجع في العضو الذي مالت اليه
ثم ورم فيه واكثر ذلك يكون في نواحي الكلى والقطن لعجز القوى عن
نقل المادة الى فوق ولانها مجتمعة من المواد التي شانها ان تخرج
بالبول فيكون اندفاعها الى جهته اولى والى ما ذكرنا اشار بقوله
وفي الاكثر يعرض لهم ان يحتسوا مع ذلك اي مع البول الرقيق المستمر
على رقته بوجع في القطن وفي الكلى فيدل على استعداده لورم وفي
بعض النسخ حادث اي ورم يحدث فان لم تختص بذلك الوجع و
الثقل ناحية بل عم دل على بثور وجدري واورام تعم البدن وقد
عرفت لميته غير مرة ورقة البول عند البحران بلا تدريج منذر
بالنكس وذلك لان حدوثه بالتدريج يدل على ان الطبيعة قد لطفت قوام
المادة بالتدريج بالنضج وذلك لا يكون دفعة بل بالتدريج لانه حركة وكل حركة
فلا بد لها من زمان وكلما متى حصل ذلك دفعة فانه يدل على ان المواد المغلظة
قد احتبست في بعض المواضع ومثل هذا ينذر بالنكسة قال ابقراط
البقايا التي تبقى من الامراض بعد البحران من عادتها ان تحدث عودة
من المرض ومراده من البقايا التي تبقى من الامراض مواد الامراض وهو
ظاهر المبحث الثاني في البول الغليظ قال رحمه الله
واما البول الغليظ جدا لا شك ولا خفاء ان غلظ البول انما يحصل
اذا كان ما يخرج معه من الفضول كثيرا او غليظا او هما معا واذا كان
البول غليظا جدا لم يمكن ان يكون ذلك لفضول دقيقة وان كانت كثيرة
جدا

جدا ضرورة انها بانفرادها لا تبلغ الى غلظ قوام البول الغليظ جدا فلا بد مع اختلاطها
بالمائية فاذن انما يكون ذلك لما الفضول غليظة جدا واما يكون كذلك اذا
كانت فجة غير نضيجة اذ النضج يلزمه اعتدال القوام واما الفضول كثيرة
جدا وان لم تكن غليظة جدا ولا اشكال ان اندفاع المواد الكثيرة بالبول انما
يكون اذا كان ذلك بدفع الطبيعة لها بالبحران وذلك انما يكون بعد النضج
فاذن البول الغليظ جدا انما يكون اما لعدم النضج والفجاجة او لدفع الطبيعة او النضج م
للفضول الكثيرة والاول هو الاكثر لان وجود البحران بالبول نادر فلذلك
قال فانه يدل في اكثر الاحوال على عدم النضج ثم الكائن من ذلك للنضج
اما ان يكون لنضج اخلاط رقيقة او لنضج اخلاط غليظة والثاني هو الاكثر
لان الاخلاط الرقيقة وان غلظت بالنضج الا انها لا تبلغ الى حد يوجب
كون البول غليظا جدا الا اذا كانت كثيرة بافراط ولا شك ان ذلك نادر
فلذلك ما يكون من البول الغليظ جدا للنضج ففي غالب الامر يكون لنضج
اخلاط غليظة ودلالته على انه من نضج اخلاط غليظة وان كانت
اكثر من دلالته على انه من نضج اخلاط غليظة لكنها اقل من دلالته على
عدم النضج فلذلك قال وفي اقلها اي اقل الاحوال على نضج
اخلاط غليظة القوام ويكون اي نضج الاخلاط الغليظة القوام
في منتهى حميات خلطية لان النضج انما يكون عند انتهاء
الامراض وكذلك عند الاورام اذا انفجرت لانها حينئذ يخرج
منها مواد كثيرة دفعة فيكون البول كذلك على ما قال او انفجار
اورام كان اكثر هذه آلات البول لانه بعد اورام هذه الاعضا

تندفع الى جهات اخر في الاكثر وفي بعض النسخ اورام خلطية وهذا اظهر
وهو احتراز عن انفجار اورام ريحية او مائية لانها لا توجب غلظ البول كما
احترز بالخلطية في الحميات عن اليومية والدقية لما ذكرناه واما الامراض
الحادة فان موادها تكون رقيقة فيقل بل يمتنع ان يكون فيها البول غليظا جدا
للنضج ولا يمكن ان يكون فيها للفجاجة وعدم النضج لان مواد الامراض
الحادة اذا لم تكن ناضجة تكون رقيقة فبقي ان يكون ذلك فيها بسبب انفجار
اورام وبسبب الذوبان والثاني هو الاكثر لان اكثر الاورام تنفجر في الامراض
الحادة تكون اندفاع موادها الى غير جهة البول فلذلك تكون اكثر دلالة البول
الغليظ جدا في الامراض هو على الشر على ما قال والاكثر دلالته في
الامراض الحادة هو على الشر لانه في الاكثر يكون للذوبان وفي الاقل
يكون لانفجار اورام وقال المسيحي معناه ان البول الغليظ جدا دلالته
في الامراض الحادة على الشر اكثر من دلالته على ذلك في الامراض المزمنة
قال والعلة في ذلك ان مواد الامراض الحادة في الاكثر رقيقة لطيفة
فهي ان خرجت وخالطت البول فلا تخلو اما ان يكون ذلك قبل نضجها
او بعده فان كان الاول فلا يبلغ ان تغلظ قوام البول جدا لانها بعد
رقيقة وان كان الثاني فهي لا توجب غلظ البول جدا الا اذا كانت
متوفرة المقدار وهذا نادر الوجود لان المادة متى كانت بهذه الصفة
استحال ان تستولي الطبيعة عليها فبقي ان يكون سبب المذكور ذوبانا
يحصل في البدن هذا كلامه بالفاظه وفيه نظر من وجهين احدهما ان معنى
هذا الكلام ليس ما ذكره وهو ان دلالته في الامراض الحادة على الشر اكثر من

دلالته

دلالته عليه في الامراض المزمنة اذ ليس في الكتاب منه عين ولا اثر ولا للفظ
اشعار به اصلا بل معناه على ما يدل عليه سياق الكلام ان اكثر دلالته في
الامراض الحادة على الشر واقل دلالته فيها على الخير وذلك لانه اذا كان
لانفجار اورام وثانيهما ان معناه وان سلم انه ذلك لكن ما ذكره من الدليل
لا يدل على ما ذكر بل على ما ذكرنا وهو واضح واذا عرفت هذا فلنبين
الفرق بين هذه الاقسام ونقول ما كان من البول الغليظ جدا للذوبان
دل عليه اشتعال البدن وقوة الرائحة وجموده بعد خروجه وما كان
لانفجار الاورام دل عليه خروج القيح وتقدم دليل الورم وحدوثه
بعد خفة الاعراض وما كان من نضج اخلاط غليظة دل عليه كون
الخف تعقبه وان يكون في منتهى المرض وتكون فيه ثفل غير غليظ
وكذلك ما يكون عن نضج اخلاط رقيقة لكن حيث الاخلاط رقيقة تكون
غلظ البول اقل ومقداره اكثر لانه لن يغلظ جدا الا لكثرة من الفضول
جدا وتكون ثفله ارق لكن دوام الرقة على الشر ادل فان الغلظ يدل
على هضم ما هو الذي يغيره القوام فيما يدل على هضم واستقلال
من الدفع بوجه وما يدل على فساد المادة وكثرتها وامتناعها عن
النضج المتمنع المترتب يدل على الشر ليس المراد بهذا ان دوام الرقة
في الامراض الحادة ادل على الشر من البول الغليظ جدا فيها فان هذا
لا يستقيم لوجوه اما اولا فلان اكثر البول الغليظ جدا في الامراض الحادة تكون
للذوبان ولا شك ان دلالة ذلك على الشر تكون اكثر كثيرا من عدم النضج الدال
عليه دوام الرقة واما ثانيا فلان ذلك الغلظ الذي يكون في الامراض الحادة

لابد على هضم ما بل اما ان يكون الهضم كاملا ودفع تام بحراني وهو للاقل او
الممتنع او للذوبان وهو الاكثر واما ما لنا فلان ذلك الغلظ الضا لابد على فساد
المادة وامتناعها عن النضج لان المادة في الامراض الحادة اذا كانت كذلك
كان البول رقيقا ضرورة ان موادها رقيقه بل المراد بذلك ان دوام رقة
البول مطلقا ادل على الشر من البول الغليظ مطلقا وذلك لان الغلظ قد
يدل على النضج والرقة لا يدل عليه اصلا **ويستدل على الغالب من الامرين**
اي من انقياد المادة للهضم وامتناعها عن النضج **بما يتعقبه من الراحه**
او يتعقبه من زيادة الضعف وذلك لان الهضم ان كان في البول الغليظ
الكثر من عصيان المادة يعقبه لامحالة راحة ضرورة ان نضج مواد المرض
يعقبه راحة لست اعني بالراحة خفة الاعراض فان كمال النضج قد يعقبه
البحران وحينئذ تكون الاعراض اشد بل اعني بذلك جودة حال المريض
في السلامة والعطب وان كان عصيان المادة اكثر ازداد الضعف
لان المادة انما تعصى على الطبيعة في الانضاج اذا كانت الطبيعه
ضعيفه او المرض قويا وكلاهما يلزمه الضعف **والاسلم من البول**
الغليظ في الحميات هو الذي يستفرغ منه شيء كثير دفعه وذلك
لان البول الغليظ اذا كان في الحميات كذلك لم يمكن ان يكون لقصور النضج
ضرورة ان المادة العاصية الانضاج عاصية عن الاندفاع الكثير عن صح
لا محاله ولا يمكن ايضا ان يكون للذوبان لان الذوبان يلزمه فناء الرطوبات
البدنيه فلا يكون البول معه بتلك الكثرة فبقي ان يكون اما لكمال النضج
والبحران واما لانفجار ورم عظيم وكلاهما لامحاله اسلم واعلم
ان

ان الشيخ لم يخصص هذا بكونه في الحميات لانه في غير الحميات لا يكون كذلك ليعلم
انه اذا كان في الحميات كذلك ففي غيرها يكون بطريق الاولى وذلك لانه في الحميات
يحتمل ان يقال ان كثرة البول الغليظ يجوز ان يكون لان مادة بلغمية غليظة
جدا كانت في البدن فعرض لها عند الحمى ذوبان فكثر البول الغليظ والممكن
ان يقال هذا في غير الحميات لان الحرارة الغريبة في الحميات لا تقوى الى
هذا الحد وانما اطلق الحميات ليعم الحكم للحادة منها والمزمنة ولهذا ايضا
بولم اطلق الغليظ ولم يقل والاسلم من البول الغليظ جدا ليعم غلظ الامراض
الحادة عند نضج موادها وغلظ بول الامراض المزمنة عند نضج موادها
ولو قال جدا خرج بول الامراض الحادة لانه لا يكون غليظا على ما عرف
واما الذي يستفرغ منه قليلا فهو دليل على كثرة الاخلاط وضعف
قوة هذا انما يكون عند عصيان المادة عن الاندفاع اذ الغلظ فيه لا
يمكن ان يكون لكثرة المواد المندفعة والا كان البول كثيرا وعصيان المادة
الغليظة عن الاندفاع اما ان يكون بسبب كثرتها جدا فلا تقوى القوة
المتوسطة على دفعها او كانت القوة في نفسها ضعيفه اذ لو كانت
القوة قويه او المادة قليله لامكن القوة دفعها بقوة وكان البول كثيرا
ومستفرغا دفعة **والنافع منه** اي من البول الغليظ **يعقبه بول**
معتدل مقارن للراحه وذلك لان البول الغليظ النافع هو الكائن
بسبب الدفع البحراني او انفجار الورم وكلاهما يلزمه ذلك اما الكائن
للدفع البحراني فلان غلظه انما يكون لكثرة ما يخرج فاذا نقصت المواد
الى بالاستفراغ رق البول ولم يبلغ في ذلك حد الخروج عن الاعتدال ضرورة

ان النضج كامل واما الكاين لانفجار العدم فلان ذلك انما يكون بعد نضجه فيكون
البول بعد فراغ مادته بالاستفراغ معتدلا لقوة الطبيعة على النضج واما ان هذا
البول يكون مقارنا للراحة فلاندفاع المواد الموذية معه قيحية كما في الانفجار
او غيرها كما في غيره وان استحال الرقيق الى الغليظ وفي بعض النسخ الى الغلظ
ولكل وجه في الامراض الحادة ولم يعقب راحه دل على الذوبان
وذلك ظاهر لان ذلك لا يكون للنضج ولا الانفجار ورم والا لعقبته راحه
فهو اذن للذوبان وخصوصا ان كان للانتقال من الرقة الى الغلظ دفعه
بغير تدريج وخصوصا ان كان مع ذلك قوة اشتعال في البدن وخصوصا
اذا كان معه نتن وجمود بعد الخروج والصحيح اذا دام به البول الغلظ
وكان يحس بوجع في نواحي الراس وانكسار اي في الاعضاء فهو منذر
له بالحمى في هذا الكلام مقامات اربعة الاولى في بيان لمية الحكم ونقرر ان
ذلك يدل على فرط الامتلاء من مواد غليظة في البدن وخصوصا اذا كان البول
مع ذلك شديد الحمرة فتبخر البخرة ردية غليظة القوام الى جهة الراس فتمدده
وتغذيه وتؤلمه واما تكسر الاعضاء فلان المادة تضغطها لغلظها وثقلها وتولمها
فيحس معها بتكسر واعياء وعجز عن الحركات ومثل هذا منذر بالحمى
لان الحمى المادة المذكورة اذا احتبست عفنت وحصل منها حرارة غريبة
مضرة بالافعال وهي الحمى الثانية في انه كيف يصح ان يسمى من يدوم
به البول الغليظ ويجد وجعا في ناحية الراس وانكسارا في الاعضاء مع ان
هذه امور لا يصح ان توجد في الابدان الصحيحة وجوابه انا لا نعني بالصحيح
ههنا من هو صحيح بالحقيقة بل الذي قد حدث له التغيير الا انه بعد في
عرض

عرض الصحة فان من هو بهذه الحال يسمى صحيحا بنحو وقد اشار الى هذا المعنى
فاضل الاطباء جالينوس في كتابه المعنون بالصناعة الصغيرة الثالثة ان
هذه القضية جاءت في لغاوبلي في بعدم الريش ولم يشترط فيها الصحيح وممن
ذكرها الرازي فانه يقول في الحاوي اذا كان البول غليظا ويجد صاحبه
ثقلا في راسه وينبغي على ذلك فانه سيحم وقال في موضع اخر منه البول الغليظ
مع ثقل الراس اذا دام حم صاحبه ومنهم اسحق بن سليمان الاسرائيلي فانه
قال في كتابه في البول البول الدايم الغليظ اذا كان بصاحبه ثقل الراس دل
على حمى ستحدث الرابعة ان هذا الكلام وقع ههنا حشوا من الناسخ
الاول لان ما بعده متصل بما قبله لا به لان المشار اليه بذلك في قوله وربما
كان ذلك ليس هو البول المذكور في الصحيح وان كان سياق الكلام يشعر
بذلك اذ لا يريد بذلك ان الصحيح اذا دام به البول الغليظ وكان يحس
بوجع في نواحي الراس وانكسار فان ذلك ربما كان لاجل هذه فانه يكون
دفعة ولعقبه راحة ولا يكون دليا ولا يحس معه بوجع في الراس
وانكسار ولا البول الغليظ على ما ذكره ابن جميع في تنقيح القانون وارتضاه
السامري في شرح كانه عاد الى البول الغليظ لبعد هذا التاويل
لان مساق الكلام لا يساعد عليه لا للزوم التكرار بناء على انه قد تقدم
حيث قال ويكون في منتهى حميات خلطيه او انفجار اورام خلطيه
لانه يمكن ان يجاب عنه ان في القول الاول اعطى حكم البول الغلظ
من جهة دلالته على النضج وعدمه وهو انه يدل في اكثر الاحوال على عدم
النضج وفي اقلها على نضج اخلاط غليظه وفي هذا القول اعطى بعض

اسباب غلظه وهو انه يكون من فضل اندفع او انفجار قروح بنواحي مسالك البول
بل المراد بذلك ان البول الرقيق المستحيل في الامراض الحادة الى الغليظ ربما كان لاجل هذه
لانه قد يكون من فضل اندفع اي بطريق البحران او انفجار قروح وفي بعض الحواشي
العراقية الصواب او قروح لانه لا يكون انفجار خراج الا مع قروح فان
عني ان هذا البول يكون بفضل غير قيحي اندفع من الاعالي ايضا او اندفع من
قروح في مسالك البول فاثبات او القاسمة قبل لفظ قروح صواب
وفيه نظر وفي بعض النسخ او انفجار اورام او قروح بنواحي مسالك
البول وانما خص ذلك بكونه في نواحي هذه المسالك لان اكثر الانفجار الخارج
بالبول يكون من هذه الضرورة ان الكاين من الاعضاء البعيدة عن مخرج البول
في غالب الامر يندفع من مكان آخر وشبه ان يكون هذا قد كان متصلا
بقوله دل على الذوبان ثم ان يكون ما بينهما على الهامش وكتب في غير موضعه
والله اعلم بحقيقة الحال قال ابن جميع يعني بانفجار القروح انفتاحها وسيلان ما
فانه يقال انفجر الدمل او الخراج اذا انفتح وسال ما فيه ويقال انفجر الماء
والدم من الانف ونحوه اي انبجس اي جرى وسال فكانه يقول وانفتاح
قروح وسيلان ما فيها وانما كانت الرقة والغلظ جميعا يدلان على
عدم النضج لان النضج يتبعه اعتدال القوام فالغليظ نضجه ان
ينضم الى الرقة والرقيق نضجه ان ينطبخ الى الثخونة وذلك لان الغرض
من الانضاج هو سهولة اندفاع الفضول وذلك انما يكون باعتدال قوامها اذ
الغليظ جدا تعصى على النفوذ وتضيق عنها الطرق والرقيقة جدا تعصى
لـ انها على العضو بتشربها خلل العضو وتخلل ومداخلتها فيه بحيث
يعسر

يعسر انفصالها عنه وكذلك اذا كانت لزجة استمسكت بالعضو ولزقت به لزوقا
يعسر عنه الانفصال فلذلك كانت سهولة اندفاع الفضول مشروطة باعتدال
قوامها فان قيل لم ما ذكر اللزوجة مع دلالتها على عدم النضج كالرقة
والغلظ الجواب بما اجاب عنه المسيحي وهو ان اللزوجة داخلة في
الغلظ فان المادة الغليظة على نوعين منها ما هي لزجة كالبلغم ومنها ما هي
عادمة للزوجة فلما كان الغلظ كذلك اكتفى عن ذكر اللزوجة لان
ذكر الغليظ انما كان يغني عن ذكر اللزج لو كان نضج اللزج بالترقيق
كنضج الغليظ وليس كذلك لانه بالتقطيع لا بالترقيق بل الجواب بان الشيخ
ليس في بيان كل ما يدل على عدم وتعداده حتى يذكر اللزج انما هو في
بيان اصناف القوام ودلالاتها ولما انحصرت اصنافه في ثلثة الرقيق والغليظ
والمعتدل وكان غير المعتدل وهو الطرفان دالين على عدم النضج ذكرهما ولما
لم يكن اللزج من اصناف القوام لم يذكره وان كان يوجب عدم النضج او
يدل عليه واذا اعتدل قوام الفضول لزم ذلك اعتدال قوام البول ولكن
بشرطين احدهما ان لا يكون هناك سدة في المجاري توجب رقته لمنع الغلظ
من الخروج والثاني ان لا يكون هناك دفع طبيعي للفضول الى جهة البول
او عن جهته فان الاول يوجب غلظ القوام والثاني رقته وانما قلنا
اعتدال قوام البول لازم لاعتدال قوام الفضول عند حصول الشرطين
لانه حينئذ ان لم يكن معتدل القوام فاما ان يكون رقيقا او غليظا لا
جائز ان يكون ما يخالطه من الفضول حينئذ رقيقا لان الفضول قد اعتدل
قوامها بالنضج ولا ان يكون قليلا لان قلة الفضول المخالطة للبول مع

كونها قابلة للدفع لاعتدال قوامها بالنضج وغير مندفعة الى غير ناحية البول وليس
هناك سُدّة انما يكون لعجز الطبيعة عن دفعها بالبول وذلك العجز اما ان يكون لسقوط
القوة وهو محال لانه لو كان كذلك لم ينضج الفضول واما لعصيان المادة وذلك
مع كونها نضيجة محال فان قيل لم لا يجوز ان يكون قوام البول رقيقا مع كون
ما يخالطه معتدلا فان المعتدل اذا امتزج بالمائية صار ارق من المعتدل
قلنا لان اعتدال قوام ما يخالطه غير اعتدال قوام البول لان الاعتدال الاول
غليظ بالنسبة الى الاعتدال الثاني والجائز ان يكون البول حينئذ غليظا
وان كانت الفضول المخالطة له كثيرة او غليظة لكن كونها غليظة محال والا
لم تكن نضجت وكونها كثيرة ايضا محال لان ذلك بعد النضج انما يكون لدفع الطبيعة
لها الى جهة البول وكلامنا فيما لا يكون كذلك وتقول ايضا ان اعتدال قوام
البول في الاكثر انما يكون لاعتدال قوام الفضول اما اولا فلانها لو لم تكن
معتدلة لكانت حينئذ اما رقيقة او غليظة وكلاهما يلزمه في اكثر الامر
خروج البول عن الاعتدال في القوام واما ثانيا فلان انتفاع الطبيعة
باعتدال القوام في الفضول اكثر كثيرا من انتفاعها باعتدال قوام البول
وفي اكثر الامر لا تفعل ما نفعه اقل الا اذا فرغت مما نفعه اكثر فلذلك
لا يعتدل قوام البول الا بعد اعتدال قوام الفضول في اكثر الامر

المبحث الثالث في قوام البول الصافي والكدر والتفرقة
بين الغليظ والكدر قال رحمه الله والبول الغليظ كما قلنا
فيما سلف قد يكون صافيا مشفا وقد يكون كدرا الكدورة تحدث من
اختلاط الارضية بالمائية ولكن لا يتفق ههنا اذا اختلطا اختلاطا تاما

حتى

حتى صار لا يتميز احدهما عن الآخر بوجه ما لم يكن ذلك كدورة بل لعله قد
يكون غلظا فاذن لا بد وان يكونا بحيث يتميز احدهما عن الآخر والا كيف كان
فانها لو تميزا تميزا تاما حتى كانت الارضية راسبة والمائية طافية لم يكن
ذلك كدورة بل لا بد وان يكون الارضية منبثة في المائية متفرقة فيها ولما
يكون كذلك اذا كان هناك ريح تفرقها اذ في طبع الارضية الانفصال من
المائية راسبة عنها اذا لم يكن ممتزجة بها ولا بد ايضا ان يكون بحيث
يحس مجموعها مختلف الاجزاء في اللطافة والغلظ حتى يكون بعضها
وهي الاجزاء التي فيها الارضية يحس غليظة وبعضها يحس لطيفة
وهي الاجزاء الخالية من الارضية ولكن لا يكفي كان فان البول المختلف
الاجزاء في الغلظ والرقة اذا كان البصر ينفذ في جميعه نفوذا متشابها
ليس بكدر بل لا بد وان يكون الاجزاء الارضية التي فيه دكنا او ملونة
بلون آخر حتى يمنع الاشفاف والبول الكدر قد يكون رقيقا وقد
يكون غليظا والثاني هو الاكثر لان اختلاط الارضية بالبول لا بد وان
يوجب غلظه ومحال ان يكون رقيقا جدا مائيا والا لم يكن فيه ارضية
فلم يكن كدرا وكل بول فاما ان يكون متشابه الاجزاء او لا يكون والاول
محال ان يكون كدرا والثاني اما ان يكون بعض اجزائه يحجب البصر عن
النفوذ او لا يكون والاول هو الكدر والثاني محال ان يكون كدرا وقد يشبه
الغليظ الصافي بالرقيق لاشتراكهما في الصفاء ونفوذ البصر ويفارقه بوجوه
ثلثة ذكرها الشيخ احدها ان الغليظ اذا تموّج بالتحريك كانت امواجه
كبارا لعسر قبول الغليظ للانقسام الى اجزاء صغار بخلاف الرقيق فانه لما

كان قابلا للانقسام بسهولة صارت اجزاؤه المتموجة صغيرة واليه اشار بقوله
والفرق بين الغليظ المشف اي الصافي وبين الرقيق ان الغليظ المشف اذا
موّج بالتحريك لم تصغر اجزاؤه المتموجة بل حدثت فيه امواج كبار
ومايناسب ان تلك الامواج تكون بطيئة الحركة وذلك لعسر قبول الغليظ للانفعال
عن الحركة بخلاف امواج الرقيق فانها سريعة الحركة لسهولة انفعاله عن الحركة
واليه اشار بقوله وكان حركتها اي حركة الامواج بطيئة ومما يناسبها انه اذا زبد
كان زبده كثير النفاخات بطيء الانفقاء وذلك لان الغليظ تكون رياحه
غليظة فلا يمكن تحللها الا من منفذ متسع والغليظ عسر الانخراق
فيمكن احتباس الريح فيه وان كانت كثيرة وذلك يحدث منه النفاخات
الكبار التي تسمى العبب وخصوصا اذا كان مع غلظه لزجا ولا كذلك
البول الرقيق فان الريح التي تحدث فيه تتحلل بسرعة فلا تحتبس منها
فيه الا ما كان قليلا جدا ولذلك لا يمكن تولد النفاخات الكبار منه
واليه اشار بقوله واذا زبد كان زبده كثير النفاخات بطيء الانفقاء
اي الانخراق والانشقاق وتولد مثل هذا اي البول الغليظ المشف
هو عن بلغم جيد الانهضام لتعبده لا شفاف او صفراء محترقة ان كان
له اي للبول الغليظ المشف صبغ الى الصفرة اي مايل اليها واذا لم
يكن له صبغ الى الصفرة دل على اختلال بلغم زجاجي فخالط المائية
وهذا اي البول الغليظ المشف لمخالطة البلغم الزجاجي المتحلل كثيرا ما
يكون في ابوال المصروعين لمادة امراضهم البلغمية المبحث
الرابع في بيان ان النضج في القوام يجب ان يعلم على النضج في اللون

قال

قال رحمه الله والرقيق الذي يكثر فيه الصبغ ليعلم ان صبغه
ليس عن نضج قد سلف فيما سلف ان اعتدال قوام البول يدل في اكثر الامر على
نضج المواد فان كان مع اعتدال القوام اعتدال اللون فلا شك ان الدلالة
على النضج يكون اكد وان لم يكن اعتدال اللون موجودا كانت الدلالة على ذلك
اضعف واما لو عدم اعتدال القوام فان عدم مع ذلك اعتدال اللون لم يدل ذلك
على النضج البتة بل في اكثر الامر يدل على عدم النضج اذ لو كان النضج موجودا
لكان قوام البول ولونه معتدلين وان لم يعدم مع ذلك اعتدال اللون بل كان
اللون معتدلا والقوام غير معتدل لم يدل على النضج واما دلالته على عدم
النضج فلا يخلو اما ان يكون عدم اعتدال قوام البول بكونه غليظا او بكونه
رقيقا فان كان بكونه غليظا لم يكن دلالته على عدم النضج بينة وذلك لان
هذا كثيرا ما يكون لكثرة اندفاع المواد النضيجة بالبحران بالبول وان كان
بكونه رقيقا كانت دلالته على عدم النضج بينة ان لم يكن هناك سدة منعت
ما يعدل قوام البول والا احتمل ان يكون ذلك اللون للنضج والسدة اوجبت
الرقة لمنعها ما يعدل القوام وهذا الشرط لا بد في اعتباره ليصح الحكم و
كان الشيخ الامام تركه لانه معلوم مما سبق من كلامه فلذلك اذا
كان البول المعتدل اللون رقيقا وعلم انه ليس هناك سدة لا ينفع علاماتها
فليعلم ان اعتدال ذلك اللون ليس عن نضج والا لفعل فيه النضج القوام
اولا لان النضج في القوام اصلح منه في اللون لان اعتدال قوام البول
الذي يلزمه اعتدال قوام البول مقصود في النضج لان المقصود بالنضج هو
ان يصير المادة بحالة يسهل على الطبيعة نفضها وذلك يحصل باعتدال

القوام اذ كل واحد من الغلظ والرقه مانع عن سهولة الانفعال ضرّ اما الغلظ فلان
الغليظ عسر الانفعال ويصعب عنه التطرق واما الرقه فلان الرقيق يداخل
خلل العضو المحصور فيه وتحلله فيعسر على الطبيعة دفعه ولا كذلك اعتدال
اللون فانه لو فرض ان اللون لم يعتدل لم يضر ذلك في سهولة الدفع لكنه اي لكن
ذلك الصبغ واختلاط المرة به اي بالبول وفي بعض النسخ فيه والصحيح هو
الاول وقول ابن ابي صادق في شرحه لمسايل حنين حيث تكلم في هذا النوع
من البول ان هذا البول ليست صفرته حادثة عن مخالطة المرار لدفع الطبيعة
والا لم يكن رديا اذ الطبيعة اذا قدرت على الدفع قدرت على النضج ايضا لكن
المرار لكثرته تخالط البول منه شيء قول معدول عن الحق لان الفاعل للدفع
غير الفاعل للنضج لان فاعل الاول الدافعة وفاعل الثاني الهاضمة وليس
اذا كان الدافعة قوية يجب ان يكون الهاضمة كذلك فبطل ما تمسك به واذا
عرفت ذلك فاعلم ان المناسب لمذهب الشيخ عوض قوله يكثر فيه الصبغ
يعتدل فيه الصبغ لان زيادة الصبغ لا دلالة لها عند الشيخ على النضج البتة
اذ اللون التابع للنضج عنده هو الاترجي بل هذا انما يصح على راي جالينوس
وجماعة من الاقدمين فان اللون التابع للنضج عندهم هو اللون الذي
من الاصفر المشبع والاحمر الناصع وذلك هو كثرة في الصبغ لا محالة فان
قيل انما قالوا يكون لون الماء في الحميات الحادة المحرقة ضاربا الى
الزعفرانية والنارية فان كانت هناك رقة دل على خيال من النضج وانه
ابتدا في اللون ولم يظهر في القوام وسلم ان قوله ذلك يتفرع على مذهب
القدماء فكيف يستقيم اذن على مذهبهم ما قاله هنا وهو قوله والرقيق
الذي

الذي يكثر فيه الصبغ يعلم ان صبغه ليس عن نضج والا لفعل النضج فيه القوام اولا
قلنا مبادي النضج وامارته قد يظهر في اللون اولا فان الطبيعة عندما
تتجه نحو المادة المراد نضجها تتجه معها الحرارة الغريزية والارواح اما
الحرارة فلانها آلتها واما الارواح فلانها مادتها وهما وان كانا يحللان
القوام اولا الا ان احالتها للونها الى الحمرة احالة ما تظهر قبل ذلك واما
القوام فانما يعتدل اذا كمل النضج فيكون ظهور صلاح حال اللون في اوايل
النضج قبل ظهور الصلاح في القوام واما اذا كمل النضج فان كمال الصلاح
في القوام يكون قبل كمال الصلاح في اللون واما ان كمال اعتدال اللون
يتقدم على كمال اعتدال القوام فغير مسلم ضرورة ان اعتدال القوام مقصود
بذاته في النضج ولا كذلك كمال اعتدال اللون فان اول فعل الانضاج
هو التقويم ثم الصبغ هذه مسئلة خلاف بين الشيخ وبين جالينوس وشيعته
فان المشهور عن جالينوس على ما ذكره ابن ابي صادق في الشرح المذكور
ان فعل الطبيعة اولا في الانضاج التلوين ثم التقويم وحجته في ذلك ان
الطبيعة ابدا تبتدي في فعلها بالاسهل ثم الاصعب ولا شك ان التلوين
اسهل من التقويم على ما يدل عليه الاستقراء وفيه نظر لان هذا انما يصح اذا
توجهت الطبيعة الى شيئين احدهما اسهل اما اذا لم تتوجه الى الاسهل بل
كان توجهها الى الاصعب لم يلزمها الابتداء بالاسهل ومعلوم ان توجه
الطبيعة الى تهيئة المادة للاندفاع لا الى تلوينها لان التلوين لا مدخل له في
التهيئة وانما يلزم بالعرض وذهب الشيخ الى ان اول فعل الطبيعة التقويم
ثم التلوين على ما ذكره ههنا والذي يمكن ان يقال من جانبه ان المطلوب

بالذات ومن النضج هو تهيئة المادة للاندفاع وذلك لا يتم الا باعتدال القوام على
ما عرفت فالاعتدال حينئذ هو المطلوب بالذات وما هو مطلوب بالذات
يجب بالذات ان يتقدم في الطلب فالتقويم يتقدم على التلوين ووجه
الجمع بين القولين هو انه ان اريد باول فعل الانضاج ما هو اول بالنسبة الى الظهور
لنا فالتلوين قبل التقويم لما قلنا وان اريد به ما هو اول بالنسبة الى كونه مطلوب
الطبيعة فالتقويم قبل التلوين لانه مطلوب بالذات قال ابن جميع في تنقيح
القانون قوله والا الفعل النضج فيه القوام اولا مشكل جدا لان من المجمع عليه
ان اول فعل النضج التلوين ثم بعده التقويم ثم التمييز ونحن نقول ان قوله اولا
انما نعني به قبل كثرة الصبغ لا قبل الصبغ على الاطلاق وذلك ان البول
الرقيق المائي العديم الصبغ اذا ظهر فيه الصبغ دل بذلك على ان القوة المنضجة
قد ابتدأت بالعمل فيه فاذا كثر صبغه وهو باق على رقته لم تكن تلك الزيادة
نضجية لانه لو كان الزيادة نضجية لظهر اثره في قوامه اولا فعلى هذا التاويل
يصح قوله والا الفعل النضج فيه القوام اولا ثم قال وقد استبان هاهنا ان
الصبغ في البول قد يكون لخلط خالطه من غير نضج وقد يكون للنضج وان
الفرق بينهما يكون من جهة اقتران الاول برقة القوام والثاني باعتداله ثم
قال واما قوله فان اول فعل النضج التقويم ثم الصبغ ولكن الظاهر يخالف كان م
ما اجمع عليه الاطباء ويخالف اقاويل اخر كثيرة قالها الرئيس نفسه على ما
يظهر لمن تامل اقاويله المتقدمة على هذا القول والمتاخرة عنه لكنه
اذا حقق الامر ودقق النظر فلعله لا يكون مخالفا لما اتفق عليه الاطباء
ولا لاقاويله وذلك لجواز ان لا يريد بقوله ان اول فعل النضج التقويم ثم الصبغ

ان يكون

ان يكون كذلك على الاطلاق في كل حال بل في البول الذي كلامه فيه خاصة و
هو البول الرقيق الذي ابتدأت القوة المنضجة بالعمل فيه واظهرت اثر عمل
فعلها في لونه فان اول ما تفعله القوة المنضجة في هذا البول هو تغيير قوامه
عن الرقة وتمييله الى الاعتدال ثم تتميم صبغه وتعديل قوامه فيكون بمعنى
هذا التاويل تقدير قوله فان اول فعل النضج اي في البول الرقيق الذي قد ابتدأ
النضج في لونه التقويم وقد يكون معنى قوله التقويم الابتداء في تعديل القوام لا في
تعديله التام ومعنى قوله الصبغ زيادة الصبغ على القدر المتقدم الكائن عن
فعل القوة المنضجة لا الصبغ على الاطلاق قال فهذا ما تهيأ لي من حسن
التاويل لقوله هذا وانا اقول لا حسن في هذا التاويل اذ لفظ الشيخ وسياق
كلامه لا يساعدان عليه على ما لا يخفى والنضج في القوام اصلح منه
في اللون اما لما قلنا وان الغرض من النضج تهيئة المادة للاندفاع و
هذا المعنى انما يتم باعتدال القوام دون اللون واما لان افادة اعتدال
اللون اسهل من افادة اعتدال القوام والاسهل يفعله ادنى قوة بخلاف
الاصعب فانه لا يفعله الا قوة قوية ولما كان كذلك كان النضج في القوام
اصلح منه في اللون لدلالته على قوة قوية فلذلك البول الرقيق الاصفر اذا
دام في مدة المرض الحاد دل على الشر وعلى فتور القوة الهاضمة وذلك دوام ح
لان هذا اذا كان لعدم النضج فدوامه يدل على عدم النضج ولا شك ان ذلك
انما يكون لقصور عظيم في القوة الهاضمة وذلك شر لا محالة قال ابن ابي صادق
البول الرقيق الاصفر في الحميات الحادة سيما في ابتدائها وتزيدها اذا
اخذ لا يستحيل الى الشقرة في اللون والى الغلظ في القوام حتى يتكرر ويتعكر

بمنزلة ابوال الحمى ثم كان خروجه بغير ارادة واقترن به سهر وقلق دل
على التمدد المهلك الا ان يكون علامات جيدة غالبة وذلك ان البول ما كان
يميل الى الشقرة الا لغلبة المرار الاحمر وما كان يتحلل الصعوبة من المرض
وفناء من الرطوبات وما كان هناك سهر وقلق وخروج بول من غير اراده
الا لميل المواد الى الدماغ ومنابت العصب ومد يدل الاصفر على بلغم
محتبس في العروق لسدد مانعة له من الخروج وانه قد نالته عفونة
صبغت البول ويستدل عليه بعدم اشراق الصبغ وذلك لان الاصباغ
الصفراوية مشرقة مشبعة المبحث الخامس في ذكر احكام
بقية اقسام البول الرقيق والغليظ قال رحمه الله وإذا
رأيت بولا رقيقا ثم هناك اختلاف اجزاء في الحمرة والصفرة فاحدس
تعبا ملهبا قد بينا ان التعب مما ذا يوجب رقة البول وهو بما يلطف
من الفضول المخالطة له وهو لا محالة مفرط التسخين فما يكون من تلك الفضول
لطيفا في الاصل يكون مستعدا للاحتراق بسرعة فيصير لونه احمر ولكن الاحمرة
دموية بل الحمرة المرة الحمراء وما يكون منها ليس كذلك يكون استعداده لذلك
اقل فيبقى لونه اصفر فلذلك يكون البول في التعب مع رقته مختلف الاجزاء
في الحمرة والصفرة وهذا انما يكون اذا لم يكن التعب شديد الافراط والا
اوجب كمال الاحتراق فصار البول اسود وكذلك حكم كل ما يسخن تسخين
التعب كالغضب وغيره ونقول البول الرقيق لا يخلو اما ان يكون مختلف
الاجزاء في الحمرة والصفرة او لا يكون والاول هو الدال على التعب كما مر
والثاني اما ان يكون لونه اترجيا او لا يكون والاول يعلم منه ان صبغه ليس

لنضج

من البول صح

لنضج كامل بل لابتدائه وقد ذكرنا ذلك والثاني لا يخلو اما ان يكون فيه اشياء
كالنخالة او لا يكون والثاني قد ذكرنا حكمه ويكون لعدم النضج او لسلامة او لغير
ذلك مما ذكرناه اولا والاول لا يخلو اما ان يكون مع علة بالمثانة كجرب وغيره
او لا يكون فان كان الاول كانت تلك القشور من جرم المثانة على ما نبينه
في كلامنا في الرسوب وان كان الثاني فقد يكون لاحتراق البلغم على ما
قال وان كان رقيقا فيه اشياء كالنخالة من غير علة في المثانة فذلك
لاحتراق البلغم وقد يكون من جرم العروق والبول الغليظ في الامراض
الحادة يدل بالجملة على كثرة الاخلاط وربما دل على الذوبان وهو الذي
اذا بقي ساعة جمد فغلظ البول الغليظ في الامراض الحادة اما ان يكون غلظه
مفرطا او لا يكون فان كان الاول فقد ذكرنا حكمه وهو انه في الاكثر لا يكون
يكون للذوبان ويدل على الشر وفي النادر انفجار ورم وان كان الثاني ففي
الاكثر يكون لكثرة الاخلاط الكثيرة وان كانت رقيقة لكونها في مرض حار
الا انها اذا كانت كثيرة جدا كان البول بسببها غليظا لقلة ما يكون فيه
من المائية بالنسبة الى تلك الاخلاط وقد يكون للذوبان وهو الاقل لان
الذوبان في الاكثر لا يكون فيه البول غليظا والفرق بين الذوباني وبين
الاول ان الذوباني يكون معه اشتعال شديد وقوة نتن ويزداد غلظا
اذا بقي ساعة لانه يجمد المبحث السادس في اقسام البول الرقيق
والغليظ بوجه آخر قال رحمه الله وبالجملة كدورة البول
الارضية وفي بعض النسخ وبالجملة سبب كدورة البول الارضية وهما
متقاربان مع زلج تخالط المائية فاذا اختلطت هذه كانت كدورة

وفي انفصال اي بعض هذه وهي المائية والارضية والريح من بعض ثم الصفاء
قد علمت ان الكدورة ما هي وما سببها وانها انما تتحقق من مخالطة اجزاء ارضية
للمائية ولا بد من ريح تفرقها وتشتتها في تلك المائية ولا شك ان ما يتوقف
وجوده على حصول امور فانه اي واحد من تلك الامور انتفى لم يوجد ذلك الشيء
فلذلك اذا انفصل بعض هذه من بعض انتفت الكدورة وكان من ذلك
الصفاء ونقول كل واحد من البول الرقيق والغليظ اما ان يبقى على حاله او
ينتقل عنها وانتقاله عنها اما ان يكون الى ضد تلك الحالة او الى التوسط بينهما
وكل ذلك اما ان يكون معتبرا بحسب ابوال الكثيرة او بحسب بول واحد والمنتقل
من حالة الى غيرها بحسب ابوال الكثيرة اما ان يكون انتقاله ذلك بتدريج او لا
يكون كذلك فهذه ستة عشر قسما فلنفصل الكلام في واحد واحد منها ونذكر
حكمه فالصنف الاول بول رقيق ودام كذلك في ابوال الكثيرة وقد ذكرنا هذا فيما حكم
مضى وبينا انه ندر والخارج الثاني بول رقيق ودام كذلك في بول واحد واكثر
هذا يكون اذا كان البول مائيا وقد ذكرنا حكمه وما يدل عليه الثالث بول
رقيق تدرج في ابوال الكثيرة الى الاعتدال هذا كما يكون البول في المرض الحاد
فجاءه نضج وهو يدل على جودة فعل الطبيعة وعلى خير الرابع بول رقيق
انتقل الى الاعتدال بغير تدريج وذلك بحسب ابوال الكثيرة هذا يكون لاحد
امرين وهو اما ان يكون رقته اولا كانت لسوء هضم او لكثرة شرب
او ما شاكل ذلك لا لكونه غير معتدل القوام ثم في اليوم الثاني عاد البول
الى حالة الطبيعة لزوال سبب الرقة واما ان يكون لان المادة كانت
مطاوعة جدا في النضج وقد قويت القوة اما باستعمال غذاء منعش للقوة
واما

واما بتسكين عارض يضعفها فكملت النضج دفعة وانه يكون لوجود اخلاط
مختلفة القوام في البدن بعضها فج وبعضها نضيج والقوي خروج الفج اولا ثم
خروج النضيج دفعة الخامس بول رقيق تدرج الى الغلظ في ابوال الكثيرة هذا
كما يكون في المرض الحار بجملة بعد ان ينضج تدفع الطبيعة المواد الى جهة البول
فيغلظ وينذر بكون البحران بالادرار وحينئذ يكمل غلظه وقبل ان يصير
هذا غليظا لا بد وان يصير معتدلا ضرورة ان الانتقال من الرقة الى الغلظ بتدريج
السادس بول رقيق انتقل الى الغلظ دفعة وذلك بحسب ابوال هذا في
الاكثر يكون لاحد امرين اما لسدة كانت اولا فاوجبت رقة البول ثم انفتحت
فغلظ البول دفعة لكثرة ما يخرج من الفضول المتعلقة احتباسها بسبب السدة
واما للذوبان بان يكون المرض حادا جدا فكان البول اولا رقيقا لرقة المادة
ثم عرض الذوبان وغلظ البول دفعة السابع بول رقيق انتقل الى الاعتدال
بحسب بول واحد بان يكون عندما يبال كان رقيقا فلما ترك ساعة اعتدل
قوامه هذا يحدث اذا كان ما يقوم البول عندما يبال رقيقا ثم لما برد
تكاثف وغلظ قليلا فاعتدل القوام وانما يكون اذا كانت الطبيعة قد
انضجت المادة نضجا تاما فاثرت عنه المادة لكنها لم تطع بعد من كل جهة
فلذلك لم يكمل اعتدال القوام الا اذا بردت ولو كان النضج كاملا لكان البول
معتدلا الثامن بول رقيق صار بعد ساعة غليظا هذا اكثره يكون للذوبان
فيكون ما يخرج مع المائية رقيقا اولا والذوبانية جامدة بالبرد فغلظ جدا
فغلظ البول ويندر ان يكون هذا البول لمادة قد نضجت نضجا تاما وذلك
لان تلك المادة اما ان تكون في الاصل رقيقة فلا تصير بالبرد غليظة جدا

حتى يغلظ البول او يكون في الاصل غليظه فلا يكون النضج القاصر يجعلها رقيقه التاسع
بول غليظ دام على غلظه في ابوال كثيرة هذا يكون لقصور النضج مع كون المواد
غليظه فلذلك يدل على طول المرض وربما دل على حدوث حماة العاشر بول
غليظ واحد بقي على غلظه ولم يتغير هذا يكون لمواد غليظه او كثيره مندفعه
مع البول الحادي عشر بول غليظ تدرج في ابوال كثيرة الى الاعتدال هذا يكون
حيث المادة غليظه وقد نضجت لما اعتدل قوام البول الثاني عشر بول
غليظ انتقل الى الاعتدال دفعةً بحسب ابوال كثيرة هذا يكون لاحد امرين اما
لمادة شديدة القبول للنضج مع غلظها فلذلك اعتدل قوامها في يوم واحد
واما لان النضج كان كاملا اولا ولما غلظ البول ولا بحران كان بالبول
وغلظ بكثره ما يندفع فيه ثم كمل انتقاص المادة في ذلك اليوم لعلتها فعاد
البول الى اعتداله الثالث عشر بول غليظ تدرج الى الرقة في ابوال
كثيرة هذا يكون في الاكثر لميل المواد الى جهة اخرى بتدريج الرابع عشر بول
غليظ صار رقيقا دفعةً بحسب ابوال كثيرة هذا يكون لاحد امرين اما
لعروض سدد او لميل المواد الى جهة اخرى دفعة الخامس عشر بول غليظ صُبر
عليه ساعة اعتدل قوامه هذا يكون لان المادة الخارجة في البول قد
نضجت لكنها بعد في الغليان فاذا دام البول لم يبرد بعد كان التثور من الغليان
باقيا فكان البول غليظا فاذا سكن الغليان اعتدل قوامه لاجل حصول
النضج فلا بد وان يكون هذا النضج في اول كماله اذ لو كان قد كمل لكان
الغليان قد بطل فكان يكون البول معتدلا من حين يبال السادس عشر بول
غليظ صُبر عليه ساعة فصار رقيقا هذا يكون لغليان لم يكمل معه النضج

ويكون

ويكون للمواد في الاصل رقيقه فاذا برد البول وسكن الغليان الموجب للتثور رق
لرقة المادة ثم يجب ان ينظر الى احوال ثلثه احدها ان يبال رقيقا ثم يغلظ و
ثانيها ان يبال غليظا ثم يرق وثالثها ان يبقى على حالة في رقته وغلظه والاحسن
ان يجعل هذه الاقسام اربعه وذلك لان كل واحد من البول الرقيق والغليظ اما
ان يبقى على حاله او ينتقل الى مقابلها فيكون الاقسام اربعه لكن الشيخ جعل
البول الباقي على حاله قسما واحدا سواء كان رقيقا او غليظا والمراد بهذا
الانتقال والبقاء على ما هو عليه ما يكون كذلك بحسب بول واحد وذلك
لان الاطباء لما قالوا البول الرقيق على نوعين منه ما يبال رقيقا ويبقى على
رقته ومنه ما يبال رقيقا ثم يثخن بعد ذلك والثخين على نوعين منه ما يبال
ثخينا ويبقى على ثخانته ومنه ما يبال ثخينا ثم يرق بعد ذلك وقع الخلاف
في تاويل قولهم انه قد يرق بعد ثخانته ويثخن بعد رقته هل يكون ذلك في
الخارج بمعنى ان البول في القارورة يكون رقيقا ثم بعد زمان يثخن او بالعكس
او في الداخل بمعنى انه يبال مرارا كثيرة كذلك ثم يتغير الى ما ذكرنا والذي
فهمه اسحق بن الاسرائيلي ما انا قايله قال في كتابه المعنون بالتفسرة البول الرقيق
تارة يبال رقيقا ويبقى على رقته ويدل اما على التخمة على ما عرفنا او على
كثره الشرب في العلة المعروفه بديابيطس واما على سدد في مجاري الكبد
الى الكلى بحيث انها منعت ما يغلظ البول عن النفوذ وتارة يبال رقيقا
ثم يغلظ بعد خروجه الى الاناء وهذا يدل على ان الطبيعه قد توجهت الى
المادة وبدانه بحيث انها تورد المادة وحللت الرياح ولطفت الاجزاء
اللطيفه التي في البول وضعف عن نضج الجزئين الاخرين لغلظها وهما المائيه

والجزء الرسوبي وبقيا على فجاجتهما فلما خرج البول الى الخارج حاول
الحر الجواني الذي قد لطف السمو الى موضعه بالطبع ثم ان الحر الغليظ منعه
عن ذلك فتكدر وتغلظ والبول الغليظ الذي يبقى على غلظه بعد خروجه
الى القارورة يدل على انهما هنا شديد من الطبيعة وللمادة المرضية حتى اذا مارت
الاخلاط واختلط البعض بالبعض اخذت في هضمها فان دام هذا البول
على كدره وغلظه بعد يوم البحران ويوم الانذار دل على ان ذلك الغلظ ليس
هو من فعل الحرارة الغريبة لحيث انها تغلي المادة وتثورها واما الذي يبال
غليظا ثم يرق بعد خروجه الى الاناء فيدل على ان الطبيعة قد بالغت في
طبخ الاثفال وتلطيفها وكادت ان تميزها وتخلص بعضها عن بعض ويلحق
كل واحد بموضعه بالطبع غير انه اسرع في خروجه قبل ان تكمل فعل
الطبيعة فيه ثم انه اذا خرج طلب كل جزء منه الانفصال عن صاحبه
وهو في نفسه قابل لذلك فسما الجزء اللطيف منه الى الاعالي ورسب
الجزء الكثيف الى اسفل وبقيت المائية صافية رقيقة فلو بقي مثل هذا
البول داخل البدن امتازت هذه الاجزاء كل واحد من صاحبه قال
ولذلك قال الفاضل جالينوس ان البول الثخين الذي يصفو ويرق بعد خروجه
الى الخارج دليل على اقدام الطبيعة على النضج واقتدارها على هضم
الاثفال لا سيما متى كان في زمان يسير فانه متى كان كذلك كان اجود
من الذي يرق في زمان طويل هذا كلامه بالفاظه والذي فهمناه منه
ان رقة البول بعد ثخانته او ثخانته بعد رقته في الخارج في القارورة والذي
نقله نحن عن الفاضل جالينوس انه قال في اول البحران البول الكدر بلثه

اصناف

اصناف منه ما يبال كدرا ثم يصفو بعد قليل ومنه ما يبقى بحاله ومنه ما يبال
صافيا ثم يتكدر من بعد واردأ هذه الاصناف هو الثالث واسلمها الاول
واما الثاني فانه متوسط ثم قال واما البول الذي يتكدر خارجا هذا كلامه في
ذلك وفيه تصريح بان المراد بالانفعال ما يكون في الاناء من خارج واما حنين
فانه قال في ذلك قولا مهملا وهو ان البول الرقيق صنفان فان منه ما يبال
رقيقا ويبقى على رقته ومنه ما يبال رقيقا ثم يثخن بعد ذلك وكذلك البول
الثخين صنفان فان منه ما يبال ثخينا ويبقى على ثخانته ومنه ما يبال
ثخينا ثم يرق بعد ذلك وقال ابن ابي صادق في شرحه لهذا البول الاولى ان
نقول الى ماذا يؤول من البول الرقيق والغليظ اما البول الرقيق فليس يخلو من
احد امرين اما ان يبقى بعد الخروج على رقته واما ان يؤول الى الثخن وكذلك
البول الثخين وهذا الكلام قريب مما قاله الاسرائيلي وقال صاحب الكامل
وكل واحد من البول الرقيق والثخين ينقسم قسمين وذلك لان البول الرقيق
والثخين ينقسم وذلك لان البول الرقيق اما ان يبال رقيقا ويبقى على رقته
واما ان يبال رقيقا ثم يثخن ثم هذا يدل على ان الطبيعة قد اخذت في انضاج
المادة واما البول الثخين فاما ان يبال ثخينا ويبقى على ثخانته واما ان يبال
ثخينا ثم يصفو ويرق وليس فيه اشعار بما ذكرنا على ما قيل وقال ابن رشد
البول يعرض له اربعة احوال اما ان يبال رقيقا ثم يغلظ واما ان يبال
غليظا ثم يصفو واما ان يبال رقيقا ويبقى رقيقا واما ان يبال غليظا ويبقى
غليظا هذا قوله في هذا الباب وهو قول مجمل وقال الشيخ هنا ما لا نفهم منه
ما ذكرنا لانه قال الذي يغلظ بعد الرقة قد يكون للذوبان ويغلظ هذا لما

يكون بعد خروجه الى الاناء لجموده بسبب البرد لانه في داخل البدن لانه يزداد رقة بسبب
الحرارة هذا ان لم يعارض بازدياد المغالظ بالحرارة لانها تذيب اولا الاجزاء اللطيفة
ثم الاجزاء الغليظة والاصار مجملا واذا عرفت ذلك فلنعد الى حل المتن لانه اى لان
البول اما ان يبال رقيقا ثم يغلظ فيدل على ان الطبيعة مجاهدة هو ذا منضج اى
وهي في الانضاج لكن المادة بعد لم تطع من كل وجه اى لم تطع مطاوعة تامة
اذ لو كان حالها كذلك لظهر الرسوب في القارورة بعد استقراره في الاناء و
هي اى المادة منائرة اى من فعل الطبيعة فيها هذا في اكثر النسخ وفي بعضها منائزة
اى مستعصية واما العلة في خروجه رقيقا فقد عرفتها وهي ان فعل الطبيعة ولا غلظه بعدهم
في الجزء القابل للاحالة والطبخ وهو الالطف من البول فاذا خرج الى الاناء
طلب السمو والانفصال عن باقي الاجزاء الغير القابلة للطبخ والاحالة غير ان هذه
تمسكه وتمنعه عن ذلك فيكدر ويغلظ الجميع قال السامري والحين الذي
يبال رقيقا ثم يثخن يدل على ان الطبيعة قد اخذت في الانضاج وتبع السيح
وهو سهو لان الثخن الدال على ابتداء النضج يوجد اذا كان البول رقيقا ثم يبال
بعد ذلك ولم يثخن في قوامه الخاص به لا بسبب الخثورة ثم لا يزال يزداد ثخنه
يوما فيوما الى ان يعتدل قوامه واما البول الذي يبال رقيقا ثم ياخذ بعد ساعة او
ساعات في الاناء يثخن فانه يدل على ان الاخلاط اخذت تغلي وتثور من
الحرارة النارية الملتهبة حتى اذا صار الى منتهى الغليان فانه يبال ثخينا ويبقى على
ثخانته فاذا كان البول الذي يبال ثخينا ويبقى على ثخنه يدل على ان الاخلاط
في منتهى الغليان والذي يبال رقيقا ثم يثخن بعد ذلك يدل على ان الاخلاط
قد اخذت في الغليان وذلك لان الغليان لا يمكن ان يبلغ منتهاه دون

ان

ان يبتدئ شيئا فشيئا الى ان يبلغ المنتهى والذي حمل حسن على هذا السهو بعينه
الشيخ انه لما وجد الفاضل جالينوس يقول في كتاب البحران البول الذي يكدر
بعد ان يبال صافيا يدل على انه لم يكن بعد حركته لكنه مزمع فظن انه عنى
بالحركة حركة النضج وذهب عليه انه عنى بذلك حركة الحرارة النارية للتثوير
دون الانضاج ولذلك قال بعده فبالواجب صار هذا اردأ الابوال لانه
ابعدها عن النضج ولو كان ثخنه من قبل النضج لم يكن هو اردأ الابوال
هذا كلامه بالفاظه وفيه نظر وربما دل على ذوبان الاعضاء فان هذا
البول من خصوصيته انه اذا خرج وصار في الاناء واثر فيه الهواء البارد
الخارجي جمد لانه كان عن مادة دسمة وقد علمت ان الدسم مادته الرطوبة
وعاقده البرد وان كل ما عقده البرد اذابه الحر فعند كون البول المذكور في
داخل البدن كانت الحرارة مستولية عليه وكان ذائبا رقيقا ثم اذا فارقه
الحر واستولى عليه البرد جمد وهذا لا يسقط بشيم العلب مع كثرة حرارته
لما نقلنا عن كلام الشيخ في فصوله على ما سبق واما ان يبال غليظا ثم يصفو
ويتميز منه الغليظ راسبا فيدل على ان الطبيعة قد قهرت المادة وانضجتها
هذا معلوم مما تعلم قال السامري وهذا يدل على ان الحرارة النارية قد سكنت
عن التثوير ولهذا اخذت الاجزاء في التميز وهذا النوع من البول وان
لم يكن نضيجا فهو اقل بعدا عن النضج مما قبله لان فعل الطبيعة والحار الغريزي
وان لم يكن بينا فيما قبله لقوة الحرارة النارية فيتبين لا محالة اذا هدأت
هذه الحرارة وفيه نظر ايضا وكلما كان الصفاء اكثر والرسوب اوفر واسرع
فهو على النضج ادل هذا ظاهر وذلك لان سرعة الرسوب والصفاء انما

يكون لسهوله مباينته الارضية للمائيه وانما يكون كذلك اذا كان النضج اكثر
واستيلاء الطبيعة على المادة اشد ولذلك يكثر فيه الرسوب ويسهل بخلاف المادة
الفجة فان ذلك يعسر فيها **والحال المتوسطة بين الاول** وهو ان يبال رقيقا
ثم يغلظ **وبين الاخر** وهو ان يبال غليظا ثم يرق هي ان يبقى البول على حاله في
رقته وغلظه ولا شك ان هذه الحال اردا من الحالين الاولين وادل على قصور
النضج اما الباقي على رقته فظاهر لان ذلك انما يكون اذا كان البول مائيا فلا يكون
فيه اجزاء تغلظ بالجمود بعد واما الباقي على غلظه فلان ذلك يدل على ان
الاخلاط في الغليان والمادة بعد لم تنفعل ولذلك يكون هذا البول اقل نضجا
من القسمين الاولين لان المادة فيهما يكون قد انفعلت انفعالا تاما لكن ذلك الانفعال
لم يتم ولما كان البول الباقي على حاله اذا دام كان حكمه كذلك وذلك لان ذلك انما يكون
لفرط عصيان المادة على النضج وحينئذ فانما يمكن ان يتم نضجها في زمن طويل
واذا كان كذلك فان كانت القوة ثابتة قوية وانما يعرف ذلك من جودة حركة
النبض وصحة الذهن وانهاض الشهوة وجودة الاستمراء واستقلال العليل
علته كان الغالب من حالها انها تقوى على الانضاج وتثبت على المدة التي يتم
فيها ذلك وان لم تكن قوية كان الغالب من حالها انها لا تفي بالصبر على المرض
الى ان يتم النضج بل يسبق الهلاك النضج وخصوصا القوة اذا كانت ضعيفة
احتيج في النضج الى زمان طويل جدا والى ما ذكرنا اشار بقوله **ان دامت**
بان يكون اياما كذلك **وكانت الطبيعة قوية والقوة ثابتة حدس ان**
سيبلغ منه الانضاج التام وان لم تكن القوة ثابتة خيف ان يسبق
الهلاك النضج واما الضمير في قوله **واذا طال** فيرجع الى البول الغليظ الباقي

على

على غلظه وهو احد قسمي الحال المتوسطة وذلك لانه اذا طال بان دام على ذلك
اياما **ولم يكن علامة مخيفة** اي دالة على الهلاك من ضعف القوة وسقوط
الشهوة وفساد الذهن ورداءة الاستمراء واستعظام العليل علته **انذر**
بصداع لانه يدل على ثوران وعلى رياح بخارية لان هذا كما قلنا انما يبقى على
حاله لكون الغليان موجودا والمادة غير مطاوعة واذا كان كذلك لم يكن بد من
حدوث صداع لثوران الاخلاط بالحرارة الغريبة وعجز الطبيعة عن التمييز
وعند ذلك فان الحرارة الغريبة تبخر ابخرة غليظة الى جهة الدماغ فتولمه و
تصدعه ولان طبخ المواد العاصية لا بد وان يعرض معه رياح بخارية تصعدها
الغليان **والذي يأخذ من الرقة الى الخثورة** اي القسم الاول وهو ان يبال
رقيقا ثم بعد ساعة يخثر **ويستمر** اي ويدوم على هذه الحال اياما **خير من**
الواقف على الخثورة وهو احد قسمي الحال المتوسطة وغرض الشيخ بيان
ان دوام الباقي على غلظه اردا من دوام القسم الاول لان القسم الاول يكون
المادة فيه قد انفعلت انفعالا ما وان القوى الطبيعية لها نهضة في نضج المواد
وانها غير مقهورة بخلاف حاله عند الاستمرار على الخثورة فانه دال على سكون القوى
واتكافها عن المقاومة والمناهضة وذلك لعجزها وقصورها عن ذلك
ولعله لم يحتج ان يبين ان ذلك اردا من القسم الثاني لظهوره لان في القسم الثاني
انفعال المادة اكثر فلذلك هو مقارب للنضج وايضا لان القسم الثاني بعيد
ان يدوم كذلك وذلك لانه انما يكون اذا قاربت المادة الانضاج وحينئذ يلزم
ان يتم النضج بسرعة فيكون البول حينئذ ما يبال معتدلا فلا يكون ذلك البول
قد دام على حاله ولما كان هذا **في كثير من الاوقات** ولم يكن في كلها لان

في بعض الاوقات يكون القسم الاول للذوبان ولا يكون احمد من الواقف على
الخثورة **ولربما يغلظ البول ويكدر لسقوط القوة لا لدفع الطبيعة** وذلك
من وجهين احدهما ان القوة اذا سقطت عجزت عن امساك الرطوبات فيخرج
بنفسها واكثر ما يخرج ما كان منها ارضيا غليظا لانه يكون اثقل ويلزم ذلك
ان تكدر البول ويغلظ وثانيهما ان القوة اذا سقطت استولى البرد على ما
نبينه فيما بعد واذا استولى البرد جمدت الاجزاء المخالطة للبول التي كانت رقيقة
فغلظ البول وكدر وصار كالبرد الخارجي في تغليظه البول وتكديره اياه **و**
اما البول الذي يبال مائيا ويبقى مائيا فهو دليل على عدم النضج البتة غرضه
بيان ان القسم الاخر من اقسام الحال المتوسطة بين الحالين الاولين وهو الذي
يبقى على رقته اردا من القسم الاول منها وهو الذي يبقى على غلظه وذلك لان
ذلك الغلظ كما بيناه كان للغليان ولان الطبيعة فاعلة في المادة ولكن المادة
غير مطاوعة واما الباقي على كونه رقيقا مائيا فهو يدل على عدم التصرف في الماء
البتة حتى يخرج الماء كما يشرب ولا شك ان هذه الحالة اردا من كون الطبيعة
فاعلة وان كانت المادة غير قابلة قال جالينوس البول الذي يبال رقيقا
ثم يتكدر ويغلظ بعد خروجه الى الاناء ثم يرجع بعد ذلك ويعود الى صفائه
ولطافته يدل على بقايا ريح غليظة تبقت في البول بعد خروجه الى خارج فلما
حاولت السمو الى موضعها كدرت البول وغلظته فلما تخلصت وصارت
الى موضعها عاد البول الى صفائه ولطافته التي كان عليها وقد حكى قوم
عن جالينوس انه قال ان البول ربما كان غليظا كدرا ثم راق وصفا بعد
خروجه الى خارج ثم عاد بعد ذلك الى الكدورة والغلظ ثم رجع مرة اخرى
الى

الى الصفاء واللطافة وزعموا ان ذلك انما يكون لبقايا ريح غليظة بقيت في
البول بعد ان صفا وراق في المرة الاولى ثم لما طلبت السمو الى موضعها كدرت
وغلظت ولما تخلصت عاد البول الى صفائه ولطافته قال الاسرائيلي
هذا لا يستقيم على القواعد الطبية لان البول الذي يبال غليظا وتحاول
الطبيعة تلطيفه بعد خروجه الى الاناء ليس فيه من الغلظ والفجاجة ما
اذا الطفته الطبيعة بقيت فيه بقايا تحتاج الى معاودة العمل فيها ثانيا ولو
امكن ذلك ايضا لما كان في مقدار الحرارة الغريزية التي في البول خارجا ما
يفي بذلك لانها قد فارقت موضعها وتعدت عن مادتها وقربها ولو امكن
ذلك ايضا لعدم البول الدال على مقدار فعل الطبيعة في طبخ المواد داخل
البدن اذا كان فعلها خارجا قد ساوى فعلها داخلا وهذا من ابين محال
المبحث السابع في احكام اقسام البول الغليظ قال
رحمه الله **البول الغليظ احمد ما كان سهل الخروج كثير الانفصال**
اي غزيرا وفي نسخة المسيحي **الاثفال** وهو سهو لان الكلام مبني على غزارة
البول لا غزارة الثفل **معا** اي يكون مع كونه سهل الخروج غزيرا ايضا وانما
كان هذا احمد لانك قد علمت مما بيناه اولا ان الاسلم من البول الغليظ هو
الذي يستفرغ منه شيء كثير لان ذلك يدل على ان غلظه لكثرة ما تدفعه
الطبيعة الى جهة البول من الفضول واكثر ذلك يكون على سبيل البحران
فان كان مع هذا سهل الخروج كانت دلالته على ذلك اكثر **ومثل هذا**
يبرئ الفالج وما يجري مجراه اي من الامراض البلغمية من الشنج والرعشة
واوجاع النسا وغير ذلك واعلم ان حصول البرء بهذا البول من الامراض

العرقه اولى من الامراض العصبيه ~~بطريق الاولى واعلم ان الصان هذا البول الغليظ~~
~~الذى يكون للبحران~~ لانها اقرب الى آلات البول غيبوا ان الشيخ انما مثل بالامراض
العصبيه ليعلم ان غيرها بطريق الاولى واعلم ايضا ان هذا البول الغليظ الذى
يكون للبحران لا بدوان يعود الى الحال الطبيعيه وذلك لا محالة يكون بان يرق
وعوده الى الرقه اما ان يكون بتدريج او لا يكون كذلك والثانى كما بيناه اولا ينذر
بالنكس والاول هو احمد انتقالاته لان المادة التى تخرج بالبول تقل لا محاله
بكل بول يوجد وكلما قلت رق البول لقلة ما يخرج معه منها فاذا كان
ذلك مع غزارة علم ان تلك الرقه سببها قلة المادة لا عجز الطبيعه عن دفعها
والا لم يكن البول غزيرا واليه اشار بقوله **واذا كانت ابوال غليظه ثم**
اخذت ترق على التدريج مع غزارة فذلك محمود وقد تقرر هذا بوجه
اخر وهو انه لما تبين ان الغليظ البحرانى هو ما يكون سهل الخروج كثير الانفصال
وكان من المعلوم ان مثله يعود الى الرقه عند نقاء البدن من المواد المغلظه
للبول احتاج الى ان نفرق بين الرقه الكائنه لذلك وبين الرقه الكائنه لسدة تمنع المواد
المغلظة من النفوذ وبين الرقه الكائنه لميل المواد الى جهة اخرى وذلك ان الرقه
الكائنه ~~الى الجهة الاخرى~~ للنقاء لها شروط احدها ان يكون ذلك بالتدريج لان
المادة المغلظة تقل لا محالة لخروجها فى الابوال المتقدمه فيكون حدوث
الرقه بعد ذلك بالتدريج لا محاله وثانيها ان يكون البول الرقيق غزيرا لانه
متى كان كذلك علم ان الرقه سببها قلة المادة لا عجز الطبيعه عن دفعها
ولا انصرافها الى جهة اخرى والا لكان غزيرا وثالثها ولم يذكره الشيخ
لظهوره ان يعقبه خفة وراحة واما الرقه السدّيه فيعرض حدوث

الرقه دفعه وان لا يكون البول كثيرا لعجز الطبيعه عن دفعه بجملته لاشتغالها
عن الدفع بمقاومة السده وان لا يعقبه خفه وراحة لاحتباس المواد
المغلظه للبول بالسده واما الرقه الحادثه لميل المواد الى جهة اخرى وان
كان حدوثها قد يكون بالتدريج لكن البول لا يكون معها غزيرا وهو ظاهر
ولا ان يعقبها خفة وراحة اللهم الا اذا توجهت الى جهة اخرى
تخرج منها الى الخارج على ما عرفت والحاصل انه اذا كان تكلم
فى البول الغليظ البحرانى علم نكس له بدوان يرق كما بينا ذكر ما تخص
هذه الرقه من العلامات ليتميز عن باقى انواع الرقه **وربما كان**
تعقب الغليظ الكدر بالجر صفة للغليظ **القليل** بالنصب على انه
مفعول المصدر المضاف الى فاعله مثل دق القصار الثوب وهذا فى
اكثر النسخ وعليه نسخة القرشى وفى بعضها وعليه نسخة المسيحى
وربما كان تعقب الغليظ الكدر الغليظ بالنصب لما عرفت **القليل**
بالنصب ايضا وقال المسيحى هذه العبارة قد اغلق الشيخ فيها المعنى
والاغلاق فيها لانها مثل دق القصار الثوب ومعناه واضح لا مغلق
وفى بعض النسخ **وربما كان تعقب الغليظ الكدر الكثير للغليظ القليل**
وهذه خير من الثانية وهى من الاولى لما فيها من عدم الاشتباه فيها ووجوده
فيها بسبب الاعراب واما معنى قولنا معنى هذا الكلام هو ان البول
الغليظ القليل اذا تعقبه البول الغليظ الكدر الكثير وهذا المعنى لا يتضح
بهذه العبارة لاشتمالها على ذكر ما يجب ان يعتبر فى المتعقب وهى الغلظ
والكدورة والكثرة وما يجب ان يعتبر فى المتقدم وهو الغلظ والقلة

خلاف الثانية لخلوها عن اعتبار الكثرة في التعقب وخلاف الاولى لخلوها عن
هذا الاعتبار في المتعقب وعن اعتبار الغلظ في المتقدم دليل خير لا كونه
دليل خير انما يكون اذا كان غلظ البول والغلظ المواد وكثرتها مع عجز
الطبيعة عن دفعها ثم انفجر ذلك فبيل غزيرًا مع غلظه وذلك بان تقوى
القوة على دفع تلك المادة بجملتها دفعة واليه الاشارة بقوله وذلك اي كونه
دليل خير يكون اذا انفجر اي اندفع بدفع الطبيعة عند قوتها الغليظ
الكدر الذي كان يبال قليلا قليلا لاحتباسه لغلظه وعجز الطبيعة عن
دفعه لكثرته فبيل دفعةً واحدة بولا كثيرا بسهولة فان قيل فكيف
تكون الطبيعة اولا عاجزة عن دفع تلك المواد ثم لما ضعفت بطول المرض
قويت على ذلك قلنا لا امتناع في هذا فان تلك المادة تكون اولا نية فلا
يمكن للطبيعة دفعها واما بعد ذلك فتكون تلك المادة قد نضجت بطول
المدة واستعمال المنضجات فيكون دفعها اسهل وان كانت القوة قد
ضعفت هذا مع ان الطبيعة قد تقوى باستعمال ما تقوى بها من الاغذية
وما تسكن عادية المرض واعراضه وعند ذلك تتمكن من دفع المادة و
اخراجها عن البدن فان مثل هذا اي هذا البول المندفع بدفع الطبيعة
اياه لكثيرا ما تنحل به العلة سوا كانت العلة شيئا من الحميات الحادة
او غيرها من الامراض الامتلائية او كان وفي بعض النسخ كانت
قيل وهو الصواب لان الضمير للعلة والاول لا يصح الا بتأويل وفيه نظر بل
الامر بالعكس لان الثاني لا يصح لان الامتلاء ليس علة بل سببها فلا يصح اذن
ان يقال او كانت العلة امتلاء وان سلم صحته فلا يصح ان يقال او كانت
العلة

العلة علة امتلائية لم تعرض منه بعد مرض ظاهر والاول يصح لان لفظه كان
تامة فاذن الصواب هو الاول لانه المحتاج الى تاويل بخلاف الثاني لاحتياجه
اليه امتلائية لم تعرض بعد منه مرض ظاهر وذلك لان الطبيعة اذا قويت
على دفع المواد قويت على كل ما من شأنه ان تحدث عنها وهذا ضرب من
البول نادر لاحتياجه الى توفر من القوة بحيث تدفع المواد الغليظة الكثيرة
دفعةً واحدة بعد عجزها وضعفها بطول المرض وهذا اي توفر القوة بعد
ضعفها من النوادر البول الطبيعي اللون وهو الاترجي على ما عرفت
الخلو اما ان يكون قوامه رقيقا او غليظا او معتدلا فان كان قوامه معتدلا
فذلك هو البول الصحي الكامل النضج وان كان قوامه رقيقا فهو يدل على
خبال من النضج ويعلم ان ذلك اللون ليس لكمال النضج والا لكان نضج القوام
اولى وقد ذكرنا هذا من قبل وان كان قوامه غليظا فهو الذي نتكلم فيه الآن
ونقول انه يدل على احد امرين احدهما ان يكون النضج حاصلا ويكون
غلظ البول لكثرة ما يندفع معه من الفضول ويُعرف هذا بغزارة
البول وسهولة خروجه وان صادف البدن عقيبه خفا وان يكون
عند منتهى المرض ليكون في وقت النضج واليه الاشارة بقوله اذا افرط
في الغلظ دل احيانا على جودة نضج المواد وكثرتها ويصحبه سهولة الخروج
وثانيهما ان يكون ذلك لان اخلاط البدن معتدلة الكيفية لكنها كثيرة جدًا
فلكونها صالحة معتدلة الكيفية توجب كون لون البول طبيعيا ولكونها
كثيرة توجب كون البول غليظا فلذلك تميز البول الذي هو كذلك على
اللطف وذلك اذا دام كذلك وكان سببه هو السبب الثاني لا مثل

هذا البادوم حينئذ اذا كانت الطبيعة عاجزة عن التصرف في تلك المادة
وانما تعجز الطبيعة عن التصرف في المادة المعتدلة اذا كانت كثيرة جدا والقوى
ضعيفة كذلك لان للمادة فيها بعض النضج وهو اعتدال اللون ولا اشكال ان ذلك
قال ويعرف هذا بعسر خروج البول وقلة ما يخرج واليه الاشارة
بقوله وقد يدل احيانا على التلف لدلالته على كثرة الاخلاط وضعف القوة
ويدل عليه عسر الخروج وقلة ما يخرج قال ابن جميع في تنقيح القانون
الفرق بين ما يدل من هذا البول ونحوه من ساير الاشياء المستفرغة من
تلقاء انفسها على الخير وبين ما يدل منها على الشر انما يكون كما علمنا المولد
ابقراط من جهة الانتفاع بخروجه وسهولة الاحتمال له وقال الرازي
في الحاوي البول الذي لونه طبيعي الا انه في غاية الغلظ ربما دل على التلف
وربما كان لبحران اذا كان تخف عليه ويحتمل ولذلك يكون ما ذكره الرئيس
في الفرق بين هذين البولين غير كاف وتحريفا في النقل اللهم الا ان
نتكلف له تاويلا بعيدا كما هو عادتنا ان نفعل في حقه دايما فنقول
انه يعني بسهولة الخروج خفة البدن عليه وسهولة الاحتمال له فانه
بهذا النحو من التاويل يصير مطابقا للاصول هذا كلامه بالفاظه وفيه
نظر لان غزارة البول مع سهولة الخروج في مثل هذا البول دليل على
قوة الطبيعة ودفعها المادة للمرض فيكون مستولية عليها واذا كانت
مستولية عليها كانت محتملة لهذا الدفع بالضرورة فالحاصل ان بين
معنى ما قاله ابقراط وما قاله الشيخ ملازمة مساوية فلا حاجة اذن
الى تاويلاته الباردة التي جرت بها عادته البول الغليظ الجيد الذي هو
بحران

بحران امراض الطحال والحميات المختلطة لا يتوقع فيه الاستواء فان
الطبيعة تعمل في الدفع معناه لا يتوقع فيه وجوب الاستواء اي لا يظن
به انه لا يكون الا مستويا حتى يكون استواؤه فرقا بين كونه بحرانا وبين
كونه ذوبانيا او غير ذلك بل قد يكون مستويا وقد لا يكون وانما لا يكون
الاستواء فيه واجبا اما اذا كان بحرانا لامراض الطحال فلان مادة امراض
الطحال شديدة الغلظ يابسة ارضية فيكون دفع الطبيعة لها اسهل من تعديلها
وتسوية اجزائها واما الحميات المختلطة فلان موادها تكون شديدة
الاختلاف فيعسر على الطبيعة جعلها مستوية فلذلك يكون دفعها
اسهل من ذلك ولذلك اذا كانت فاعلة للدفع فيها لم يتوقف دفعها
فيها على ذلك فان قيل هذا ينقض القاعدة المذكورة وهي ان المادة لا
يسهل دفعها الا اذا كانت نضجة لان الغرض من النضج على ما قيل
سهولة الدفع قلنا الامر كذلك غير ان نضج المادة على نوعين
نضج تام وهو ان يحصل في البول البارز من تلك المادة الاستواء
والبياض والرسوب وغير ذلك مما سنذكره وغير تام وهو ان
يفوت البول بعض الصفات المذكورة كالاستواء مثلا ولان المادة
حصل فيها بعض النضج وتعسر على الطبيعة اتمامه دون الدفع
دفعتها وان لم ينضج تمام نضجها لا وان عدم نضجها لينتقض القاعدة
ولان الغرض من النضج سهولة قبول المادة للدفع فكلما وجدت الشرايط
المذكورة للنضج وجد النضج وسهولة القبول وليس اذا وجد سهولة الدفع
وجد النضج او شرايطه لجواز ان يكون سهولة الدفع لقوة الطبيعة على

الدفع البول المشؤ في الجملة يدل على كثرة اخلاط مع اشتغال من الطبع
بها و بانضاجها البول المشؤ هو نوع من الكدر وهو المشتت الاجزاء
الكثير الغليان وانما يكون كذلك اذا عرض غليان قوي في مادة غليظة
بحيث تشتت اجزاؤها في غليان تلطيفها كحال عصير العنب بل
عصارات الفواكه عند غليانها ودفع الطبيعة لفضلاتها المائية ولا اشكل
ان مثل هذا يكون من اخلاط كثيرة حتى يكون الطبيعة محتاجة في
انضاجها الى الغليان القوي ومثل هذا الغليان لابد وان يصعد بسببه
ابخرة كثيرة توجب الصداع واذا تقدم تشور البول فالصداع حاضر
او سيحضر على ما قال ابقراط في رابعة الفصول من بال بولا مشؤرا شبيها
ببول الدواب فبه صداع حاضرا و سيحضر به وفي بعض نسخ الفصول
او سيحدث به البول الغليظ الذي له ثفل زيتي يدل على حصاة يريد بالثفل
الزيتي ما يكون زيتي لونه وقوامه اي الزيتي السلقي لاما يكون كذلك في دسومته
اي الزيتي الدهاني لما اولا فلا ستحالة كون الثفل دسما اذ من المستحيل ان يطفو
الماء فوق الدسومة واما ثانيا فلان المادة الدسمة لا تنعقد البتة بحيث
يتولد منها حجر وانما كان هذا اي الزيتي السلقي يدل على حصاة و يريد بذلك
حصاة الكلى لوجهين احدهما ان الثفل المذكور لغلظه ولزوجته لانه
انما يكون من مادة غليظة لزجة ذات صفرة او خضرة لسببه فعلت
فيها حرارة عاقلة تتعذر انحدارها الى المثانة حتى يتولد منه حصاة
فيها بل يقف و يتولد منها ذلك وثانيهما ان الثفل الزيتي يميل الى
الصفرة او الخضرة وحصاة المثانة لونها ابيض فمادتها لا تكون حمراء ولا

صفراء بخلاف حصاة الكلى فان مادتها يجوز ان يكون كذلك قيل في
الحواشي العراقية انما يكون مثل هذا زيتي لونه فان حصاة المثانة لونها
في الاكثر غبرة الى الخضرة وذلك قريب من لون الزيت واما الدسم
والقوام فلا اشتراط في هذا وفيه نظر البول الغليظ الدال على انفجار
الاورام يستدل عليه بما يخالطه وبما قد سبقه اما بما يخالطه فكالمدة
ويدل عليها الرائحة المنتنة والجرادات المنفصلة معه كصفائح بيض
ان كان الورم في المثانة وخشونة وجع في العانة او حمرة ان كان الورم في
الكلى فخصه وجع في القطن او عطف على الصفائح اي كصفائح او كالنخالة
او غير ذلك اي غير الصفائح والنخالة مما يستدل عليه بعد اي من انواع
الرسوب واما بما سبقه فان يكون قد كان فيما سلف علامة لورم
او قرحة بالمثانة او الكلية او الكبد او نواحي الصدر اذ قد يندفع بالبول
مادة اورام آلات النفس كالرئة والحجاب المحيط بالاضلاع كما قد يندفع
به انصباب مادة اورام الاعضاء التي هي مسالك البول كالمثانة والكلى والكبد
غير انه ان كان في الرئة تقدمه اعراض ذات الرئة وان كان في الحجاب
تقدمه وجع ناخس عند التنفس وضيق النفس فيدل ذلك على انفجار
من الورم فان كان قبله بول يشبه بغسالة اللحم الطري فهو من
حدبة الكبد ويكون معه ضيق نفس واعراض شبيهة من اعراض ذات الجنب
وقد ذكرنا الفرق بينهما او براز كذلك اي شبيه بغسالة اللحم الطري فالورم
في تقعيره ويكون معه فواق وقد عرفت كيفية حدوثه من ذلك
وان كان سبق ضيق نفس او سعال يابس اي بلا نفث و وجع في اعضاء

الصدر فان جبر فهو ذات جنب انفجر واندفع من ناحية الشريان العظيم غرضه
بيان انه كيف يمكن خروج قيح ذات الجنب المنفجر الى فضاء الصدر من جهة
البول والبراز مع كون الحجاب يمنع ذلك من الانحدار الى جهة المعدة حتى
ينفذ الى الامعاء او الى الكبد من الماساريقا الى مجاري البول فتبين انه ينفذ
لان هناك يلاقي الشريان العظيم الممتد على الصلب بقبلها وينفذ في شعب منه
اخذة الى الكلى ومن هناك الى المثانة واما ما يخرج من ذلك بالاسهال فينفذ
في شعب هذا الشريان الاخذة الى الامعاء وانما يكون نفوذ هذه المادة
في الشريان اولى من نفوذها في الوريد لان ذلك يلزمه مرور القيح والمدة بالمعدة
وذلك مانع للمقصود منها وهو تحصيل غذاء البدن لان ذلك ينفرها عن جذب
الغذاء ويقززها واما كيف يمكن نفوذ المدة مع غلظها في مسام الشرايين
مع ضيقها فهذا ليس باعجب من نفوذها في العظام فان كثيرا ما ينفذ
المدة في ذات الجنب من الاضلاع الى الخارج ومما ذكرنا تعرف فساد ما ذهب
اليه المسيحي وهو ان قوله من ناحية الشريان العظيم فيه تصحيف والظاهر
انه من جهة الناسخ الاول فانه اشتبه عليه الشريان الوريدي بالوريد
الشرياني وذلك لانه يستحيل مادة هذه الاورام عند انفجارها في الشريان
الوريدي اما اولا فلانه يحتاج ان يمر بالقلب ومثل هذا الاندفاع لا يعقبه
خفة وراحة البتة لانه اندفاع ردي وهو من العضو الخسيس الى العضو الرئيس
واما ثانيا فلان المادة اذا اندفعت في هذا المجرى اي الشريان الوريدي
كيف يتصور ان يندفع بالبول لانها ينبث منه الى الابهر الى باقي شرايين
البدن لا الى الكبد ثم الى مجاري البول كما اذا كان اندفاعها في الوريد الشرياني

فالواجب

فالواجب ان يقال واندفع من ناحية الوريد الشرياني والشيخ نفسه قد ذكر
هذا في الثالث من القانون حيث تكلم في ذات الجنب وهو ان مادة ذات الجنب
قد يندفع بالبول او بالبراز في الوريد الشرياني وهو حق فان للمادة المذكورة اذا اندفعت
في هذا المجرى وهو الوريد الشرياني الى الكبد فان كانت لطيفة مالت الى جهة
آلات البول وخرجت به وان كانت غليظة مالت الى مقعر الكبد وخرجت
بالبراز وهذا اجود اندفاعها لان به يخرج اللطيف والكثيف فان قيل
ذات الجنب عبارة عن ورم في الغشاء المستبطن للاضلاع واذا كان
كذلك فكيف يتصور اندفاع مادة هذا في الوريد الشرياني قلنا خروج
مادة ذات الجنب من الغشاء الى الرئة يكون بالرشح اولا ثم الرئة
تدفعها الى الوريد الشرياني ولذلك صار السعال في مبادي هذه العلة وهو
عند كون المادة فجة يابسا اي بلا نفث وعند نضج المادة رطبا اي
بنفث وهو عند اندفاع المادة الى الرئة هذا كلامه بالفاظه وفساده ظاهر
لابتناء كلامه على ان هنا تصحيفا وهو اشتباه الشريان الوريدي بالوريد
الشرياني ولا تصحيف هنا نعم لو كان المذكور في المتن الشريان الوريدي
بدل الشريان العظيم لامكن ان يقال وقع هنا تحريف من الناسخ للاشتباه
فكتب الشريان الوريدي بدل الوريد الشرياني واما انه كتب الشريان
العظيم بدل الوريد الشرياني للاشتباه فذلك بعيد عن الصواب واما
ما ذكره الشيخ في الكتاب الثالث فلا ينافي ما ذكرنا لجواز ان يندفع مادة
ذات الجنب في الشريان العظيم وفي الوريد الشرياني ولفظ الكتاب يساعد
ما ذهبنا اليه فيكون فاسدا كما قلنا **واذا كان في ذلك الذي هو المدة**

نضج كان محمودًا وهو ظاهر وربما بال الصحيح المتدع اى صاحب دعة
وراحة وهو المترفه وفى بعض النسخ المتودع وهو بمعناه لكن الاول اكثر
واظهر التارك للرياضة بولًا كالمدة والصديد فينقى به بدنه ويزول ترهله
الذى به لترك الرياضة الصحيح اذا كان معتادًا للرياضة فان فضلاته
تتحلل بها وتخرج من مسامه فاذا تركها اجتمعت فى بدنه ولاسيما اذا كان
صاحبها مترفهًا فان الفضلات مع كثرتها تكون لزجة غليظة القوام و
اذا زادت آلمت الطبيعة بكثرة مقدارها فان كان فى القوى الطبيعية
نهضة دفعتها الى خارج واستراح البدن به وسلم به من امراض كثيرة منها
الترهل المذكور ويكون البول المذكور ابيض اللون غليظ القوام لزجه يشبهها
بالمدة لكنه تفارقه بالنتن ولذلك قال بولا كالمدة ولم يقل بولا مِدّيا واذا كان
انصاب فى الكبد وما يليه سُدَد فربما كان غلظ البول تابعًا لانفتاحها و
اندفاع مادتها ولا يكون هذا الغلظ قيحيًا والذى عن الانفجار يكون
قيحيًا قد علمت انه اذا كان فى الكبد او فى غيرها سدد ثم قويت الطبيعة
على دفعها فانها تدفع بعد ذلك ما كان محتبسًا وتخرج بالبول و تغلظ
قوامه وتخص هذا البول الرقه والحمرة بعد الانفتاح مع الغلظ ووجود
الخفة والراحة بذلك البول وان كان ذلك البول اى التابع لانفتاح السدد
مع الغلظ الى السواد اى يميل وكان معه وجع فى ناحية اليسار فهو
من ناحية الطحال وعلى هذا القياس ان كان اى الوجع فوق السرة
واعلى البطن فهو من ناحية المعدة واكثر ذلك اى البول التابع لانفتاح
السدد يكون من الكبد اى من سدد الكبد ومجارى البول اى سدد مجاريه

والحاصل

والحاصل ان البول الغليظ التابع لانفتاح السدد قد يكون من الطحال وقد يكون من
المعدة وقد يكون من الكبد ومجارى البول ويفرق بين ذلك بموضع الوجع على
ما اشار اليه الشيخ ههنا البول الكدر كثيرًا ما يدل على سقوط القوة واذا
سقطت القوة استولى البرد وكان كالبرد الخارج قد عرفت ان البرد
المجمد يستولى على البدن عند سقوط القوة وعند ذلك يجمد البول ويخثره كما
يخثره البرد الخارجى البول الكدر الشبيه بلون الشراب الوردى او ماء
الحمص يكون للحبالى واصحاب اورام حارة مزمنة فى الاحشاء اما
كونه هذا فى الحبالى فلذلك لاحتباس فضلات دم الطمث فيهن واستعمال
الحسن الجوده وهو خالصه وما هو صالح منه واما كونه فى اصحاب العلل
المذكورة فلان دمهم يفسد بفساد هضمهم فيكثر فضوله ويكون غير مشرقه و
كذلك الوانهم وابوالهم لما علمت ان مثل هذه اذا خثرت وتراكمت
بعضها على بعض تكدرت لونها والى الحمرة ما هو وعند ذلك اذا خالطت البول
افادته ذلك اللون مع غلظ فى القوام وربما كان معه شيء يشبه بفتات
الخمير متشتت فى البول والبول الذى يشبه ابوال الحمير وابوال الدواب
وكانه ملخلخ اى مخضخض ومضروب لشدة تثوره شاهد قوله فى علاج
الصداع التابع للحميات من الكتاب الثالث بان تغرق الراس بزيت الانفاق
مخلخلا منه بدهن الورد المعتاد ملخلخا بالخل اى مضروبا به يدل على فساد
اخلاط البدن وكثرة على خام عملت فيه حرارة ما فثورت ريحا غليظة
ولذلك قد يدل على الصداع الكاين او المطل اى المشرف من اطل عليه اى
اشرف وقد يدل اذا دام على الشرغس وهو البرسام البارد المسمى

بالنسيان هذا انما يكون من غليان قوي ولنما يكون ذلك من حرارة غريبة قويه
ولا بد وان يكون الرطوبات غليظة بارده والا لطفت بسرعة فلم يكن البول
كذلك ومهما كانت الحرارة قويه والمادة غليظة عاصية فلا بد وان يكون
من ذلك الابخرة كثيرة والدماغ من جهة تصعدها وذلك موجب للصداع
فاما ان يكون حادثا او سيحدث وهو المطلق فان كانت الابخرة كثيره و
غليظه ورطبة فكثيرا ما يحدث عنها ليثرغس اذا دام كذلك لان الابخرة
المذكورة تورّم الدماغ ونوقعه في المرض المذكور **والبول الذي يشبه لون**
عضو ما فان دوامه يدل على علة بذلك العضو وذلك لان فضول كل عضو
شبيهة به لانها فضلة غذائه الذي قد تشبه به فاذا دام البول على لون
عضو فذلك لان فضوله تكون كثيرة حتى تغلب على فضول باقي الاعضاء فيلون
لون البول تابعا لها وكثرة فضول العضو تكون لضعفه وانما يكون ذلك لعلة فيه
وقد قال جالينوس البول الذي يشبه لون عضو من اعضاء او جوهره
اذا دام كان ذلك العضو عليلا يدل على ذوبان ذلك العضو **قال بعضهم انه**
اذا كان في اسفل البول شبيه بغيم او دخان طال المرض وان كان في
جميع المرض في بعض البول والاول هو الاكثر والاظهر والثاني مما سبب
لما ذكره الرازي في الحاوي من انه اذا كان البول مثل الدخان من اسفله الى
راسه فان صاحبه يموت سريعا **انذر بموت** انما كان كذلك لان هذا انما
يكون عن مادة غليظه تخالطها رياح تفرقها حتى يشبه الغيم والدخان
وانما يكون كذلك اذا كانت الطبيعه قاصرة عن تحليل تلك الرياح وكونها
في اسفل البول دليل على غلظه حتى لا تقوى تلك الرياح على خرقه صاعدة

ذكر ح

ومثل

ومثل هذا ينذر بطول المرض لا محاله فان كان هذا في جميع المرض دل على
قصور الطبيعه جدا اذ لم تقو على تحليل الرياح ولا على ترقيق تلك المادة في
جميع اوقات المرض وهذا لا محالة يكون قاتلا **والخام يفارق المدة بالنتن**
هذا الفرق غير مستمر لاحتمال ان بعض الخام شبيه نتن فالاعتماد على
الفرق الآخر وهو عسر اجتماع الاجزاء الغليظة المتفرقه بالتحريك في
الخام وسهوله اجتماعها في المدة وباللون كما سبق **والبول المختلف الاجزاء**
وهو ان يكون بعض اجزائه كبيرا والبعض صغيرا **كلما كانت الاجزاء الكبار**
فيه اكثر دل على ان عمل الطبيعة انفذ والطبيعه اقدر والمسام اشد
انفتاحا اما دلالته هذا على سعة المنافذ وقوة الطبيعة على الدفع فظاهر
لان الشيء الكبير انما ينفذ من منفذ اوسع وبقوة على الدفع اقوى واما ان
عمل الطبيعة فيه انفذ فليس كذلك في كل شيء بل فان الاجزاء الصغار
يكون تقسيم الطبيعة لها وتفريقها لا محالة اكثر **والبول الذي يرى فيه**
مثل الخيوط مختلطا بعضها ببعض يدل على انه بيل اثر الجماع وذلك
لان مجرى المني يلتقي بمجرى البول في راس القضيب فاذا لم يغسل عقيب
الجماع بل بيل اثره اي عقيبه خالط البول الخارج ما بقي من المني هنالك
واستصحبه في جريانه فيخرج كالخيوط البيض لكون المني جوهرا ابيض
لزج القوام واختلط بعضها ببعض باستدارة البول في القارورة ولذلك
يرى شيء مشتبك بعضه ببعض ابيض اللون كالخيوط واذا عرفت
ذلك فاعلم ان الشيخ ترك ههنا ذكر شيء لا بد من بيانه وهو الدلالة الماخوذة
من ازدواج اللون والقوام معا قال الاطباء ان من الالوان ما الممكن ان يكون

معه قوام رقيق ومنها ما الممكن ان يكون معه قوام غليظ ومنها ما يمكن
اجتماع الامرين معه اما الذى لا يمكن ان يكون معه قوام رقيق فمثل البول
الاسود والقانى اما الاسود فلانك قد عرفت انه حادث عن امور ثلثه
اما برد مجمد واما حر محرق واما استفراغ مادة سودا وية من جهه
دفع الطبيعه وهذه كلها موجبة للغلظ على ما عرفت واما القانى فهو حادث
عن اندفاع مادة دموية الى جهة آلات البول وقد علمت ان قوام الدم
غليظ واما الذى لا يمكن ان يكون معه قوام غليظ فمثل البول الاصفر والنارى
والاشقر وغير ذلك من طبقات الصفرة لان هذه تدل على غلبه الصفراء
والصفراء لطيفة الجوهر رقيقه القوام وما كان كذلك اذا خالط غيره لم
يفعل فيه ما غليظا واما الذى يوجد مع القوامين فالابيض فانه تاره يكون
رقيقا وتارة يكون غليظا وهذا كلام رخو ستعرفه اذا اطلعت على ما
راينا ان نذكره من اقسام البول بحسب لونه وقوامه لتكون اقسامه
مضبوطة فنقول قد بينا ان اصول الوان البول خمسة وهى الاصفر والاحمر
والاخضر والاسود والابيض والبول الاصفر ينقسم الى ستة اصناف وهى
التبنى والاترجى والاشقر والنارنجى والنارى والاحمر الناصع والاحمر ينقسم الى
اربعة اقسام وهى الاصهب والوردى والاحمر القانى والاحمر القتم والاخضر
ينقسم الى خمسة وهى الفستقى والكراثى والزنجارى والاسمانجونى والنيلنجى
والاسود ليس لاصنافه اسماء خاصة فلذلك نعده صنفا واحدا والابيض
يقال على المشف وعلى الحقيقى فهذه ثمانية عشر صنفا من البول وكل
واحد منها الخلو قوامه من ان يكون اما رقيقا او غليظا او متوسطا

فيكون

فيكون اصناف اللون والقوام اربعة وخمسين صنفا الاول بول تبنى رقيق
هذا يكون لكثرة المائيه او لقلة الصفراء الصابغه الثانى بول تبنى متوسط
القوام هذا قليل الوقوع اذ فى غالب الامر يكون اعتدال القوام للنضج وهو
ينافى اللون التبنى ويمكن حدوثه بان يغلب على البول بلغم متوسط القوام
او رقيق لكنه كثير مع صفراء قليله الثالث بول تبنى غليظ هذا قليل ايضا
لكنه اكثر من الثانى ويحدث من مخالطة بلغم كثير غليظ مع صفراء قليله
الرابع بول اترجى رقيق هذا ايضا قليل ويكون اما لعدم النضج مع شدة تمنع نفوذ
ما يعدل القوام واما المخالطة الصفراء للبول اذا كانت رقيقه ومتوسط
المقدار الخامس بول اترجى متوسط القوام هذا هو البول الصحى المحمود،
السادس بول اترجى غليظ هذا يحدث من مخالطة صفراء محيبه للمائيه
او لتمام النضج ولكثرة اندفاع المواد السابع بول اشقر رقيق هذا يكون
من مخالطة صفراء رقيقه كثيرة للمائيه الثامن بول اشقر متوسط
القوام هذا يحدث فى مرض صفراوى قارب كمال النضج التاسع بول
اشقر غليظ هذا يكون لكثرة اندفاع الصفراء فى البول مع انها قد
قاربت النضج العاشر بول نارنجى رقيق هذا يكون فى الامراض الصفراويه
قبل النضج الحادى عشر بول نارنجى متوسط القوام هذا يكون فى الامراض
الصفراويه اذا توسط النضج فى كماله الثانى عشر بول نارنجى غليظ هذا
يكون لكثرة صفرا محيبة مخالطيه للمائيه الثالث عشر بول نارى رقيق
هذا يكون فى الامراض الصفراويه قبل النضج اذا كانت الحرارة قويه،
الرابع عشر بول نارى متوسط القوام هذا يحدث فى الامراض

الصفراوية اذا كانت الحرارة قوية وقاربت الطبيعة كمال النضج الخامس عشر بول
ناري غليظ هذا نادر ويحدث في الاكثر لكثرة صفراء محتبسة مع حرارة قوية السادس
عشر بول احمر ناصع رقيق هذا يكون في ابتداء الامراض الصفراوية القوية الحرارة
السابع عشر بول احمر ناصع متوسط القوام هذا يكون في الامراض الصفراوية
القوية الحرارة اذا قاربت المادة كمال النضج الثامن عشر بول احمر ناصع غليظ
هذا يكون لكثرة اندفاع الصفراء في البول التاسع عشر بول اصهب رقيق
هذا يكون في ابتداء الامراض الدموية اذا لم يكن الامتلاء مفرطا وخصوصا
اذا كان الدم فيها تخالطه صفراء العشرون بول اصهب متوسط القوام
هذا يكون عند نضج مرض صفراوي واندفاع مادته الى البول بكثرة ويكون
لمرض دموي قد قارب النضج الحادي والعشرون بول اصهب غليظ هذا
يكون في ابتداء مرض دموي تخالطه صفراء اذا كان الامتلاء كثيرا حتى
غلظ البول لو كان الدم او الصفراء او هما معا غليظين الثاني والعشرون
بول وردي رقيق هذا يكون كثيرا في ابتداء المرض الدموي اذا كان هناك سدد
لا تخرج معها الامارق الثالث والعشرون بول وردي متوسط القوام
هذا يكون في الامراض الدموية اذا قاربت النضج التام الرابع والعشرون
بول وردي غليظ هذا يكون في ابتداء الامراض الدموية اذا لم يكن الامتلاء
فيها مفرطا جدا وخصوصا اذا كان الدم فيها غليظا كدم اصحاب التخم
اصحاب الاغذية الغليظة الخامس والعشرون بول احمر قاني رقيق هذا
يكون في ابتداء الامراض الدموية اذا كان الامتلاء فيها كثيرا وكان ذلك الدم
رقيقا جدا لو هناك سدد لا ينفذ معها الا مارق وربما كان لاندفاع صفراء

كثيرة

كثيرة جدا متكاثفة السادس والعشرون بول احمر قاني متوسط القوام
هذا يكون في الامراض الكثيرة الدم جدا اذا قاربت النضج السابع والعشرون
بول احمر قاني غليظ هذا يكثر حدوثه في ابتداء الامراض الدموية حيث
الامتلاء مفرط او الدم غليظ الثامن والعشرون بول احمر قتم رقيق
هذا وجوده نادر واكثره من صفراء محترقة او متكاثفة مندفعة بالبول
كما يكون في اليرقان التاسع والعشرون بول احمر قتم متوسط القوام
هذا يكون في الامراض الدموية اذا كان الدم كثيرا جدا وخصوصا مع حرارة
وقد قاربت النضج الثلثون بول احمر قتم غليظ هذا في الامراض يكون م
الكثيرة الدم جدا اذا كان معها حرارة واكثر يكون من سوداء دموية الحادي
والثلثون بول فستقي رقيق هذا نادر واكثره اذا كان هناك سدد لا ينفذ
معها الا مارق واما السبب الفاعل له وهل هو حرارة او برودة فقد ذكرناه
في كلامنا في طبقات اللون الاخضر الثاني والثلثون بول فستقي متوسط
القوام هذا سببه هو سبب الفستقية في البول اذا لم يكن المادة غليظة
الثالث والثلثون بول فستقي غليظ هذا يكون اذا حدث سبب الفستقية
في مادة غليظة الرابع والثلثون بول كراثي رقيق هذا يكون من احتراق
صفراء رقيقة الخامس والثلثون بول كراثي متوسط القوام هذا
يكون حيث الصفراء المحترقة محتبسة السادس والثلثون بول كراثي
غليظ هذا نادر ويكون حيث الصفراء المحترقة محتبسة اذا كان المندفع
منها في البول كثيرا السابع والثلثون بول زنجاري رقيق هذا نادر ويكون
حيث المحترقة رقيقة والقوة ضعيفة فلا يندفع الا مارق الثامن

والثلثون بول زنجاري متوسط القوام هذا يكون من حدة الصفراء المحترقة رقيقة
وهو نادر ايضا التاسع والثلثون بول زنجاري غليظ هذا يكون من حدة الصفراء المحترقة
غليظة الاربعون بول اسمانجوني رقيق هذا يكون اذا كان هناك شدة لا يعتد
معها الا الرقيق الحادي والاربعون بول اسمانجوني متوسط القوام هذا يكون
من الجمود في مادة لطيفة الثاني والاربعون بول اسمانجوني غليظ هذا هو
الاكثر من البول الاسمانجوني الثالث والاربعون بول نيلنجي رقيق هذا نادر جدا
ويوجد اذا كان هناك شدة لا يعتد معها الا الرقيق الرابع والاربعون بول نيلنجي
متوسط القوام هذا ايضا نادر ويوجد اذا كان هناك شدة تمنع نفوذ الغليظ
الخامس والاربعون بول نيلنجي غليظ هذا هو الاكثر من البول النيلنجي السادس
والاربعون بول اسود رقيق هذا نادر جدا ويكون عند استعمال الشراب الاسود
اذا لم تتصرف فيه الطبيعة السابع والاربعون بول اسود متوسط القوام
هذا يكون لاحتراق مولد رقيقه او لكثرة الصفراء كما يكون في اليرقان
الثامن والاربعون بول اسود غليظ هذا هو الاكثر من البول الاسود
التاسع والاربعون بول ابيض بمعنى المشف رقيق هذا هو الاكثر من
المشف ويكون لعدم التصرف في الماء المشروب الخمسون بول مشف متوسط
القوام هذا يكون لمخالطة بلغم من غير حصول صابغ الحادي والخمسون
بول مشف غليظ هذا لا وجود له لان ما يغلظ القوام الزائد في غلظه
على الاعتدال يزيل اشفافه وفيه نظر لان الشيخ قال فالابيض بمعنى المشف
دليل على البرد جملة وعلى بعد النضج وان كان مع غلظ دل على البلغم وهذا
يدل على وجود المشف الغليظ لان المعدوم لا يدل على شيء فما دل على شيء يكون
موجودا

موجودا الثاني والخمسون بول ابيض بالحقيقة رقيق هذا الكثير يكون من مخالطة
بلغم رقيق الثالث والخمسون بول ابيض بالحقيقة متوسط القوام هذا يكون
لبلغم قد قارب النضج الرابع والخمسون بول ابيض بالحقيقة غليظ هذا يكون
هو الاكثر من البول الابيض الحقيقي وبعض الفضلاء تبعا للاطباء منع وجود
الاسود الرقيق وينبغي ان يكون مراده بذلك انه لا يوجد كثيرا لا انه لا يوجد
مطلقا لانا بينا كيف يمكن وجودها ومما ذكرنا ظهر ضعف ما ذهب اليه الاطباء
قال رحمه الله الفصل الرابع في دلايل رائحة البول قالوا
اي الاطباء لم نر بول مريض قط توافق رائحته رائحة بول الاصحاء وفي هذا
الكلام نظر لانه ليس على الطلاقة لانهم اخبروا عنه من عدم الوجدان بلزم ان
الوجود بخلافه فان لنا من الامراض ما يكون رائحة البول فيها كرائحته في الاصحاء
كزيادة العدد والمقدار وفساد الشكل اذا لم يوجب سوء مزاج فالذي الحق
في هذا ان يقال الامراض منها ما يلزمها تغير حال البول ومنها ما ليس كذلك
والاولى هي الامراض المزاجية سواء كانت حاصلة بانفرادها او تابعة
لمرض اخر وكذلك امراض تفرق الاتصال اذا تقادمت حتى لزمها تولد
القيح والثانية هي امراض التركيب الا ما كان منها يلزمه تغير المزاج كالسدة
وامتلاء الاوعية او خلوها والامراض التي لا تغير حال البول فلا شك
ان البول لا دلالة له على احوالها البتة فقولهم لم نر بول مريض قط توافق
رائحته رائحة بول الاصحاء يريدون بذلك ما اذا كان المرض من الامراض
التي يستدل على احوالها بالبول وهي التي يتأمل فيها البول قال المسيحي
الحق في هذه المسألة ان يقال الامراض على نوعين منها ما لا يتغير فيها البول

عن الحته الصحيه وهي الامراض الاصليه اي الولاديه كزياده العدد الطبيعي
ومنها ما يتغير فيها البول عنها وهي الامراض الحادثه مزاجية كانت او
تركيبيه او تفرقيه لان الامراض الحادثه لما ان لا يحصل معها سوء وهو محال
لانه كيف يتصور حصول آفة حادثه بالبدن ولا يتغير معها مزاجه واما
ان يحصل وحينئذ لما ان يكون ساذجا او ماديا فان كان ساذجا فان
كان حارا كان اثره غير اثر الحرارة الغريزية التي هي الفاعلة للرائحه في
حال الصحة وان كان باردًا اخمد الرائحة وان كان ماديا فسواء كان
حارًا او باردًا فان مادته تخالط البول وعلى التقادير يتغير البول عن رائحته
الصحيه ثم قال فكان من الواجب على قايل هذا الحكم ان يقول انه لم ير
قط بول في مرض من الامراض الحادثه رائحته تشابه رائحة بول صحيح
وفيه نظر اما اولا فلان صاحب المرض الولادي لا حالة له صحية بعد
الولادة قبل حدوث هذا المرض ليصح ان يقال ان بوله لم يتغير عن
رائحته الصحية واما ثانيا فلانه مبني على ان كل مرض حادث فانه
يوجب سوء مزاج وهو ممنوع وسنده الكثير من الجزئي كانخلاع
كل اصبع فانه قد لا يوجب سوء مزاج اصلا او سوء مزاج يحتاج
فيه ان يتامل البول على ما قررنا فان قيل لم خصصوا هذا الحكم
بالرائحة وليس خاصًا بها فان اللون والقوام في الامراض المذكوره غيرهما
في حال الصحه قلنا انما خصص الاطباء الحكم بالرائحة لان النضج يلزمه
كون قوام البول ولونه على ما هو الطبيعي وذلك هو الذي يكون في حال
الصحة فحالهما في نضج مواد الامراض كحالهما في ابوال الاصحاء فيكون البول

للصح

النضيج في كل مرض شبيه في قوامه ولونه بول الاصحاء ولونه ولا
كذلك الرائحة فان اعتدال المادة بالنضج ان لزمه اعتدال رائحتها الا ان
النضج نفسه لا بد وان يوجب لتلك المادة تغيرا ما في الرائحة لانه
طبخ وكل طبخ فانه يكون بالحرارة وكل حرارة فانها تقوي الرائحة
وسهولة دفع المقصود بالنضج لا يتوقف على اعتدال الرائحة فلذلك
لا يوجد بول مريض ينضج البول فيه اذ ليس يظن في كل مرض يوافق رائحة
بول الاصحاء وانما قلنا ان الحرارة تقوي الرائحة لانها توجب تبخر الجسم
ذي الرائحة فيخالط الهواء المستنشق ويصل الى آلة الشم ولذلك كان الانسان
يحتال في ادراك شم رائحة بعض الاجسام بتسخينه كالحك بالحك
او بغيره كالفرك واذا كان الحرارة موجبة للرائحة مقوية لها فتكون
البرودة مخملة لها مبطلة لادراكها وذلك اما بما يمنع من التبخر او بما
يغلظ البخار ويمنعه من التصعد الى امام حاسة الشم فان عاد
المعترض وقال ان الفاعل في النضج القوى الطبيعية بوساطة الحراره
الغريزية التي هي آلتها وهذه هي باعيانها هي الفاعلة في احاله الغذائه
حال الصحة ويلزم من ذلك مشابهة البولين في الرائحة والقوام واللون
عند حصول النضج في ابوال المرضى لاتحاد الفاعل وان كان واحدًا
غير ان القابل مختلف وذلك لان المادة المرضية غير المادة الغذائيه
وكيف لا وتلك موجبة لضرر الفعل وهذه غير موجبة لشيء من ذلك
واذا كان كذلك فلا يلزم مشابهة البولين في الرائحة والقوام واللون
عند حصول النضج في ابوال المرضى لانه نعود ونقول هذا وان كان

حقا غيرا انه ان اعتبر في ذلك اتحاد الفاعل فبحسب الاستواء في الكل وان
اعتبر في ذلك اختلاف القابل فبحسب المباينة في الكل بل يقال انما خصص
الاطباء الكلام بالرائحة لانها تظهر لكل احد اي للخاص والعام بخلاف
القوام فانها لا تظهر الا للخواص فقط اي للاطباء وليس لكلهم بل
للحذاق منهم فانهم هم الذين يدركون احوال البول على ما يجب ولعل
انما خصصوها لانهم ما وجدوا رائحة بول المرضى موافقة لرائحة بول
الاصحاء ووجدوا اللون والقوام في بولهم موافقين للون بول الاصحاء وقوامه
فان قيل ولم كان ذلك كذلك قلنا لان النضج يلزمه كون قوام البول
ولونه على ما هو الطبيعي الى آخره واما قول المعترض القابل ان اعتبر اتحاد
الفاعل لزم استواء البول في الرائحة والقوام واللون فممنوع يحتاج الى
حجة مع ان علم الوجدان يدل على بطلانه قال القرشي وههنا سوال
لا باس بذكره وذكر الجواب عنه وان كان خارجا عن مقصودنا وحسن
لما التزمنا ايراد جميع ما ذكره الشارحون تابعناه وذكرناه وهو انه لم
كان الاحتيال على ادراك الرائحة بالحك وغيره من خواص الانسان
وذلك لان الانسان من حيث ادراكه للرائحة ضعيف واما الحيوانات
المدركة للرائحة فان ادراكها لها يكون قويا جدا ولما كان ادراك الانسان
للرائحة ضعيفا لانصراف قواه الى ما هو الاهم لجنسه فان الانسان بفكرته
وتصرفه يمكنه طلب الاغذية النافعة وتحصيلها بدون ادراك الرائحة
ولا كذلك اكثر الحيوان فانه انما يصل الى ذلك بادراك رائحتها فلذلك
افتقر الى ان يكون ادراكه لها قويا ليطلبها من البعد واذا عرفت

ذلك

ذلك فاعلم ان كل بول فلا يخلو اما ان يكون له رائحة او لا يكون والاول اما ان
يكون تلك الرائحة طبيعية او لا يكون وغير الطبيعية اما ان يكون شديد النتن
او لا والشديدة النتن اما ان يكون في حال الصحة او المرض والتي ليست
بشديدة النتن اما ان يكون حامضة او لا يكون وغير الحامضة اما ان يكون
مائلة الى الحلاوة او لا يكون والبول العديم الرائحة اما ان يكون عدمه للرائحة
عقيب رائحة منتنة جدا او لا يكون والاول اما ان يكون ذلك معقبا للراحة
او لا يكون فهذه اقسام البول بحسب رائحته فلنتكلم في كل واحد واحد
منها الاول بول معتدل الرائحة هذا يكون في حال الصحة وفي حال
المرض الذي لا يغير البول وفي حال المرض الذي يغير البول اذا لم يكن تغيره
له شديدا وفي حال المرض الذي تغيره له شديد اذا كان البول قد نضج واعتدل
وحينئذ يدل على خير وسلامة الثاني بول صحي اي في حال الصحة له رائحة
شديدة النتن هذا يدل على عفن اما حاصل في البدن او قد انقضت مدته
مادته في البول فاذا دام ذلك دل على امراض عفنية تحدث وتلك الامراض
يكون حميات لان حرارة العفونة لا بد وان يلزمها حدوث الحمى الثالث بول
مرضي له رائحة شديدة النتن هذا البول اما ان يكون البول في المرض الذي
هو فيه ماديا او لا يكون فان كان ماديا فمادته لا تخلو اما ان يكون نضيجة
حتى يكون البول نضيجا او لا يكون فان كانت نضيجة لم يمكن ان يكون
شديدة النتن من تلك المادة ضرورة ان النضج وان لزمه تغير في الرائحة
الا ان تلك الرائحة لا بد وان يكون قريبة من الاعتدال الصحي ولا بد وان
يكون ذلك لقروح او جرب في بعض الاعضاء يلزمه نتن الرائحة ولا

يمكن ان يكون ذلك في غير آلات البول والا منع نضجه فبقي ان يكون ذلك
لقروح او جرب في آلات البول وخصوصًا المثانة فان البول لطول احتباسه
فيها يكون تاثير قروحها في افساد رائحته اكثر وكذلك اذا كان البول
الشديد النتن في مرض غير مادي واما ان كان في مرض مادي
ومادته غير نضيجة فانه حينئذ يجوز ان يكون ذلك النتن من العفونة
ويجوز ان يكون من قروح آلات البول ونفرق بينهما بوجوه احدها
ان الكاين عن قروح آلات البول يكون معه وجع في العضو المتقرح
ولا كذلك الكاين عن العفن وثانيها ان الكاين عن القروح يكون
معه قيح وقشور وثالثها ان الكاين عن العفن يقل ويكثر بحسب
قوة المرض وضعفه ولا كذلك الكاين عن القروح التي يتفق وجودها
مع المرض الرابع بول له رائحة حامضة هذا اما ان يكون في حال
الصحة او في حال المرض فان كان في حال الصحة دل على عفن في
مادة باردة فان دام دل على حدوث حميات بلغمية او سوداوية
وان كان في حال المرض فلا بد وان يكون ذلك المرض الموجب له
ماديا اذ لا يمكن ان يكون ذلك بسبب مثل القروح وغيرها والمرض
المادي اما ان يكون حارا او لا يكون فان كان حارا لم يمكن ان يكون ذلك
لبرد المادة لان مادة المرض الحار لا تكون الا حارة فبقي ان يكون لانطفاء
الحرارة حتى يكون مع المادة الحارة برد وذلك الانطفاء لا يمكن ان يكون
من الحرارة الغريزية والا لم يكن عفن ولا مرض فبقي ان يكون من الحرارة
الغريبة وذلك دليل الموت الخامس بول له رائحة تضرب الى

الحلاوة

الحلاوة هذا يكون لغلبة شديدة من الدم اذ ليس في البدن ما هو كذلك
غير الدم السادس بول عديم الرائحة لم يتقدمه رائحة منتنة هذا يدل
على برد مفرط وفجاجة حتى لا يكون هناك حرارة مبخرة السابع
بول عديم الرائحة تقدمه بول منتن وانتقل الى ذلك دفعة واعقبه
راحة هذا انما يكون اذا عرض بسبب ازالة العفونة دفعة بغتة
واعقب المزاج بردا كما اذا طرى في حمى عفنية اسهال مفرط
برد المزاج بردا شديدا اما بنفسه او بادوية باردة اتفق استعمالها
الثامن بول عديم الرائحة عقيب بول شديد النتن وعرض ذلك
بغتة ولم يعقبه راحة هذا يكون عند انطفاء الغريزي في المرض الحار
ويدل على سقوط القوة واعراض الطبيعة عن مقاومة المرض
فهذا ترتيب الاقسام على الوجه الذي قسمناه والشيخ لم يحفظ اتمام
هذا الترتيب بل اشار اولا الى السادس بقوله ونقول ان كان البول
لا رائحة له البتة دل على برد مزاج وفجاجة مفرطة والى
الثامن مجملا بقوله وربما دل اي البول العديم الرائحة في الامراض
الحادة على موت الغريزة وانما قال ربما لانه لا يدل عليه مطلقا
بل مقيدا بشروط مذكورة في الثامن والى الثالث بقوله فان كانت
له رائحة منتنة فان كان هناك دلايل النضج كان سببه
بالنصب على انه خبر كان والاسم جرب وقروح في آلات
البول ليستقيم الكلام اذ لو رفع سببه لم يستقم الا على تاويل وهو
جعل ضمير الشان اسم كان ويستدل عليه اي على جرب آلات

البول وقروحها **بعلامات ذلك** كما يستدل بخروج النخالة على جرب
المثانة على ما قال ابقراط في رابعة من خرج في بوله وهو غليظ
بمنزلة النخالة فمثانته جربة فقد يقشر جرم المثانة بجربها وتخرج
في البول شيء كالنخالة وربما كان ذلك من جرم العروق او لرطوبات
انعقدت بالحرارة ونفرق بان المثاني يكون البول كما في الصحة في النضج معه صح
لان الاعضاء الفاعلة في تلوينه وتقويمه واظهار رسوبه صحيحة
واغلظ يسيرا لما تخالطه من اجزاء القيح الذي لا بد منه في الجرب
وان لم يظهر حسًّا ويكون مع ذلك منتنا ومع الم وحكة عند العانة
والعروق فيخلو عن الحكة والوجع مع نضج في البول والكاين لانعقاد
الرطوبة يكون معه حرارة على قلة وربما منعت النضج واما الوجع
فلا يكون ومما ذكرنا علم بيان كون بول صاحب جرب المثانة مع كونه
نضيجا اغلظ يسيرا من المعتدل يعرف فساد ما ذكره جالينوس
في شرحه لهذا الفصل وهو ان مراد ابقراط بالغليظ ههنا المعتدل
القوام النضيج لان ذلك يصدق عليه انه غليظ بالنسبة الى الرقيق
لانا نقول وكذلك يصدق عليه انه رقيق بالنسبة الى الغليظ فالحق
ههنا ما ذكرناه وهو ان البول ههنا يكون اغلظ من المعتدل يسيرا لما
ذكرناه واعلم ان القرحة المثانة وجربها علامات اخر غير
النضيج والنخالة كما ذكرنا ولكن الشيخ انما اقتصر على النضج لكونه اخفى
العلامات وبقراط على النخالة لكونها اظهرها **فان لم يكن نضج جاز**
ان يكون اي النتن **من ذلك** اي من جرب آلات البول وقروحها **وجاز**
ان

ان يكون للعفونة كما قررنا **واذا كان ذلك** اي نتن الرائحة **في الامراض**
الحادة ولم يكن اي ذلك النتن **بسبب اعضاء البول** اي بسبب قروحها او
جربها **فهو دليل رديء** لدلالته على تمكن العفونة والى الرابع بقوله
وان كان اي نتن الرائحة **الى الحموضة** اي مائلا اليها **دل** بالوجه
الذي قررنا **على ان العفونة هي في اخلاط باردة الجوهر استولت**
عليها حرارة غريبة واما ان كان العلة حادة فهو دليل الموت
لانه يدل بالتقرير السابق **على موت الحرارة الغريزية واستيلاء**
برد في الطبع مع حر غريب والى الخامس بقوله **والرائحة الضاربة**
الى الحلاوة تدل على غلبة الدم وان كان نتن الرائحة جدا دل على
غلبة مواد صفراوية حارة المزاج على ما قال **والمنتنة شديدا**
صفراوية وان مال مع النتن الى الحموضة دل على استيلاء البرد على
المواد السوداوية على ما قال **والمنتنة الى الحموضة سوداوية** وان
مال مع النتن الى الزهومة دل على ان العفن والذوبان في اعضاء سمينية
والى الثاني بقوله **والبول المنتن الرائحة اذا دام بالاصحاء دل على**
حميات تحدث من العفونة او على انتقاض عفونة محتبسة فيهم
ويدل عليه وجود الخف اثره والى الثالث مفصلا بقوله **ومن**
الامراض الحادة اذا فارق البول نتن كان يلزمه فيها اي يلزم البول
في تلك الامراض **وزال عنه** اي النتن عن البول **وكان ذلك الزوال دفعة**
ولم يعقب اي ذلك الزوال **راحة فهو علامة سقوط القوى**
على ما سبق تقريره قال رحمه الله **الفصل الخامس**

اوّلاً

في الدلائل المأخوذة من الزبد اعلم انه اذا اختلط بالرطوبة السيالة جسم لطيف
من شأنه التصعد وكان ذلك على وجه لا يمكن معه انفصال احدهما عن
الآخر حدث عن ذلك الزبد وذلك اذا غشيت الرطوبة جميع ذلك الجسم اللطيف
حتى احاطت به احاطة لا يمكنه خرقها والانفصال عنها صاعدا ولا يمكنها
خرقه ومباينته راسبة بل يبقى ذلك الجسم محصورا في داخلها كان
من ذلك الزبد فما كان من ذلك صغيرا خص باسم الزبد وما كان كبيرا باسم
العبب او باسم النفاخات او البقابيق او ما شاكل ذلك وهذا الجسم
اللطيف قد يكون هواء وقد يكون ريحا وقد يكون غيرهما كالروح
اما اختلاط الرطوبة بالهواء فكما يعرض الزبد في الماء المنسكب من
موضع عال فان ما يسقط عليه من الهواء وتكوّن فيه بسبب الحركة العنيفة
يلتف فيه ويعرض من ذلك الزبد واما اختلاطها بالريح فكالزبد الذي
يكون في البراز الرقيق الذي يكون معه قرقرة واما اختلاطها
بجسم آخر شبه الهواء والريح فكالزبد الذي يعرض للمخنوق الذي
هو علامة الموت فان ذلك يعرض من اختلاط الرطوبات الذائبة
من جرم الرئة بالروح المحترقة باحتباس النفس واما الزبد الحادث
للمصروع فهو من اختلاط الرطوبات السائلة من دماغه بالهواء الخارج
بردّ النفس فان تلك الرطوبات اذا وقعت في طريقه حتى عاقته
عن البروز الى خارج ونفذ فيها واختلط بها حدث من ذلك الزبد
~~واما الزبد الحادث للمصروع فهو من اختلاط الرطوبات السائلة~~
~~من دماغه بالهواء الخارج~~ وهذا الجسم اللطيف الذي يحدث الزبد

باختلاطه

باختلاطه بالرطوبة قد يكون متكوّنا فيها كما يكون عند غليان الرطوبات اما
بحرارة فيها كما يعرض عند غليان عصارات الفواكه او بحرارة من خارج
كما يعرض عند طبخ الرطوبات بالماء وايضا بسبب الاشتمال المذكور اما
الحركة كما في زبد الماء واما الحرارة كما في غليان القدور واما الحركة
والحرارة معا كما في افواه الخيل عند ركضها وزبد البول يحدث من
مخالطة الرطوبة بالريح الخارجة مع البول وبالهواء المحصور في القارورة
عند انسكاب البول في داخلها كما يحدث الزبد عند سكب الماء في الانية
من مكان عال ولذلك اختلفت عبارة الكتاب في النسخ ففي بعضها
الزبد يحدث من الرطوبة ومن الريح المنزرقة في القارورة مع زرق
البول وفي بعضها الزبد يحدث من الرطوبة ومن الريح المنزرقة في
الماء مع زرق البول وفي بعضها الزبد يحدث من الرطوبة ومن الريح
المجتمعة في القارورة مع زرق البول والاصوب هو الاول اذ المعنى
ان الزبد يحدث من مخالطة الرطوبة بالريح الخارجة مع البول وهو كلام
صحيح مستقيم كما قلنا واما الثاني ففيه تكرار لان الماء هو البول واذا حذف
الماء حتى صار الكلام ومن الريح المنزرقة مع زرق البول استقام لرجوع
معناه الى ما ذكرنا واما الثالث فلان الريح لا تجتمع في القارورة مع زرق
البول بل تنزرق معه وتجتمع بعد الانزراق والامر فيه سهل وفي
الحواشي العراقية ان الزبد هو الرطوبة المنزرقة بالريح وليس بشيء والريح
الخارجة مع البول في جوهر البول معونة لا محالة قال القرشي
المراد بجوهر البول ههنا حقيقة البول من حيث هو بول لا من حيث هو رطوبة

نسخه

او فضلة او غير ذلك بل من حيث انه يُبال اي ينفذ في سبيل البول وبيانه هذه المعونة
هو ان مجرى البول لا يمكن ان يكون دائما منفتحا وذلك لانه اما يمكن ان يكون كذلك
اذا كان صلبا ولو كان كذلك لما حسن اتصاله بالمثانة واذا لم يمكن ان يكون
منفتحا دائما فاذا انطبق بعضه على بعض وانسد مدّته الرياح الخارجة
مع البول فاتسع وانفتح للبول فيل وما ذكره يظهر فساد ما ذهب اليه
المسيحي من ان المراد بالبول في قوله مع زرق البول المائية وما خالطها
من جوهر الاخلاط والثفل فالرياح متى خرجت مع هذا الجوهر افادته
الزبد لما ذكرنا فلذلك قال وللرياح الخارجة مع البول في جوهره معونة
لا محالة لان ما ذكره معونة في جوهر الزبد لا في جوهر البول على
ما يدل عليه صريح لفظ الشيخ قلنا دلالة صريح لفظ الشيخ على ما
ذكر ممنوعة لان معنى كلامه هو ان للرياح الموجودة في جوهر البول
الخارجة معه معونة في وجود الزبد على ما يدل عليه سياق الكلام
لا ان للرياح الموجودة في البول معونة في وجود البول لانه تاويل بعيد
اما اولا فلحمله جوهر البول على الشيء من حيث يُبال واما ثانيا فلان
هذا الكلام حينئذ يصير اجنبيا لا فائدة فيه لكونه حشوا قبيحا واما ثالثا
فلان المراد لو كان ذلك لقال وللرياح الخارجة مع البول معونة في جوهره
لا محالة لانه اقرب الى افادة ذلك المعنى وان كان احتمال رجوع الضمير
في جوهره الى الزبد بحاله لان سياق الكلام يرجحه يدل على ان
للرياح الخارجة مع البول في جوهره معونة لا محالة اي في جوهر الزبد
ولذلك قال وخصوصا اذا كانت الرياح غالبة في الماء وفي بعض النسخ

في

في البدن ولكل وجه كما يعرض في بول اصحاب التمدد من النفاخات الكثيرة
معناه ان الزبد يحدث من الرطوبة ومن الرياح المنزرقة مع الماء في القارورة وخصوصا
اذا كانت الرياح غالبة على الماء فان الزبد حينئذ يكون اكثر لا محالة لكثرة
الرياح ويكون اكبر وهذا يكون في اصحاب التمدد اكثر وذلك لوجهين احدهما
لغلظ الرياح المتولدة فيهم لبرد مزاجهم وغلبة البلغم عليهم وثانيهما لكون مائية
بولهم مخالطة للبلغم كثيرا فيكون غليظة لزجة فيعسر على الرياح خرقها وان
كانت تلك الرياح حارة لطيفة ولهذين الامرين يكثر في بولهم الحبب
والنفاخات وقال المسيحي انما صار بول صاحب التمدد كذلك لانفتاح
مجاريه لتمددها والخلاء محال فيتخلل فيها اجزاء ريحية فاذا مرت بها
المائية خالطتها وخرجت معها وفيه نظر والزبد يدل بلونه كما يدل
بسواده وصفرته على اليرقان اي بسواده على اليرقان الاسود وبصفرته
على اليرقان الاصفر على طريقة اللف والنشر لان اليرقان نوعان اسود
واصفر لا لكلها على اليرقان الاصفر على ما فهمه القرشي ولذلك قال
اكثر ما يوجد الزبد في اليرقان اصفر ولم يشاهد قط زبدا اسود في
اليرقان الاصفر واني استبعده سيما اذا لم يكن في الصفراء احتراق
فانها حينئذ انما تسود بسبب التكاثف وما يحدث منه الزبد يتمدد
بسبب الرياح وينبسط فيزول التكاثف ويجب ان يعود الى لونه
الاصلي ان لم يتعداه الى ما هو اصفى واقل صفرة واميل الى البياض
ومما ذكرنا يظهر فساد ما ذكره المسيحي وهو ان هذا المرض لما كانت
المواد الموجبة له صفراوية ومتوفرة المقدار تراكمت بعضها على بعض

ومال لونها الى السواد و لاسيما ان الزبد متولد من لطيفها ومن الجوهر الدخاني
و لطيفها لونها فلذلك كان يميل لونه الى السواد و الصفرة لان موجب
السواد هو التراكم و انه يزول بالمدد و الانبساط كما قلنا فان قيل
كيف يمكن تولد الرياح الموجبة للزبد فيمن به يرقان و المادة الموجبة
له من حار محللة للرياح ولذلك قال ابقراط في خامسة الفصول اذا
كان بانسان يرقان فلا يكاد يتولد فيه الرياح قلنا يريد انه لا يكاد
يتولد الرياح في عروقه وذلك لكثرة المرار فيها فيكون حرارتها قوية
فذلك مانع من تولد الرياح فيها و يعرف ذلك بفقدان الانتشار و اما
معدته وامعاؤه فان الرياح تكثر فيها لبردها لقلة انصباب الصفراء اليها
ولذلك يكثر فيها البلغم حتى يبيض اللسان ولذلك ايضا يكثر فيهم القولنج
اللهم الا ان يكون اليرقان من حرارة الكبد فقد لا يتولد الرياح فيها ايضا
وايضا يمكن تولد الرياح فيهم باستعمال مولدات الرياح في علاج هذا
المرض كماء الهندبا و البزور المدرة وماء البطيخ ايضا فانها كلها
مولدة للرياح ويمكن ان لا يتولد فيهم اصلا وذلك اذا عمت الصفرة له
الظاهر والباطن كذلك ولما كان حال اليرقان كذلك لم ينف ابقراط
تولد الرياح عن صاحب اليرقان ولم يقل لا يتولد فيه الرياح بل جعله
مستبعدا و قال لا يكاد يتولد فيه الرياح فمثل هذه الرياح اذا استصحبت
شيئا من لطيف المادة المرضية وخالطها المائية على الوجه المذكور
حصل منها الزبد غير ان الريح المولدة للزبد لا يكون من جهة المعا
لانها لا ينفذ منها الى الكبد ومجاري البول حتى يحدث زبد في البول

بل

بل اما من جهة المعدة ومنها الى الكبد ثم الى مجاري البول واما من جهة
المداواة كما ذكرنا اعلم ان كبر العبب وكثرته وبطوء انفقائه يكون
لغلظ المادة ولزوجتها وخصوصا اذا كانت الريح كثيرة وغليظة
لان ما يكون من المادة كذلك يعسر على الريح خرقها فلذلك كان
العبب الباقي في علل الكلى رديا اي الباقي زمانا طويلا في القارورة
الواحدة لا ينفقئ اي لا ينشق او الباقي في ابوال كثيرة وكلاهما يدلان
على غلظ المواد ولزوجتها وذلك موجب لعسر انحلالها ولما كان هذا
خاصا بالكلى لان جرمها غليظ ووصول الادوية اليها انما يكون بعد
ان تضعف وتهن وذلك موجب لطول امراضها وعسر تحللها
فاذا كانت المواد مع ذلك غليظة لزجة كان ذلك اعسر والى
ما ذكرناه اشار بقوله ويدل بصغره وكبره فان كبره يدل على اللزوجة
واما بقلته وكثرته فان كثرته يدل على لزوجة وريح كثيرة واما
بانفقائه اي انشقاقه بطيا او بانفقائه سريعا فان انفقاءه بطيا
يدل على اللزوجة و القبب و في بعض النسخ والعبب وهذا
اولى لقول ابقراط في السابعة من الفصول من كان فوق بوله عبب
دل على ان علته في الكلى وانه يطول وذلك لانه اذا حدث العبب
وهو الكبير من الزبد كما قلنا ولم يكن عن ممتلئ ولا يولد الرياح الغليظة
فهو في الكلى وذلك لان العبب انما حدث عن مادة غليظة لزجة
وريح غليظة جدا حتى يمكن ان يجتمع منها مقدار كبير الاظلال ولا يمكن
ذلك عن عضو غير الكلى والا كانت تتقسم في طول المسافة الى اجزاء

كثرة فلا تكون منها عيب وكانت الرطوبة الصافية تلطف بحرارة الكبد وبطول
مسافة الحركة والانصاف عضو دون الكلى الا ان ما دونها بارد لا يصلح لتولد
الرياح هذا بيان قوله دل على ان علته في الكلى واما بيان قوله انذر
بطول فلما ذكرنا الباقية في علل الكلى يدل على طول المرض لا التهاب على الرياح
واللزوجة وبالجملة فان الخلط اللزج في علل الكلى ردي ويدل على اخلاط
ردية او برد بدليل قوله او برد ويدل عليه القيء الموصوفة وكل ذلك ظاهر
مما ذكرنا قال رحمه الله الفصل السادس في دلايل
انواع الرسوب ويشتمل هذا الفصل على مباحث المبحث
الاول في ماهية الرسوب واجناس دلايله قال رحمه الله
نقول الاصطلاح عند الاطباء في استعمال لفظة الرسوب و اولا ان م
الثفل فهذا الغير المجرى المتعارف وذلك لانهم يقولون رسوب
وثفل لما يرسب فقط بل لكل جوهر اغلظ قواما من المائية متميز
عنها وان تعلق وطفا اعلم اولا ان الغذاء الوارد على الاعضاء ان
كان بمقدار الكفاية اي بمقدار ما يحتاج اليه في التغذية والنمو ان كان
زمانه فان القوة تهضمه هضما جيدا والاعضاء تغتذي به اغتذاء تاما
وهو في مثل هذا الوقت لا يفضل منه شيء وان فضل شيء لم يغتذ به
فان قارنه حركة انهضت الحرارة الغريزية وحللت تلك الفضلة فان
لم يقارن ذلك حركة بل قارنه سكون فان لطف الغذاء او قل عطفت
الطبيعة البدنية على تلك الفضلة واغتذت باجود ما فيها وما لا يصلح
للتغذية فوتيث عليه بما اغتذت به ودفعتها ولما كان حال الاعضاء

في اكثر الامور كذلك لم يظهر في ابوالهم ثفل كما يظهر في ابوال المرضى
فان لم يقارن تلك الفضلة حركة محللة ولا اصلح الغذاء بعد ذلك اجتمعت
تلك الفضلات على ممر الايام وولدت عللا مناسبة لها ثم ان الطبيعة
البدنية اذا قويت بعد ذلك فالتفتت الى جانب المادة اما لتقليل الغذاء
المستعمل او تلطيفه واما بمعونة الطبيب او المسكنات لسورة الحرارة
الغريبة انضجت تلك الفضلة وهيأتها للاندفاع والخروج فمثل هذه
الفضلة اذا اندفعت مع المائية المعبر عنها بالبول وظهرت في
القارورة يسمى رسوبا وثفلا ومما ذكرنا ظهر فساد قول حنين وابن ابي
صادق حيث قال في شرحه لمسايله الرسوب هو شيء يفوت القوة
الهاضمة فلا تهضمه فانه ان عني بالفوات الغفلة كما يقال في المشهور
فاته فلان اي غفل عنه فهو خطاء فان هذا الجوهر لم يمكن خروجه
على الصفة المذكورة الا الالتفات الطبيعة اليه واعتنائها بهضمه ودفعها
له والالتفات يحصل بعد ان لم يكن وان عني به اي بالفوت الضعف والعجز
فهو خطاء ايضا فانها لو لم تكن قوية لم تقدر على هضمه ونضجه ثم اخراجه
مع المائية وان كانت ضعيفة عن دفع هذه الفضلة ونضجها ومشغولة
بغيرها عنها حتى بقيت محتبسة عند الاعضاء كما ذكرنا آنفا فانه لا
يقال لها ثفل ولا رسوب بحسب التعارف المذكور ويمكن ان يجاب
بان مراده ان الرسوب شيء فات الهاضمة هضمه لا مطلقا ليرد عليه مطلقا
ما ذكرنا بل عند هضمها لما فضل هو عنه وهو كلام مستقيم واذا عرفت
ذلك فاعلم ان الذي اتفق عليه جمهور الناس ان لفظة الرسوب والثفل

تطلق على كل ما يرسب في قعر الاناء اما يعلو الماء ويتعلق في وسطه
واما عند الاطباء فان لفظة الرسوب تطلق على كل جوهر اغلظ قواما
من المائية متميز عنها وعلى هذا يجوز ان يسمى الطافي والمتعلق ثفلا ورسوبا
فقولنا جوهر كالجنس ونريد به ما يكون خارجا مع البول لا ما يكون جزءا من
البول على ما قاله القرشي لان الرسوب ليس جزءا منه والا لما وجد البول
بدونه وانما قلنا المراد به ما يخرج مع البول ليخرج عنه سائر الاجسام
التي ليست كذلك وانما حذف الشيخ هذا الفصل للعلم به وقولنا اغلظ قواما
من المائية نريد بالمائية المائية التي ينظر فيها الطبيب وهي المنفصلة بالبول
فيكون الالف واللام ههنا للمعهود وهذا فصل يميز الرسوب عن الريح
المخالطة للمائية وعن الزبد وقولنا متميز عنها نريد به التميز في الحس
فيكون هذا فصلا يميز الرسوب عن الجواهر التي تفيد البول اللون والقوام
وهي الفضول المخالطة له فانها وان كانت اغلظ قواما من المائية لكن
الحس لا يقوى على تمييزها عنه وههنا شكان احدهما ان الجسم اخص
من الجوهر فكان يجب ذكره عوضا عن الجوهر او ذكر الفصل الذي
للجسم عن باقي الجواهر بعد الجوهر اي القابل للابعاد الثلثة المتقاطعة
على قوائم ليدل على جنس اقرب وثانيهما ان الشيخ ادخل لفظة كل في
الحد وهي السور الكلي وذلك غير جائز في الحدود والجواب ان الشكين
انما كانا يلزمان لو كان مراد الشيخ بذلك تحديد الرسوب وليس كذلك
بل مراده ان كل جوهر اغلظ قواما من المائية متميز عنها يقولون له
رسوب وحينئذ يندفع الشكان واما اجناس دلالته فهي منتزعة

من

من امور سبعة هي ما قال فنقول ان الرسوب قد يستدل منه من
وجوه من جوهره ومن كميته ومن كيفيته ومن وضع اجزائه ومن
زمانه ومن كيفية مخالطته وينبغي ان يكون مراده بكيفية الرسوب ما يعم
لونه وكيفية ملمسه وقوامه وشكله ورائحته والا كانت هذه خارجة
عن السبعة ونعني بلون الرسوب حاله في بياضه وحمرته وغير ذلك
ونعني برائحته حاله في قلة نتنه وكثرته ونعني بقوامه حاله في صلابته
ولينه ونعني بشكله كونه مستديرا كريا او ذي زوايا او غير ذلك البحث
الثاني في الرسوب الطبيعي المحمود قال ـــــ رحمه الله اما دلالته
من جوهره فهي انه اما ان يكون رسوبا طبيعيا محمودا دالا على الهضم
والنضج الطبيعي الرسوب لا يخلو اما ان يكون من فضول الهضم او
من فضول الاخلاط المندفعة بعد النضج او لا يكون كذلك والاول هو
الرسوب الطبيعي سواء كان كامل النضج وهو المحمود او لا يكون كذلك
وهو غير المحمود والثاني هو الرسوب الغير الطبيعي سواء كان من هذه
الفضول لكنه غير نضيج او لا يكون كذلك كالكائن من جرم الاعضاء مثل النخالة
والصفائح وغيرهما او الرسوب الذي ينفصل من جوهر الاعضاء فان
قيل كون الشيء طبيعيا او غير طبيعي امر يعرض له وليس داخلا
في حقيقته وحينئذ يلزم ان يكون دلالة الرسوب بكونه طبيعيا او غير
طبيعي دلالة لا من جوهره قلنا اذا كان الرسوب الطبيعي هو ما ذكرنا لم
يكن كذلك لانا شرطنا في كونه طبيعيا ان يكون من جوهر فضول الهضم او
فضول الاخلاط النضيجة فتكون دلالته بكونه طبيعيا او غير طبيعي دلالة

لجوهره واما قول الشيخ وهو ابيض راسب وغير ذلك فهو تعريف للثفل
الطبيعي باوصافه والدلالة بكونه طبيعيا ليست دلالة تلك الاوصاف بل
بكونه من احدى المادتين اللتين ذكرناهما واما هذه الاوصاف فانها تعرفنا
ان ذلك الرسوب من احدى تلك المادتين ودلالة الرسوب الطبيعي المحمود
على الهضم اذا كان من فضول الهضم ودلالته على النضج اذا كان من
فضول الاخلاط وبعبارة اخرى الجوهر المسمى بالرسوب اما ان يكون من
جوهر الاعضاء واما ان يكون مما يحويه الاعضاء والكاين مما
تحويه الاعضاء اما ان يكون من فضل الهضمين الاخيرين او من الاخلاط
النضيجة وكل واحد منهما ينقسم الى محمود وغير محمود والمحمود ما اجتمع
فيه صفات نذكرها وغير المحمود ما لا يجتمع فيه تلك الصفات فلنبين
وجوب الصفات التي ذكرها الشيخ وغيرها مما ذكرها غيره في الرسوب
الطبيعي المحمود فنقول انما يجب ان يكون لون هذا الرسوب ابيض اذا
كان من فضول الاخلاط او من فضول الاخلاط الاخيرين واما ما يكون من
فضل هضم الكبد فليس يجب ان يكون كذلك لان فضول كل هضم اذا كمل
هضمها كانت شبيهة به في اللون ولون الكبد احمر فلذلك يجب ان
يكون فضل فضول هضم الكبد احمر لكن العروق والمثانة تغيرانها عن ذلك
فلا يكون ظاهر الحمرة فلذلك الثفل الكامل البياض لا يكون من فضل هضم
الكبد واما انه يجب ان يكون ما سوى ذلك من الرسوب الطبيعي المحمود
ابيض اللون فلان ما كان من ذلك من فضول الهضم الثالث والرابع فظاهر
لان هذين الهضمين كما لها تشبيه الغذاء بالاعضاء الاصلية ولون

اكثرها

اكثرها فلذلك يجب ان يكون كل ما كمل هضمه من تلك ابيض ولما كان من
ذلك من فضول الاخلاط فلان الفاعل للنضج هو القوة الهاضمة والقوة المغيرة
وفعلها التشبيه بالاعضاء واكثر الاعضاء لونها ابيض وهذه المشابهة
لازمة للنضج لا مقصودة فيه فان المقصود في النضج هو احالة الرطوبات
الى هيئة يسهل معها اندفاعها وذلك غير متعلق باللون واما ان
الثفل الطبيعي يجب ان يكون راسبا فذلك انما يجب اذا كان دالا على
الهضم والنضج الكاملين وهو المحمود على الاطلاق اذ المتعلق والطافي
طبيعي ايضا وانما يجب ان يكون المحمود من الطبيعي راسبا لان ذلك يجب
ان يكون شبيها بالاعضاء في جواهرها وجوهر الاعضاء من شانه
الرسوب في المائية فما كان طافيا او معلقا لم يكن مشابهته لجوهر
الاعضاء تامة وسنستقصي الكلام في سبب الطفو والرسوب
فيما بعد ولان ذلك يدل على مفارقة الجوهر الريحي عنه فانه متى
داخله رفعه الى اعلى القارورة وكان طافيا او متعلقا ولا شك ان
مفارقة الريح له من كمال فعل الحرارة الغريزية فيه وتحليلها اياه و
انما يجب ان يكون مجتمع الاجزاء متصلها على ما قال متصل الاجزاء
لان تشتته يكون للرياح لمنع اتصال بعض افراده ببعض اذ لولا ذلك
لكانت مجتمعة في اسفل القارورة اذ من شان كل واحد منها الرسوب
الى اسفل كالحال في التراب الموضوع في الماء ومخالطة الريح للبول انما
يكون للفجاجة والالم يحصر في اسفله وانت تعلم ان هذا الاتصال انما
يجب في الثفل الدال على كمال الهضم والنضج اذ التشتت لا يمنع من

كونه طبيعيًا واما يجب ان يكون متشابه الاجزاء مستويها على ما قال متشابهها
اى متشابه الاجزاء مستويها لانه انما يكون مختلفا اذا كان بعض اجزائه
عاصيا على النضج اذ لو كانت اجزاؤه متشابهة القبول والفاعل لكان
الانفعال متشابها والا لكان اختصاص بعض الاجزاء بما ليس للاخر ترجيحا
بلا مرجح وانه محال ولذلك يجب ان يكون مستدير الشكل على ما قال
ويجب ان يكون مستدير الشكل لان ذلك هو المتشابه وهذا ان اعتبر
بحسب كل فرد فرد من الثفل كان الواجب ان يكون شكله كريا اذ الشكل
البسيط من المجسمات هو الكرة واما ان اعتبر بحسب جملة الافراد
فيجب ان يكون مخروطي الشكل قاعدته اسفل القارورة وراسه الى
اعلاها وسبب ذلك ان ما يسبق الى اسفل القارورة من الثفل اما لكونه
اثقل او لانه اتفق حصوله ابتداء عند قرب اسفلها يفترش فيها بثقل
ما يقع عليه من الثفل الذي يتاخر رسوبه وكلما ارتفع كان الافتراش اقل
لان الثقل الحادث بما فوقه يكون اقل فلذلك يستدق قليلا قليلا حتى
ينتهي الى واحدة وهذا كحال التراب المصبوب على الارض فان شكل
جملته يكون مخروطيا واما انه يجب ان يكون املس مستويا على ما
قال املس مستويا فظاهر وهي دلالة ماخوذة من قوامه لان
الملاسة تدل على ان اجزاءه كلها قبلت النضج معًا قبولا واحدا بالسواء
لم يستعص البعض منها على القوة واما انه يجب ان يكون لطيفا شبيها
برسوب ماء الورد فلان حدوثه عن الحرارة المنضجة ومن شان
الحرارة ان تجلب الخفة والا لكان ما يكون عن البرد المجمد للرطوبات حتى
تغلظ

تغلظ وتثقل فمن سبب فان تلك تكون ثقيلة ارضية بسبب الجمود واعلم ان هذه
الاوصاف انما تلزم الرسوب الطبيعي اذا كان على افضل احواله حتى يدل
على كمال الهضم والنضج وذلك هو المحمود على الاطلاق واما ما هو من الطبيعي
ليس كذلك فقد يتخلف عنه بعضها مع كون الرسوب طبيعيا كما تدرك
فيما بعد ويجب ان تعلم مع ما قد علمت ان للرسوب الطبيعي المحمود صفات
اخر احدها ان يكون متصلا بحيث ان البصر لا يخرقه وثانيها ان يرى
بعد ان لم يكن اى يرى في قارورة بعد ان لم يكن يرى في غيرها وثالثها ان
يكون سريع التشتت اذا حرك بطيء الزوال اذا سكن ورابعها ان يكون
مقداره مناسبا للسن والمزاج والسحنة والتدبير المتعلم وحال المرض
اما الاول فلدلالته على كمال هضمه ونضجه بحيث انه انحصر فيه من
الجوهر الروحي مقدار متوفر فان المادة اذا تكرر نضجها انحصر فيها شيء
متوفر من ذلك واما الثاني فلدلالته على نهوض القوة لنضج المادة الموجبة
للمرض فانه قد قيل اذا بقي البول من اوله الى اخره على حالة واحدة ولو
كان نضيجا فانه يدل على سكون الطبيعة وقلة شعورها بالمؤذي و
عدم اهتمامها لمقاومته واما الثالث فلدلالة سرعة تشتته عند
الحركة على لطافة قوامه وكمال نضجه لعموم فعل الهاضمة فيه و
دلالة بطوء اجتماعه عند سكونه على لطافة قوامه وكثرة الارواح
المنحصرة فيه واما الرابع فاشار اليه الشيخ حيث قال فان الصبيان و
الباردين المزاج والملززين السحنة والمكثرين من الغذاء ومن كانت
مادة مرضه غليظة يكثر في ابوالهم الرسوب اما الصبيان فلتوفر

مواد هم لكثرة ماكلهم ومشاربهم وسوء ترتيبها وكثرة حركاتهم عليها واما
البارد من المزاج فلغلظ موادهم واما المترفين السحنه فلاحتباس المواد
فيهم وقلة تحللها واما المكثرين من الغذاء فبسبب كثرة المواد في ابدانهم
ظاهر واما من كانت مواد مرضه غليظه فلكثرة الثفل في قواريره تكون
ظاهره ومن كان في الطرف المقابل فان ثفل قواريره قليل حتى قيل
ان امراض الشبان كثيرا ما تنقضي بلا رسوب وكذلك الامراض
الصفراويه وان ظهر شي كان غمامة فهذه صفات الثفل المحمود فان
قيل اذا كان النضج يظهر بالثفل على ما ذكرنا والاسهال لا يجوز استعماله
الا بعد ظهوره فلم لا يرى المواد المندفعة بالاسهال بلون الثفل الخارج في القاروره
اي بعض الالوان قلنا المنفصل من مادة المرض ومن مادة الورم فيها انما
هو بعض المادة لا كلها فان الطبيعه عندما تشرع في فعلها المذكور يعظم
تاثيرها وفعلها فيما قربت من جواهر الاعضاء ولا شك ان ذلك بعض
المواد لا كلها ولذلك صرنا اذا بططنا الورم لاخراج المادة القيحيه فانه
عندما يخرج القيح ونبالغ في عصره يخرج من بعد ذلك قيح مخلوط
بدم ثم دم محض واذا عرفت هذا فنقول ومثل هذا الثفل يكون مع
اعدل الالوان وهو الاترجي واعدل القوامات وهو المتوسط بين الرقيق
والغليظ واعدل المقادير وهو ان يكون بمقدار الماء المشروب واعدل
الروايح وهو الذي ليس بمفرط النتن ولا عديم الرايحة واعلم ان الثفل
المذكور قد يرى في اخر المرض مدة طويله وقد لا يرى بل تارة وتارة والاول
سببه قوة القوة واستيلاؤها على مادة المرض والثاني له سببان احدهما

ان يكون

ان يكون في العروق اخلاط مختلفة بعضها نضيجة وبعضها فجة فعند خروج
الفجة يرى المذموم وعند خروج النضيجة يرى المحمود وثانيهما ضعف الطبيعة
بحيث انها لم تقدر على نضج مادة المرض وقهرها اياها فان كان الثفل
ابيض مستقرا في اسفل القاروره الا انه ليس باملس فسببه ضعف القوة
وعجزها عن ان تنضج المادة نضجا تاما مرة واحدة حسب ما فعلت
في الثفل الاول فلذلك صار هذا ارداء من الاول لان الاول يدل على ان
الطبيعه قويه في بعض الاوقات ولذلك صارت تنضجه نضجا تاما
والثاني يدل على ان الطبيعه ضعيفه بحيث انها لا تقوى على نضج المادة
نضجا تاما والنضج التام في بعض الاوقات اجود من النضج الغير التام
في كل الاوقات ونسبة دلالته اي دلالة الرسوب الطبيعي المحمود على
نضج المادة في البدن كله كنسبة دلالة المدة البيضاء الملساء المتشابهة
القوام على نضج مادة الورم وفي بعض النسخ على نضج الورم والمعنى
واحد وانما كانت النسبة كالنسبة لان المنفصل من كل واحد منهما بعض
ما فيه لكن يجب ان تعلم ان القدر المنفصل من كل واحد منهما بعض ما فيه
من مادة البدن بقلا والمنفصل من مادة الورم مدة يجب ان يكون اكثر نضجا
من الباقي اذ لولا ذلك لم يتعين للدفع ولولا ذلك لكنا اذا استفرغنا البدن
بعد نضج البول والثفل يكون ما يخرج بالاستفراغ على لون الثفل وليس
كذلك وانما جعل مقايسة الثفل بالمني واللبن اولى من مقايسته بالمدة لوجهين
احدهما ان المني واللبن كل واحد منهما عضو بالقوه وشبيه في ذلك
بالثفل المذكور لانه ايضا بالقوة واما المدة فليست كذلك وثانيهما ان

الفاعل في احالة المني واللبن والثفل حرارة غريزية وليس للغريبة في احالتها
مدخل بخلاف المدة فان الحرارة الغريبة لها اثر وفعل في توليدها على ما
قال جالينوس في شرحه لقول بقراط في كتاب الفصول في وقت تولد
المدة يعرض الوجع والحمى اكثر مما يعرضان بعد تولدها فالمدة تتولد
من دم قد تغير وصار حاله بين الجودة والرداءة فان التغير الردي
المطلق هو تغير المدة ومعها نتن والتغير الجيد المطلق هو اغتذاء الاعضاء
بالغذاء واما تغير المدة الغير المنتنة فانه فيما بين الاول والثاني لانه ليس
يكون من الحرارة الغريبة وحدها كالمدة المنتنة ولا من الغريزية وحدها
كما في الاغتذاء بل هو مختلط من الحرارتين واذا كان كذلك فيكون مقايسة
الثفل بالمني واللبن اولى من مقايسته بالمدة قلنا هذا وان كان
اولى غير ان ذكر المدة في هذه الصورة اولى من ذكر المني واللبن وذلك لان
الثفل في الاصل فضلة محتبسة في العضو مستغنى عنها كمادة المدة اولا
ثم لما التفت الطبيعة اليها وارادت اخراجها عن البدن انضجتها كاحالة مادة
المدة ولما كان حالها كذلك قاس الثفل بالمدة لاشتراكهما فيما ذكرنا لكنهما يفترقان
من وجهين احدهما ان الثفل لطيف والمدة كثيفة على ما قال **ولكن المدة**
كثيفة وهذه اي الاجزاء الرسوبية **لطيفة** وثانيهما ان دلالة الثفل عامة لانها
ليست خاصة بعضو دون عضو فان قيل لم يظهر مما ذكره جالينوس
معنى كلام بقراط في السبب فيه قلنا سبب ذلك ان عند تولد
المدة تكون الحرارة طابخة لها فتشتد الحمى بغليانها وتشتد الوجع لذلك
ولزيادة حجم المواد بالغليان فاذا تم تولدها ارتفع ذلك فصار الوجع والحمى
اخف

اخف وان قيل اذا كان البياض من الصفات المحمودة في الثفل ودالا
على النضج على ما قيل فلم لا يكون محمودا في البول ودالا على النضج قلنا ولدم
وذلك لما علم ان البول فضل الهضم الثاني وما يرجع اليه فهو من
الثالث والرابع مع المائية المصاحبة للدم وقد علم ان المائية ليس لها لون
وان هذا اللون حاصل لها من مخالطة الاخلاط او من فعل الحرارة فيها على
ما علم واذا كان كذلك فبياضه حينئذ يكون للفجاجة ونقصان الهضم بحيث
ان المائية لم يتغير لونها **والرسوب والثفل دليل جيد وان فاته** وفي
بعض النسخ **فات** اي فاته **الصبغ والاستواء** وذلك لان حصول
الرسوب انما يكون بدفع الطبيعة للفضول ولا شك ان ذلك دليل جيد
وان لم يكن لون المندفع ولا وضع اجزائه كما ينبغي وانت تعلم ان هذا انما يكون
كذلك اذا كان ذلك الرسوب طبيعيا واما ما ليس بطبيعي فقد يكون مذموما
وان كان الاستواء والصبغ حاصلين كما اذا كان الرسوب من جوهر الاعضاء
فنعلم من هذا انه قد يكون رسوب طبيعي مع فقدان بعض الاوصاف التي
ذكرناها قال المسيحي هذا الحكم انما يصح اذا كان الثفل محمودا والا فمتى كان
محمودا مذموما كالثفل الاسود الدال على الاحتراق او الجمود فالطافي والمتعلق
في مثل هذا النوع اجود من الراسب وفيه نظر اذ لا توجيه له ظاهرا
اللهم الا ان يقال انه حمل الرسوب على الراسب وعلى هذا يكون له وجه
وهو ظاهر **والاستواء ادل عند الاقدمين على النضج** وقد اختلف الاطباء
في ان استواء الثفل ادل على النضج من اللون او اللون ادل فالاول هو راي
الاقدمين والثاني راي المحدثين ومنهم محمد بن زكريا الرازي واختار الشيخ

مذهب الاقدمين واستدل عليه اولا بقوله **فان المستوى** وليس في
بعض النسخ **الذي ليس** والاول افصح **بذلك الابيض بل احمر اصلح من الابيض**
الخشن اي غير المستوي وذلك لانك قد علمت ان المستوي جيد وان فاته الصبغ
بدليل ان المستوي الاحمر اجود من الابيض الغير المستوي ولا شك ان هذا النوع
قد حصل له اللون ولم يحصل له الاستواء فالاستواء اجود من اللون قال
جالينوس في كتاب البحران ان عدم اللون في النضج اصلح منه في القوام
وفي ابيذيميا ان الملاسة في الرسوب قوية عظيمة جدا في الدلالة على الخير
ثم ذكر مرضى كان في ابوالهم ثفل ابيض لكنه خشن فماتوا واخرون كان
في ابوالهم اثفال حمر الا انها ملس فخلصوا فظهر ان الملاسه خير من اللون
المحمود وهو الابيض وثانيا بقوله فيما بعد فان البياض قد يكون لا للنضج بل
لمخالطة الفضول للجوهر الريحي واما الاستواء فلا يكون الا للنضج فيكون
الاستواء ادل على النضج من البياض وهذه الحجة واهية فان قوله ان الاستواء
لا يكون الا للنضج غير صادق وذلك فان الاستواء قد يكون مذموما وذلك
اذا كان في الرسوب المذموم فان قيل ان كلامنا ها هو في الرسوب
المحمود قلنا وفي الرسوب المحمود ايضا لا يتصور ان يكون البياض الا للنضج
وقد استدل على راي الاقدمين ايضا بان النضج لا معنى له الا اعتدال قوام
المادة والاستواء لازم الاعتدال فالاستواء ادل على النضج وهو ايضا ضعيف
لانه انما كان ينفعهم لو كان الاستواء لازما مساويا للاعتدال لكنه ليس كذلك
لكونه لازما اعم واستدل الرازي على مذهبه بانك قد عرفت ان كل خلط القوام
المغيرين تشبه الغذاء بالمغتذي ومتى تشبه صار لونه كلونه فاللون دليل على
النضج

النضج ويحتمل ان يكون قوام هذه متشتتا لريح تخالطه ويستحيل ان يكون الغذاء
شبيها بالمغتذي من غير ان يكون لونه كلونه فاللون لا بد منه والاستحالة الجيدة
والقوام قد يكون وقد لا يكون لاحتمال ان يكون قد خالطه ريح اوجب له اختلاف
القوام ولهذا قال اللون ادل على النضج والحق ان يقال ان كلا المذهبين حق و
النزاع بين الفريقين لفظي وذلك لانك قد علمت ان الرسوب الطبيعي يكون
على قسمين احدهما من فضول الهضم وثانيهما من فضول الاخلاط المندفعة
بالنضج فان كان من القسم الثاني فلا محالة ان الاستواء فيه ادل على النضج
من اللون وذلك لان الاستواء تاثيره في سهولة الدفع المقصودة بنضج
الفضول ولا كذلك اللون واما ما كان من ذلك من القسم الاول فان اللون
فيه ادل على النضج وذلك لان نضج الغذاء هو ان يصير شبيها بالاعضاء
وذلك يكون في القوام واللون واما استواء ما يندفع من ذلك فليس له كثير
اعتبار الا في سهولة دفعه وذلك شيء نزر بالنسبة الى ما يقصد في التشبه
من اللون والحاصل ان يقال ما تعني بالنضج تعني به نضج فضول الهضم او
فضول الاخلاط فان عنيت الاول فاللون فيه ادل على النضج من الاستواء
وان عنيت الثاني فالاستواء فيه ادل على النضج من اللون وهو كلام محقق
لا غبار عليه **واكثر الرسوب على لون البول** هذا قد يكون في كلام القدماء
وليس يعنون بذلك ان اكثر ما يشاهد من الرسوب يكون على لون البول
فان ذلك كذب صرف بل المراد بذلك ان القارورة التي يكون فيها رسوب فاكثر
ذلك الرسوب الذي فيها يكون على لون البول لكنه لا يكون محسوسا لانه اذا
كان على لونه لم يكن يخالفه الا بالغلظ والرقة فان الرسوب قوامه اغلظ

من المائية ولكن الغلظ والرقة غير محسوس بالبصر فلذلك لا يكون الرسوب محسوسًا واما
تحتبس من ذلك ما يخالف لونه لون ولما كان ما لا يحتبس هو الاكثر وذلك لان البول
كما علمت هو من الماء المشروب وذلك لا لون له وانما يحصل اللون للبول بسبب مخالطة
ما يخرج معه من الفضول واذا كان كذلك كان ما يرسب منها اكثره على لون
الباقي وانما يظهر من ذلك الاقل وهو الذي يخالف البول في لونه فان قيل ان
الرسوب في اصطلاح الاطباء انما يطلق على ما كان متميزًا عن المائية في الحس
وما لا يحس ولا يدرك لا يكون متميزًا في الحس فلا يكون رسوبا فليس الامر كذلك
ولكن مراد القدماء بذلك ليس ما هو المصطلح عليه عند الاطباء بل ما هو
للمفهوم اللغوي المتعارف عند الجمهور وهو الراسب حقيقة او ما يصدق باسم هم
ما يؤول اليه مجازًا كما يسمى العصير خمرًا وحينئذ يندفع الشك قال المسيحي
انما كان اكثر الرسوب على لون البول لانك قد علمت ان المائية ليس لها لون وانما
لونها مستفاد مما يخالطها من المواد ومثلها اذا خالطت المواد غيرت لونه
برقتها ورسب في اسفل القارورة كثيفها كلون لطيفها فلاجل هذا قال ان لون
الرسوب في الاكثر كلون البول وانما قال في الاكثر احترازًا عن الثفل المحمود فانه
مباين للون البول وفيه نظر للفرق الواضح بين قولنا واكثر الرسوب على لون البول
وبين قولنا ان لون الرسوب في الاكثر كلون البول وهو انما فسر الثاني لا الاول
الذي هو كلام الشيخ ثم قال وظهر مما ذكرناه ان اللون متى عدم دل على عجز
الطبيعة للنضج عن ان تشكل بالمادة الثقيلة فتشكل الشبيه بجواهر الاعضاء
ومتى ما عدم القوام دل على عجز الطبيعة من الاشياء على جملة المادة متى
عدم الثفل لمكان المتشغل دل على ريح تشتته وترفعه الى فوق وان

فانه

فانه الدوام دل على ان الطبيعة عاجزة عن نضج المادة في الايام كلها وان حصل
له للموضع والساض وعدم الاستواء دل على ان الطبيعة عاجزة جدا وهو كلام
قريب واجود ما خالف هذا في اكثر النسخ وفي بعضها ومنه نسخة
المسيحي يخالف ثم في الاكثر بعد ما خالف الابيض الاحمر وفي البعض بعد
ما خالف هو الاحمر قال ابن جميع وهذه النسخة هي الجيدة لان الرسوب الابيض
هو اجود الرسوب على الاطلاق والصحيح هو الاولى لانه لما قال واكثر
الرسوب على لون البول اشعر بان الاقل لا يكون على لونه واذا لم يكن على لونه
يكون مخالفا له في لونه فاراد ان يبين احكام رسوب ما يخالف لونه لون البول
او لون الرسوب الغير المحسوس والاول اظهر نظرا الى اللفظ فقال واجود رسوب
خالف اي لونه لون البول لتقدمه لفظا او اجود رسوب خالف لونه لون
الرسوب الغير المحسوس في لونه حتى يصير محسوسًا هو الابيض وذلك اذا
كان بياضه هو للنضج ثم الاحمر لان ذلك يكون من غلبة الدم وهو وان كان
عديم النضج ولذلك يبقى على لونه الا انه اسلم الاخلاط وافضلها واشدها قبولا
للنضج وانسبها للطبيعة غير انه يندر بطول المرض لان الطبيعة تحتاج
في نضجها الى مدة طويلة لكثرة مقداره ورداءة كيفيته ثم الاصفر غير ان
ذلك يكون من غلبة الصفراء التي شرها اقل من شر السوداء ولا تحتاج
الطبيعة في نضجها الى زمان طويل للطافة قوامها غير انها لما كانت احد
من الدم كان الشر غايلة منه ثم الزنجي لانه يكون من الصفراء المحترقة وهي
اقبل للنضج واسلم من السوداء المحترقة ويبتدئ الشر من العدسي
لان ذلك يكون من السوداء المحترقة ثم ان المسيحي بناء على ما كان في

في سحنه وهو اجود ما يخالف الابيض الاحمر قال ان الثفل الكائن للنضج قد يخالفه
اللون كثيرا فاجود المخالفات له واقلها رداءة الاحمر لانه يدل على غلبة الدم الى اخر ما
ذكرنا والصواب هو النسخة الاولى وبعض الناس لما وقعوا في الثانية وغيروا نسخ
الاصل وهي الاولى اليها لانهم ما تفطنوا المفعول خالف فجعلوا الابيض مفعوله وهو
بعيد لان المعنى على ما ذكرنا على ما يدل عليه سياق الكلام ثم ان ابن جميع بعد
ان نقل عن الشيخ انه قال واكثر الرسوب على لون البول واجود ما خالف
الابيض الاحمر قال وفي بعض النسخ واجود ما خالف الابيض هو الاحمر وهي الجيدة
ثم قال قال الرئيس واكثر الوان الرسوب في اكثر الامر يكون على لون البول ثم قال
وهذا القول قد تقدم بعينه وهو تكرير لا فائدة فيه فيجب حذفه وفيه نظر لانا
ما وجدنا في شيء من نسخ هذا الكتاب على كثرتها هذا القول وان وجد في بعض
النسخ فليس بتكرير على ما عرفت من الفرق بين العبارتين واشتمال الثانية على ما لم
تشتمل عليه الاولى وهو قوله في اكثر الامر **ولا يلتفت الى ما قاله الاخرون**
يعني الذين قالوا ان اللون ادل على النضج من الاستواء وهم طائفة من المحدثين
على ما سبق وقد بينا الحق فيه فلا حاجة الى اعادته تغيير قوله **فان البياض**
قد يكون لا للنضج والاستواء بل لغير النضج وقد عرفت ما على هذه المقدمة
من المنع والسند **ومن البياض ما يعرض عن مخالطة الريح مخالطة شديدة** فيميل
اللون الى البياض وانما ذكر هذا بيانا للمقدمة الاولى وهي ان البياض قد يكون لا للنضج
ومن البياض الذي يكون لا للنضج الثفل البلغمي قاله القرشي وارتضاه للبيجي
وهذا الكلام من حقه ان يكون متصلا بقوله اصلح من ان لا يبيض الخثر و
لعله ان يكون ما بينهما وقع سهوا من الناسخ الاول بان يكون قد كان مخرجا

على

على الحاشية في المسودة فكتبه الناسخ في غير موضعه وفيه نظر لجواز ان يكون
متصلا بما اتصل به وعلى هذا لا يكون سهوا **واما الرسوب الذي في المذموم**
فتشتته خير من استوائه لان كل حالة تدل في الرسوب المحمود على قوة فعل الطبيعة
فانها في المذموم تدل على قوة السبب الخارج عن الطبيعة الموجب لها وغرضه من
هذا الكلام هو انه لما ذكر ان الاستواء اجود في اللون قال هنا لا ينبغي ان يفهم
هذا منا مطلقا فان الثفل على نوعين محمود ومذموم فالاستواء في المحمود خير
من التشتت فيه والتشتت في المذموم خير من الاستواء فيه كما ذكرنا
في الثفل الاسود فان استواءه يدل على قوة السبب المحرق وتمكن الاحتراق
منه او على قوة السبب المجمد وتمكن الجمود منه والاشكالات هنا ردية جدا
واما متى كان هذا الثفل متشتتا فانه يدل على مخالطة اجزاء ريحية لمادة الثفل
وان الامر الموجب لرسوبه واستوائه غير مستول على مادته **ولما الرسوب**
الجيد الذي كلامنا فيه فقد يشبهه المدة والخام الرقيقين اي في بياض اللون
والرسوب في قعر القارورة لان لون كل من الثلاثة ابيض وهو ظاهر وكل
منها يرسب في قعرها اما الرسوب الجيد فلما عرفت واما المدة والخام
فلثقلهما لغلظ جوهرهما **ولكن المدة تخالفه** اي تخالف الرسوب الجيد بسبع
اوجه احدها **بالنتن** على ما ذكره الشيخ لان المدة يكون منتنة الرائحة
للعفن ولا كذلك الرسوب الجيد لان الفاعل فيه الحرارة الغريزية لا
الغريبة على ما عرفت وثانيها بالغلظ فان المدة اغلظ قواما من
الرسوب الجيد وذلك لغلبة الاجزاء الرطبة على ما سبق وثالثها بالثقل
فان المدة اثقل من الرسوب الجيد ولهذا تهبط الى اسفل بسرعة اذا حركت

وذلك لغلظ قوامها ورابعها باللون فان لون المدة فيه زرقة ما وربما كان ظاهر الكمودة
واما الرسوب الجيد فانه ساطع البياض مايل الى الاشفاف وخامسها باحساس
حرقة في بول المدة دون بول الجيد وسادسها بخلطة اجزاء المائية للمدة بخلاف
الجيد وسابعها بتقدم دلايل الورم في بعض الاعضاء التي يمكن ان تدفع مادتها
الى آلات البول في المدة دون الرسوب الجيد **والخام يخالفه** اي يخالف الرسوب
الجيد بخمسة اوجه احدها **باندماج اجزائه** اي بعضها في بعض على ما ذكره
الشيخ اشد اندماجا من الجيد فان اجزاءه ليست مندمجة بعضها في بعض
لاستيلاء النضج على كل واحد واحد منها وتعرف ذلك فيها بخضخضة القارورة
فانها متى خضخضت وتفرق الثفل بسهولة وكان اجتماعه بعسر فهو ثفل
محمود وان كان بالعكس فهو خام وثانيها بغلظه فان الخام اغلظ قواما من
الجيد لفجاجته واستيلاء البرد عليه وثالثها ان الخام اذا حرك كان هبوطه
الى اسفل القارورة اسرع من هبوط الجيد وذلك لغلظ جرمه ورابعها ان
الخام اذا حرك في القارورة كان اجزاؤه كانها خيوط مشتبكة بعضها ببعض
واما الرسوب الجيد اذا حرك فانه يكون مثل القطن المنفوش وخامسها
بان الخام لا تخرقه البصر كما تخرق الرسوب الجيد وذلك للطافة الجيد وشدة
نضجه كما علمت **وهو اي الجيد يخالفها** اي المدة والخام **باللطافة والخفة**
وذلك ظاهر لما علمت انهما غليظان ثقيلان بالنسبة اليه هذا واما الفرق
بين الخام والمدة فمن ثلثة اوجه احدها ان المدة تكون منتنة ولا كذلك الخام
الا ان يكون عفنا وحينئذ لا يكون لونه ابيض وثانيها ان الخام اذا حرك في
القارورة كانت اجزاؤه متصلة بعضها ببعض لاندماجها واما المدة فانها
اذا

اذا حركت لم تكن كذلك وثالثها ان الخام اذا حرك كان نزوله الى قعر القارورة اسرع
من نزول المدة لغلبة الفجاجة والبرد عليه **وهذا الرسوب** اي الدال على النضج
وهو الذي يندفع من فضول الاخلاط نضجا اذ ما يكون من فضول الهضم فانه
لا يدل على النضج بل على الهضم **انما يطلب في الامراض** اي في الامراض المادية
لا الساذجة كالدق فانه لا يطلب فيها هذا الرسوب البتة **ولا يطلب في حال**
الصحة وانما كان هذا الرسوب غير مطلوب في الصحة اي غير واجب
ان يكون فيها حتى يطلب في الاستدلال على نضج البول وذلك لان الصحيح
لا يلزم ان يكون في عروقه خلط ينتقض بالنضج على ما قال **وذلك لان المريض**
اي المريض بالمادة **لا شك في احتباس مواد رديه في بدنه ومع عروقه**
فاذا لم ينضج دل على الفساد وهذا هو العلة في وجود الثفل النضجي في
قوارير المرضى بالامراض خاصة لاحتباس المواد الرديه في ابدانهم بخلاف
الاصحاء ولهذا قال **واما الصحيح فليس يجب دايما ان يكون في عروقه**
خلط ينتقض اي بالنضج **بل الاولى ان يدل ذلك** اي الرسوب **فيهم** اي في الاصحاء
على فضول تنفصل فيهم عن الغذاء عند تمام الهضم وفي بعض النسخ **النضج** والاول
هي الاولى لانك قد علمت ان لفظة النضج تطلق على فعل القوة الهاضمة في
المستغنى عنها وهي الضارة ولا شك ان هذه المواد موجودة في ابدان المرضى
ولفظة الهضم تطلق على فعل القوة المغيرة في الغذاء الذي يغتذي الاعضاء به
وهو النافع ومثل هذه المواد قد توجد في بدن الاصحاء اذ ربما تنفصل
من غذائهم فضلة يستغنى عنها في التغذية فتندفع مع المائية فتجري
الى المثانة وتظهر في البول ثفلا ويكون هضميا وربما لا يوجد في ابدانهم

يقل هضمهم ايضا كما لا يوجد فيهم ثقل نضجي وذلك لكثرة حركاتهم وقوة القوى في ابدانهم
وتوفر حراراتهم لاقتضاء هذه ان لا ثفل ومع هذا فيهم فضل يستغنى عنه ولحبسه في
ابدانهم بل اما ان لا ثفل فيهم فضل لقوة القوى وتوفر الحرارة وان فضل المحتبس
بل يتحلل لكثرة حركاتهم والمراد بقوله غاية الهضم ان يكون على ما به الهضم المنسوب
اليه لا غاية الهضم الذي قبل ذلك فان ذلك لا يشترط في الرسوب في حال
الصحة اذ قد يكون الرسوب في حال الصحة من الغذاء الذي كملت فيه الهضوم
الثلثة الاولى وفقد الهضم الرابع الذي به يصير عضوا **ثم** وفي بعض النسخ **بل** ولا
يناسب المقام **يفضل فضل يرسب في البول نضج او لم ينضج** وفي بعض النسخ
نضيجًا او غير نضيج وهذا اليق بفصاحة الشيخ ويريد انه لا يشترط في الرسوب
الحادث في الصحة ان يكون نضيجا وذلك لان ما كان من فضلة الهضم الثاني لا
يكون نضيجًا لانه لا يكون ابيض لان البياض انما يكون بقوة الجداول في تمكنها من
احالة الرطوبة الغائبة الى لون نفسها اذ كما ان المعدة اذا كمل هضمها صار لون
جميع الاغذية الى البياض الذي هو لونها والكبد اذا كمل هضمها احالت لون جميع
الاغذية الى لونها وهو الكيموس الاحمر الدموي كذلك الجداول اذا صحت قوتها
وكمل هضمها احالت ما صار اليها الى مثل طبعها بياضًا وقوامًا وملاسة الى
غير ذلك ومن قول المسيحي الضمير في قوله نضج او لم ينضج عائد الى الثائب خطاء
ظاهر لانه عائد الى الفضل الراسب **والقضاف يقل فيهم الثفل الراسب**
في حال الصحة فان قيل هذا الحكم ليس على الاطلاق لانه انما يصح في بعض القضاف
لا في كلهم لان القضاف على قسمين فمنهم من قضافته بسبب قلة دمه لحرارة
كبده وكراهة اعضائه بمثل ذلك فيبقى مخزونا في العروق لا يستعمله الطبيعة للاغتذاء به

في الاغتذاء به ومثل هذا يكون دمه كثيرا وفضلاته كثيرة فيكون الرسوب فيه
اكثر مما في البدن اللحيم ولذلك يكون هذا اقوى على الجماع من اللحيم بسبب كثرة دمه
ومنهم من قضافته بسبب قلة دمه فهذا يكون الرسوب فيه قليلا ليبس بدنه
وقلة الرطوبات التي يكون منها الثفل وحكم الشيخ انما يصح في الثاني الذي لا الاول
قلنا هذا وان كان حقا لكنه يشبه ان يكون غرض الشيخ ان القضاف
مطلقا يقل فيهم الثفل لعسر النضج فيهم ليبوستهم فيكون اخلاطهم غير
قابلة النضج ليبوستها وفضول هضومهم قليلة لقلة هضمهم ليبوسة
امزجتهم وانما لم يعترض على الثفل وان كان يقل فيهم بل قيده بالراسب
لان الراسب يقل اكثر لان ذلك انما يكون عند النضج الكامل وقد بينا
انه فيهم عسر **وخصوصًا المزاولون** من المزاولة وهي مثل المحاولة والمعالجة
للرياضات واصحاب الصنائع المتعبة كاصحاب الكد والتعب و
المباشرون للنار في صنائعهم كالصياغة والحدادة فان امثال هؤلاء يقل
الثفل المذكور في ابدانهم لكثرة ما يتحلل منه بسبب تخلخل مسامهم وحرارة
امزجتهم واما عند حصول المرض المثالي لهم فانه يوجد في قواريرهم
غير انه يكون اقل مما اذا كان حاصلا لغير البدن وذلك لقلة المادة فى
النحفاء في الاصل وكثرتها في الغير وخصص الثفل بالراسب ولم يقل الثفل
مطلقا وذلك لان الراسب المحمود لكثرته لكمال نضجه والقدر المبقى في
ابدان هؤلاء من فضل الغذاء العضوي يحتاج لاستيلاء اليبس على ابدانهم
فلاجل ذلك يتعذر وجوده فيهم **واما يكثر هذا الرسوب** اي الهضمي
في ابوال السمان والمتودعين اي المترفهين **ولذلك** اي ولاجل ان

الرسوب المضي يقل في القضاف ويكثر في السمان لهذا يجب ان يتوقع في
ابوال المرضى القضاف من الرسوب اي النضيجي ما يتوقع في ابوال المرضى
السمان فان اولئك اي القضاف كثيرا ما تقلع امراضهم ولم يرسبوا شيئا
وكثيرا ما ابلغ الرسوب في ابوالهم الى ان يتسفل وفي بعض النسخ يتسافل
والاول اولى بل ربما كان منه اي من الرسوب شيء يسير طاف ومتعلق
ولمثل هذه الاحكام الخفية بعد الاطلاع على ما سبق وليس كل ابوال كل بول
فانه يرسب والبول النضيج بل يجب ان يصبر عليه لا سيما في قوارير
النحفاء وذلك لقلة مقداره في هوائه وعند ذلك يتعذر عليه خرقه لمائيته
وانحداره الى اسفل في الزمان اليسير **المبحث الثالث**
في تقسيم انواع الرسوب الغير الطبيعي قال ـــــ رحمه الله
واما الرسوب الغير الطبيعي فانواعه محصورة في خمسة عشر نوعا وذلك
لانه اما ان يكون مما يتناول قبل صيرورته خلطا او لا يكون كذلك والاول كالرسوب
الذي يكون من الاطعمة والفواكه كالقطع التي تشاهد في البول عن اكل قد مر
التفاح والسفرجل وغيرهما وكالقطع التي قد ترى في البول عن اكل
اللبن او الجبن ولم يذكر الشيخ هذا النوع اما لانه يعسر ضبطها
واكثر ما يوقف عليه بالتخمين فقط واما لانه خارج عن مقصوده
لان المقصود هو معرفة الابوال التي يستدل بها على حال البدن في
الصحة والمرض ومثل هذا الرسوب لا يستدل به على شيء من
الامرين فيكون ذكره لغوا والثاني وهو ما لا يكون من ذلك فلا بد ان يكون
اما من الاعضاء او من الرطوبات ضرورة انه لا يوجد في البدن جسم يمكن
ان

١١٥

ان يكون منه رسوب غيرهما والكائن من الاعضاء اما ان يكون من الاعضاء الاصلية
دون غيرها وهو الخراطي او لا يكون كذلك وحينئذ اما ان يكون حدوثه من الاعضاء
التي ليست باصلية فقط وهو الرسوب الدسمي او يمكن حدوثه منهما وذلك هو
الرسوب اللحمي الخراطي اما ان يكون كثير العرض او لا يكون والاول اما ان يكون
مع ذلك كثير الثخن وهو الصفائحي او لا يكون وهو الشبيه بالقرفي والثاني اما
ان يكون كثير الثخن وهو السويقي والدشيشي او لا يكون كذلك وحينئذ فاما
ان يكون احمر وهو الكرسني او لا يكون كذلك وهو النخالي والكائن من الرطوبات
اما ان يكون من الرطوبات الاولى او الثانية والكائن من الرطوبات الاولى
اما ان يكون باقيا على خلطيته او لا يكون كذلك والاول اما ان يكون شديد
الغلظ جدا وهو الشبيه بقطع الخمير المنقوع او لا يكون كذلك وذلك كالرسوب
المخاطي والثاني وهو ان لا يكون باقيا على خلطيته فاما ان يكون لينا او صلبا
والاول هو الرسوب العلقي والثاني اما ان يكون قد استحال بتصلبه الى
مشابهة الاعضاء وهو الرسوب الشعري او لا يكون فاما ان يكون قد بلغ في
الصلابة الى حد الحجر وهو الرسوب الرملي والحصوي او لا يكون كذلك وهو
الرسوب الرمادي والكائن من الرطوبات الثانية هو كالرسوب المدي
فهذه انواع الرسوب الغير الطبيعي وقد يقسم بوجه اخر كالتقسيم باللون
الى الاحمر والاصفر والاسود والزنجاري والعدسي وغير ذلك ولحق
احكامها في مباحث نذكرها الا القسم الاول وهو الكائن من الماكولات فانا
حذفنا الكلام فيه اقتداء بالشيخ وقد يقسم الرسوب الغير الطبيعي بوجه
اخر وهو انه اما ان يكون من جواهر الاعضاء واما ان يكون مما تحويه

للاعضاء والكاين من جواهر الاعضاء اما ان يكون من جواهر الاعضاء الاصليه
واما ان يكون من جواهر الاعضاء الفرعيه والكاين من جواهر الاعضاء الاصليه
اربعة انواع النخالي والدشيشي والصفايحي والسويقي والكاين من الاعضاء الفرعيه
ثلثة انواع الذوباني والكرسني واللحمي والكاين مما يحويه الاعضاء اما ان
يكون من الرطوبات الاول واما ان يكون من الرطوبات الثواني والكاين من
الرطوبات الاول عشر الخامي والعلقي والشعري والاصفر والاسود
والاحمر والخمري والرملي والحصوي والرمادي والكاين من الرطوبات
الثواني نوع واحد وهو المدي فهذه ثمانية عشر نوعا واعلم ان تقسيم
الرسوب ونسبة انواعه الى الاعضاء والمواد المذكورين انما هو بحسب الاكثر
وغالب الامر والا فقد يكون من غير ما نُسب اليه غير انه لما كانت القوانين
الكليه في علم الطب هي القوانين الاكثرية اعتمدنا على التقسيم المذكور والى الانواع
المذكورة اشار بقوله فمنه خراطي نخالي اي شبيه بالنخاله او كرسني اي
شبيه بالكرسنه وهي حب في عظم العدس غير منبطح بل مضلع ولونه ما بين
الغبرة والصفرة مع ميل الى الاستدارة او دشيشي اي شبيه بالدشيش قيل
هو جلال السويق وفي بعض النسخ دسيشي بالسين الغير المعجمه ولم يتبين
لي معناه قال ابن التلميذ جشيشي هو الصحيح ومعناه الجشيشي وقد
استمرت الدال استمرارا اخرجها من الحسن الى القبح حتى ان حسن بن
اسحق كتبها بالدال والظاهر مع ابن التلميذ لوجود الجشيش في اللغه دون
الدشيش قال الجوهري جششت الشي اجشه جشا دققته وكسرته
والسويق جشيش واجششته اذا طحنته طحنا جليلا فهو جشيش

ومجشوش

ومجشوش وهذا مناسب لما قيل من ان الدشيش هو جلال السويق او
شبيه بالزرنيخ الاحمر والمشبع اي والزرنيخ المشبع صفرةً ولما كان
هذه الخمسة اقسام الخراطي الا اقسام الغير الطبيعي الاول لم يفصل بينها بلفظة منه
كما قال فيما بعده ومنه اي ومن الرسوب الغير الطبيعي لحمي ومنه دسمي ومنه
مِدّي ومنه مخاطي ومنه شبيه بقطع الخمير المنقوع ومنه دموي علقي
ومنه شعري ومنه رملي ومنه حصوي ومنه رمادي فهذه هي الانواع
الاربعة عشر على ما ذكرنا في التقسيم الاول المبحث الرابع في
احكام النوع الثاني والثالث من الرسوب الغير الطبيعي وهما الصفايحي والشبيه
بالغرقي قال الشيخ رحمه الله والخراطي هو منسوب الى الخراطه و
هي اسم لكل جوهر خارج مع البول غريب وهو ان لا يكون من مواد البدن الغير
المحترقه وذلك بان لا يكون من مواده او كان من مواده المحترقه او من البلغم
الغليظ والخراطي ينقسم بحسب مقداره الى خمسة اقسام اثنان منها مقدارها
في العرض عظيم وهما الصفايحي والشبيه بالغرقي في رقته وثلثه منها ليست
كذلك وهي النخالي والكرسني والسويقي وقد يقال انه ينقسم من جهة القوام
الى نوعين كالكرسني والنخالي والدشيشي ورقيق كالصفايحي والشبيه بالغرقي
لكن الشيخ لم يقسم الخراطي العظيم المقدار الى بحسب الشكل بل بحسب
اللون الى ثلثة اقسام وهي الابيض والاحمر والملونه بلون اخر كالكمد والاكدر
والشبيه بفلوس السمك وذلك لان اختلاف هذه الانواع باللون اظهر من
اختلافها بالنحو والى هذه الاشارة بقوله والخراطي القشوري واحترز به عما
لا يكون مقشورا كالكرسني مثلا الذي فيه صفايح كبار الاجزاء بيض وحمر

واما انه **يدل في الاكثر الامر على انفصالها من اعضاء قريبة من منفصل البول**
اي موضع انفصاله **وهي اعضاء البول** فلان البيض والحمر في غالب الامر لا يحدثان
من الاعضاء البعيدة والا لتغيرا في طول المسافة بما يخالطها وبما يمازجها من مواد
البدن الملونة الى الدكنة او الكمودة والدكن والكمد بالعكس حدوثهما من اعضاء البول
اذ ليس فيها ما لونه كذلك ولا المسافة من الطول بحيث يلزمها تغير ما فيها الى
ذلك اللون فينبغي ان يكون البيض والحمر من اعضاء البول والدكن والكمد وما
يشبههما من الاعضاء البعيدة ويكون ذلك اللون لها ليس تابعا للون عضو فانه
لا يوجد في البدن ما لونه كذلك بل يكون ذلك لطول مسافة نفوذها الى وعاء
البول فيتغير ويكمد والحمر بالعكس ان يكون من اعضاء البول الا ما كان منها لونه
احمر وذلك هو الكلية والبيض بالعكس ان يكون الا من الاعضاء البيض وليس من
اعضاء البول ما هو كذلك الا المثانة والعروق لكن العروق حجمها صغير
لا يمكن ان ينفصل عنها صفائح كبار فينبغي ان يكون الصفائح البيض من المثانة
وهذه الصفائح بالعكس ان يكون ثخينة القوام لان جرم المثانة ثخين جدا
فلا بد وان يكون الصفائح المنفصلة منها رقيقة جدا وهي المخصوصة
بمشابهة القشور واما كيف يمكن انفصال هذه الصفائح من الاعضاء فذلك
بان يعرض لتلك الاعضاء اما جرب فيتقشر كما يتقشر الجلد عن الجرب الظاهر
واما غير الجرب من القروح او التاكل او قروح وقد يعرض هذا لهذه الاعضاء
من غير حصول جرب او قروح او تاكل بل لخلط مالح او حار حاد لما نافذ
الى تجويفها مار بسطحها واما نافذ اليها لتغذوها فيفعل ذلك كما يفعله
الخلط الواصل الى غذاء الجلد اذا كان بهذه الصفة فيتقشر والى ما ذكرنا

اشار

اشار بقوله **والابيض يدل على انه من المثانة لقروح فيها او جرب او تاكل**
والاحمر اللحمي ويريد به ما يكون اشبه باللحم لشدة اتصاله اللحمي وهو احتراز عما
يكون اشبه بالليس باللحم لتخلخل جوهره كالكاين عن الكبد وعن الدم المحترق
فيها **على انه من الكلية** واعلم ان الفرق بين القروحي والجربي من وجهين
احدهما ان الجربي لا يكون معه البول منتنا بخلاف القروحي فانه يكون منتنا وثانيهما
ان الجربي لا يتقدمه بول دم واما القروحي فانه يتقدمه ذلك واعلم ايضا
ان الصفائح المذكورة مع قطع النظر عن لونها لا يكون في غالب الامر عن الاعضاء
البعيدة عن المنفصل والا لتقطعت في طول المسافة ولا يكون كبار الاجزاء و
ايضا الفرق بين قروح الكلى وقروح المثانة بعد اشتراكهما في بول المدة من وجوه
ستة احدها من موضع الوجع فان قروح الكلى يتقدمه وجع القطن و
قروح المثانة وجع في العانة وثانيها من لون القشور البارزة فانها ان كانت
من المثانة كانت بيضا وان كانت من الكلى كانت حمرا وثالثها من تفاوت الوجع
وجع قروح الكلى اقل من وجع قروح المثانة وذلك لعصبية المثانة ورابعها
ان الدم والمدة الخارجين من قرحة المثانة اقل اختلاطا بالبول منهما اذا كانت
كانا من قرحة الكلى وذلك لقرب موضع المثانة وبعد موضع الكلى وخامسها
ان الخارج من قرحة المثانة اشد نتنا من الخارج من الكلى وذلك لوجهين
الاول ان المثانة واسعة التجويف فيطول احتباس المدة فيها وتكتسب
نتنا وعفونة بخلاف الكلى فانها ضيقة التجويف فلا يحصل فيها ذلك الثاني
ان المثانة عضو عصبي بعيد عن النضج واذا كان كذلك فلا يحصل فيها ذلك
الا لموجب قوي ووقوع الموجب يوجب شدة النتن قال ابقراط في رابعة

الفضول من كان يبول قيحًا ودمًا وقشورًا وكان لبوله رائحة منتنة فذلك يدل على
قرحة في مثانته قال جالينوس اما خروج الدم والمدة فعام لآلات البول والخاص
بالمثانة نتن الرائحة اقول ومع ذلك لان البول المجتمع فيها فاذا كان فيها قروح كان
لجمعه في مكان متقيح وذلك موجب لزيادة النتن وسادسها ان الدم الخارج من الكلى
اكثر من الدم الخارج من المثانة وذلك لحمية الكلى وعصبية المثانة وقد يكون من الصفايحي
ماهو كمد اللون او ادكن او شبيه بفلوس السمك وهذا ردي جدًا وارداه من
جميع اصناف الرسوب الذي نذكره ويدل على انجراد صفايح الاعضاء الاصلية
اما ان هذا يكون من الاعضاء الاصلية فظاهر لان مثل الادكن حدوثه من اللحم والشحم
لا لما قاله المسيحي من ان الحادث من الشحم يكون ذوبانيًا ومن اللحم كرسنيًا فان
فيها نظر بل لان جرمها رخو لا يصلح لتكون الصفايح منها وخصوصًا التي تبقى على
صلابتها في المسافة البعيدة غير منفعلة عن حرارة البدن المذيبة وكانه لم يقل
انجراد صفايح الاعضاء الاصلية ولم يقل انجراد الاعضاء الاصلية كما قال في السويقي
وهو الدشيشي ليميز عنه فان الصفايحي لا يكون الا من ظواهر الاعضاء بخلاف
الدشيشي فانه لا يكون الا من بواطن الاعضاء لانه على ما قيل لا تقتصر على الظاهر
بل تتعدى منه الى الباطن قال المسيحي الادكن في الاكثر يكون من الاعضاء الاصلية
وذلك لوجهين احدهما لبعد المسافة الى وعاء البول فيتغير لونه الى ذلك على
مخالطه ويمازجه من مواد البدن الملونة وثانيهما ان الاعضاء المنفصلة منها
هذه الاجزاء الصلبة القوام كاجرام العروق وغيرها لا ينفصل منها شيء الا
لحرارة قوية جدًا ومثل هذه الحرارة لا يبعد ان تغير لون ما ينفصل الى
الدكنة قيل فيهما نظر اما في الاول فلانه لا ينبغي ان يكون حدوثه من اللحم
والشحم

والشحم البعيدين من المنفصل الى منفصل البول واما في الثاني فلانه لا ينبغي ان يكون حدوثه
من اللحم والشحم القريبين من المنفصل اذا قامت بها حرارة قوية جدًا وفيه نظر
لان الاعتراضين غير واردين عليه فانه قال اولا الصفايحي الكلي حدوثه من اللحم والشحم
ثم قال الكمودة الصفايحي يكون في الاكثر من الاعضاء الاصلية لوجهين بعد المسافة والحرارة
القوية فالقول بان كل واحد من الوجهين لا ينفي كون الدكنة من اللحم والشحم غير وارد
لانه لم يدع ان كل واحد منهما ينفيه ثم قال المسيحي واما ان الادكن ارداء من الاحمر
والابيض فلثلثة اوجه احدها عموم الآفة الموجبة للادكن وهو انجراد صفايح الاعضاء
بخلاف الاحمر والابيض فانهما مختصان بالكلى والمثانة وثانيها صلابة ما ينفصل منه
الادكن فانه لا يخرج منه شيء الا لسبب قوي وقوة السبب توجب شدة الخطر
وثالثها ان الاعضاء المنفصل منها الادكن اعضاء منوية وقد علمت ان مثل هذه
الاعضاء اذا انفصل منها شيء لم يمكن رد عوضه في اكثر الاسنان والذي يمكن رده
فيه يحتاج الطبيعة فيه الى مشقة قوية فان قيل ان الجرد والكاين في
آلات البول ارداء من الكاين في المنوية وذلك لان آلات البول يمر بها دائمًا فضول
حادة بورقية تزيد في لذعها وذلك مما يمنع التحامها بخلاف الاعضاء الاصلية
قلنا الامر وان كان كذلك فان الكاين في الاعضاء الاصلية ارداء لما ذكرنا
من الوجوه واما حدة البول ولذعه فيمكن ان يصلح بما يسكن حدته ويكسر عاديته
وذلك بالبزور وغيره هذا كلامه وفي الوجوه الثلثة نظر اما في الاول فلان
المراد بعموم الآفة فيه ان كان انجراد صفايح جميع الاعضاء فهو ممنوع لان
الادكن لا يوجب ان يكون كذلك وان كان المراد بعض الاعضاء الاصلية فالكلية
والمثانة ايضًا من الاعضاء الاصلية فالقول بان الادكن ارداء من الابيض

ولا احمر من هذا الوجه ممنوع واما في الثاني فلان المراد بصلابة ما ينفصل من الصفائح
لا يكون الا ان يكون من الاعضاء الاصلية ممنوع وان سُلّم فلم قلتم ان انجراد الاعضاء الاصلية
ارداء من انجراد الكلية والمثانة واما الثالث فظاهر انه لا يدل على كونه ارداء لان الكلية
ايضا منوية وكذلك المثانة فالحق ان المرض الذي يوجب انفصال الصفائح من اعضاء
البول الظاهر انه يكون اضر بالبدن مما يوجب انفصالها من مثل الرباطات بل
مثل العظام وذلك لان آلات البول يتوجه اليها الفضول دايما وذلك مانع من
التحامها واما الجنسان الاخران اي الاحمر والابيض فكثيرا ما لا يضران البتة
بل ربما نقيا المثانة هذا الكلام فيه نظر من وجهين احدهما انه ان اراد بكونهما
ينقيان المثانة انهما ينقيانها من القشور المجتمعة فيها فكذلك الصفائح المنفصلة
من باقي الاعضاء وعلى هذا فلا يكون لهذا مزية على غيره في الجودة والفضيلة
وان اراد انهما ينقيانها من الجرب او من القروح او التاكل فهذا لا يصح فان انفصال
القشور المنفصلة من القرحة لا يصلح لتنقيتها ولو صلح لذلك لصلح انفصال
الصفائح الأُخر لتنقية الاعضاء المنفصلة منها وليس كذلك بل المنقي لها ما
يستعمل من الادوية المنقية وثانيهما انه ان كان انفصال هذه الصفائح يوجب
نقاء المثانة فانما يفعل ذلك الابيض منها فان الاحمر انما ينفصل من الكلية فلا
يكون منقية للمثانة بل للكلية وقد حكى بعضهم ان رجلا سقي الذراريح فبال
قشورا بيضا كالغرقئ هي القشرة الرقيقة التي على بياض البيض تحت القشرة
الصلبة التي تسمى القيض وقيل هو القشر الرقيق الذي يوجد داخل القصب
عند كسره بقرب العقد والاول هو الاشهر ويسمى غرقئ البيض وكانت
اذا حلت في الماء انحلت وصبغت صبغا احمر قبراء وعاش بثير

بعضهم

بعضهم الى الرازي لانه قال في الحاوي رايت الصفائح في مثال غرقئ البيض بال
منها شيئا كثيرا قدر الكف فلم يبل بابلها سوى وكان به حكة في المثانة وحميات
قبراء ورايت هذه الصفائح تذوب وتنحل وتحمر البول اذا ذابت وكان
صاحبها قد سقي ذراريح والخفي ان الظاهر من قول الرازي انه يشتمل على حكايتين
احديهما انه راى من خرج في بوله رسوب صفائح كغرقئ البيض بال
منها شيئا كثيرا قدر الكف ولم يبل من ذلك سوى بل براء من حكة كانت في
مثانته وحميات والاخرى انه راى من الرسوب الصفائحي ما كان يذوب وينحل
واذا ذاب في البول صبغه احمر وكان صاحبه قد سقي ذراريح فان
كان الامر على ما يظهر من كلامه فان الحكاية فيها تخليط وتحريف فتامله
هكذا قاله ابن جُميع في تنقيح القانون وفيه نظر لجواز ان يكون الشيخ قد نقل
عن غير الرازي وان كان قد نقل عنه فيكون قد نقل الحكايتين وعلى
التقديرين فلا تخليط فيه ولا تحريف ثم هذا الكلام مما يعسر علي تصديقه
وذلك لان هذه القشور اما ان يكون من جرم المثانة او يكون رطوبة منعقدة
منها فان كانت من جرم المثانة لم يمكن ان تنحل في الماء وليس لقايل ان يقول
ان جرم المثانة اذا احترق حتى صار كالرماد امكن ان ينحل في الماء لانا
نقول لو كان كذلك لم يكن ما ينفصل منها قشورا بل كالرماد وايضا لو فرضنا
ان ذلك ممكن لم يمكن اذا انحل ان يصبغ الماء احمر وليس لقايل ان يقول انه يجوز
ان يكون ذلك الصبغ لان تلك القشور يكون مشتملة على عروق صغار فاذا
انحلت في الماء انصبغ بما في تلك العروق من الدم لانا نقول وهذا
لا يمكن ايضا وذلك لان الاحتراق اذا بلغ بجرم تلك القشور الى حد تحلل

في الماء كما يحلل الكلس احرق ما يشتمل عليه من الدم بالضرورة وصار كالرماد وحينئذ
لا يمكن ان يكون ان يصبغ احمر هذا ان كانت تلك القشور من جوهر المثانة واما
ان كانت رطوبات منعقدة لم يمكن ان يصبغ احمر وليس لقائل ان يقول لانه يمكن
ان يكون تلك القشور من دم انعقد بالحرارة او بالبرودة فاذا حُلّ في الماء عاد
الى اصله فيصبغ احمر لانا نقول ان الدم اذا جمد بالبرد او انعقد بالحر اسود
ولم يبيض **المبحث الخامس** في احكام النوع الرابع والخامس من
انواع الرسوب الغير الطبيعي وهما النخالي والكرسني قال الشيخ رحمه الله
ومن الخراطي ما يكون اقل عرضا من المذكورين اي الصفائحي والغرقي بل
الاحمر والابيض منهما **والثخن قواما** ان الرسوب النخالي والكرسني وان كان
اقل سمكا من السويقي لكنهما الثخن من الصفائحي فضلا عن الغرقي فان قيل
انه قد تقدم ذكر ثلثة اجناس وهي الحمر والبيض والدكن فهلا قال الشيخ اقل
عرضا من المذكورين والثخن قواما ليعم ذلك الاجناس الثلثة قلنا وذلك لان
غير الحمر والبيض مختلفة الثخن فما كان منها من الاعضاء الغشائية فقد
يكون ارق من النخالي والكرسني وما كان منها من الاعضاء الثخينة فقد يكون
ما ينفصل عنها من الصفائحي الثخن قواما من الدشيشي فضلا عن النخالي و
الكرسني ومن هذا الجواب يعلم فساد ما اجاب به المسيحي عنه قال وقد علمت
ان الكرسني والنخالي اقل ثخانة من الصفائحي غير انه ذكر ثلثة اصناف
من الصفائحي وهي الاحمر والابيض والادكن واذا كان كذلك فالواجب ان تقرا
الياء بالكسر لا بالفتح لتكون علامة الجمع لا التثنية لانه فاسد معنى ولفظا
اما معنى فلما ذكرناه واما لفظا فلانه لم يقل ان المذكورين لاولى العقل لا

يقال

بل كان الاولى بالشيخ ان يقول ومن الخراطي ما هو اقل عرضا من المذكورين والثخن
قواما بقليل وذلك لان السويقي والدشيشي اقل عرضا من المذكورين والثخن قواما
منهما ولكن بكثير حتى يكاد يتقارب ثخنه عرضه لا بقليل حتى لا يتقارب ثخنه عرضه
كالنخالي والكرسني لانا نقول لعل لم يحتج الشيخ ان يقول كذلك لانه معلوم
فانه من غالب الامر انه اذا قيل للشيء انه الثخن قواما من اخر الا اذا كان التفاوت
بينهما قليلا فان قيل انا وان سلمنا انه لا يقال للشيء انه الثخن قواما من
اخر الا اذا كان التفاوت بينهما قليلا لكن القليل وكذا الكثير من الامور الاضافية
التي لا تنضبط فكاين من قليل بالنسبة الى شيء كثير بالنسبة الى اخر وكذلك
الكثير واذا كان كذلك فلا يعلم مقدار الثخن فضل الثخن بين الكرسني والسويقي
والاشبه وبين الصفائحي وحينئذ لا يحصل الفرق بينهما بهذه الزيادة اي القليل
والكثير وعلى هذا لا يكون فرق بين السويقي وبين النخالي او الكرسني لان الكل
هو الثخن قواما من الصفائحي ان كان احمر سمي كرسنيا والا سمي نخاليا والسويقي
والدشيشي الثخن من الصفائحي فاما ان يكون احمر او لا وقد كان من التقسيم
المذكور قسيما لهما قلنا الجواب عنه هو انه ليس كل ما هو الثخن قواما
من الصفائحي ان كان احمر سمي كرسنيا والا سمي نخاليا بل كل ما هو الثخن
قواما من الصفائحي وكان ثخنه لا يقارب عرضه ان كان احمر سمي كرسنيا
والا سمي نخاليا وعلى هذا لا يلزم ان يكون السويقي والدشيشي الثخن قواما
من الصفائحي انه اذا كان احمر كان كرسنيا والا كان نخاليا لان ثخنهما تقارب
عرضهما وهذا الفرق مع وضوحه دقيق قلنا ملخصه ويجب ان تعلم
معنا قد علمت انه كما يقال كرسني لما يكون من كل لونه احمر كذلك يقال كرسني ايضا

لما يكون شكله من ذلك كرسنيا و ذلك قد يكون احمر فقد لا يكون و في غالب الامر يكون
احمر اذ ليس في غالب الامر في الاعضاء البيض ما شكله كذلك وما لا يكون منه احمر فانه
يكون داخلا في قسم الخالي ولذلك قال الشيخ فان كان احمر سمي كرسنيا وان لم
يكن احمر سمي نخاليا واذا عرفت ذلك فنقول ان الرسوب الذي هو كرسني باعتبار
شكله واحمر باعتبار لونه واليه اشار بقوله والكرسني ان كان وفي بعض النسخ اذا
كان وفي بعض النسخ وان كان والاول اكثر والثاني اظهر والثالث خطاء
اما ان يكون من الاعضاء او من الرطوبات والكائن من الاعضاء لا يمكن ان يكون من
الاعضاء التي ليست باصلية لان ما لا يكون من تلك الاعضاء يكون لحميا او دسميا
ومنه يظهر فساد ما ذهب اليه المسيحي ان الكرسني قد يكون من الاعضاء
اللحمية التي فوق الكبد قال لان شان الحرارة الغريبة ان يذيب ما كان من
اللحم قريب العهد بالانعقاد حتى يجعله صديدا ويجفف ويصلب ما كان منه
قد استحكم انعقاده وجموده بمنزلة الاشياء التي تجعل في المقلى وتقلى قليا مستحكما
فانها يعرض لها ان تتفتت ويعرض لها الشكل الكرسني القريب من الاستدارة
كالعدس ولهذا يسمى العدسي والجاورسي ايضا ولا يمكن ايضا ان يكون من الاعضاء
غير الكبد والكلى وذلك لانه انما يمكن حدوثه من عضو يميل الى الحمرة وليس
في الاعضاء الاصلية ما هو كذلك الا الكلى والكبد والقلب ولا يمكن ان يحدث
ذلك من القلب لان الموت يسبقه فان انحلال القدر لا يحتمله فبقي ان يكون حدوثه
اما من الكبد او من الكلية واما الكائن من الرطوبات فانما يمكن حدوثه من
الرطوبات اذا احترق في الكبد اما انه لا يمكن من غير الدم فلان ذلك لا يمكن
من الرطوبة المائية لان لونها ابيض وظاهر انه لا يمكن حدوثه من البلغم لان

لونه ايضا ابيض ولا من الصفراء لانها لا يمكن ان تنعقد لقلة ارضيتها ولا من السوداء
لان ما ينعقد منها يكون شديد السواد واما ان ذلك لا يكون من الدم الا بان يحترق
في الكبد فلان الدم ينعقد باحد وجهين احدهما بالجمود وذلك يكون شديد السواد
وثانيهما بالاحتراق وما يكون من ذلك في الكبد يكون شديد السواد ايضا واما ما
غيرمو
يحترق في الكبد فانه يميل الى الحمرة لان الدم ما دام في الكبد يكون كثير المائية
فحمرته اقرب الى الصفرة فاذا احترق هناك لم يشتد سواده بل يبقى مايلا
الى الحمرة كما ان الصفراء اذا احترقت لا يكون المحترق منها اسود بل احمر ولهذا
قال الكرسني اذا كان احمر فقد يكون اجزاء من الكبد محترقة بمعنى ان ينفصل
منها شيء بحرارة غريبة قوية فان من شانها كما علمت انها تذيب ما قرب
عهده بالانعقاد وتحرق ما استحكم انعقاده وقد يكون دما محترقا منها
وقد يكون من الكلية وقد فرق الشيخ بين ما يكون من الكلى وبين ما يكون عن
الكبد وعن الدم المحترق فيهما بوجوه ثلثة احدها ان الكائن عن الكلية يكون
شديد الاتصال لان جوهرها ملزز والكائن عن الاخرين ضعيف الاتصال قابل
للتفتت اما الكائن عن الدم فظاهر واما الكائن عن الكبد فلان
جوهرها بالنسبة الى الكلية متخلخل وانما كان كذلك لان الكبد فيها طبخ الكيلوس
ليصير كيموسا فكان التخلخل الذي يمكن به مداخلته لجرمها اولى ولا كذلك
الكلية فانه اريد منها ان يكون منفذا للبول فكانت الصلابة واللزز افضل لها
لئلا يداخل البول جرمها فيوذيها وثانيها ان الكائن في الكلية يكون اكثر لحمية
الكائن عن الاخرين اما الكائن عن الدم فظاهر واما الكائن من الكبد فلان
جوهرها ابعد عن اللحمية من الكلية والى هذين الوجهين اشار بقوله

لكن الكاين من الكلية اشد اتصالا لحميا والاخران اى الكاينان عن الكبد وعن
الدم المحترق فيها اشبه بالبس بالحمى واقبل للتفتت وفى بعض النسخ للتفتت
وهما متقاربان لكن للاول اكثر اما الوجه الاول فصورته الكاين من الكليه اشد
اتصالا ومن الاخرين اضعف لانه اقبل للتفتيت واما الثانى فصورته الكاين
فى الكلية اشبه باللحم لكونه اشد اتصالا لحميا ومن الاخرين اشبه بما لبس بلحمى
وبالثالث ان الكاين فى الكلية قد يكون شديد القرب من الصفرة وقد لا يكون
وذلك اذا كان شديد الاحتراق وانما كان الشديد الصفرة لا يكون الا من
الكلية على ما قال وان كان شديد الضرب الى الصفرة فهو عن الكليه لا محالة
لان الكاين من الدم ظاهر انه يكون بعيدا عن ذلك واقرب الى السواد واما
الكاين من الكبد فلان لونها اميل الى السواد كثيرا عن الكلية ولهذا قال
فان الذى عن الكبد يضرب الى القمه وقد يشاركه اى يشارك عن الكبد فى
هذا اى فى القمه احيانا وهو عندما يكون الذى عن الكلية شديد الاحتراق
وفى الجملة ان الذى عن الكبد يخصه من الالوان العمته ومن موضع الوجع الجانب
الايمن ومن الابوال البول الغسالى ومن القوام اللين لتخلخل جوهرها والذى
عن الكلية يخصه من الالوان الصفرة ومن موضع الوجع القطن ومن
الابوال ما يقرب من الغسالى ومن القوام الصلابة لتلزز جوهرها وما يخص
الذى عن الدم قريب مما يخص الذى عن الكبد كما تقدم واما النخالى فلا يمكن
ان يكون الا من الاعضاء الاصلية البيض اما انه لا يمكن من اللحم والشحم ولا من
الاعضاء المايلة الى الحمرة فظاهر واما انه لا يمكن من الرطوبات كما
الدم والسوداء فلا يمكن تكونه منهما لانه ابيض واما البلغم والرطوبات المائية

فلان

فلان ما ينعقد منها يكون كثير الثخن جدا لا يشبه النخالة فاذن انما يمكن تكونه من الاعضاء
الاصليه البيض كالمثانه والعروق والشراين والاعصاب ونحوها وليس المراد
بقوله واما النخالى فقد يكون عن جرب المثانه وقد يكون من ذوبان الاعضا
انه الحادث الا عن احد هذين فانه قد يكون عن كل واحد منها كما يكون عن
قروح المثانه عن الجرب وعن قروح العروق والاجود ان يقال هكذا انه
قد يكون من المثانه على احد الوجوه التى ذكرناها فى الصفايحى اى الجرب او القرحة
او التاكل وقد يكون من الاعضاء البيض كذلك اى على احد الوجوه الثلثه وقد يكون
منها بالذوبان وذلك بان يتحلل ما كان من الاعضاء رطبا قريب العهد بالتكون
لقوة الحر وهو اليابس البعيد العهد بالتكون فتبقى الاجزاء القديمة متفرقه
غير ملتصقه وتخرج بالبول مندفعة من العروق والفرق بينهما اى
بين المثانى والذوبانى على ما يدل عليه سياق الكلام لكنه فرق بين المثانى
وغيره سواء كان ذوبانيا او لا وهو من وجوه ستة احدها ان المثانى
يكون معه حكة فى اصل القضيب ولا كذلك الاخر وهو ظاهر وثانيها ان المثانى
يكون معه نتن شديد ولا كذلك الاخر وقد عرفت لمية هذا فيما سلف لكن
هذا الفرق يخص القروحى وثالثها ان المثانى يكون معه مدة وقيح ويسبقه
بول فيه ذلك واما الاخر فانه وان كان معه ذلك ولكن لا يكون معه ذلك دايما
فان القرحة اذا كانت فى عضو بعيد عن الات البول ففى الاكثر لا يدفع الطبع
المدة الى هناك فاذا دفعها الى هناك ففى الاكثر يكون ذلك عن البحران فقط ولا كذلك
اذا كان العضو المتقرح قريبا جدا من مخرج البول كالمثانه ورابعها ان ما
يكون من ذلك من المثانه او مما يجاورها من العروق كالعروق فان البول قد

يكون نضجا لان نضج البول اكثر ما يكون في الكبد ثم في الكلى واما ما كان من الاعضاء
البعيدة فان ذلك يشوى مزاج الكبد ويقل انجذاب الدم منها الكبد ولا الكلى بسبب المسافه
عنه وخامسها ان الكاين عن الاعضاء الاخر يكون مع التهاب شديد ولا كذلك الكاين
عن المثانه وهذا الفرق مبني على ان الحادث من ذلك من الاعضاء الآخر يكون
حدوثه عنها بالذوبان وسادسها ان الكاين من المثانه يكون بياضه خالصا
ولا كذلك الحادث عن الاعضاء البعيدة فانه يكمد لونه بتغيره في طول المسافه و
اشار الى الاول بقوله انه ان كان هناك حكة في اصل القضيب والى الثاني
بقوله وسن خصوص المثانه والى الثالث بقوله وخصوصا اذا سبقه بول
مدى والى الرابع بقوله وخصوصا اذا دل ساير الدلايل على نضج البول فيكون
العروق الغالبة صحيحة المزاج لا قلبه بها اى ليس بالعروق الغالبه علة تقلبها
عن مزاجها بل بالمثانه يقال ما به قلبه بالفتح اى ليس به علة قال الفراء وهو
ماخوذ من القلاب وهو داء ياخذ البعير فيشتكي فيه قلبه ويموت من يومه
قال النمر وقد برئت فما بالقلب من قلبه اى برئت من داء الحب
وقال ابن الاعرابي معناه انه ليست به علة يقلب لها فينظر اليها قال
الحميد يصف فرسا ولم يقلب ارضها البيطار والمراد بارضها اسفل
قوايم الدابة والى الخامس بقوله وان كان مع التهاب وضعف قوة و
سلامة لعضل البول والى السادس بقوله وكان اللون اى لون الرسوب
وفي بعض النسخ البول وهو خطا الى الكمودة فهو من ذوبان الاخلاط
وفي بعض النسخ خلط وفي بعض النسخ من ذوبان اى ذوبان الاعضاء
لدلالة السياق عليه فان الشيخ في بيان الفرق فيه بين ما يكون من المثانه

وبين

وبين ما يكون من ذوبان الاعضاء فالثالث هو والاولان باطلان اما الاول
فلان الذوبان لا يكون معه البول لمدا فان الكمودة سببها البرد واما الثاني
فلانا بينا ان النخالي المكون حدوثه من الاخلاط المبحث السادس
في احكام النوع السادس من الرسوب الغير الطبعي وهو المسمى بالسويقي
والدشيشي قال رحمه الله واما السويقي والدشيشي فاكثره
من احتراق الدم وهو الى الحمرة وقد يكون كثيرا من ذوبان الاعضاء
وانجرادها ان كان الى البياض وقد يكون الصا من المثانه الجربة في
في الاقل وانت يمكنك ان تعرف وجه الفرق بينهما اى بين المثانه
وبين غيره مما قد علمت اى في النخالي واما ان كان الى السواد فهو من
احتراق الدم خصوصا في الطحال الرسوب الخراطي المسمى بالسويقي و
الدشيشي هو في عرضه كالنخالي وفي ثخنه اغلظ منه كثيرا حتى يكاد يقارب
ثخنه عرضه قال المسيحي الدشيشي اثخن من السويقي ويدل على ما يدل
عليه اقول وكيف كان فانه ينقسم الى ما يكون ابيض والى ما لا يكون كذلك
والابيض اما ان يكون بياضه ضاربا الى الكمودة او لا يكون كذلك والاول يكون
من الاعضاء البيض البعيدة اما لانجرادها او لذوبانها كما في النخالي والثاني
يكون عن اعضاء البول البيض كالمثانه والبرابخ وهذا يكون في الاول بل في الندره
لان المثانه رقيقة الجرم وليس لجرمها من الغلظ ان ينفصل منه شي في
ثخانة الدشيشي الا اذا انخرقت وهو نادر الوجود وقد عرفت الفرق
بين هذه بما قلناه في النخالي وغير الابيض من السويقي فاكثره يكون
من احتراق الدم وقد يكون من الكلى والكبد فما كان من ذلك شديد السواد

فهو من احتراق الدم بلا اشكال وخصوصًا اذا كان سريع التفتت واذا كان
شديد السواد جدًا فهو من الدم الذي في الطحال فان دمه اشد سوادًا واما
التفرقة بين ما يكون من ذلك من الكبد او من الكلى وبين ما يكون من الدم فقد
عرفتها مما قلناه في الكرسني وقد قال ابقراط في بانة تقدمة المعرفة متى كان
الثفل الراسب في البول شبيها بجلال السويق فانه ردي واردا منه ما
كان شبيها بالصفايح وما كان منه رقيق ابيض فهو ردي وارد امنه
الشبيه بالنخاله قال جالينوس في شرحه لتقدمة المعرفه جلال
السويق هو القطع الكبار التي تبقى في سويق الشعير اذا قلي وهي
التي تفوت الرحى طحنها فمتى رايت في البول رسوبا مثل هذه القطع
فاعلم ان ذلك دليل ردي وذلك ان الجريش في السويق هو ما لم ينطحن
منه الطحن محكما واما الذي يرى في البول فليس يمكن ان يكون اجزاء من
الطعام سفذ مع الغذاء الى العروق وتلبث صلبة او يابسة لكن ذلك
يكون اما من احتراق الدم الغليظ وانطباخه واما من ذوبان اللحم
ذوبانا مختلفا واختلاف ذوبانه يكون اذا انحلت الاجزاء الليّنة الرطبة
منه من الحرارة النارية فصارت صديدًا وجفت الاعضاء الصلبة و
يبست بمنزلة ما يقلى على الطابق وذلك ان اول ما يذوب في امثال
هذه الحميات الشحم الطري الحديث يذوب بعد ذلك ما هو اصلب من لم ح
الاول واعتق ثم من بعد ذلك اللحم الطري اللين ثم من بعده اللحم
الصلب العتيق ثم من بعد ذلك الاعضاء الاصلية انفسها واذا ذابت
الاعضاء رايت في البول اجزاء غير متشابهة شبيهة بالصفايح
ولذلك

ولذلك صار هذا البول الذي يرسب فيه شبيه بالصفايح اردا جدًا من البول الذي
تتبين فيه شبيه بجلال السويق فقط ثم قال وقد نجد صنفا اخر من الرسوب
لطيفا بمنزلة الرغوة للاخلاط فيه ابيض اللون وسبب بياض لونه مخالطة الهواء
له بكليته اكثر من مخالطته لما كان غليظا وحدوث هذا الرسوب يكون من
ريح غليظة مخالطة اشياء من فضول الاخلاط لم يستحكم نضجها مخالطة لا
يعسر تبريتها وخاصة هذا الرسوب الحال التي من عادة ابقراط ان يسميها
لا استواء وحدوث ذلك يكون اذا كان كله متشابه الاجزاء لانه ما كان
مخالطا لجسم آخر فاجزاؤه ترى مختلفة في قوامها ولونها وما كانت
اجزاؤه من الرسوب المختلف صغارًا فهو اردا من الذي اجزاؤه كبار و
ذلك ان الرسوب المختلف الذي اجزاؤه كبار دالة على قوة الطبيعة بحسب
عظم ذلك الجوهر المؤلف من تلك الاجزاء واستحكام نضجه واما
الاجزاء الصغار فدليل على ان المادة قد قهرت الطبيعة وغلبتها وان الحرب
بينهما كانها متساوية وهذا امر يعم جميع الرسوب المتساوي واما الفصول
الجزئية التي فيه فيحدث عن جودة المادة القابلة للنضج ورداءة ما لم يقبل
منها النضج ثم قال وقد ذكر ابقراط صنفا اخر رابعا مع هذه الثلثة
الاصناف شبيه النخالة وهو اردا من الثالث الذي بمنزلة الاول والثاني
يدل على ان حرارة الحمى ملتهبة متقدة ومما ذكره يظهر فساد ما ذهب
اليه المسيحي وهو ان الصفايحي الخارج من الاعضاء الاصلية اردا من النخالي
ودون الرسوب في الرداءة اما انه اردا من النخالي فلان الاجزاء متى كانت
اعظم دلت على ان الفساد استولى على اجزاء متباعدة ومتى كانت اصغر

دلت على ان الفساد استولى على اجزاء متقاربة وتقارب الاجزاء المنفصلة
احود من تباعدها لالالة على ضعف المفسد وقلة نكايته ولا شك ان الصفائحي
اكبر من النخالي وما انه دون الدشيشي في الرداة فلان الصفائحي انما يكون من
ظاهر الاعضاء والدشيشي من باطنها والآفة لا تصل الى باطن الاعضاء الا بعد
تاثيرها في الظاهر ويظهر من هذا ان الدشيشي ارداء من النخالي لانه ارداء
من الصفائحي الذي هو ارداء منه ولان النخالي يكون من ظاهر الاعضاء والدشيشي
من باطنها ولان الدشيشي اكبر من النخالي وكلما كانت الاجزاء المنفصلة اعظم
فالآفة اقوى وكلما كانت اصغر فالآفة اضعف ويجب ان تعلم مما قد علمت
ان الدشيشي قد يكون من رطوبات غليظة بلغمية لا تقوى الطبيعة على انضاجها
في زمان قصير بل تدفعها منقطعة وبذلك يطول المرض لكون الطبيعة تحتاج في
انضاجها الى زمان طويل قال ابقراط في سابعة الفصول من كانت به حمى وكان
يرسب في بوله ثفل شبيه بالسويق الجريش فذلك يدل على ان مرضه يطول
وذلك لان الثفل انما يكون كذلك اذا كانت المواد غليظة جدا حتى لا تقوى
الطبيعة على تصغير اجزائها وانما تخرج قبل النضج لكثرتها ولا شك ان مادة
المرض اذا كانت كذلك طال المرض فان كان ذلك مع الحمى كان اولى بان يطول
لان الحمى تلطف المواد بحرارتها فانما يكون الرسوب معها كذلك اذا كان غلظ
المواد مفرطا قال جالينوس هذا الثفل متى ظهر في البول دل على الهلاك
كما ذكره ابقراط في انه تقدمة المعرفة متى كان البول شبيها بحلال السويق
فانه ردي وقال في اولة ابيذيميا ان رجلا بال بولا كثيرا دفعة الى الغلظ
دفعة فيه ثفل شبيه بسويق الجريش فاسودت اطرافه ومات في اليوم

الحادي

الحادي عشر من مرضه واقول ان هذا الثفل يجب ان يكون عن الاعضاء الاصلية
وكذلك في الثالثة من ابيذيميا ان رجلا كان ملقى في سفله داء السرو وبال بعد
قليل بولا رقيقا مختلفا فيه اشياء معلقة بمنزلة جريش السويق واتاه البحران
في اليوم الاربعين وهذا لم يمكن ان يكون من بعض الاعضاء لانه متى خرج انذر بالهلاك
المريض في زمان قصير ولا من انعقاد الدم لان هذا النوع يكون البحران معه قويه
ولا من احتراق الدم لان الحمى يكون في مثل هذا النوع قويا ايضا ويكون زمان
المرض قصيرا فبقي ان يكون عن بلغم غليظ يعجز الطبيعة عن انضاجه في مدة قصيرة
على ما ذكرناه قال القرشي انا قد راينا السويقي كثيرا من غير ان يكون بالاعضاء
افة الا ان المرض كان يطول فعلمنا انه قد يكون من رطوبات غليظة لا تقوى
الطبيعة على انضاجها بل تدفعها منقطعة قال وهذا عندي هو الذي هو
اقل رداءة من الصفائحي والنخالي اذ الصفائحي والنخالي لا يمكن تكونهما من الرطوبات
لفرط جمودها ولذلك ما كان منه رقيقا ابيض فهو ارداء مما اذا كان غليظا
ابيض لان ذلك يكون من الاعضاء وهذا من البلغم الغليظ واعلم ان
الرقيق الابيض هو الغرقي وهو نوع من الصفائحي الا انه دونه في الرداءة لقلة
ثخانته هذا وقد يمكن ان تقسم الرسوب المذكور بوجه اخر وهو ان
الدشيشي ينقسم الى الابيض وغير الابيض وهو الاحمر وكل منهما ينقسم
الى الصافي وغيره فالابيض الصافي من المثانة والابيض الكدر من الاعضاء
الاصلية كالعروق والاحمر الاقتم من احتراق دم الطحال والاحمر الصافي
من احتراق دم الكبد وجميع الرسوب الصفائحي الذي يكون عن سبب
في المثانة والكلية ومجاري البول فانه في الامراض الحادة ردي مهلك

اذ في غالب الامر يكون من جهة الاعضاء حينئذ ولا اشكال ان هذا النوع متى كان
في الحميات الحادة دل على الهلاك لدلالته على فرط الحرارة واشتعالها المبحث
السابع في احكام النوع السابع الغير الطبيعي وهو اللحمي قال
رحمه الله وقد عرفت من هذه الجملة حال اللحمي وان اكثره يكون من
الكلية وانه متى لا يكون عن الكلية وانما يكون عن الكلية اذا كان اللحم صحيح
اللحمية والذوبان في البدن الفرق بين الرسوب اللحمي وبين الكرسني مع
اشتراكهما في الحمرة ان الكرسني صغير المقدار مائل الى الاستدارة ولا كذلك اللحمي
لان اجزاءه اللحمية اكبر مقدارا من الكرسني غير مستدير الشكل مختلفة الشكل
والرسوب اللحمي اما ان يكون حدوثه من الاعضاء او لا يكون والثاني هو ما يكون
عن احتراق الدم الكبدي اذ ما يكون عن غيره من انواع الدم يكون شديد
السواد ولا يكون لحميا وغير الدم من الرطوبات لا يمكن حدوثه عنها لما قلناه
في الكرسني والحادث من الاعضاء اما ان يكون من الاعضاء الاصلية او لا
يكون والاول لما يمكن ذلك من الكلية او الكبد لما قلنا في الكرسني والثاني
ما يحدث عند ذوبان ما هو قريب العهد بالتكون من اللحم فيسيل الاجزاء
البعيدة العهد بالتكون والاكثر اللحمي يكون من الكلية اذ الكاين من الكبد او من الدم
في الاكثر الامر يكون صغيرا كرسنيا او بعيدا عن اللحمية وذلك بسبب قبول
ما يتكون عنها للتفتت فتتصغر الاجزاء في مسافة الخروج بالبول وفي اقل
الامر وان كان كبيرا كاللحمي لكن خروجه بالبول يكون اقل من خروج مثله من الكلية
بالبول لان الكاين في الكلية لا مخرج له سوى المثانة بخلاف الكاين في الكبد
فانه يخرج بالبول اذا كان في محدبها اذ لو كان في مقعرها خرج مع البراز واما

الكاين

الكاين من اللحم نفسه فانه في الاكثر الامر اذا عرض للحم ما يوجب ذلك كان اندفاع
ما ينفصل منه الى خارج البدن اولى لانه اقرب والبول النضيج مع المائية
الاوردة فان علل الكلية المنع نضج البول لان ذلك اي النضج يحصل
فوقها اي فوق الكلية فخصص من هذا الكلام التفرقة بين ما يكون عن الكلية
وبين ما يكون من اعضاء البدن التي فوق الكلية فان الكاين عن الكلية
قد يكون البول معه نضيجا ولا كذلك الكاين من الاعضاء التي فوق الكلية
وقد عرفت العلة في ذلك المبحث الثامن في احكام النوع
الثامن من انواع الرسوب الغير الطبيعي وهو المسمى بالدسمي قال
رحمه الله واما الرسوب الدسمي وهو دسم منعقد يُرى في القارورة
متميزا عن المائية وانما يمكن حدوثه من الاعضاء الدسمة وليس في البدن ما هو
كذلك الا الثلاثة المذكورة فلذلك قال فيدل على ذوبان الشحم والسمين واللحم
واما يمكن ذلك بان يذوب شيء من جرمها ثم يعرض له جمود بعد مفارقة
الحرارة المذيبة اذ لولا انعقاده لم يكن رسوبا بل كان دسومة ودهنية و
اما السبب في كون بعض ما يذوب من ذلك يجمد حتى يصير رسوبا وبعضه
يبقى على حاله ذائبا فهو ان ما يبلغ فيه الذوبان الى حد افنى رطوبته حتى
غلبت عليه الارضية فانه يجمد بسرعة فيكون رسوبا وما لم يكن كذلك لم يكن
جموده الا ببرد قوي لا يوجد في البدن فلذلك يبقى في البدن ذائبا ولذلك
كان الرسوب الدسمي اردأ من الدسومة واكثر حدوث الراسب من ذوبان
الشحم واكثر حدوث الذائب من ذوبان السمين لانه الطف من الشحم قال
ابقراط في كتابه تقدمة المعرفة وقد ينبغي ايضا ان تذم الدسومة التي تطفو

فوق لما بمنزلة نسج العنكبوت لان هذا دليل على الذوبان قال جالينوس في شرحه
حدوث الدسومة على البول الذي يبول من يذوب بدنه هو الذي جعل ابقراط
فيه كلامه شبيها لحدوثها على المرق اذا برد وقد اخبروا ابقراط بالسبب
في تولد ذلك هذه القطعة نعلقه للتبرك ويجب ان تعلم ان اذابة اللين اسهل
من اذابة الصلب لان ما صلب قوامه لا يذوب الا بسبب قوي واذابة
السمين اسهل من اذابة الشحم وهل هو اسهل من اذابة اللحم فانه لصلابته لا
يذوب الا عن سبب قوي فابلغ الذوبان ذوبان اللحم ولان لون الذائب
شبيه بلون ما انفصل منه ولون اللحم احمر فيكون المنفصل منه مائلا الى الصفرة
لانه لطيفه ولم يريق ومثل هذا الجوهر اذا خالط الماء صار لونه شبيها بماء
الذهب اي في الصفرة على ما قال الشيخ في الكتاب الثالث الرسوب الشبيه
بلون الذهب صفرة ولذلك كان الشبيه بماء الذهب على ما هو في الكثير
النسخ او بماء الدهن على ما هو في اقلها والمراد به الماء الذي يكون في معادن
الذهب كالماء الذي يطفو على النفط ابلغ في الذوبان على ما قال وابلغه
اي ابلغ الدسمي في الدلالة على الذوبان الشبيه بماء الذهب او بماء الدهن
على اختلاف النسختين لدلالته على انه من ذوبان اللحم ومنه يظهر فساد ما
ذهب اليه ابن جميع في شرح القانون قال بماء الذهب تصحيف والا فما المعنى
فيه اتراه يعني بماء الذهب المحلول او يعني الماء الذي يطفى فيه الذهب المحمى
او الماء الذي ينبع من معادن الذهب فانه لو قال قايل انه يريد واحدا
من هذه او ما يجري مجراها لم يثبت لان الرسوب الدسمي لا يشبه شيئا منها
والصحيح فيما نقع الى انه الشبيه بالدهن اي الزيت في لونه وقوامه ودسومته

وقد

وقد قال الرئيس نفسه في الكتاب الرابع في الابوال الدهنية ما حكاه لكن الرسوب
اذا كان زيتيا فهو ردي جدا وجاء في الحاوي ما هذا نصه اللون الزيتي ابتداء
السل والقوام الزيتي وسطه والكمال في الشبيه بالزيت الابوال الكامل وذلك
لان قوله الرسوب الدسمي لا يشبه شيئا منها ممنوع لانه يشبه الذهب
المحلول صفرة وبريقا على ما نص عليه الشيخ في الثالث واما ان المراد به
الشبيه بالدهن اي بالزيت في لونه وقوامه ودسومته وقد صحف الدهن
بالذهب فانما يصح لو كان لفظ الكتاب الشبيه بالدهن لكنه الشبيه
بماء الدهن ويدل على مبدايه اي مبدا الذوبان انه من اللحم او من الشحم
ومن اي لحم وشحم هو بوجوه خمسة ذكر منها الشيخ ثلاثة احدها من العلة و
والكثرة فان ذلك الذوبان ان كان كثيرا فهو لا محالة من مكان قريب اذ
ما يكون من مكان بعيد وان كان في الاصل كثيرا فانه يتفرق في البدن فلا يخرج
منه في البول الا اليسير جدا وثانيها قوله ومن المخالطة والمفارقة فان ما
كان من ذلك متميزا فهو من مكان قريب وما كان شديد الاختلاط فهو من
مكان بعيد والثالث بقوله فانه اذا كان كثيرا متميزا فاحدس انه من ناحيه
الكلية والذوبان شحما وان كان اقل وشديد المخالطة فهو من مكان
ابعد واعلم ان لي نظرا في تحقيق معنى كون الرسوب مخالطا ومتميزا فان الرسوب
لا يكون الا متميزا الا ان يعني بهذا الاختلاط كون الرسوب منبثا في المائية
متفرقا فيها ولكن هذا لا يدل على قرب مبدايه او بعده بل على كمال نضج المائية
وضعف نضجها فان نضج المائية اذا كمل يرسب الثقل كله ولم يبق منه ما
يخالط المائية وان كان مبداؤه من اطراف البدن وان كان النضج لم يكمل

بعد بقي ذلك الرسوب متشتتًا وان كان مبدأه من قرب مخرج البول ويمكن ان
يقال ان هذا انما كان يلزم لو لم يكن الرسوب دسميا واعلم انا لو فرضنا ان هذا الشحم
يكن له دلالة على كون ذلك من الكلية او ليس كذلك وذلك لان ما هو من ذلك ليس
من الكلي يمكن ان يكون الا من الكبد او ما بعدها ضرورة انه ليس بين الكبد ومخرج
البول عضو فيه لحم يعتد به ليلا يورد عنق المثانه او شحم الا الكليه وما يكون
من الكبد او من عضو ابعد منها لا يختلف حاله في مخالطة المائيه اذ مصاحبة
ذلك لها في الاكثر انما يكون من عند الكبد وثالثها ماخوذ من مقدار كل فرد
من ذلك فان ما كان من ذلك كبيرا لم يمكن ان يكون من مكان بعيد لانه كان
يتصغر في طول المسافة وايضا يتفرق مادته الى حيث يجمد فانه في غالب
الامر انما يجمد عند قرب المثانه لان حرارة البدن تمنعه من الجمود فلذلك
قال **واذا رايت في البول قطعة بيضاء مثل حب الرمان** اي في
المقدار لا في اللون **فذلك من شحم الكليه** فان قيل ان شحم الكلى من خارج
جرمها ومجرى البول فيها من داخلها فكيف يمكن نفوذ هذه القطع من شحمها
الى مجرى البول مع كبرها قلنا انها لا تنفذ جامدة بل الشحم اذا ذاب وصار
رديا موذيا لما يلاقيه دفعته الطبيعة في جرم الكلى الى مجرى البول في مسام
الكلى فاذا وصل الى المثانه جمد وغلظ لبرد المكان واما الوجهان الاخران
فاحدهما ماخوذ من حال الحمى فانها متى كانت موجودة وكان البدن يشتعل
من فوقها فهو من مكان بعيد وان لم يكن شيء من ذلك فهو من الكلى وثانيهما ماخوذ
من حال البول في نضجه وفجاجته وهو انه متى كان فجا فهو مما فوق الكلى وان
كان نضيجا فهو منها **المبحث التاسع** في احكام النوع التاسع من

الرسوب

الرسوب الغير الطبيعي وهو الرسوب المدي قال رحمه الله **واما المدي**
فيدل على قرحة منفجرة وخصوصا في اعضاء البول ولا سيما اذا كان هناك
ثفل محمود راسب انما يكون المدة في الاورام والقروح ولذا تخرج بالبول
وغيره اذا انفجرت فلذلك يدل الثفل على قرحة منفجرة اما قرحه كانت وربما
او لا يكون كذلك كالجراحة اذا انفتحت وفي الاكثر يكون تلك القرحة في آلات
البول اذ من شان الطبيعة دفع القيح الى اقرب المواضع واسهلها فان كان البول
مع ذلك نضيجا يكون هناك ثفل راسب محمود فهو من الات البول بلا شك وخصوصا
من المثانة لان نضج البول فوقها كما عرفت وانما استدل الشيخ على نضج البول
بالثفل الراسب للون مع دلالته على نضج البول لان القرحة اذا كانت في
آلات البول غيرت لونه وخصوصا اذا كانت في المثانه وذلك لان قروح المثانه
تجعل البول ابيض بياضا فقاعيا واعلم ان القرحة متى كانت في قرحة البول
طالت مدتها ومدة ضرر ان ما يجري معها وذلك لان المثانة دايما تمتلئ بها
وتلذعها بما فيها من الحلاء والجرد ولا شك ان ذلك مما يمنع القرحه من الالتحام
فان كانت حاصلة في المثانه كان التحامها عسرا جدا وذلك لوجوه سته
احدها صلابة جرمها فانها مما يعين في بطوء الالتحام وثانيها لما ذكرنا والمماسه
فان مجاورتها للمثانه اكثر من مجاورتها لغيرها من آلات البول وثالثها العصبيه
جوهرها فيكون شديدة الالم لما يعتريها ويوثر فيها وذلك مما يجذب المادة
على ما عرفت وهو مانع من الالتحام ورابعها لقلة دمها فان قلته مما يوجب
بطوء الالتحام وخامسها لبعد موضعها فان الدواء المستعمل في مثل مداواة
هذا العضو يحتاج بان يمر باعضاء كثيرة وكل منها يفعل فيه ويكسر قوته فاذا

وصل اليه لم تصل اليه من القوة الدوائية ما يفي بمقاومته ودفع المه وسادسها
لوضعها في اسفل البدن وقد علمت ان موضع العضو الضعيف متى كان كذلك
كان معينا على انصباب المادة اليه هذا اذا كانت القرحة في آلات البول
واما ان كانت في غيرها من الاعضاء واندفعت مادتها الى الات البول
كان برؤها سهلا سريعا **المبحث العاشر** في احكام النوع العاشر
من انواع الرسوب الغير الطبيعي وهو الرسوب المخاطي قال
رحمه الله **والمخاطي يدل على خلط غليظ خام اما كثير في البدن او
مدفوع عن آلات البول وبحران عرق النسا ووجع المفاصل** انما
يكون في البول رسوب مخاطي اذا كان البلغم في البول اكثر من الامر الطبيعي
وكثرته في البول اما ان يكون مع كثرته في البدن كله او لا يكون واما يمكن
ان يكون كثيرا في البول دون البدن على احد وجهين لانه اما ان يكون ذلك
لدفع الطبيعة البلغم الى هناك او لا يكون والثاني كما اذا كان مزاج الكلية شديد
البرد فيلزمه كثرة تولد البلغم فيها ويلزم ذلك ان يكثر في البول لاخراجه
اياه حينئذ والاول كما اذا كان بالقرب من مخرج البول مرض بلغمي
فدفعت الطبيعة مادته الى هناك لاجل القرب وهذا كما يكون في وجع
النسا والمفاصل واوجاع الورك وكثرة البول بهذا الوجه اكثر لان البلغم في صح
الكلية ان اشتد بردها لا يمكن ان تولد من البلغم مقدارا كثيرا جدا وذلك
لان الغذاء انما يصل اليها بعد انهضامه في الكبد وحينئذ يقل وجود
البلغم فيه فلذلك ان اوجب بردها كثرة البلغم في البول لا يكون ذلك كثيرا
جدا والا كذلك ما يكون بسبب دفع الطبيعة بالبحران ويعرف الفرق
من

من كون البلغم كثيرا في البول لاجل كثرته في البدن كله ومن كونه كذلك للبحران
بامور ستة احدها ان البحراني يعقبه الخف ولا كذلك الامتلائي فانه
وان نقص الامتلاء بما خرج منه الا ان ذلك اذا لم يكن بفعل الطبيعة لم
يكن الخارج بالنسبة الى الباقي قدرا يظهر لخروجه خف وكيف يظهر وهو
انما خرج لقهره للقوة الماسكة القهر الدافعة اياه ليعقبه اياه وثانيها
ان البحراني لا بد وان يتقدمه مرض بلغمي والا لاي شيء يكون البحران
ولا كذلك الامتلائي وثالثها ان البحراني انما يكون بعد ظهور علامات
النضج في البول والا كيف كان يحصل الدفع ما لم يحصل التهيئة له
ولا كذلك الامتلائي ورابعها ان البحراني انما يكون في يوم باحوري ولا
يطول زمانه ولا كذلك الامتلائي وخامسها ان البحراني يكون البول
معه غليظا جدا لكثرة اندفاع البلغم اليه وتراكم بعضه على بعض
وذلك لقوة الطبيعة واستيلائها على المادة ولا كذلك الامتلائي وسادسها
ان الكائن من البحران ابيض اللون ساطعه عديم اللزوجة لان الطبع
اذا انضجت المادة افادتها ذلك بخلاف الكائن من الامتلاء وقد اقتصر
الشيخ من هذه الوجوه على الاول اعتمادا على معرفة الباقي مما تقدم **و
يستدل عليه** اي على ما يكون من بحران **بالخف يعقبه** على ما قررنا
وربما لطف ورق اي الخلط الغليظ الخام **فظن رسوبا محمودا**
لاشتراكهما في البياض والرقة واللطافة **ولذلك يجب ان لا يغتر في الامراض
الحادة بما نرى في هيئة الرسوب المحمود ما لم يتقدمه النضج ولا دليل
حاضر** لانه حينئذ يكون الرسوب المخاطي الذي لطف ورق بحرارة المرض

الحاد وقد يدل اى الرسوب المخاطى على شدة برد من مزاج الكلية كما قررناه
والفرق بين البلغم اللطيف وبين الرسوب قد ذكرناه فيما سلف والفرق بين
المدى والخام بعد اشتراكهما فى البياض والغلظ ان المدى يكون مع نتن ويعدم
دليل ورم ويسهل انخلاع اجزائه وتفرقها ويكون منه ما يخالط المائية
جدا ومنه ما يتميز كل ذلك قد تقدم فى تضاعيف الكلام فلا حاجة الى اعادته
واما الخام فانه يكون كدرا غليظا لا يجتمع بسهولة ولا ينتشر بسهولة
وقد سبق بيان ذلك ايضا والبول الذى فيه رسوب مخاطى كثير اذا كان
اى ذلك البول غزيرا او كان فى اخر النقرس واوجاع المفاصل دل
على خير لدلالته على كثرة مواد المرض المندفعة بعضها بالرسوب الكثير و
البعض بالبول الغزير وهو ظاهر المبحث الحادى عشر فى
احكام النوع الحادى عشر من انواع الرسوب الغير الطبيعى وهو الرسوب
الشعرى قال رحمه الله واما الرسوب الشعرى
فهو انعقاد رطوبة مستطيلة من حرارة فاعلة فيها وربما كان ابيض
وربما كان احمر الرسوب الشعرى يتكون عن رطوبة غليظة لزجة وخصوصا
البلغم وذلك اذا كانت تلك الرطوبة مستطيلة وصادفها حرارة عاقدة
فتكون من ذلك شعر كما تكون الحصاة لكن مادة الشعر الطف ويكون
لونه تابعا للون مادته فاذا كانت مادته مخالطة لدم كان احمر والا
كان ابيض ويكون انعقاده فى الكلية هذا بحسب الاكثر وغالب الامر والا
فقد ينعقد فى غيرها كعروق البدن ويندفع مع المائية الى المثانة ويتصلب
لبردها ويخرج مع البول لكنه اقل الوجود بخلاف الكلوى فانه الاكثرى

واما

وانما كان كذلك لان الاعضاء التى من شانها انعقاد الرطوبات المجتمعة فيها
هى الكلية والمثانة ولذلك يكثر تكون الحصاة فيها لكن المثانة لسعة تجويفها
يكون البول فيه كثيرا مجتمعا فيقوى على تنحية مثل هذه المادة القليلة التى
يتكون منها الشعر قبل تصلبها والكلية لا تقوى كذلك على ما نه الحصاة لغلظها
فبقى ان يكون تكون ذلك فى الاكثر فى الكلى قال ابقراط فى رابعة الفصول
من كان فى بوله وهو غليظ قطع لحم صغار او بمنزلة الشعر فذلك يدل
من كلاه قد يخرج مع البول قطع حمر فقد يكون دما محترقا فيكون اشد
سوادا واسهل تفتتا وقد يكون اجزاء من الكبد فيكون اقرب الى العتمة وابعد
من جوهر اللحم المعروف ولا يكون البول معه نضيجا وفى الاكثر يكون رقيقا
لان المرض الذى يفعل بالكبد ذلك يضعفها عن اصلاح البول وقد يكون
اجزاء من الكلى فيكون اقوى اتصالا واشبه باللحم واميل الى الصغر لان
الكلى كذلك خصوصا والخارج يتغير بطول المسافة وقد يكون البول قريبا
من النضج لتقدم النضج فى الكبد وانما تفوته انضاج الكلى فقط وقد يكون
مع ذلك غليظا لان الكلى لضعفها لا تستعمل غذاءها فيخرج بالبول واما
الشعر فيكون من رطوبة الطف وارق من مادة الحصاة ومن حرارة
عاقدة ويبعد تولده فى البرابخ لفقدان الحرارة ولانه فى الغالب لا يمكن
بقاء الرطوبات فيها الى حد تنعقد وافراط طول الشعر لا يمنع تولده هذا ح
فى الكلى او مجاريها بطون ملتفة وايضا لاحتمال ان يكون حصوله فيها
على سبيل الانعطاف بمعنى ان يكون منعطفا بعضه على بعض وانما قال
وذلك يخرج من كلاه ولم يقل وذلك خارج من جرمها او متولد فيها وذلك

لانه لو عبر بالعبارة الاولى لخرج الجسم الشعرى لانه ليس من جرم الكلية لما عرفت
من ان الخارج من جرمها اما جوهر لحمى او كرسنى ولو ظن ظان ان الجسم الشعرى
منفصل من جرم الكلية فيندفع هذا الظن بوجوه ثلثه احدها ان الكلية لم
يبلغ في الطول الى ان ينفصل هذا الجسم لطوله عنها وثانيها ان هذا الجسم الشعرى
يكون في بعض الاوقات ابيض اللون والمنفصل من الكلى احمر اللون و
ثالثها ان الخارج من الكلى اذا اُذيب في الماء لم يذب البتة وهذا الجسم
متى خرج واُذيب في الماء ذاب فظهر ان الشعرى لا يجوز انفصاله
عن جرم الكلية ولو عبر بالعبارة الثانية لخرج الجسم اللحمى لانه ليس
متولدًا فيها بل هو منفصل عنها هذا تحقيق الكلام في هذا الفصل ويظهر
منه فساد ما ذهب اليه المسيحى وهو ان مراد ابقراط من الغليظ المعتدل
لان هذا خاص بما يخرج من انواع الرسوب الذى الكاين من المثانة والكلى
لان قطع اللحم الصغار مثلا تخرج تارة من الكلى وتارة من غيرها كالكبد
مثلا غير انه متى كان بول معتدل خرج من الكلى قلت وكذلك اذا كان
مع بول غليظ يكون من الكلى ايضا لا من الكبد والا كان البول رقيقا كما
بيّنا وكذا فساد ما ذهب اليه ابن ابى صادق وهو ان مراد ابقراط
من كلامه البرانخ ان جوهر الشعر طولانى والكلى ليست كذلك فالمحلّ
الانسب له العروق التى تسمى البرانخ وهذا ليس بشيء لانا وان سلمنا امكان
نفاذ مثل هذه المادة فيها الى ان تصلب لكن ليس يوجد فيها حرارة عاقدة
لانها ضعيفة فيها اما اولا فلانه جوهر عصبى واما ثانيا فلانه ليس فيه تغير
واحالة واما الكلية فللحمية واحالتها لما يرد عليها تكون الحرارة العاقدة

فيها

فيها لكثرة ولذلك يمكن بقاء هذه المادة فيها كثيرا فلذلك يكون تكون الرسوب الشعرى
في الكلية اكثر بالقوة والاستعداد وان يكون لا ابيض من ذلك تكونه في المثانة وفي العروق
اكثر **وقيل انه ربما كان اشبار في طوله** قال جالينوس في شرحه لهذا الفصل
قد اتفق لنا ان راينا الرسوب الشعرى مرارا كثيرة على ان غيرنا من الاطباء
ممن كثرت تجربتهم قد ذكروا انهم لم يروا هذا الرسوب الا مرارا قليلة واهل
زماننا من الاطباء يسمون هذه العلة تولد الشعر وقد رايت منذ قريب من
لامر بالعهد هذا الشعر مالو طال لكاد يصدق به من سمعه فان طول بعضه
كان قريبا من نصف ذراع وكان قصة هذا الرجل انه مكث نحوا من سنة
قبل ان يبول هذا البول ياكل باقلى كثيرا مطبوخا وجبنا رطبا ويابسا ورايت
رجلا آخر بال هذا البول هذا وكان قد استعمل اطعمة غليظة تولد خلطا
لزجا الى ههنا كلام جالينوس **المبحث الثاني عشر** في احكام النوع
الثاني عشر من انواع الرسوب الغير الطبيعى وهو الرسوب الشبيه بقطع الخمير
المنقوع قال رحمه الله **واما الشبيه بقطع الخمير المنقوع فيدل**
على ضعف المعدة والامعاء وسوء الهضم فيها وربما كان سببه تناول
اللبن والجبن هذا الرسوب يكون قطعا كبارا غلاظا بيض الالوان بغير اشراف
بل كلون الخمير المنقوع ويكون اما السبب المتناولات كما يكون عند استعمال اللبن
والجبن او لسبب من داخل وهو ضعف المعدة والامعاء فان ذلك يلزمه
ان لا يجود هضم الكيلوس فلا يقوى الكبد على احالته خلطا صحيحا باقيا
على كيلوسيته وبسط هذا الكلام ان نقول قد علمت ان البول له قوام ولون
ورسوب والفاعل للقوام المعدة وللون الكبد وللرسوب الاعضاء بالهضم الرابع

وانما قلنا ان المعدة هي الفاعلة للقوام لانها هي المحيلة للكيلوس فمتى كان فعلها
قويا تشابه قوامه واختلط الغذاء بالمشروب اختلاطا تاما وعند ذلك
تقوى الكبد على احالته وتغييره الى الصورة الخلطية ويكون فعلها فى ذلك
فعلا متشابها ومتى لم تقو على ذلك بقي قوامه مختلفا المعنى ان يكون بعضه
غليظا وبعضه لطيفا فاذا نفذ الى الكبد واقبلت على احالته لم يكن هو فى
نفسه قابلا لذلك قبولا متشابها بل اللطيف يقبل الاحالة الكبدية على اتم
وجه واكمله والغليظ يستعصي عليها ويبقى على فجاجته لان ما لم تقو
المعدة على احالته لم تقو الكبد عليه فان الاحالة الكبدية الطف من الاحالة
المعدية ولولا ذلك لما احتيج الى المعدة لان الكبد جوهرها لحم جامد والمعدة
جوهرها لحمي عصبي وبالجملة فهي اكثف جرما من الكبد بل لا نسبة بينهما فالتحليل
والتشغيل فى الكبد الطف منهما فى المعدى فمتى كان الغذاء كذلك نفذ الى الكبد
فى مخرج البول وفيه اجزاء بيض وهي الاجزاء التي لم تقبل الاحالة فى الكبد
شبيهة بالخمير واما انه يدل على تناول اللبن والجبن فظاهر ولكن نشرط
ان تكون الاجزاء الجبنية فى اللبن باقية بعد واما الجبن فذلك ظاهر فيه
سواء كان رطبا او يابسا لكن ظهور ذلك من استعمال الطرى اولى وانما
صار الثفل المذكور يظهر عند استعمال هذه الاشياء لبياض لونها وغلظ
جرمها ومع ذلك لا بد من اعتبار ضعف الهضم المعدى **البحث الثالث**
عشر فى احكام النوع الثالث عشر من انواع الرسوب الغير الطبيعي
وهو الرسوب الرملي قال رحمه الله **واما الرملي فيدل**
دايما على حصاة منعقدة او فى الانعقاد والى الخلال والا جرم له

و

من الكلية والذى ليس بمجرى هو من المثانه فرق بين الرمل وبين الشيء الشبيه
بالرمل فالرمل معروف واما الشيء الشبيه به فهو الكاين عن اسباب الرمل اذا
لم تشتد صلابته حتى يتحجر ولهذا قيل الرسوب الرملي اجزاء ترابية تخرج
مع البول وكلاهما اى الرمل والرملي انما يكونان من مادة غليظة لزجة مستعدة
للتحجر ومن حرارة عاقدة محجرة فلذلك ايهما وجد دل على وجود مثل هذه المادة
وعلى كونها مصادفة لحرارة محجرة قوية فى الرمل ضعيفة فى الرملي والا جعلته
رملا متحجرا الا ترابا متفتتا لكن الرمل يدل على ان الحصاة انما تستعقد او تم
انعقادها او كانت منعقدة وهي فى الخلال واما الشبيه بالرمل فلا يدل
على ان الحصاة ستتولد وذلك لانه انما يكون اذا لم يكن المادة قد تمت صلابتها
وايضا الرمل يدل على كون هذه الحصاة اما فى الكلي او فى المثانه ويعرف
انها فى ايهما بلون الرمل فان كان احمر فالحصاة فى الكلويه والا مثانيه
واما الشيء الشبيه بالرمل فيدل على تولد الحصاة فى المثانة فقط وذلك لان
هذا الشيء لم يبلغ عمل الحرارة فيه الى حد التحجر بل عقدته بعض الانعقاد واذا
كان كذلك لم يمكن ان يكون الا من المثانه لانه لو كان من الكلية لتغير فى طول
المسافه وتقطع بسبب حدة البول وتصغرت اجزاؤه وخالطت المائيه
فلا يكون القارورة شبيها بالرمل ولا كذلك الكاين من المثانه لقرب المثانه
من مخرج البول فلذلك اذا خرج منها امكن ان يكون شبيها بالرمل قال
ابقراط فى رابعة الفصول من كان يرسب فى بوله شيء شبيه بالرمل فالحصى
يتولد فى مثانته قال جالينوس الخطاء فى هذا الفصل بين وذلك لان
ابقراط اما ان يكون قد اسقط النصف الاخير من هذا الفصل او الناسخ

للاول فعل ذلك قال وذلك انه كان يجب ان نقول فالحصى يتولد في
مثانته او في كلاه ونحن نقول ان جالينوس في هذه التخطيه مخطي لان ابقراط
ما قال من كان يرسب في بوله الرمل بل قال الشبيه بالرمل وقد علمت ان الشبيه
بالرمل الخارج على ما هو عليه الا اذا كان تولده في المثانه اذ لو كان تولده
في الكلى استحال ان يخرج شبيها بالرمل لتغيره بطول المسافه الى اخر ما ذكرنا
ولهذا فان ابقراط جعل الشبيه بالرمل منذرا بتوليد الحصى في المثانه واما
وقع جالينوس في هذا الغلط لانه اعطا الشبيه بالرمل حكم الرمل فان قلت
الشي الشبيه بالرمل اذا لم تتكون في الكلى يمكن ان يتولد فيه الرمل فيها
واذا لم يتولد الرمل لم يتولد فيها الحصى البته ويلزم منه ان لا تكون لحصاة
الكلى والرمل فيها وجود والتجارب الطبيه قد شهدت بوجودها قلت
نحن لا نمنع تولد المادة للمعبر عنها بالشبيه بالرمل في الكلى لكن نمنع بقاها
على صورتها عند خروجها واندفاعها بالبول لما ذكرنا فان قيل اذا
كان الرمل تارة يدل على انحلال الحصى وتارة على انعقادها فما الفرق
بينهما قلت الفرق بينهما من وجوه خمسة احدها ان الدال على الانحلال
ياخذ البول فيه من الرقه الى الغلظ والدال على الانعقاد بالعكس اما الاول
فلان المادة التي كانت قد انصرفت الى الانعقاد انحدرت بالانحلال مع
البول واما الثاني فلان الخثورة التي في البول تنصرف الى الانعقاد ويبقى الرقيق
ويخرج مع البول وثانيها ان الدال على الانحلال ياخذ الاجزاء الرمليه فيه
من الكبر الى الصغر والدال على الانعقاد ياخذ من الصغر الى الكبر وثالثها ان
الدال على الانحلال يعقبه خفة وراحة والدال على الانعقاد لا يعقبه شي

من

من ذلك ورابعها ان ينظر الى ما تقدم من التدبير فان كان قد تقدمه استعمال
ما يفتت الحصى ويدر البول فهو للانحلال وان كان قد تقدمه استعمال اغذيه
لزجة غليظة مسددة فهو للانعقاد وخامسها من حال البول في خروجه
وهو انه ان كان يعسر في خروجه بحيث ان صاحبه يحتاج الى الزحير
فهو للانعقاد وان كان يخرج بسهوله فهو للانحلال هذا حكم الرمل واما
الحصوي فهو ان يخرج مع البول اجزاء حصويه حجريه كبيرة المقدار بحيث
انها قد تقف في مجرى القضيب وتسده لكن يجب ان تعلم ان الحصى يتولد
في البدن في سته مواضع احدها في الريه وثانيها في الكبد وثالثها في المفاصل
ورابعها في المعا وخامسها في الكلية وسادسها في المثانه وغرضنا ان نتكلم
في هذا الموضع على الكاينه في الكلى والمثانه فقط لانها الخارجان بالبول
واذا عرفت ذلك فنقول الحصى يحتاج في وجودها الى ماده منفعلة وقوة
فاعلة فالمادة المنفعلة مثل رطوبة غليظة لزجة والقوة الفاعلة حرارة خارجة
عن المجرى الطبيعي والمادة لها سببان مادة المادة وحابس المادة فمادة المادة
الاغذيه الغليظه كالالبان واللحوم الغليظه والرياضه المفرطة بعد استعمال
الغذا واما حابس المادة فضعف هاضمة الكلى فيطول احتباس الغذاء
فيها او سدة في مجاريها المنحدره او مجرى المثانه المتصل بالقضيب او برد
مقبض او اورام حارة او مشاركة اعضاء ضاغطة لها مثل المعا اذا احتبس
فيها الثفل وينبغي ان تعلم ان حصاة الكلية اكثر تولدها في سن الشيخوخه
وحصاة المثانه اكثر تولدها في سن الصبى وذلك لوجوه اربعة احدها
ان الدافعة في الصبيان اقوى مما هي في المشايخ وعند ذلك تقوى على دفع

الفضلات الى اسافل ابدانهم بخلاف المشايخ فانها لما كانت فيهم ضعيفه بسبب برد
المزاج صارت تعجز عن ذلك فيقف الفضلات في كلاهم وتتولد ذلك وثانيها
ان الصبيان ارق اخلاطا من المشايخ وعند ذلك يسهل نفوذ موادهم غليظه
لبرد مزاجهم وضعف هضمهم فيتعذر نفوذها الى المثانه بل يبقى محتبسه في الكلى
وثالثها ان الصبيان سيئيو التدبير في ماكلهم ومشاربهم ثم انهم يكثرون الحركه
عليها فيتحلل تلك الفضلات الى اسافل ابدانهم والمشايخ بخلاف ذلك ورابعها
ان المجرى الكاين بين الكلى والمثانه في الصبيان اوسع مما هو في المشايخ و
ذلك لاستيلاء الحرارة في سن الصبي والبرد في سن الشيخوخة واذا كان
كذلك فيسهل نفوذ مواد الصبيان الى اسفل الالات بولهم بخلاف المشايخ فان
قيل فلم لا تضيق المجرى العالي للمشايخ كما ضاق المجرى الاسفل ولا
تحصل لهم حصاة الكلى كما لا تحصل لهم حصاة المثانة قلنا وذلك لان المجرى
الاعلا محاذ للكبد وهي حار على ما عرفت فتوسعه وتهيئه لنفوذ
ما فيه وينبغي ان تعلم ايضا ان حصاة المثانه قلما تعرض للنساء وذلك لسعه
مجرى مثانتهن وقصره وللسعة والقصر في سهولة الاندفاع ما ليس
في الضيق والطول والحصاة الصغيره احبس للبول من الكبيرة لانها تنشب
في المجرى والاستقلال بخلاف الكبيرة فانها تزول عن المجرى بسرعة واعلم
ان حصاة الكلى يشارك حصاة المثانه من وجهين احدهما من وجود الرمل
فيها وثانيهما عسر البول وتعذر خروجه فيهما وتفارقها من وجوه سته
احدها من جهة الموضع وهو ان الكلويه تتبعها وجع في القطن والمثانيه
وجع في العانه وثانيها ان الكلويه لونها مايل الى الحمرة لدمويه مادتها
والمثانيه

والمثانيه الى البياض لان مادتها خالية من الدمويه وثالثها ان الكلويه لينه
القوام لوجهين الاول لان مادتها لينة وهي الدم والثاني لين المحل والمحل
له تاثير في ذلك والمثانيه صلبة القوام لضد ما ذكرنا ورابعها ان الكلويه
صغيرة الجرم لضيق تجويف الكلى والمثانية كبيرة الجرم لسعة تجويف المثانه
وخامسها ان الكلويه وجعها اشد من وجع المثانيه لضيق تجويف الكلى
وسعة تجويف المثانه وسادسها ان الكلويه ملساة والمثانيه خشنه
الملمس وذلك لسعة فضاء المثانه فيتركب عليها ما يخشنها فبهذه الوجوه
تفرق بين حصاة الكلى وحصاة المثانه المبحث الرابع عشر
في احكام النوع الرابع عشر من انواع الرسوب الغير الطبيعي وهو الرسوب
الرمادي قال رحمه الله واما الرمادي فاكثر دلالته على
بلغم او مدة عرض لها طول المكث تغير اللون وتقطع الاجزاء ويدل ويكون
اي تغير اللون وتقطع الاجزاء الاحتراق عارض لها اي للمدة الرسوب الرمادي
هو ما لونه بين البياض والزرقه اليسيرة واجزاؤه صغار مستديرة والمادة التي
تكون منها بيضاء تغير لونها الى قليل سوادا اما بسبب الاحتراق او طول م
بسبب الاحتقان وتلك المادة اما ان تكون من الرطوبة الاولى وهي البلغم او
من الرطوبة الثانيه وذلك كالمدة هذا بيانه على سبيل الاجمال وان اشتهيت
التفصيل فاعلم ان الكاين من الرطوبات الاولى على نوعين منه ما هو متصل
الاجزاء ومنه ما هو متفرقها والمتصل الاجزاء على نوعين منه ما هو
رقيق ومنه ما هو غليظ وكل واحد منهما منه ما يكون معه حمى ومنه
ما هو خال عن الحمى والكاين من الرطوبات الثواني كالمدة فهذه انواع الرسوب

الرمادي اما الرسوب فان لم يكن معه فانه يدل على بلغم رقيق فج وان كان معه
حمى فانه يدل على برد قوي يحدث عنه مجيء النوبة واما الغليظ الخالي عن الحمى فانه يدل
على بلغم غليظ فج قد استفاد اللون المذكور من استيلاء البرد عليه وان
كان معه حمى فانه يدل على تراكم المواد المذكورة وعلى لزوجتها ومثل هذا ينذر
بطول المرض واما اللزج فيعرض لها لطول الاحتباس او قليل الاحتراق لتغير
اللون الى الرمادية وتقطع الاجزاء الى صغار مستديرة وهو واضح

المبحث الخامس عشر في احكام النوع الخامس عشر من
انواع الرسوب الغير الطبيعي وهو الرسوب العلقي والشيخ رحمه الله

واما الرسوب العلقي فاعلم اولا انه دم منعقد وقيل انه في الاكثر يكون في
البربخين والحالبين وكيف ما كان فانعقاده اما ان يكون لجموده او لسوداويته
اما ان كان لجموده فكما يعرض للدم اذا انفصل من اي موضع كان مجهد المفارقة
تدبير الحار الغريزي كما يجمد في الخارج وانفصاله اما ان يكون من اعضاء
البول وهو الاكثر او مما فوقها وهو الكبد ويندر جدا انفصاله مما بعد ذلك
وسبب انفصال الدم اما فرط امتلائه بحيث انه يخرج بذاته او
بدفع الدافعة اياه طلبا للراحة منه وقد عرفت الفرق بينهما واما
قطع عضو كبير فيخرج الدم الذي كان ينصرف اليه بالبول واما رقة الدم
فيندفع الى جهة البول واما ضعف المميزة التي في الكبد فيبقى شيء من الدم
مخالطا للمائية واما انصداع في عروق آلات البول وهذا اكثر ما يكون
من الكلى لان دمها كثير وعروقها متوفرة ظاهرة وقال بقراط في رابعة
الفصول من بال دما من غير سبب متقدم دل على ان عرقا في كلاه انصدع

وذلك

وذلك لان الدم الخارج اذا كان من الكثرة بحيث يقال ان البول دم لم يمكن
ان يكون من المثانة فان عروقها مع ضيقها انما يكون فيها الدم لغذائها فلا بد
وان يكون من الكلى واذا لم يتقدم ذلك سبب يتوقع منه خروج الدم كالقرحة
فانما يكون ذلك لتفرق اتصال عروقها وينبغي ان يكون صدع الكلى ان يخرج
الدم الكثير جملة وقد فرق الشيخ بين الكاين من ذلك من مكان قريب وبين
الكاين من مكان بعيد بكيفية مخالطته للمائية فانه ان كان متميزا عنها فهو
من المثانة او القضيب وان كان مخالطا لها ممتزجا بها فهو من الكبد
والى هذا اشار بقوله فان كان شديد الممازجة دل على ضعف الكبد وعلم
تمييزها الدم عن المائية او نحو ذلك وهو ان لا يكون شديد الممازجة
دل على جراحة في مجاري البول وتفرق اتصال فيها فان كان متميزا
فاكثره من المثانة والقضيب وسنستقصي هذا في الامراض الجزئية
في باب بول الدم وهذا الفرق قد عرفت ما قلنا فيه من قبل واما
العلق الصحيح فهو ما يكون بلون الدم فان كان ضاربا جدا الى الحمرة
فهو من مكان قريب لانه لم يطل مدة احتباسه حتى قوي جموده وتغير
لونه وان كان اميل الى السواد كان من مكان بعيد وهذا اذا كان انعقاده
لجموده واما ان كان لسوداويته فكما يعرض للمطحول ويلزم لذلك ذبول
طحاله لاستفراغ المادة بالبول على ما قال واذا كان في البول مثل علق
احمر والمريض مطحول ذبل طحاله وهو ظاهر وان خرج قبل البول
علم انه من القضيب وان كان كثيرا علم انه من المثانة على ما قال واعلم
علام انه لا يخرج في المثانة دم كثير لوجوه ثلثة احدها ان عروقها دقيقة

منـدسة في جرمها وبانها ان عروقها قليلة لعصبية جوهرها لان عروقها
مخالطة مندسة في جرمها ضيقة قليلة وبالنها ان المائية ناتي اليها
وهي مصفاة من الدم فهذا هو بيان كيفية دلالة الرسوب بجوهره واما دلالته
بمقداره او بكيفيته او بغير ذلك فنحن نتكلم عليها في مباحث المبحث
السادس عشر في دلالة الرسوب بكميته قال ــــــ رحمه الله واما
دلالة الرسوب من كميته الكمية تقال على العدد وعلى المقدار اما الاول فنقول
عدد الرسوب اما ان يكون كثيرا او قليلا او متوسطا ولا شك ان كثرته تكون
لكثرة اسبابه وقلته لقلتها وتوسطها لتوسطها وذلك اما ان يكون باعتبار
سببه المادي او الفاعلي وكل واحد منها اما ان يعتبر في حال الصحة او في حال
المرض اما باعتبار المادي في حال الصحة فهو انه ان كان كثيرا دل على كثرة المادة
وتوفرها كما يكون عند انسداد المسام وقلة التحلل وتوفر الرطوبة كما في الابدان
العبلة ولهذا يكثر الرسوب في السمان وفي حال امتلاء العروق وان كان
الرسوب متوفرا والابدان غير عبلة دل على احد امرين اما على ترك رياضة
معتادة واما على الامعان في استعمال الغذاء واخذه على غير ترتيب
لا سيما اذا كان الطعام في نفسه غليظا ولاجل هذا يكثر الرسوب في
ابوال الصبيان وان كان قليلا دل على احد امرين اما على رقة المادة وسهولة
تحللها واما على تخلخل المسام وسهولة خروج المادة منها ولهذا يقل
الرسوب في ابدان النحاف وفي حال خلاء العروق وان كان قلة
الرسوب مع عبولة الابدان كان ذلك لاحد امرين اما لادمان الصوم
وترك الطعام واما لادمان على الحركة والرياضة وان كان الرسوب
متوسطا

متوسطا دل على اعتدال المزاج وتوفر القوى وكون تدبير البدن على واجبه
هذا حكمه في حال الصحة واما حكمه في حال المرض فهو انه ان كان كثيرا دل
على توفر المادة المرضية وهو يدل على طول المرض وان كان قليلا دل على قلة
المادة ونزارتها ويدل على قصر المرض وان كان معتدلا دل على الاعتدال في
ذلك واما اعتبار السبب الفاعلي في حال الصحة فهو ان الرسوب ان كان
كثيرا دل على قوة القوة وانتهاضها لدفع فضلات الغذاء اولا فاولا وان كان
قليلا دل على خلاف ذلك وان كان معتدلا دل على الاعتدال واما في حال المرض
فالكثير يدل على الانضاج ثم الدفع والقليل على خلاف ذلك والمعتدل على المعتدل
والى ما ذكرنا اشار بقوله فاما من كثرته وقلته فيدل على كثرة السبب
الفاعل له وقلته واما الثاني فنقول مقدار الرسوب اما ان يكون كبيرا او
صغيرا او متوسطا وهذا يكون باعتبار كل فرد فرد وكبر افراد الرسوب
اما ان يكون لاجل المادة واما ان يكون لاجل الفاعل والكاين من ذلك لاجل
المادة اما ان يكون المادة من الاعضاء او من الرطوبات فالتي من الاعضاء
كما يكون الرسوب الخراطي عند كونه من المثانة رقيقا وعند كونه من الاعضاء
الاخرى ثخينا والتي هي من الرطوبات كما يكون الرسوب حيث المادة بلغمية كبارا
وحيث المادة صفراوية صغارا والكاين لاجل الفاعل فكما يكون الرسوب
الخراطي عند كون قروح الاعضاء غايرة ثخينا وعند كونها ليست كذلك رقيقا
والى ما ذكرنا اشار بقوله واما من مقداره في صغره وكبره كما ذكرنا في الرسوب
الخراطي واذا عرفت ذلك فلنفرق الآن بين اقسام هذه الاصناف اما
كثرة الرسوب فالفرق بين ما هو منها لكثرة المادة وبين ما هو لقوة الفاعل

ان الكاين لقوة الفاعل يكون النضج معه تاما ولا يلزم ذلك في الكاين لكثرة المادة وايضا
الكاين لقوة الفاعل انما يكون في زمان النضج والكاين لكثرة المادة قد يكون في اول المرض
وايضا الكاين لكثرة المادة يدل عليه السمن او كثرة الامتلاء ولا كذلك الكاين لقوة الفاعل
وايضا الكاين لقوة الفاعل يكون مجيئه في يوم باحوري وبعد يوم الانذار ولا
كذلك الكاين لكثرة لانه قد يحصل في اي يوم كان وايضا الكاين للقوة تعقبه راحة
وخفة والكاين عن الكثرة لا تعقبه ذلك واذا عرفت ذلك عرفت الفرق
بين قلة الثفل لقلة المادة وبين قلته لضعف الفاعل وربما اوجبت كثرة المادة
قلة الثفل وذلك اذا كانت تلك الكثرة مفرطة فتعجز القوة عن التصرف فيها
واما الفرق بين زيادة مقدار الثفل لاجل المادة وبين زيادته لاجل الفاعل او
لاجل العضو وكذلك نقصان مقداره لاجل ذلك فيمكن معرفته مما مضى في كلامنا
في احكام انواع الرسوب الغير الطبعي **البحث السابع عشر**
في دلالة الرسوب بكيفيته قال الشيخ رحمه الله **ولما دلالته** اي دلالة
الرسوب **وكيفيته** فاعلم ان الكيفية كما بينا في كتبنا الحكمية تقال على اربعة اجناس
وكل واحد منها ينقسم الى جنسين لكن الكيفية التي يمكن الاستدلال بها من الثفل
هي لونه وطعمه ورائحته وشكله وقوامه ونعبّر عنه بوضعه اما دلالته
من لونه على ما قال **فاما من لونه** وهو انه اما ان يكون اسود او احمر او اصفر او او ابيض او اخضر
كما قلنا في البول لكن الاخضر في الرسوب قليل جدا واما الاسود فيكون اما لاجل
المادة او لاجل الفاعل والكاين لاجل المادة انما يكون اذا كانت السوداء كثيرة
حتى عجزت الطبيعة عن احالة ما يندفع منها الى لون البياض وانما يكون كذلك
اذا كانت مندفعة الى البول اذ يبعد ان يكثر السوداء في البدن الى حد يكون

الرسوب

الرسوب اسود من غير ان يكون ذلك بسبب تحركها الى البول واندفاع السوداء الى
البول اما ان يكون بسبب من خارج كما يكون عند استعمال ما يولد السوداء او بسبب
داخل كما يكون عند بحران مرض سوداوي والكاين لاجل الفاعل اما ان يكون ذلك
لافراط الحرارة فيسود المواد بالاحراق او لافراط البرد او البرودة فيسودها بالاجماد
فاذن اسباب الرسوب الاسود اربعة ان لم يكن ذلك المأكول يفعل ذلك كما قلنا
في البول الاسود فاذن اسبابها خمسة حرّ محرق وبرد مجمد ودفع الطبيعة
وتناول صابغ للسواد او مولد للسوداء والثلثة الاخيرة ليست بردية الا الاولى
الا ولان اي الاحتراقي والجمودي باقسامها اي الطافي والمتعلق والراسب لكن الراسب
منها دليل على شر تام لدلالته على فناء الرطوبة واستيلاء الارضية عليه والمتعلق
يدل على شر متوسط لدلالته على توسط الموجب لذلك والطافي على شر دونه
لدلالته على ضعف الموجب واليه اشار بقوله **فان الاسود منه** اي
من الرسوب **دليل ردي على الاقسام التي ذكرناها** اي الثلثة المذكورة
اعني الطافي والمتعلق والراسب لا جميع الاقسام لان منها الاسود البحراني
وهو ليس بردي فلذلك قال **واسلمه** اي اسلم الرسوب الاسود **ما كان**
الرسوب اسود والمائية ليست بسوداء لانه بحراني لان البول لا يكون
كذلك الا في البحران فان الاحتراقي والجمودي يسود فيهما الثفل والمائية فان قيل
فعلى هذا يكون الذي للصابغ رديا ايضا لانه تنصبغ فيه المائية والرسوب ايضا
قلنا هذا النوع لا اعتداد به اصلا بل المعتبر في الاسود الانواع الثلثة البحراني
والاحتراقي والجمودي لانها المعتبرة وعليها العمدة واما الاحمر فانما يكون لعجز
الطبيعة عن احالة الدم الى البياض وذلك اما ان يكون لافراط كثرته كما يكون

عند الاستحالة الدموية اولا يكون كذلك كما يكون عند التخمة بان تعجز الطبيعة بسببها
عن احالة ما ينفصل من الدم مع البول الى لون البياض واليه اشار بقوله **والاحمر يدل**
على الدموية والتخمة اي في الهضم الثاني على ما قيل وكيف ما كان الاحمر فانه اذا
لم يكن لغلبة الدم دل على التخمة وضعف الهضم وعلى طول المرض وعلى سلامته اما
على التخمة فلانك قد عرفت ان الثفل المحمود هو فضلة الدم اذا اخذ يستحيل الى
جواهر الاعضاء وهذا انما يستعد لذلك اذا كان تام النضج فاذا لم يستحكم نضجه
واستحالته الى الدموية لم يكن استعداده لذلك استعدادا تاما فيبقى في لونه حمرة
ما عند انتقاله الى ذلك وفي جرمه غلظ ما لفجاجته هذا اذا فعلت الطبيعة فيه
واما اذا لم تفعل فيه فان لونه يكون احمر حمرة قوية وجوهره غليظ لقصور
القوى الطبيعية والحرارة الغريزية عن نضجه على ما ينبغي واما على طول
المرض فلان الدم غليظ القوام متوفر المقدار ومثل هذه المادة تحتاج
الطبيعة في نضجها الى زمان طويل واما على سلامة العاقبة فلان الدم اخص
الاخلاط بالطبع لما هو غير مرة وما كان كذلك كانت نكايته عند انحرافه
وخروجه عن الواجب اقل مما لا يكون كذلك واما الاصفر فيدل اي على
ثلثة امور على قوة الحرارة الغريبة وعلى خبث العلة وردائتها وعلى قصر
مدة المرض اما على الاول فلدلالته على توفر المادة الصفراوية التي هي احر
الاخلاط لدلالته على غلبة مرار تعجز الطبيعة عن احالة لونه الى البياض ولا
شك ان ذلك انما يكون لشدة الحرارة الغريبة واما على الثاني فلان الحرارة الصفراء
العفنة لا يخلو من ان تذيب البدن وتحرق مواده وذلك لقوتها واما
على الثالث فللطافة الصفراء وسرعة انفعالها عن الطبيعة فان الصفراء اذا

كانت

كانت الاعراض الحادثة عنها قوية غير ان مدة ما يحدث عنها قصيرة الى الغاية و
اليه اشار بقوله **والاصفر على شدة الحرارة وخبث العلة** واما الابيض فمنه ما
بياضه بسبب النضج وهو المحمود ومنه ما بياضه بسبب لون مادته كالمدى
والفرق بينهما ان الكائن للنضج يكون في وقته ويعقبه سكون المرض ويكون
مع باقي الصفات التي تلزم النضج والا كذلك للاخر واليه اشار بقوله **والابيض**
منه محمود على ما قلناه ومنه مذموم مخاطي ومدّي وغروي اي شبيه
بالغروي وفي بعض النسخ **رغوي** اي شبيه بالرغوة **مضاد للنضج** والصحيح
هو الاول وقد ذكره الرازي في الحاوي **والاخضر طريق الى الاسود**
اما ما خضرته خضرة كراثية او زنجارية فهو طريق الى السواد الاحتراقي
واما ما خضرته خضرة نيلنجيه او اسمانجونيه فهو طريق الى السواد الجمودي
ولما كان الخضرة طريقا الى السواد مطلقا وصفها بذلك على سبيل الاجمال ليعلم
حكم الاخضر من الاسود مجملا **واما في رائحته** اي رائحة الرسوب **فعلى**
ما سلف اي في البول من ان المنتن جدا يكون للعفونة او لكونه مدة او قيحا
والعديم الرائحة لسقوط القوة وتمكن البرد والقليل النتن جدا للفجاجة و
للمتوسط النتن للنضج والحامض الرائحة لمثل ما قلنا في البول واما في طعمه
فان المر منه صفراوي والحلو دموي ولم يذكره الشيخ لانه اسقطه واما
دلالته من شكله فانه اما ان يعتبر ذلك بحسب افراده او بحسب جملته
اما اعتباره بحسب افراده فانه اما ان يكون مستديرا كريا فيكون ذلك النضج
او لا يكون كذلك فيكون النضج غير كامل وقد حققنا ذلك عند كلامنا في الرسوب
الطبيعي واما اعتباره بحسب جملته فاما ان يكون صنوبري الشكل دقيق

الراس فيكون خفيفا لطيفا وذلك للنضج الكامل او يكون اعلاه مسطحا متعرضا
فيكون الى غلظ وثقل وذلك يكون لقصور النضج **المبحث الثامن عشر**
في دلالة الرسوب من وضعه قال رحمه الله **واما من وضعه**
اى وضع الرسوب **فمن ملاسته وتشتته** الوضع اما ان يعتبر بحسب
جملة افراد الثفل او بحسب كل فرد فرد منه اما اعتباره بحسب جملة افراده
فانه اما ان يكون متشتتا متفرقا فيكون ذلك لرياح تمزقه وتفرقه ويكون
ذلك لقصور النضج كما بيناه اولا او يكون مجتمعا فيكون ذلك لكمال النضج واما
اعتباره بحسب كل فرد فرد منه فان كل فرد منه اما ان يكون املس فيكون
ذلك للنضج او يكون خشنا فيكون ذلك لعدم النضج **فان الملاسة والاستوا**
في الرسوب المحمود احمد وفي المذموم اردا وذلك لان الاستواء في المحمود
لما كان لقوة الطبيعة واستيلائها عليه بحيث انها لم تترك جزءا منه الا وفعلت
فيه النضج كذلك الاستواء في المذموم يكون لقوة المفسد واستيلاء كل جزء
جزء منه بحيث انه لم تترك جزءا من الثفل الا وقد فعل فيه الفساد ولذلك
صار البول الذي المتشابه الاجزاء اردا من مختلف الاجزاء على ما ستعرفه
قال القرشي وذلك لان كل حالة هي في الرسوب المحمود لقوة فعل الطبيعة
فهي في المذموم لقوة فعل السبب الغير الطبيعي وذلك لان تلك الحالة اذا
كانت في الطبيعة لم تكن تلك الحالة عن مقتضى ذلك الثفل بل السبب
من خارج وهو فعل الطبيعة فعند كونه غير طبيعي لا يكون تلك الحالة ايضا
عن مقتضى طبيعة الثفل والا كان في الطبيعي كذلك ايضا فلا يكون تلك
الحالة عن قوة فعل الطبيعة هذا خلف واذا كانت حال كونه غير طبيعي

لا

لا لذاته فهي اذن بسبب من خارج وذلك السبب ليس هو فعل الطبيعة لانه غير
طبيعي فهو اذن فعل السبب الغير الطبيعي وانما يكون كذلك اذا كان قويا والا
لم يزل حال كونه طبيعيا على قوة فعل الطبيعة هذا خلف وفيه نظر لان المراد
بقوة الطبيعة في قوله لان تلك الحالة في الطبيعي اذا كانت لقوة فعل الطبيعة
ان الطبيعة اذا كانت مستقلة بفاعليتها فمسلم ان تلك لم تكن عن مقتضى طبيعة
ذلك الثفل ولكن يكون حينئذ الملازمة المذكورة لاثبات قوله بل بسبب من خارج
وهو فعل الطبيعة اذا كانت مستقلة في فاعليتها لتلك الحالة كان سبب تلك
الحالة هو فعل الطبيعة بالضرورة فيكون الملازمة بينة غير محتاجة الى وسط
وان كان المراد بقوة الطبيعة انها لو كانت فاعلة لها في الجملة لم تكن عن
طبيعة الثفل على ان لها مدخلا في الفاعلية لان الثفل غير مستقل بفاعليه
تلك الحالة بالضرورة واما قوله فعند كونه غير طبيعي لا يكون تلك الحالة ايضا عن
مقتضى ذلك الثفل فمسلم ان اراد به ان ذلك الثفل غير مستقل بالفاعلية
وان اراد غيره فهو غير مسلم لجواز ان يكون فاعلها هو طبيعة الثفل مع مشاركة
من الطبيعة المدبرة للبدن ويكون الرجحان لطبيعة الثفل وان سلمنا ذلك ولكن
لا نسلم انه لو كانت تلك الحالة عن مقتضى طبيعة الثفل عند كونه غير طبيعي
لكانت في الطبيعي ايضا كذلك ويمكن ان يقرر قوله ان كل حالة هي في
الرسوب المحمود لقوة فعل الطبيعة فهي في المذموم لقوة فعل السبب الغير
الطبيعي بحيث يندفع عنه هذه الاعتراضات بان يقال وذلك لان السبب
الفاعلي لتلك الحالة في الرسوب المحمود لا يمكن ان يكون نفس الرسوب لانه قابل
لتلك الحالة وقابل الشيء لا يكون فاعلا له فيكون امرا خارجا عن الرسوب وهو

في المحمود السبب الطبيعي وفي المذموم السبب الغير الطبيعي وقوة كل منهما
الجهد واللم يدل على قوة سببه فبكل حالة يكون في المحمود لقوة السبب الطبيعي
يكون في المذموم لقوة السبب الغير الطبيعي والتشتت يدل على الرياح
وضعف الهضم وهو ظاهر مما قررناه صدر المبحث فلا حاجة الى
اعادته ولا الى بسط زائد على ما قلنا المبحث التاسع عشر
في دلالة الرسوب من مكانه قال الشيخ رحمه الله ولنا دلالته
اي دلالة الرسوب من مكانه فاعلم اولا ان مكان الثفل من القارورة
اما ان يكون في اعلاها او في اسفلها او فيما بين ذلك والاول يسمى غماما وسحابا
تشبيها له بالغمام والسحاب وذلك مشاهد في اعلى المكان كما يشاهد
السحاب والغمام في اعلى الهواء واليه اشار بقوله فهو اما ان يكون طافيا
ويسمى غماما والثاني يسمى الراسب والثالث يسمى المتعلق تشبيها بالاشياء
التي تتعلق في الجو واليه اشار بقوله واما متعلقا وهو الواقف في الوسط
وهو اي المتعلق اكثر نضجا من الاول اي من الطافي وكذلك الراسب اكثر
نضجا من المتعلق هذا اعني كون الراسب انضج من المتعلق وهو من
الطافي مختص بالثفل المحمود وانما كان كذلك لوجهين احدهما لان الاعضاء
كما علمت اجسام يجب ان يكون الغالب عليها الارضية وذلك ليكون
صلبة عن الانفعال وكون بعض الاعضاء حارا كالقلب لا يمنع ان يكون
الارضية غالبة عليه فان اليسير من النار يسخن الارض وان كانت كثيرة
واذا كان كذلك فيجب ان يكون الفضول المندفعة في البول اذا كانت
نضيجة ان يكون الارضية غالبة عليها لانها انما يكون ناضجة اذا كانت شبيهة

بالاعضاء

بالاعضاء والشبيه بالارضي ارضي لا محالة فيجب ان يكون الثفل النضيج
ارضيا ومن شان الارضية ان يترسب في الماء واذا كان كذلك فيجب فكلما
كان اقرب الى كمال النضج كان ترسبه اكثر فلذلك يكون الثفل المتعلق اكثر
نضجا من الطافي ولذلك كان المتعلق الذي مال كمله وهدبه اي زوايده
التي يكون عليه الى اسفل اكثر نضجا من الذي ليس كذلك لان ذلك طريق الى
خلله وهو الترسب واليه اشار بقوله وخير المتعلق ما مال هدبه الى اسفل
واما راسبا الى اسفل فهو احسن نضجا لانه اقرب من مشابهة الاعضاء
ولجب ان يكون الطافي اقل نضجا لانه ابعد عن مشابهة الاعضاء وثانيها
ان سبب الطفو في الاكثر لما كان رياحا تخالط الثفل وتمنعه من الهبوط
الى اسفل وليس ذلك الا لضعف الطبيعة وعجزها عن دفع تلك الرياح وتحليلها
لزم ان يكون المتعلق دون الطافي في الرداءة هذا في الثفل المحمود كما ذكرنا
واما في المذموم فاعلم اولا ان الرسوب المذموم لا يخلو اما ان يكون
بذاته ارضيا او لا يكون والاول كالرمل فلا يمكن ان يكون الا راسبا فهذا
لا يدل رسوبه على زيادة نضج واما الثاني وهو ان يكون كونه ارضيا لا لذاته
بل للسبب الغير الطبيعي الفاعل له فهذا لا محالة يكون الراسب منه اردأ
من المتعلق واسلمه الطافي وذلك لان السبب الغير الطبيعي كالحرارة
المحرقة والبرودة المجمدة اذا كانا قويين اذهبا الاجزاء اللطيفة الموجبة
لطفو الثفل وتعلقه فصار راسبا وكان رديا جدا ومتى كانا ضعيفين لم
يقدرا على ذلك فطفى الثفل وصار دون ذلك في الرداءة ومتى كانا متوسطين
نقصا بعض الاجزاء اللطيفة فتعلق الثفل وصار بسبب ذلك متوسطا

في المحمود السبب الطبيعي وفي المذموم السبب الغير الطبيعي وقوة كل منهما
الجهد والذي يدل على قوة سببه فكل حالة يكون في المحمود لقوة السبب الطبيعي
يكون في المذموم لقوة السبب الغير الطبيعي والتشتت يدل على الرياح
وضعف الهضم وهو ظاهر مما قررناه صدر المبحث فلا حاجة الى
اعادته ولا الى بسط زائد على ما قلنا المبحث التاسع عشر
في دلالة الرسوب من مكانه قال الشيخ رحمه الله ولنا دلالته
اي دلالة الرسوب من مكانه فاعلم اولا ان مكان الثفل من القارورة
اما ان يكون في اعلاها او في اسفلها او فيما بين ذلك والاول يسمى غماما وسحابا
تشبيها له بالغمام والسحاب وذلك مشاهد في اعلى المكان كما يشاهد
السحاب والغمام في اعلى الهواء واليه اشار بقوله فهو اما ان يكون طافيا
ويسمى غماما والثاني يسمى الراسب والثالث يسمى المتعلق تشبيها بالاشياء
التي تتعلق في الجو واليه اشار بقوله واما متعلقا وهو الواقف في الوسط
وهو اي المتعلق اكثر نضجا من الاول اي من الطافي وكذلك الراسب اكثر
نضجا من المتعلق هذا اعني كون الراسب انضج من المتعلق وهو من
الطافي مختص بالثفل المحمود وانما كان كذلك لوجهين احدهما ان الاعضاء
كما علمت اجسام يجب ان يكون الغالب عليها الارضية وذلك ليكون
صلبة عن الانفعال وكون بعض الاعضاء حارا كالقلب لا يمنع ان يكون
الارضية غالبة عليه فان اليسير من النار يسخن الارض وان كانت كثيرة
واذا كان كذلك فيجب ان يكون الفضول المندفعة في البول اذا كانت
نضيجة ان يكون الارضية غالبة عليها لانها انما يكون نضيجة اذا كانت شبيهة
بالاعضاء

بالاعضاء والشبيه بالارضي ارضي لا محالة فيجب ان يكون الثفل النضيج
ارضيا ومن شان الارضية ان يترسب في الماء واذا كان كذلك فيجب فكلما
كان اقرب الى كمال النضج كان ترسبه اكثر فلذلك يكون الثفل المتعلق اكثر
نضجا من الطافي ولذلك كان المتعلق الذي مال ثقله وهبط اي في وايه
التي يكون عليه الى اسفل اكثر نضجا من الذي ليس كذلك لان ذلك طريق الى
الترسب واليه اشار بقوله وخير المتعلق ما مال وهبط الى اسفل نخله وم
واما راسبا الى اسفل فهو احسن نضجا لانه اقرب من مشابهة الاعضاء
ولهذا يجب ان يكون الطافي اقل نضجا لانه ابعد عن مشابهة الاعضاء وثانيهما
ان سبب الطفو في الاكثر لما كان رياحا تخالط الثفل وتمنعه من الهبوط
الى اسفل وليس ذلك الا لضعف الطبيعة وعجزها عن دفع تلك الرياح وتحليلها
لزم ان يكون المتعلق دون الطافي في الرداءة هذا في الثفل المحمود كما ذكرنا
واما في المذموم فاعلم اولا ان الرسوب المذموم لا يخلو اما ان يكون
بذاته ارضيا او لا يكون والاول كالرمل فلا يمكن ان يكون الا راسبا فهذا
لا يدل رسوبه على زيادة نضج واما الثاني وهو ان يكون كونه ارضيا لا لذاته
بل للسبب الغير الطبيعي الفاعل له فهذا لا محالة يكون الراسب منه اردأ
من المتعلق واسلمه الطافي وذلك لان السبب الغير الطبيعي كالحرارة
المحرقة والبرودة المجمدة اذا كانا قويين اذهبا الاجزاء اللطيفة الموجبة
لطفو الثفل وتعلقه فصار راسبا وكان رديا جدا ومتى كانا ضعيفين لم
يقدرا على ذلك فطفى الثفل وصار دون ذلك في الرداءة ومتى كانا متوسطين
نقصا بعض الاجزاء اللطيفة فتعلق الثفل وصار بسبب ذلك متوسطا

في الرداءة وارداؤه ما مال حمله وهذبه الى اسفل لدلالته على الترسب بعين
ما ذكرنا في الثفل المحمود ولذلك قال فاحقه اصلحه فيكون الطافي اصلح من
المتعلق وهو من الراسب مثل الاسود وذلك في الحميات الحادة فان
الثفل الاسود في الحميات وهو الاحتراقي الطافي اجود من الراسب لان
طفوه دليل على ان فيه اجزاء لطيفة روحية وكذلك اذا كان الخلط
بلغميا او سوداويا فالسحاب خير من الراسب فانه اى فان السحاب
يدل على تلطيفه اى تلطيف الثفل وان فيه اجزاء لطيفة بعد بخلاف
الراسب من الثلثة فانه شر الثلثة من الطافي والمتعلق لانه لا يرسب
الا اذا صار ارضيا ولم يبق فيه اجزاء لطيفة روحية ولا محالة انما
يكون كذلك لافراط قوة السبب الغير الطبيعي ولا شك ان ذلك رداءة اللهم
الا اذا كان طفوه لريح كثيرة او حرارة مفرطة او لكونه شديد الاستعراض سبب صح
فيطفو على الماء مع كونه ارضيا واليه اشار بقوله الا ان يكون سبب
طفوه الريح الكثيرة جدا فان الراسب حينئذ خير من المتعلق وكذلك
المتعلق من الطافي قال السامري في هذا الكلام نظر لان الطفو من الريح
انما يكون في الرسوب المحمود وكلام الشيخ هاهنا في الرسوب المذموم
الذي طفوه وترسبه انما يدل على قوة سبب الشر وضعفه لا على كثرة
الريح وقلتها على ما بين في الرسوب المحمود ولم يكن للشيخ حاجة الى
هذا الاستدراك وفي نظره نظر واما اذا لم يكن اى سبب الطفو ذلك
اى الريح الكثيرة وكذا الحرارة المفرطة وزيادة الاستعراض ليصح الحكم وهو
قوله فان الطافي منه اسلم من المتعلق ومن الراسب لما مر غير

مرة

مرة واعلم ان سبب الطفو هو احد اسباب ثلثة احدها حرارة قوية
تصعد الجسم وان كان ارضيا كما يشاهد تصعد الحطب دخانا والماء بخارا
اذا سخنا جدا وثانيها مخالطة كثيرة من الريح او ما يشبهها من الاجسام المتحركة
الى فوق بحيث يكون قوتها قاهرة للارضية التي طبيعتها التسفل وذلك كما
يشاهد من ارتفاع التراب بالرياح غبارا وثالثها استعراض شكل الثقل
جدا كما يطفو الرصاص المنبسط جدا على الماء مع افراط ثقله واشار
الشيخ الى الاولين بقوله وسبب الطفو حرارة مصعدة او ريح وكانه
لم يشر الى الثالث لان الاستعراض بالحقيقة مانع عن الهبوط لا موجب
للصعود كالاولين وفيه دقة فليتأمل والرسوب المتميز يطفو في الغليظ
اى في البول الغليظ وخصوصا اذا خف اى الرسوب لكونه اعجز عن
الخرق ويرسب في الرقيق اى في البول الرقيق وخصوصا اذا ثقل
اى الرسوب لكونه اقدر على الخرق وانما كان كذلك لان المائية الغليظة
تعسر على الارضية خرقها وان كانت الارضية صرفة كما تعسر رسوب
الارضيات في المياه الغليظة ولذلك يطفو البيض في البحيرة المنتنة التي
بغور الشام والمائية الرقيقة يسهل خرقها وان كانت الارضية ضعيفة
كما يسهل ترسب المخالطات في المياه اللطيفة ولذلك يسرع تصفي ماء
النيل عند كونه بغاية الكدورة ومما يشهد بصحة هذا مشاهدة كل من
ذر ترابا على وجه ماء غليظ ولطيف فانه يطفو على الغليظ و
يرسب في اللطيف واذا ظهر المتعلق والطافي في اول المرض دل
اى على ذلك دل على ان البحران يكون بالخراج وانما كان كذلك لان

ظهور ذلك في اول المرض دليل على كثرة المادة والا لم تكن رسوب البته ودوامه
على ذلك دليل على عصيان المادة عن النضج والترسب والا لترسب بعد
طفوه وتعلقه ومهما كان كذلك كانت الطبيعة عاجزة عن دفع المادة
دفعا تاما وهو ان تخرجها عن البدن بالكلية وفي غالب الامر لا تعجز عن
الدفع عجزا تاما والا لم تظهر بغل بالكليه فلا بد وان تدفعها دفعا قاصرا
وذلك يكون بانتقال المادة الى بعض الاعضاء الخسيسة لا الرئيسة اعتناء
الطبيعة بها فيحدث من ذلك الخراج لان عند اندفاع المواد الى تلك
الاعضاء لا يمكن اخراجها عنها الا بنضجها وصيرورتها قيحا وهو المعنى بالخراج
لكن النخفار لما حلم ان ظهور المتعلق والطافي اول المرض ودوامه منذر
ببحران خراجي ولم يكن ذلك مطلقا استدرك وقال النخفاء قد يقتضي مرضهم
برسوب محمود طاف او متعلق لما ذكرنا فيما سلف انه فيما سلف
جعل علة ذلك قلة موادهم لكثرة التحلل لتخلخل مسامهم ولعلها صارت
تعجز عن ان تخرق المائية وتهبط الى اسفل فان لكثرة المقدار معونة عظيمة
في الخرق ويجوز عندي ان يكون ذلك بسبب آخر قد ذكرته هناك وهو ان
رطوباتهم غير قابلة بسرعة النضج بسبب يبوستها ولا يلزم ذلك حدوث
الخراج لان الطبيعة تقوى على دفعها التام واخراجها عن البدن وان
كانت عاصية عن النضج وذلك بسبب قلتها والطافي والمتعلق الدسومي
اذا كان شبيها بنسج العنكبوت اي متفرقا ومنفصلا بعضه عن بعض
او تراكم الزلابي فلفسر جالينوس الزلابية بالخبز الذي يعمل على الطابق وكانه
خبز مثقب والزلابية في الديار المصرية تقال على خبز يقلى بالدهن مثقب

بالاصابع

بالاصابع وفي العراقين واكثر بلاد العجم على ضرب من الحلواء ذي ثقوب
كثيرة وفي بعض النسخ الزلالي وهو جمع زلية لا زلة على ما قاله القرشي
والمسيحي فانه زلة وهو ضرب من البسط ذو خمل وهذه النسخة
غير صحيحة لان ذلك لا يشبه نسج العنكبوت ومنه يظهر بطلان ما
ذكره المسيحي وهو ان الكل حق لان خمل البسط متفرق لا متصل فهو
علامة رديئة لدلالته على ذوبان الاعضاء وتمكن الحرارة الغريبة منها
اذ الرسوب الدسومي كما علمت يدل على الذوبان ولدلالته عليه قال
ابقراط في تقدمة المعرفة وقد ينبغي ايضا ان تتذكر الدسومة التي
تطفو فوق البول بمنزلة نسج العنكبوت غير ان الذوبان كما عرفت
تارة يكون عن شحم الكلى وتارة يكون من شحم باقي الاعضاء وقد نبه الشيخ
على الفرق بينهما في هذا الموضع بقوله بنسج العنكبوت لان كونه شبيها
به متفرقا متخلخلا كالزلابية يدل على انه ليس من الكلى اذ الكاين منها يكون
متصلا مجتمعا بخلاف الكاين عن الاعضاء فانه يكون منفصل الاجزاء
لوجهين احدهما بسبب بعد المسافه فانه حينئذ يتموج الاجزاء
الدهنيه وينفصل بعضها عن بعض بخلاف الكاين من جهة الكلى فانه
يكون متصل الاجزاء لسكونه وقلة تموجه وثانيهما ان المنفصل من الاعضاء
مختلف القوام بمعنى ان بعضه لطيف وبعضه كثيف فللطيف ارتفاع
اكثر من ارتفاع الكثيف بخلاف المنفصل من الكلى فانه لا يكون كذلك لانه
من شيء واحد قال ابقراط في سابعة الفصول من رؤي فوق بوله
دسم جملة دل ذلك على ان في كلاه علة حادة خروج الدسم بالبول

قد يكون لمواد دسمة فيكون في القارورة كالرسوب وقد يكون لذوبان الشحم او
السمين او اللحم وذلك الممكن ان يكون مما دون الكلى لفقدان هذه الاعضاء هناك
والممكن مما فوق الكلى الا ان الاعضاء البعيدة فيكون الخارج منه بالبول قليلا
ومتشتتا لتشتته في طول المسافة فاذن انما يكون جملة اي كثيرا دفعة
ومتصلا اذا كان من الكلى وفي الاكثر لا يكون من لحمها لانه صلب لا يذوب
الا بحرارة شديدة جدا فاذن هو من شحمها وانما يذوب بحرارة لها قوة ما
ولذلك يكون العلة حادة وكثيرا ما يظهر ثفل طافي غير جيد يخاف
منه لكنه يكون ذلك ابتداء النضج ويحول الى الجودة ثم يتعلق ثم يرسب
فيكون دليلا غير ردي لما ذكر ما يدل على ان الطافي قد يكون علامة رديئة
لانذاره ببحران خراجي ذكر هنا ان الطافي قد يكون علامة جيدة وذلك
عند ابتداء النضج فان الطبيعة اذا ابتدأت به كان فعلها فيه ضعيفا فيظهر
ذلك في الثفل ظهورا خفيا فيكون طافيا ثم اذا قوي فعلها اكثر من ذلك صار
متعلقا ثم اذا قوي اكثر من ذلك صار راسبا وحينئذ يكون مثل هذا الطافي
علامة جيدة واما اذا تعقبته اي هذا الطافي رسوبات رديه كالاسود
مثلا فالخوف الذي وقع منه في اول الامر واجب وهو ظاهر مما سلف
المبحث العشرون في دلالة الرسوب من زمانه ومن
هيئة مخالطته قال رحمه الله واما دلالة الرسوب
من زمانه فانه اذا بل واسرع الرسوب فهو علامة جيدة في
النضج لدلالته على ان المادة قد نضجت نضجا تاما بالغا وكذلك اذا تحرك
الاناء وتحرك الثفل بسرعة فانه يدل على شدة لطافته لكن نطوء رسوبه

عند

عند ذلك اجود من سرعته لما ذكرنا واذا ابطا اي الرسوب او لم يرسب
اي البول فهو دليل عدم النضج بقدر حاله اي حال الرسوب في سرعته
وابطائه فان زيادة السرعة تدل على زيادة النضج وزيادة الابطاء على
نقصان النضج وهو ظاهر واما الدلالة من هيئة مخالطته اي مخالطة
الرسوب فكما ذكرنا عند ذكر بول الدم والدسم وهو ان الدم الخارج بالبول
وكذلك الدسم ان كان من آلات البول كالكلى والمثانة خرج متميزا عن
المائية وان كان من اعضاء اخر فوق هذه خرج مختلطا بالمائية على
ما عرفت قال رحمه الله الفصل السابع في دلائل كثرة البول
وقلته ويشتمل هذا الفصل على مباحث المبحث الاول
في اسباب قلة البول قال رحمه الله البول القليل المقدار
لا بالنسبة الى المشروب فانه نقول بعد ذلك بل بالنسبة الى البول الطبيعي
وهو المعتاد فان البول انما يحكم عليه بالقلة والكثرة اما بالنسبة الى
الطبيعي واما بالنسبة الى المشروب والشيخ اعتبر النسبتين واشار الى الاولى
بقوله البول القليل المقدار والى حكمه بقوله يدل على ضعف القوة والى
الثانية بقوله يدل على ضعف القوة والى الثانية بقوله والذي نقص
عن المشروب والى حكمه بقوله يدل على تحلل كثير او استطلاق
بطن او استعداد للاستسقاء واذا عرفت ذلك فنقول البول اما
ان يكون اقل من الطبيعي او اكثر منه او مساويا له ولا شك ان قلته انما يمكن
ان يكون اذا كان ما ينفذ منه الى مخرج البول قليلا وذلك اما ان يكون لقلة
الفضول المائية في البدن او لا يكون والاول اما ان يكون قلتها لقلة الوارد

الماء من خارج و ذلك كما يكون عند قلة شرب الماء او لا يكون كذلك و ذلك
كما يكون عند فرط التحلل اما بسبب ظاهر كما عند فرط التعب او بسبب
خفي كما عند ما يكون مزاج البدن مفرط الحرارة والثاني وهو ان لا يكون
قلته بسبب قلة الفضول المائية في البدن فاما ان يكون ذلك لانها مالت
الى جهة اخرى او لا يكون كذلك وميلها الى جهة اخرى اما ان يكون مع استفراغ
او لا يكون كذلك والاول مع استفراغ اما ان يكون من ظاهر البدن
و ذلك كما يكون عند العرق او لا يكون كذلك و ذلك كما يكون عند فرط
استطلاق البطن والثاني لا مع استفراغ اما ان يكون تابعا لتفرق
او لا يكون والرابع لتفرق الاتصال كما يكون عند ما ينفجر برابخ البول
فان البول حينئذ ينحدر الى تجويف البطن اما بعضه فيقل البول
او كله فيحتبس بالكلية وكلاهما يعرض منه الاستسقاء بغتة و
الذي يتبع تفرق لا اتصال فكما يكون عند ميل المواد الى جهة الراس لامر
والذي يكون لا لميل الفضول الى جهة اخرى اما ان يكون لامر في المجرى
اولا والاول كما يكون هناك سدة تمنع البول فيقل البول لانه لا يخرج الا
الرقيق فقط والثاني اما ان يكون ذلك لامر في القوة الجاذبة و ذلك كما يكون
عند ضعف جاذبة الكلى او في القوة الدافعة و ذلك كما يكون عند ضعف
دافعة الكلى او دافعة المثانة فيعرض من ذلك عسر البول او ضعف دافعة
الكبد فيعرض من ذلك الاستعداد للاستسقاء لكثرة المائية المحتبسة عن
الخروج وقد تخرج من قوة ما ذكرنا من الحصر بانه عشر سببا احدها
قلة الماء المشروب لقلة البول بقلته و ذلك كما في اوقات العطش وثانيها

سلم

سدة تخلخل البدن واتساع مسامه فانها متى كانت كذلك تحلل منها معظم
المائية الذي كان يندفع بالبول وثالثها حركة مفرطة بحيث انها تعرق
الكثير الحاجة فيقل البول لذلك ورابعها انصراف المائية الى جهة اخرى
كما يكون في الاسهال المفرط وخامسها سدة في مجاري البول المفضية الى جهة
المثانه فانها متى حصلت منعت الاخلاط الغليظة المكثرة للبول من التوجه
معه الى الخارج وسادسها تفرق اتصال في مجاري البول وانحدار المائية
الى ما حول المعا وذلك كما في الاستسقاء الزقي وسابعها ضعف دافعة
الكبد عن دفع الفضلات الى مغايضها و ذلك كما في سوء القنية وثامنها
ضعف جاذبة الكلى عن جذب المائية و ذلك ايضا كما في سوء القنية و
سابعها ميل المواد الصابغة المنبثة الى جهة الدماغ كما في السرسام فان في
مثل هذه الصورة تقل البول اما لطول احتباسه بسبب اشتغال القوة
الحساسة وتبخير الحرارة معظمه واما لانصراف الصابغ الذي كان يكثر
مقدار البول الى الجهة المذكورة وعاشرها احتداد الحرارة واشتدادها
فانها متى كانت كذلك تنشفت الرطوبات ونقصت من المائية وحادي
عشرها ضعف دافعة المثانه وثاني عشرها قلة احساسها وشعورها
باجتماع المائية وتمديدها للمثانه وثالث عشرها عرق مفرط كما في
البحران العرقي فانه يقلل البول لجذب المائية الى جهة الجلد واذا عرفت
احدها ذلك فلنفرق الآن بين كل واحد من الكائن عن هذه الاسباب وبين غيره و
لنبسط القول فيه حسب ما بسطناه في الاسباب فنقول اما الكائن عن قلة
شرب الماء فيستدل عليه بوجهين احدهما وجود سببه وثانيهما شدة الصبغ

وذلك لان المنصبغ متى كان قليلا كان تاثير الصابغ فيه كثيرا والكاين لفرط التعب
والحركة يستدل عليه بوجوه ثلثه احدها بتقدم سببه وثانيها بالتهاب البول
وحدته وثالثها برقته لان شدة الحركة تلطف المواد الغليظه وترققها وربما
كان رقيقا مختلف الاجزاء في الحمرة والصفرة كما بينا فيما سلف والكاين لفرط
حرارة الروح او المزاج يستدل عليه بوجهين احدها بكون البول فيه ناريا
وثانيها بكون البدن نحيفا والكاين لميل المواد الى جهة اخرى يكون قليل الصبغ
رقيقا عليه الثقل لانصراف المواد الى جهة اخرى مع علامات انصرافها الى
حيث توجهت اليه كنداوة الجلد للعرق وثقل البطن واحساس مغص
للاسهال وصداع وثقل راس لميلها الى الدماغ والكاين لانحدار برازخ
البول يعرف بقلة البول دفعة وبعروض ما يعرض عنه دفعة ايضا كالاستسقا
ولا يلزم منه نقصان الصبغ مع كون المادة مايلة الى موضع آخر والكاين من
السدة يعرف بوجهين احدهما ان يكون مع ثقل وتمدد في موضع السدة و
ثانيهما ان يكون البول رقيقا قليلا قليل الصبغ لاحتباس الغليظ المفيد لغلظه و
كثرته وزيادة صبغه والكاين لضعف دافعة الكلى او الكبد يكون مع قلته
احساس ثقل في ذلك العضو وسوء حاله وربما سار حال البدن كله وخصوصا
في الكبدي فانه يوجب قلة احساس المثانه بالم البول وذلك لعله ما يتجه
اليها من الصفرا وضعف شهوة الطعام لبقاء الفضلات فيها لضعف الدافعة
وترهل البدن لانصراف فضلات الدم معه الى جهة الاعضاء والكاين
لضعف دافعة المثانه يكون مع ثقل فيها وتركن اي امتلاء في الغاية و
يكون البول كثير المرات قليل المقدار في كل مرة والكاين لضعف جاذبة الكلى

يكون

يكون مع قلته ثقل في الكبد وربما لزمه ترهل البدن لكثرة مخالطة المائية
للدم والفرق بين الكاين عن هذا اي ضعف جاذبة الكلى وبين الكاين عن ضعف
دافعة الكبد ان الكبدي يكون شهوة الطعام معه ضعيفة دون الكلوى
والكاين لميل الصابغ يستدل عليه بالم العضو المتحرك اليه الصابغ وبياض
البول والكاين لقلة احساس المثانه يستدل عليه بوجود الآفة في
مبدا الحس والكاين لكثرة العرق يستدل عليه بموجبه العرق
ولينه ونداوة البدن واحتباس الخروج كالبراز وغيره وذلك لميل معتاد
الطبيعة الى الجهة المذكورة **المبحث الثاني** في البول الكثير
قال رحمه الله **والكثير المقدار يدل على ذوبان او على**
استفراغ فضول ذايبة اما لكن ان يكون البول الكثير المقدار الطبعي
اذا كان ما يندفع الى مخرجه كذلك وذلك اما ان يكون لكثرة المائيه او
لكثرة المواد المخالطة لها او لهما معا والاول اما ان يكون كثرة تلك المائيه
لسبب يفعل ذلك بالذات او بالعرض والسبب الفاعل لذلك بالذات اما
ان يكون باستعمال ما يستحيل الى المائيه كالاكثار من الفاكهه الرطبه وخصوصا
المدرة كالبطيخ او لا يكون كذلك كالاكثار من شرب الماء اما وحده
او ممزوجا بالشراب والسبب الفاعل لذلك بالعرض اما ان يكون
لعفنه ترد على ظاهر البدن فيكثف البدن ويمنع ما يتحلل منه من المائيه
فيتوفر على البول وذلك كالاستحمام بالماء البارد وملاقاة الهواء
البارد ولذلك يكثر البول في الشتاء او لا يكون كذلك كاطالة السكون
فان ذلك يلزمه قلة تحلل الرطوبات فيتوفر على البول والثاني وهو

ان يكون كثرة البول لكثرة ما تخالطه المائية فيلك المواد اما ان يكون كثرتها بسبب الذوبان
او لا يكون والاول كما يكون في الحميات المحرقة والثاني اما ان يكون كثرة تلك المواد
بدفع الطبيعة لها وذلك كما يكون عند كون البحران بالادرار او لا يكون كذلك
كما يكون عند استعمال المدرات والثالث كما يكون عند اجتماع اسباب
الامرين وانما قال فضول ذايبة لان اكثر ما تدفع الطبيعة المواد بالادرار
انما يكون في مثل اوجاع النسا والمفاصل واوجاع الظهر والكلى واكثر
هذه الامراض تحدث عن مواد غليظة وانما تندفع بعد ان ترق وذلك
اذابة وقد يلخص مما ذكرنا عشر اسباب للكثرة احدها الماء المشروب
وثانيها تكاثف المسام وانسدادها بحيث يقل خروج المائية بالعرق
وعند ذلك يكثر البول وثالثها ترك حركة معتادة فيقل التحلل العرقي بسببه
ويكثر البول ورابعها ضعف ماسكة الكلى مع قوة حرارتها كما في ديابيطس
وخامسها ذوبان يحصل في البدن فيكثر الرطوبات المنحدرة الى المثانة
وتخرج مع البول وسادسها جفاف البراز وطول احتباسه في المعا
فان ذلك متى حصل انصرف رقيقه ولطيفه الى جهة المثانة وسابعها
دفع الطبيعة لمواد البدن الى هذه الجهة كما في البحران الادراري
وثامنها استعمال اغذية مائية كالفواكه الرطبة وتاسعها استعمال
ما يدر البول فيجذب المواد وعاشرها سكون مفرط فان ذلك يلزمه
اجتماع الفضلات المائية وغيرها فتندفع الى المثانة وتخرج بالبول
فان قيل الكثرة مقابلة للقلة واذا كان كذلك فيجب ان يكون اسبابها
مقابلة لاسبابها وعند ذلك يجب ان يكون عدد اسبابها واحدا

قلنا

قلنا لا نسلم وجوب تقابل اسباب المتقابلين ويستدل الكثرة ان نحصي وان سلمنا ذلك
فلا نسلم وجوب تساوي العددين وانما يلزم ذلك لو كان الكل سبب موجب
للقلة مقابل وجودي يوجب الكثرة اما اذا كان مقابل البعض عدميا فلا يلزم ذلك
ولا تعسر عليك معرفة ذلك مما ذكرناه واما الفرق بين اسباب الكثرة فالكاين
لكثرة المشروب ولتكاثف المسام ولترك حركة معتادة فيعلم من وجود اسبابه
وكذا الكاين لاحتباس البراز يعرف من وجوده والكاين لحرارة الكلى يستدل
عليه بوجود الحرارة واللهيب في القطن ويكون ذلك بوضع المبردات
عليه والكاين للبحران الادراري يعرف بما يعقبه من الخفة والراحة
واحتباس خروج باقي الفضلات واعلم ان الشيخ انما اقتصر على ذكر
السببين اي الذوبان واستفراغ الفضول الذايبة لان ما سواهما
انما تحدث في غالب الامر بسبب باد والكلام في البول انما هو عند
عدم الاسباب البادية والاسباب التي تغير البول عن الحالة التي
تقتضيها حال البدن **ويستدل على اصابة الفرق بينهما** اي بين الذوباني
والاستفراغي **بحال القوة** فانها في الذوباني تكون ضعيفة ولا كذلك
في الاستفراغي ويمكن التفرقة بينهما بوجوه اخرى احدها ان الذوباني
يكون معه التهاب واشتعال في البدن ولا كذلك الاخر وثانيها ان الذوباني
يكون له رايحة حادة لاجل اشتعال الحرارة ولا كذلك الاخر وثالثها
ان الذوباني انما يكون في الامراض القوية الحرارة ولا كذلك الاخر ورابعها
ان الذوباني لا يلزم ان يكون في يوم مخصوص واما الفضول الكثرة فانه
اذا لم يكن بسبب خارج فانه انما يكون بالبحران لان اندفاع المواد

اندفاع م

الكثيرة وخصوصًا الى مجرى ضيق انما يكون بدفع قوي من الطبع وذلك
انما يكون بالبحران وهو انما يكون في يوم مخصوص ويعرف كل واحد من الاسباب
التي ذكرناها بوجوده كما قلنا **المبحث الثالث** في احكام متفرقه
للبول الغزير والقليل قال رحمه الله **البول الردي** اعلم
اولا ان كل بول فلا يخلو اما ان يكون محمودا او مذمومًا وكل واحد منهما
اما ان يكون كثيرا او قليلا فالكثير المحمود لا محالة احمد دليلا والقليل منه
اقل حمدًا لاحتمال ان يكون سببه ضعف دافعة البدن عن التمكن
من دفعه واما الكثير المذموم فسواء كانت مذمته لاجل اللون
كالبول الاسود او لاجل القوام كالبول الغليظ او لهما كالبول الذوباني
لا يخلو اما ان يكون كثرته لقوة سببه او لا يكون كذلك والاول كالبول
الذوباني فانه كلما كان اكثر كان سبب الذوبان اقوى ولا اشكال ان للذوبان صح
ذلك يكون اردا وكلما كان اقل كان اقل رداءة لان سببه يكون اضعف
والثاني كالبول الاسود فانه كلما كان اكثر كان اقل شرا واسلم لانه انما
يكون كثيرا اذا كانت المادة كثيرة والقوة مليّة بالدفع ولذلك يكون
اقل شرا مما يستفرغ قليلا لان قلته تدل اما على ان الرطوبة قد
افناها الاحتراق واما على ان القوى ضعيفه عن دفعه وكالبول
الغليظ فانه كلما كان اكثر كان اسلم لدلالته على ان غلظه لكثرة ما
تدفعه الطبيعة الى جهة البول من الفضول واكثر هذا انما يكون على سبيل
البحران ولذلك يكون اقل شرا مما يستفرغ قليلا قليلا لدلالته على كثرة الاخلاط
وضعف قوة والردي ان كان اعم من ان يكون من حيث اللون او القوام
او

او غيرهما فان الشيخ انما قيد الردي باللون وقال الردي **اللون** المثال
لا المحصر **الدال على الشر كلما كان اغزر** وهو ان يستفرغ دفعة كثيرا لا منقطعا قليلا
قليلا **كان اسلم** لما علمت ان الغزارة انما يكون لقوة الغريزة **واذا كان منقطعا** وهو
ان يستفرغ قليلا قليلا **دل على الشر اكثر** لدلالته على الضعف **كالاسود والغليظ**
كما قررنا ويظهر من هذا ان المراد بالاسود والغليظ البحراني لا الذوباني فسادا ما ذهب
اليه المسيحي وهو ان المراد بالاسود الاحتراقي والجودي لا البحراني وبالغليظ
الذوباني لا البحراني ايضا **البول المختلف في الاحوال الذي يبال تارة كثيرا وتارة قليلا
وتارة يحتبس هو دليل جهاد متعب من الغريزة وهو دليل ردي** كل
بول لا يخلو اما ان يكون متشابها في مقدار ما يبال كل مرة او لا يكون كذلك والاول
اما ان يشابهه في الكثرة او القلة فيكون على ما قلناه اولا وهو ان يكون مختلفا في
ذلك فتارة يبال كثيرا وتارة قليلا وهذا يدل على ان الطبيعة ليست بالقويه
فيوجب التشابه في الكثرة ولا بالضعيفة جدا فيوجب كونه قليلا دائما بل تارة
تستريح فتدفع كثيرا فيعرض لها من ذلك كلال وتعب فتدفع قليلا او تعجز بالكلية
فيحتبس البول ثم اذا تركت الفعل او قللته استراحت قليلا فتقوت ودفعت
كثيرا **البول الغزير في الامراض الحادة لم يعقب راحة هو دليل دق او تشنج
من التهاب** قد بينا ان كثرة البول اذا لم يكن من سبب من خارج فانها يكون لاحد
امرين اما للذوبان او لدفع فضول كثيرة على سبيل البحران والبحراني لا محالة يعقبه
راحة فاذا كان البول كثيرا في الامراض الحادة ولم يعقبه راحة فلا اشكال
انه من الذوبان وحينئذ لا يخلو اما ان يكون القوة قويه او ضعيفه فان
كانت ضعيفة عرض الموت لا محالة وان كانت قويه فعلا يمكن ان لا يعرض

الموت ولكن لا بد حينئذ من جفاف مفرط يعرض والتهاب ويلزم ذلك اما الدق
او التشنج او ما يجانسهما من الامراض الجفافية **وكذلك العرق** اي حكمه حكم البول
المختلف الاحوال والبول الغزير في الامراض الحادة اذا لم يعقب راحة اما الاول
فلان العرق اذا كان مختلفا في خروجه على معنى انه تارة يكون كثيرا وتارة قليلا
وتارة يحتبس دل على مجاهدة الطبيعة كما ذكرنا في البول المختلف واما الثاني فلان العرق
الكثير في الامراض الحادة اذا لم يعقب راحة دل على ذوبان من القوة اما ان عام
يكون ضعيفة او قوية على ما ذكرنا في البول الغزير لكن يجب ان تعلم ان
حصول العرق عن الذوبان نادر جدا ان امكن وذلك لان ما يذوب عن
الاعضاء يكون في الاكثر امرا غليظا فقلما يخرج في العرق وخصوصا اذا لزم ذلك
جفاف مضيق للمسام وغلظها الذائب يهبط الى السفل لا الى سطح الجلد
**والبول الذي يقطر في الامراض الحادة قطرة قطرة من غير ارادة يدل
على آفة في الدماغ تادت الى العصب والعضل فان كانت الحمى ساكنة و
هناك دلايل السلامة انذر برعاف والا** اي وان لم يكن هناك دلايل
السلامة **دل على اختلاط العقل والفساد** تحتاج ههنا الى بيان امرين
احدهما اسباب التقطير وثانيهما بيان اسباب خروج البول اما الاول فله
اسباب اربعة احدها حدة البول فيلذع المثانة ويحوجها الى دفعه اولا
فاولا من غير ان يجتمع ويخرج وسبب الحدة استعمال غذاء حار او دواء
حار او امتلاء البدن من خلط حاد او سوء مزاج الكبد او الكلية او حركة
مفرطة او رجوع مفرط وثانيها استرخاء العضلة المحدقة او المطيفة بالمثانة
فتعجز عن امساك كل قليل حتى يجتمع بل يخرج ما ينصب الى المثانة اولا فاولا

وثالثها

وثالثها قرحة في المثانة فتلذعها المائية المندفعة اليها فتخرج اولا فاولا ورابعها
ورم فيما جاورها من الاعضاء مثل الرحم وغلاظ المعا فانه متى زاحم المثانة حصل ذلك
ومنع البول من اجتماعه وخروجه جملة بل كلما اندفع اليها شيء خرج عنها
اولا فاولا قال ابقراط في خامسة الفصول اذا عرض في طرف الدبر او
الرحم ورم تبعه تقطير البول وكذلك اذا تقيحت الكلى تبع ذلك تقطير البول
واذا حدث في الكبد ورم تبع ذلك الفواق مراده بطرف الدبر المقعدة و
قيل طرف المعا المستقيم واما كيفية ايجاب ورمه وورم الرحم التقطير فلوجوه
اربعة احدها اساءة هذا الورم لمزاج المثانة فتضعف عن اقلال البول
الكثير ويضطر الى دفع كل قليل يحصل فيها وثانيها اضعاف الالم لها بالمجاورة
وثالثها ضيق تجويفها بمزاحمة الورم وايلام البول الكثير للورم بالمزاحمة و
رابعها انصباب شيء من مادة الورم العفنة الحادة الى تجويف المثانة في
المجاري المفضية اليها فيلذعها ويحوجها الى دفع ما ينصب اليها اولا فاولا
واما حدوث التقطير عن تقيح الكلى فلاجل ما يصحب البول من القيح اللذاع
للمثانة فلا يتمكن من الصبر عليه حتى يجتمع واما الفواق فانما يحدث عن
ورم الكبد اذا كان تقعيريا او كان عاما لا حدبيا اذ الحدبي بعيد عن
فم المعدة واختلفوا في سبب حدوثه عن ذلك فقيل لان الورم اذا حدث
ضغط فم المعدة وعند ذلك يتحرك لدفع الم المزاحمة وقيل بل لما ينصب
اليها من صديد الورم وقيل لان الكبد وفم المعدة عصبة دقيقة وبها
يتشاركان في المرض بان ينفذ المؤذي من احدهما الى الآخر في هذه العصبة
واما الثاني وهو خروج البول بغير ارادة فله اسباب ثلثة احدها استرخاء

المثانة بحيث انها تعجز عن امساك المائية الى ان تحصل الارادة وبانهاز والبعض
المحاذية لها هي الفقرات عن وضعها فان ذلك يحدث آفة في العضلة المحدقة بها وبالتها صاغط
يضغط المثانة ويمنع اجتماع البول فيها بل كلما انصب جزء من البول خرج اولا
فاولا وذلك كما في الحبل لا سيما عند ما يعظم الجنين فهذه اسباب التقطير وخروج
البول بغير ارادة واذا عرفت ذلك فنقول البول الذي يقطر في الامراض الحادة قطرا
قطرا لا يخلو اما ان يكون لسبب خاص بآلات البول او لا يكون فان كان الاول
لم يدل ذلك على شيء من احوال الحمى وان كان الثاني فاما ان يكون لسبب خاص بالدماغ
او لا يكون والاول كما اذا اختلط الذهن وذلك لان خروج ارادي فاذا اختلط
الذهن لم تكن الارادة مسترسلة فلا يكون البول مسترسلا وهذا لا يلزم فيه ان
تكون آلات البول اصابتها آفة ولا بد هذا على اختلاط عقل يكون بل على
قوة اختلاط حاصل والثاني كما اذا تضرر الدماغ فشاركه في ذلك العصب والعضل
فتضررت عضلة المثانة لا محالة ويلزم ذلك تضرر المثانة لعصبيتها فيعرض
عنه التقطير وانما لا يعرض عنه السلس وان كان السلس قد يكون تابعا
لضرر العضلة والمثانة ايضا سواء بشركة الدماغ او بغير شركته الا انه انما
يكون ذلك لاسترخاء تلك العضلة وذلك انما يكون لمرض فالجي دون الامراض
الحادة ولا شك ان تضرر الدماغ اذا بلغ منه ان قوي حتى ظهر ضرره في العصب
والعضل كان مستعدا جدا للتورم ولقبول المواد الصاعدة اليه فاما ان
تكون الحمى ساكنة والقوة قوية وهناك دلائل السلامة او لا يكون كذلك فان كان الاول
انذر برعاف يكون في الاكثر او بورم خلف الاذنين في الاقل وذلك لان هذا انما
يكون مع دلائل السلامة اذا كان تصعد المواد بتحريك الطبيعة لها الى هناك وانما يكون

ذلك

ذلك لاجل كون البحران مما يكون خروج المادة فيه من هناك والبحارين التي تكون كذلك
هي الرعاف واورام خلف الاذنين الا ان اورام خلف الاذن انما يكون في الاقل
وذلك لان بحران الخراج انما يكون في غالب الامر حيث القوة ضعيفة او
المادة عاصية وذلك ينافي دلائل السلامة فلذلك لم يذكر الشيخ اورام
خلف الاذن الا انه لا يكون الا نادرا وان كان الثاني وهو ان لا يكون هناك دلائل
السلامة عرض اختلاط الذهن في الفساد ضرورة ان المواد متوجهة الى
الدماغ لا بتحريك الطبيعة لها لان ذلك انما يكون مع دلائل السلامة والدماغ
قابل بطبعه ولحصول التضرر فيه وذلك من اسباب الاورام واورام
العارض في الحمى الدماغ يلزمها اختلاط العقل قال المسيحي مثل هذا التقطير اذا حصل في
الحمى فهي لا تخلو اما ان تكون ضعيفة او قوية وكذا الدماغ لا يخلو اما ان يكون
قويا او ضعيفا فالاقسام اربعة ضعف الحمى مع قوة الدماغ وضعف الدماغ
مع قوة الحمى وضعفهما وقوتهما وعلى الاول يحصل الرعاف لان قوة الدماغ
يتهيأ لدفع المادة المندفعة اليه ويخرجها من اقرب المواضع وذلك بالرعاف
وعلى الرابع اورام خلف الاذنين اذ لقوة الحمى تتصاعد المواد الكثيرة واذا
كانت ضعيفة فلا تطاوع الاندفاع الى الخارج وان كانت قوة الدماغ
قوية لكثرة المواد تنصب الى خلف الاذنين لانه مغيض الدماغ وعلى الثاني
يتهيأ اختلاط العقل والفساد لاستمرار توجه المواد الكثيرة لقوة الحمى
الى الدماغ وليس له قوة تقدر على دفع ما هو متوجه اليه وعلى الثالث
لا يلزم شيء من ذلك لان الدماغ لا يقبل ما يرتفع اليه وفي هذا نظر لان
المفروض هو ضعف الدماغ فكيف لا يقبل ما يرتفع اليه ثم قال وقد ذكر

الشيخ من هذا التقسيم نوعين فقط وهما قوة الدماغ مع ضعف الحمى وضعفه مع قوة
الحمى وترك الباقي طلبا للاختصار وفيه نظر وإذا قل بول الصحيح ودق ودام
ذلك وأحس بثقل ووجع في القطن دائما ورم صلب بنواحي الكلية لان
قلته وكذلك رقته يدلان على احتباس ما غلظ منه بنواحي الكلية لا لان وجع
القطن وثقل عليه لان الكلي في هذا الموضع ومثل هذا متى احتبس انذر بورم
صلب وذلك الغلظ ما احتبس وذلك ظاهر وإذا غزر البول في علة القولنج
فربما بشر باقبال إذا غزر البول في علة القولنج فذلك إما أن يكون لقوة الوجع
وتحليله الأخلاط أو لا يكون كذلك فإن كان الأول دل ذلك على قوة المرض وإن كان
الثاني كان ذلك لدفع الطبيعة المادة إلى جهة البول وذلك لا محالة يلزمه شفاء
المرض لان ذلك الدفع يكون بحرانيا ويعرف الفرق بين الأمرين بوجوه أحدها
ان البحراني يكون لون البول فيه تابعا للون المادة التي هي سبب القولنج وفي
الأكثر يكون أبيض لان المادة تكون في أكثر الأمر بلغما ولا كذلك الآخر وثانيها أن
البحراني يكون في يوم باحوري أو انذاري ولا كذلك الآخر وثالثها ان البحراني يظهر معه
خفة من الوجع لنقصان المادة ولا كذلك الآخر ورابعها ان البحراني يكون خروج
البول فيه بسهولة ولا كذلك الآخر لحدته واشتغال الدافعة بدفع العلة عن
دفع فان قيل الدافع للبول غير الدافع للمرض لان دافع المرض الطبيعة
الكلية ودافع البول الطبيعة الجزئية والجزئي غير الكلي قلنا الطبيعة الكلية
اذا اشتغلت بأمر مهم استعانت بالطبائع الجزئية ولذلك صار البول
والبراز وغيرهما يحتبس في وقت البحران والله ـــــ رحمه الله
الفصل الثاني جملة قوله وفي بعض النسخ جملة قوله وفي بعض النسخ

جملة

جملة القول والأول أفصح في البول الصحيح الصحي الفاضل ان البول النضيج الفاضل
يجب أن يكون معتدلا في قوامه ولونه ورائحته ومقداره إذ الافراط مشكل وأحد
هذه انما يكون لافراط وخروج عن الاعتدال على ما بيناه فيما سلف ولم يذكر الشيخ
الاعتدال في المقدار لان الكثرة تكون أحمد وذلك اذا كان لدفع طبيعي فانه ليس يجب
أن يكون في البول الفاضل مطلقا بل في البول في المرض المادي وإنما كان كذلك
لان الثقل بالحقيقة انما يكون عند خروج عن الأمر الطبيعي اما أن يكون لغير
طبيعي فظاهر وإن كان طبيعيا فهو إما من فضول الهضم أو من فضول الأخلاط
ولا شك أن تولد الفضول وإن سلمنا أنه طبيعي إلا أن تلك الفضول كلما كانت أقل
كانت لا محالة أفضل وإذا كانت بحيث يكون منها رسوب فلا شك أنها تكون
ازاحم أكثر مما لم يكن كذلك فإذن الرسوب لا يخلو عن خروج عن الأمر الطبيعي على
أنا أيضا نمنع أن يكون تولد الفضول طبيعيا بمعنى أنه عن فعل الطبيعة بل إنما هو طبيعي
بمعنى أنه ضروري لازم لما تفعله الطبيعة فإن الضروري بهذا التفسير قد يسمى طبيعيا
على سبيل اشتراك الاسم فعرف من هذا أن الرسوب ليس بواجب في البول
الصحي الفاضل بل إن كان هناك رسوب فيجب أن يكون محمودا وإلا كان
ذلك الأمر رديئا غير صحي وذلك لأنه إنما يكون هناك رسوب إذا كان هناك
فضول ومهما وجدت الفضول فأفضل أحوالها أن يكون نضجه لا يعاد ان
هذا يلزمكم في القوام واللون فإن حصولهما هو باختلاط المائية بتلك الفضول
فكان ينبغي أن يكون كلما كان البول أرق والصبغ أقل أن يكون البول أفضل
لأن تلك الفضول أقل إلا أنا نقول ليس كذلك لأن البول لا بد وأن يندفع معه
من الصفراء مقدار ما يفيد حدة يلطف بها القوة الدافعة وذلك مع أيسر

شيء من الفضول الاخر كافٍ في افادة اللون والقوام المعتدلين ولما كان الغرض من
هذا الفصل ذكر شروط البول الفاضل لا ذكر حاله في الامراض ذكر شروطا اربعة احدها
اعتدال القوام عاما قال هو معتدل القوام لما علمت ان ما سواه من القوامات
ليس بمحمودة اللهم الا اذا كان لغلظ لتراكم المواد النضيجة بدفع الطبيعة وثانيها
ان يميل لونه الى الاترجية عاما قال لطيف الصبغ الى الاترجية وفي هذا
المقام كلام وهو ان اللون المعتدل للبول هل هو الاترجي او اللون القريب جدا
الى الاحمر الناصع والاول هو مذهب المحدثين واختيار الشيخ والثاني هو راي
جماعة من الاقدمين وللاقدمين ان يحتجوا بان لون الاخلاط الطبيعية قريب
من الحمرة القانية لوجهين احدهما ان غالب الاخلاط هو الدم والدم لونه الطبيعي كذلك
فوجب ان يكون لون الاخلاط الطبيعية لون الغالب عليها والان ما يوجبه السوداء
من تغير لون الدم الى السوداء يتدارك ذلك ما يوجبه البلغم والصفراء من تغير لونه الى
البياض والصفرة وثانيهما ان المفصود اذا تغير لون دمه عن سواده الى الحمرة
ففي اكثر الامر يقطع الدم ولولا ان لون الاخلاط الطبيعية كذلك لما قطعناه واذا
كان لون الاخلاط الطبيعية ذلك وجب ان يكون البول النضيج الطبيعي كذلك
لوجهين احدهما ان البول هو المائية التي يصفى من الاخلاط بعد انطباخها في
الكبد فلا محالة ولا بد وان يخالطها شيء من ذلك وذلك يوجب ان يكون لونه قريبا
من الحمرة الناصعة لان المائية شفاف لا لون له والشفاف اذا خالط الملون لا يغير
لونه تغيرا كثيرا حتى ينقله الى ضده بل يكسره كسرا قليلا ولذلك الاحمر القاني اذا
انكسر بمخالطة الشفاف وكان الشفاف بقدر معتدل وجب ان يصير احمر ناصعا
فلذلك وجب ان يكون لون البول الطبيعي كذلك وثانيهما ان البول انما يفيد القوام ما
يخالطه

يخالطه من الفضول وفضول الاخلاط اذا كان الامر على ما هو الطبيعي تكون على لون
الاخلاط ولون مجموع الاخلاط احمر قان فيكون لون فضولها الطبيعي كذلك فاذا تركبت
تلك الفضول بالمائية وجب ان يكون لونها الطبيعي قريبا من الاحمر الناصع لما
بيّناه وهذه الحجة ضعيفة فان المخالط للبول من الاخلاط او فضولها اذا كان
الامر على ما هو الطبيعي قليل جدا فلا يبلغ صبغه الى ذلك الحد من اللون و
لان البدن اذا كان جاريا على مجراه الطبيعي لم يخالط البول شيء من الاخلاط
سوى الصفراء وقد علمت غير مرة ان المائية عند انحدارها من الكبد الى
الكلى فان القدر المتبقي من الدم المخالط لها تصفيه الكلية عنها وتجذبه لذاتها
لتغتذي بها وعند انحدارها الى المثانة تكون خالصة مخلصة من الدم وان
المائية الواجعة فهي تستصحب الصفراء التي كانت تعين الدم على النفوذ
في المجاري الضيقة وتحدرها الى المثانة فهذه هي التي تفيد البول لونا وصبغا
والحرارة الطابخة للكيلوس في الكبد وان كانت تفيده ايضا صبغا غير انه
صبغ يسير ولذلك صار البول قبل انحدار المائية المصاحبة للدم الى
المثانة قليل الصبغ ولهذا اعتبار القارورة بول الليل لا بول النهار لانحدار
المائية المصاحبة للدم الى المثانة وللمحدثين ان يحتجوا بان تولد الفضول
كلما كان اقل كان افضل واقرب الى الامر الطبيعي واذا كانت الفضول اقل
كان المخالط منها للبول اقل كان للمخالط منها للبول اقل وكلما كانت
الفضول في البول اقل كانت صفرته اقل وخصوصا وغالب تلك الفضول
الصفراء وحينئذ يكون المقدار الذي يكون منها في البول قليلا جدا والا
اوجبت حدة زائدة فلذلك وجب ان يكون اللون الطبيعي للبول هو الاترجي او

او التبني لكن النبي علم بالاستقراء انه يحدث لبرد المزاج وكون الصفراء اقل من
الواجب بحسب البدن المعتدل المزاج فيجب ان يكون لون البول المعتدل هو
الاترجي وبالتها اي محمود الرسوب هو ما قال محمود الرسوب ان كان فيه على لكون حد
الصفة المذكورة من البياض الدال على قوة القوة المغيرة واستيلائها على الغاذي
وتشبيهه بالمغتذي والخفة الدالة على كثرة ما فيه من الحرارة الغريزية والجوهر
الروحي والملاسة الدالة على استيلاء النضج على جميع اجزائه والاستواء الدال
على تساوي النضج في الجميع ولذلك يرسب في قعر القارورة ويدل على عدم
الاجزاء الريحية وعلى شدة مشابهته لجوهر الاعضاء الاصلية واستدارة
الشكل الدالة على لطافة جوهره وتشكله بشكل الاناء الحاوي له وان يجب ان
لا يكون عديم الرائحة على ما قال ويكون الرائحة معتدلة المنتنة والحامضة
وهذه امور تقدم الكلام فيها ومثل هذا البول اذا وجد في مرض في غاية الحدة
دفعة دل على الفراق اي يدور بلون في اليوم الثاني ليس لخصيصه بكون المرض
في غاية الحدة بمعنى انه لا يكون الا في ذلك بل بمعنى ان ذلك يكون فيه اولى فانه اذا
كان في المرض الذي هو في غاية الحدة يفارق به المرض في الثاني وفي غيره بطريق الاولى
واما تخصيصه بكون ذلك يكون دفعة فليس المراد به انه اذا لم يكن بلا لبج بل انه
جائز في زمان قصير فانهم قد يسمون الكاين في زمن قصير كاينا دفعة ولما
كان عروض هذا البول دفعة يلزمه شفاء المرض في اليوم الثاني لان هذا انما يكون اذا
كانت الطبيعة شديدة الاستيلاء على المادة جدا واذا كانت كذلك فهي قوية على
دفعها في يوم واحد فلذلك يفارق المرض في اليوم الثاني قال
رحمه الله الفصل التاسع في ابوال الاسنان الاطفال ابوالهم يضرب
الى

الى اللبنية من جهة غذائهم ورطوبة مزاجهم ويكون اميل الى البياض اما
ان يكون غذاء الاطفال من اللبن يوجب له ان يكون بولهم لبنيا فظاهر واما ان كون
امزجتهم رطبة يوجب ان يكون بولهم اغلظ فقد ذكرناه فيما سبق واما ان بولهم يميل
الى البياض فظاهر ايضا لاجل ان غذاءهم من اللبن والصبيان بولهم اغلظ و
اكثر من بول الشبان والكهول [illegible] ابوال الصبيان خواص الاولى غلظ القوام
لوجوه اربعة احدها رطوبة امزجتهم فان الرطوبة متى خالطت المائية افادتها
غلظ القوام وثانيها كثرة ماكلهم ومشاربهم فان ذلك مما يغلظ قوام ابوالهم
وثالثها حركاتهم الفاسدة على الطعام فان ذلك مما يحدر الغذاء عن معدهم وهو
غير منهضم وقد علمت انه متى كان كذلك لم يقدر البدن على احالته وهضمه فيغلظ
قوام البول ورابعها انسداد مسامهم بسبب رطوبة امزجتهم فيكون الفضلات المتحللة
من ابدانهم قليلة ومثل هذه متى خالطت البول افادته غلظا ولما كان بولهم
الطبيعي لابدانهم من قوام جزم ابقراط بان رداءة رقة البول في سن الصبي على ما
نقلنا عنه فيما سلف الثانية بياض اللون وذلك لوجوه ثلثة احدها قلة النارية [illegible]
في اول عمرهم وما بعده لقلة تولد الصفراء في ابدانهم التي هي الصابغة للبول وقد
عرفت سبب قلة تولد الصفراء في ابدانهم وثانيها لكثرة ما يشربون من الماء
وذلك لكثرة ماكلهم وتوفر حرارتهم واختلاف حركاتهم وثالثها لقصور الطبخ
في اكثر الامر في هذا السن وذلك بسبب توسعهم في الماكل والمشارب الثالثة كثرة
المقدار وذلك لثلثة اوجه احدها انسداد مسامهم لما عرفت وقلة التحليل المائية
من ابدانهم بالعرق وثانيها لكثرة ما يشربون من الماء لما عرفت وثالثها
لوفور رطوباتهم وانحدار رقيقها مع البول فيكثر لذلك الرابعة تثور البول وذلك

لوجهين احدهما الكثرة ما يعتريهم من سوء الاستمراء فان ذلك يلزمه كثرة الرياح و
القراقر وذلك يوجب تشويش ابوالهم وثانيهما لكثرة حركاتهم على الاغذية فان ذلك
مما يخضخض الماء ويولد فيه رياحا والرياح تشوش البول **وبول الشبان الى النارية** و
ذلك لحرارة مزاجهم وغلبة الصفراء عليهم **واعتدال القوام** لجودة هضمهم لقوة
حرارتهم وحسن تدبيرهم في اغذيتهم **وبول الكهول الى البياض** وذلك لضعف
هضمهم ثم لا يخلو اما ان يكون فضولهم المستفرغة عند البول كثيرة او لا يكون فان كان
الثاني كان بولهم رقيقا لقصور هضمهم عن تعديل قوامه لكمال طبخه واليه اشار
بقوله **والرقة** وان كان الاول كان بولهم غليظا لكثرة الفضول واليه اشار بقوله
وربما كان غليظا بحسب فضول فيهم بكثرة استفراغها هذا تفسيره اجمالا
واما تفصيلا فاعلم ان لبول الكهول خاصيتين احديهما رقة القوام وذلك لثلثة اوجه
احدها ضعف الهضم لضعف الحرارة الغريزية وقد عرفت كيفية ايجاب ذلك
للرقة وثانيها ضعف الدافعة عن دفع ما فضل من المواد وثالثها ضيق المجاري
بسبب يبوسة مزاجهم ولا شك ان المجاري متى كان كذلك تعذر نفوذ ما غلظ من
المواد فيها وثانيتهما بياض اللون وذلك لوجوه ثلثة احدها لضعف الحرارة الغريزية
التي هي الملونة للبول وثانيها ضعف الهضم فانك قد علمت ان ذلك موجب لبياض
البول وثالثها قلة ما يتولد في ابدانهم من الصفراء التي هي الصابغة للبول فان
قيل كون بول الكهول قد يغلظ ينافي كون الرقة خاصة له والا لما فارقته قلنا
الجواب عنه من وجهين احدهما ان الرقة مقتضى ذاتهم وطبيعتهم بخلاف
الغلظ فانه خارج طار بنوع عرضي وهو انه صادف بولهم الرقيق اندفاع مواد
غليظة غلظت بولهم وثانيهما ان هذا الغلظ اقلي الوجود ولذلك قال وربما
كان

كان غليظا والرقة الكثرية الوجود واحكام الطب اكثرية لا ضرورية **وبول المشايخ**
الى الرقة والبياض لان قصور قواهم عن الهضم اكثر **ويعرض لهم الغلظ المذكور**
نادرا لان قواهم لضعفها لا تقوى على استفراغ الفضول الكثيرة في غالب الامر
واكثر الاوقات **واذا كان بولهم شديد الغلظ كانوا يعرض حدوث الحصاة**
فيهم وذلك لان بولهم كذلك انما يتصور لفضول كثيرة جدا غليظة او لفضول غليظة
جدا والقسم الاول قليل الوقوع في المشايخ لما بيناه آنفا فاذن الكثير انما يكون
للقسم الثاني الاخر واذا كانت المواد شديدة الغلظ كانت مستعدة للتحجر
لغلبة الارضية عليها وخصوصا اذا كانت لزجة فان قيل كان من الواجب
ان يقول عروض التحجر في الشبان اكثر لان المادة الغليظة يتحجر بالحرارة
القوية اسرع قلنا الامر وان كان كذلك ولكن مثل هذا البول في غالب
الامر ربما يعرض للشبان لاحد امرين اما للذوبان او لقوة دفع لفضول
كثيرة وان لم يكن شديدة الغلظ وذلك لان تولد المواد الغليظة جدا في ابدان
الشبان قليل لقلة هضومهم بسبب وفور حرارتهم واذا كان ذلك للذوبان
لم يمكن ان يتولد منه الحصاة لان الحرارة حينئذ تكون مذيبة لا عاقدة واذا
كان لقوة دفع للفضول الكثيرة لم يمكن ان يتولد الحصاة لان قوة الدفع تخرج
تلك المادة ولا تبقيها الى ان يتحجر بل مثل هذا انما يمكن ان يعرض كثيرا للصبيان
فلذلك كان تولد الحصاة فيهم كثيرا ايضا الا ان اكثر تولدها فيهم يكون في المثانة
وفي المشايخ في الكلى لما سلف من الوجوه ولان مسام الصبيان ضيقة فاذا
ورد اليها الخلط الارضي الغليظ مضى مع البول بالعسر الى المثانة وهذه تقبلها
لان تجويفها القابلة للبول واسعة فاذا احترقت بالحرارة عملت الحصاة في المثانة

واما مسام الكلى فى السوخ واسعه فيبقى الفضل ويمضى البول واذا كان نف و
اجتمع وعملت فيه الحراره تولد الحصا على انا نقول ان تولد الحصاة ليس يلزم ان
يكون من الحرارة القويه فقط بل قد يكون بسبب اليبس المحيل للمادة الى الارضيه
وذلك فى المشايخ قوى غالب قال رحمه الله **الفصل العاشر**
فى ابوال الرجال والنسا قد علمت ان الذكر احر من انثى والانثى واقوى
قوة واقل فضلات وكل ذلك يلزمه ما ذكره الشيخ هيهنا من الفرق بين ابوال
الرجال والنساء وقد حصرنا ذلك فى اوجه احدها ان ابوال ابوال
النسا اغلظ لما قال **بول النساء على حال اغلظ** وليس المراد بذلك ان ابوال — على ما
جميع النساء اغلظ من ابوال الرجال بل المراد ان البول الصحى لهن اغلظ من البول
الصحى لهم وذلك لوجوه اربعة احدها البرد مزاجهن والبرودة موجبة لغلظ
القوام على ما عرف وثانيها لكثرة سكونهن فان ذلك مما يجمع الفضلات فى ابدانهم
وتحبسها فتنصب الى مجارى البول وتخرج معه وثالثها سعة مجارى مثانتهن
على ما علمت فى التشريح وعلمت ان ذلك مما يعين على انحدار المواد المغلظة
للبول الى المثانه ورابعها كثرة ما يتحلب من ارحامهن من فضلات دم الطمث
الى مثانتهن والثاني شدة البياض والمراد به الصحى ايضا على ما قال **واشد بياضا**
وذلك لقصور النضج فيهن وقوته فى الرجال والثالث قلة الرونق والمراد ما
ذكرنا على ما قال **واقل رونقا من بول الرجال** وذلك لوجهين احدهما ان
ابوال الرجال ارق قواما من ابوال النساء والرقة فى الاكثر يلزمها الاشراق
والضياء والغلظ يلزمه الكدورة والظلمه وثانيها الرجال احر من حمام
النساء والحرارة يلزمها الاشراق والضياء بخلاف البرودة فانه يلزمها الكدورة

والظلمه

والظلمة واشار الشيخ الى بعض ما ذكرناه من الوجوه بقوله **وذلك لكثرة فضولهن**
وضعف هضمهن وسعة منافذ ما يندفع عنهن ولما يتحلل الى الات ابوالهن
من ارحامهن الرابع ان بول النساء لا يتكدر بالتحريك وان تكدر كان كدره قليلا
وذلك لقلة تميز ما من شانه ان يتميز فى البول لبرودة مزاجهن وضعف هضمهن
وذلك العدد الذى يا لتكدير واما بول الرجال فيتكدر بالتحريك فى اكثر الامر لكثرة
ما يتميز فى ابوالهم لحرارة مزاجهم وقوة هضمهم الخامس ان ابوال الرجال
اذا كدرت بالتحريك كان كدره مايلا الى فوق وكدر ابوال النساء مايل الى اسفل
وذلك لخفة ما يتميز من ابوال الرجال بسبب حرارة مزاجهم وثقل ما يتميز
عن ابوال النساء لبرودة مزاجهن مع ان من شان الحرارة ان تطلب الصعود
الى فوق والبروده الهبوط الى اسفل السادس ان بول النساء فى اكثر الامر
يكون على راسه زبد مستدير ولا نريد بذلك ان كل فرد منه مستدير فان
الزبد لا يكون الا كذلك بل يكون شكله مستديرا وذلك لان الريح التى يكون
فى ابوال النساء لا يتفرق فيها لغلظها وغلظ البول ايضا بل يكون مجتمع
فى موضع واحد فيكون الزبد كله هناك ويكون مستديرا لانه ليس جانب
منه بالاستطالة اولى من جانب اخر بخلاف ابوال الرجال فان الريح التى
يكون فيها لطيفه حاره وذلك ما يرققه ويفرق اتصاله ويخرجه عن شكل
الاستداره السابع ان الزبد المستدير الذى فى ابوال النساء يكون مجتمعا فى
موضع واحدا لا مستديرات متفرقة وذلك لبرد المزاج وغلظ الريح
المتحللة فى بولهن بخلاف ابوال الرجال فان الزبد الذى عليه يكون مستديرا — لا ح
فضلا ان يكون فى موضع واحد وذلك لحرارة مزاجهم كما علمت والى

ما ذكرنا اسبابه بقوله وبول الرجال اذا حركته فكدر ما لبث كدورته الى فوق وهو
في الاكثر يكدر وبول النساء لا يكدره التحريك لغلظ متنه ويكون في الاكثر على
راسه زبد مستدير وان تكدر كان قليل الكدر وقد عرفت اسباب جميع
ما ذكرنا من الاحكام واعلم ان ابوال النساء تشابه ابوال المشايخ في الغلظ و
بياض البول وكثير من الصفات لتقارب الامزجة لكن الفرق بينهما ان ابوال
النساء كيف كانت اشد نضارة من ابوال المشايخ وذلك لان الحرارة الغريزية
في سن الشيخوخة ضعيفة جدا الا ان يهرمن فانهن حتى هرمن كانت
حرارتهن بالاضافة الى حرارة المشايخ ضعيفة جدا وكانت ابوالهن اشد
كمودة واقل رونقا من ابوال المشايخ فهذه هي الفروق بين ابوال الرجال
وابوال النساء وبول الرجل على اثر جماعه فيه خيوط منتسج بعضها
من بعض قد تكلمنا في هذا فيما تقدم وحاصله ان الجماع لا بد وان يخلف بعده
اجزاء منوية ملتصقة بجوانب مجارى البول لانه لزج فاذا مرت بها البول
جلاها واخرجها معه الى الخارج ابوال الحبالى صافية وذلك لاحتباس
ما يغلظ البول ويكدره ليغتذي به الجنين عليها وفي بعض النسخ وعليها و
كلاهما صحيح ضباب جمع الضبابة بالفتح وهي سحابة تغشى الارض
كالدخان تقول منه اضبت يومنا في راسها وذلك للطافة ما ينفذ في المجارى
ويخلط بالمائية بسبب انضمامها وضيقها وذلك لمزاحمة الجنين لها والاحتباس
غليظ المواد لتغذيته ولكونه لطيفا صار يطلب الاعالي من المائية ويقف وربما
كان على لون ماء الحمص وما دل الاكارع اصفر فيه زرقة وعلى راسه
ضباب وذلك لاحتباس المواد الصابغة للبول فانها متى احتبست عملت

الحرارة

الحرارة فيها وافادتها اللون المذكور وكيف كان فيرى في وسطه كقطن منفوش
وكثيرا ما يكون مثل الحب ينزل ويصعد اما كونه مثل القطن المنفوش وهو
ان يكون ابيض متخلخلا فذلك لقوة فعل الحرارة فيه ومبالغتها في نضجه واما انه
ينزل ويصعد فهذا لا يتاتى فيه الا بالتحريك فانه اذا حرك صعد بسرعة واذا ترك نزل
وذلك لما ذكرنا في الثفل المحمود فان حكمه قريب منه لكن يجب ان تعلم ان هذا
لا نشاهده في ابوال الحبالى الا في الندرة فكان ينبغي ان لا نتعرض له لانه انما يذكر
ما هو دائم او لازم او اكثري الوجود واقلية لا ما هو نادر الوجود مع انه عبر عنه
بعبارة تشعر بانه دائم او اكثري وهي قوله وكيف كان فيرى في وسطه كقطن
منفوش اي وعلى اي حال كان يرى في وسطه ذلك واذا كانت الزرقة
شديدة الظهور فهو اول الحمل وذلك لان اول الحمل يكون عمل الحرارة فيه
ترسب ويخرج من المائية وذلك بسبب ضعف القوى المتصرفة في البول
لتوجهها تبعا للطبيعة الكلية باذن خالقها الى تكوين الجنين وان كان بدلها
اي بدل الزرقة حمرة فهو اخره اي آخر الحمل بسبب اختلاط الدم الذي هو
غذاء الجنين به الموجب للحمرة وخصوصا اذا كانت تتكدر بالتحريك لدلالته
على انه اجزاء الدم النضيج المختلط به المتكدر بالتحريك وهو يدل على فراغ الطبيعة
من التكوين وتوجهها الى اصلاح المائية والرسوب وهذا اعني فراغ الطبيعة
من التكوين هو المراد باخر الحمل وما قيل في هذا المقام انك اذا رايت الغمامة
في اعلى القارورة فالحمل ذكر ولو كانت في ناحية من القارورة فهو انثى
ومن تعليله نظر وبول النفساء النفاس ولادة المراة اذا وضعت فهي نفساء
في الاكثر يكون اسود ثخينا كالمداد والسخام هو بالضم سواد القدر وانما

يكون كذلك الحملا طدم النفاس بالبول وهو اسود اللون لطول احتباسه وعمل الحرارة
فيه قال رحمه الله **الفصل الحادى عشر فى ابوال الحيوانات**
وفى بعض النسخ ومنها نسخة القرشى ومخالفتها لابوال الناس وليس ببعيد وقد
جرت العادة بان يمتحن الاطبا بعرض ابوال الدواب والبهائم والاشيا السيالة
المغشوشة عليهم فلذلك يفحصوا وعرفوا بطريق الاستقرا والامتحان احوال
بعض الابوال والاشيا السيالة ونقلوا الى الكتب ليعرف بالاطلاع عليه احوال
تزوير السفهاء الذين ربما يعيبون الاطباء فيما يوردون عليهم من ذلك اذا لم يقفوا
عليه وليمدحوا على مهارتهم ويعتقدهم اذا اصابوا ولهذا قال ربما اسفع الطبيب
عند وقوفه على ابوال الحيوانات فيما يجرب به اى من تلك الابوال اذا اتفق
ان اصاب وذلك اى اتفاق الصواب عسر وذلك لشدة الاشتباه واذا عرفت
ذلك فنقول ما تشبه بول الانسان اما ان يكون من ابوال الحيوانات او من غيرها وهذا
الثانى نذكره فى الفصل الثانى والاول ذكره فى هذا الفصل واشار اليه بقوله وقالوا
اى الاطباء ان بول الحمار يكون فى القاروره كالسمن الذايب مع كدورة وغلظ
من خارج وذلك لكثرة الفضل وغلظه لغلظ غذائه فى نفسه وبول الدواب
تشبهه اى تشبه بول الحمار فى الغلظ والكدورة لكنه اصفى لانه احر منه لجا والطف
من الحمار ويحتمل ان يكون نصف وفى بعض النسخ ويخيل اى بول الدواب الى
الناظر اليه ان نصف وكل صحيح والثانى اظهر قارورته اعلى صافيا على
النسخة الاولى وصاف على الثانية ونصفه الاسفل كدرا وكدر باعتبار
النسختين وذلك لميل الاجزاء الغليظة الارضية الى اسفل وبول الغنم اسمن واصفى
واقرب من بول الناس لاعتدال مزاجه وقربه من مزاج الانسان ولهذا كان

احود

١٥٦

اجود غذاء الانسان واحسنه لحم الغنم ولكن ليس له قوام وذلك بسبب ضعف
حرارته وثقله كالدهن اوكثفل الدهن اى مجتمعا فى اسفله وذلك بسبب
قلة الحرارة الموجبة لانفصال الاجزاء الغريبة منه فما دام ينفصل منه واثرت
الحرارة فيه يصير بسبب ذلك كالدهن او كثفل الدهن وكلما كان غذاؤه اى
غذاء الغنم اجود فهو اى بوله وثقله اصفى وهو ظاهر بول الظبى يشبه بول
الغنم والناس لقرب مزاجه من مزاجها لكن ليس له قوام ولا ثفل له وذلك
لقلة غذائه ويبوسة مزاجه وهو اصفى من بول الغنم وذلك لاشتغال حرارته
بسبب كثرة حركته الموجبة لزيادة الصفاء بول الفرس قريب من بول
الانسان وذلك لتقارب مزاجها هذا ما ذكره الشيخ ههنا فى ابوال الحيوانات
وقد ذكر فى فصوله بول الابل وقال انه اصفر فيه شى من زرقة وتراه كان فى
وسط الاناء قطنا منفوشا وبول البغال وقال انه اصفر ذهبى فى اسفله
شبه ماء النورة وبول الخيل وقال انه اصفى من بول الحمير واشد بياضا غبر انه فى
الاناء كله نصفين نصف صاف ونصف كدر الاعلى صاف والاسفل كدر
وقد ذكر الامام فى كلام اورده كالشرح لايضاح محجة العلاج بعض ما ذكرنا
بوجه آخر وغير ما ذكرنا فرايناه ان نذكر الجميع قال بول الحمار يكون ابيض
عكرا ثخينا فيه صفرة يسيرة وبول الفرس اصفر ثخين كدر ولونه لون واحد
وبول البغال ابيض غليظ مع صفرة يسيرة ما بين بول الحمار والفرس وبول
الغنم اصفر رقيق كله اعلاه واسفله لون واحد وبول البقر ابيض يعلوه
صفرة وهو اثخن من بول الغنم وبول الخنزير احمر كالدم مشرق مثل النار
اعلاه واسفله لون واحد وبول الوحوش والسباع كلها اصفر غليظ غير

بول الاسد فان له حمرة مستوية من اعلاه الى اسفله وحسن التشم يميز بين ابوال
الناس والبهائم ان اشكل الامر في ذلك هذا ما ذكروا ومن الابوال العجيبة ما ذكره
ابن مطران في بستان الاطباء وقال مُلحة ان بول المسحور وهو من ضربه السموم
من سعر الرجل فهو مسحور اذا ضربته السموم اذا اخذت في زجاجة ظهرت
في الماء اجزاء دقاق لا تشكل الناظر اليها انها اجزاء كلاب في غاية الصغر فان صغار
صفي الماء في خرقة لم يوجد لها عين ولا اثر وان اعيد الماء في الزجاجة وترك
ساعة ثم نظر اليه رُؤيت تلك الاجزاء ظاهرة مرة ثانية قال وهذا من العجائب
وهو كذلك ولا يمكن ان يُعلل بغير الخاصية واذا عرفت ذلك فاعلم ان كل حيوان
بيض فلا بول له كالطير وما لا بول له فلا مثانة له وكل حيوان له مثانة فانه يبول
قيل والعلة في عدم الطير للكلى والمثانة قلة الفضلة المائية فيه ليبس مزاجه
وانصراف تلك الفضلة الى الاجنحة وما يفضل عن الاجنحة يتحلل اكثرها
بكثرة الرياضة بالطيران ويخرج باقيها مع الزبل قال ـــــــ رحمه الله

الفصل الثاني عشر في اشياء سيالة تشبه الابوال والفرق بينها ولعلم
ان ما في القارورة اما ان يكون على لون الماء او لا يكون فان كان على لون الماء وكان
قوامه كقوامه ولم يكن له رائحة ولا ثقل فانه ربما يكون الماء بعينه وان كان
له مع قوام الماء وعدم الرائحة لون ما كلون ماء التبن او الزعفران
او العصفر او البقم او غير ذلك من سائر الالوان فينسب الى ذلك اللون بعد
ان يكون في قوام الماء والفرق بين البول وبين سائر الرطوبات على الاطلاق
ما ذكره الشيخ السكنجبين وسائر السيالات من ماء العسل وماء التبن
وغير ذلك من ماء الزعفران ونحوه كلما قربت منه ازداد صفاء

والبول بالخلاف وقد بيّنا سبب ذلك فيما سلف صدر جملة البول فلا حاجة
الى اعادته واما على التفصيل فقالوا السكنجبين وماء العسل اذا دفعت قارورته الى فوق
ونظر في اسفلها وجدت كان فيها لطخة من العسل وفي وسطه مثل سحابة
وهي لا تتحول عن ذلك المكان بخلاف السحابة التي تكون في بول الانسان فانها
قد تتحرك وتنتقل وماء العسل اصفر الزبد وماء التبن يرسب ثفله
من جانب لا في الوسط ولا بانهدام ولا حركة له والعمدة في احكام
هذا الفصل كما في احكام الفصل المتقدم عليه هو الاستقراء فليكن هذا المبلغ
احوالهم كافيا في ذكر البول وسيأتيك في الكتب الجزئية تفصيل آخر في البول
واذا عرفت ذلك فاعلم ان الشيخ ذكر في فصول ابوال بعض الامراض مشتملة
على فوائد خلا عنها ما ذكرناه فلهذا اوردناه قال رحمه الله اذا رايت البول
احمر صافيا الى السواد وفي حواشيه شبه الدم فانه يدل على اليرقان وانه
وصل الى الكبد واذا رايته على مثل النار وفيه غبرة فانه يدل على انه قد
هاج به شعلة شديدة واذا رايته على لون الاترج فانه يدل على استطلاق
البطن واذا رايته على لون الزعفران فانه يدل على انه قد هاج به المرة
الصفراء وان كان اصفر غليظا فانه يدل على وجع في الكبد وان كان
اوله ابيض كاللبن والباقي على لون الغمام دل على ان به البواسير وعلامة ذلك
ان يكون في اسفله كالهباء المنقطع واذا كان ابيض غليظا فانه يدل على
وجع في الكلتين واذا كان على لون الماء كدرا فانه يدل على وجع الخاصرة
ذلك وعلامته ان يكون فيه شيء من حمرة واسفله كالورس واذا اشتد المرض
وصفا بوله فانه يدل على ان الحمرة هي على بدنه بول صاحب حمى يوم اصفر

رقيق وسحابته مضطربة في الاناء صاحب الحمى الصفراوية اذا رايته اصفر
وقوامه في وسطه وثفله منحدرا الى اخر الاناء فانها تدعه وان كان غليظا
قليل الصفرة وقوامه راسب فانها ستطول به بول صاحب الحمى الدموية
اذا رايته احمر غليظا كدرا فانها ستدعه سريعا وان كان قليل الحمرة كدرا
فانها ستطول به بول صاحب الحمى الربعية وهي السوداوية اذا رايته الى الزرقة
والصفا فانها ستطول به وان كان فيه حمرة فانها ستدعه سريعا وان
كان قليل الحمرة كدرا فانها ستطول به صاحب الحمى البلغمية اذا رايته غليظا بول صح
كدرا فانها ستطول به وان كان فيه صفرة فانها ستدعه سريعا بول
صاحب اليرقان قليل الحمرة صاف وفوقه شبه الدسم بول صاحب
وجع الطحال اسود غير كدر بول صاحب السعال اصفر رقيق صاف
بول صاحب وجع الكبد غليظ كدر بول صاحب الصداع ابيض فيه
شيء من صفرة بول صاحب وجع الظهر في المفاصل ابيض غليظ فيه
شبيه القطن المندوف هذا كلام الشيخ ولمثل ما نقلت هذا نقل الباب
العاشر من كتاب اسحق بن سليمان الاسرائيلي في البول قال الباب العاشر
فيما يختص به كل واحد من اشخاص البول والثفل وينفرد بها من الدليل دون
غيره واذ قد اتينا على ما اردنا ايضاحه في الابواب التي تقدمت من
علامات البول الدال على اعتدال المزاج وفساده وصحة الابدان وسقمها
بالقول المطلق فلنستتم الكتاب بما يختص به كل واحد من الوان البول
وثفله وقوامه وينفرد به دون غيره ونبدا من ذلك باللون الاصفر
اذ كان شاملا للدلالة في حال الصحة والمرض جميعا وبالله توفيقنا حي

العلامات

العلامات الدالة من البول الاصفر على الصحة والمرض جميعا البول الرقيق
الاصفر الاترجي في الحميات دال على طول المرض فان كان مع حمى حادة لم يومن
على العليل ان لا يبقى الى منتهى مرضه البول الاصفر الرقيق اذا كان مع الحمى
العارضة من التعب كان دليل سوء واذا كان ظهوره في اول المرض
دل على كزاز يحدث البول الاصفر الرقيق اذا كان مع الحمى الحادة دليل
سوء البول الاصفر الرقيق اذا كان معه ثفل ابيض مختلف القوام او
نخالي دل على خوف في البول المري اعني السنبليدي البول المري
مع الحميات الحادثة عن التعب دال على سوء ولا سيما اذا كان
ظهوره في ابتداء المرض لانه ينذر بكزاز فان كان في المفلوجين
الذين لا يشتهون شيئا ولا تخصب طبايعهم فانه محمود البول المري
اذا كان عليه شبه بالزبد وكان قبل ذلك ابيض وتبعه خروج الدم
من المنخرين كان دليلا على شر البول المري اذا ظهر على وجهه في يوم
بحران وخاصة في الرابع سحابة حمراء كان دليلا محمودا البول المري
في الحمى الحادة اذا كان له ثفل ابيض او نخالي فهو ردي جدا لانه ينذر
بنجاحه من المرض في البول الابيض البول الابيض اذا لم يكن
فيه شيء من علامات المرة او بصاحبه حمى لهبة وصداع وسهر
واختلاط عقل كان دليلا على شر قريب من الموت البول الابيض
الرقيق في اصحاب اليرقان دليل سوء لانه ينذر بحدوث استسقا
خبيث جدا البول الابيض الرقيق مع الحمى الحادة دليل سوء فان ظهر
بعد ذلك صبغ ومعه علامة محمودة دل على سلامته بعد طول مدة

البول الابيض الرقيق اذا كان بصاحبه وجع الخاصرة دل على سلة في مجاري
البول من بلغم غليظ فان كان معه حمى دل على ان السلة من صفراء غليظة البول
الابيض الرقيق مع الحمى الدقية اللازمة دليل على ذبول البدن وذبول الاعضا الدقيقه
وذوبانها البول الابيض الغليظ اذا ظهر في يوم بحران وخاصة في الرابع
دل على الخلاص من اوجاع المفاصل والاورام والاعراض العارضة في
اصول الاذان فان كان ظهوره بعد البحران دل على معاودة من المرض
البول الابيض الغليظ اذا دام على حاله ولم يتغير زمانا دل على ورم يحدث
فيما دون الشراسيف فان تبعته دلايل محمودة دل على سلامة والا دل
على خوف البول الابيض الغليظ مع الحمى الحادة ووجع الشراسيف
دل على خوف البول الابيض الغليظ اذا كان معه حكة البدن وثقل
في اسفل البطن دل على رمل يحدث في البطن المثانة البول الابيض
الغليظ الذي لا يتغير في زمان طويل يدل على تولد الحجارة في الكلى البول الابيض
الغليظ اذا لم يكن له ثفل اصلا دل على فضول غليظة لزجة البول الابيض
الغليظ الذي يسقط له ثفل دل على وجع شديد وخوف البول الابيض
الغليظ اذا كان متقطعا دل على فالج البول الابيض الغليظ الذي يشبه
الدهن دل على الهلاك البول الابيض الغليظ اذا كان كالزبد دل على
الهلاك البول الابيض الغليظ اذا كان له سحابة وتعلوه زبدية كان
رديا جدا وعلى الاكثر يعرض مع هذا البول حمى ووجع في الشراسيف
اليمين البول الابيض اذا كان له سحابة كالغيث دل على وجع الكلى وانذر
بطول المرض البول الابيض المنتن مع العلامات الرديه دل على فضول عفنة ٢

البول

البول الابيض المنتن مع الحمى دل على اختلاط عقل وموت البول الابيض الشبيه
بالقيح مع الحمى اللهبة دل على الخراج وهو ردي لاصحاب وجع الكلى البول
المائي الرقيق البول المائي الرقيق الدايم على حالة واحدة دل على رطوبة زايدة
في البدن فان كان بصاحبه حمى لينة دل على انه سيؤول امره الى اجتماع الماء
الاصفر البول المائي مع وجع الشراسيف دل على كثرة رطوبة في العروق
البول المائي اذا كان قبل ذلك صفرة وصاحبه محموم دل على انقلاع الفزع وسكون
الحمى البول المائي اذا خرج في زمان طويل وبصاحبه يرقان فبالضرورة يعرض
لصاحبه استسقاء البول المائي الدايم دل على ذبول البدن ولا سيما اذا كان
صاحبه مهزولا او مدمنا للصوم البول المائي اذا كان لطيفا له سحابة
وبصاحبه حمى لهبة دل على اختلاط العقل الا انه لا يدل على علامة مذمومة
لانه دليل على ان الطبيعة قد قويت على تلطيف الفضول فان زادت قوتها
قليلا لطفت تلك الفضول السحابية وانزلتها الى اسفل البول فان بان له
ثفل ابيض دل على انحلال الحمى ورجوع عقل المريض وان لم يكن له في الابتداء
سحابة لكنه كان لطيفا مع حمى لهبة فهو دليل سوء البول المائي مع الحمى
اللهبة اذا كان فيه شبيه بالعلق او بالكرسنه كان دليل سوء البول
النيء اذا كان البول نيا في ابتداء الحمى غير منطبخ وكانت سائر علامات
البدن صالحة دل على تعب البول النيء اذا كان لطيفا في ابتداء الحميات
لم يكن مكروها فان كان ذلك بعد صعود الحمى وقرب البحران كان مذموما
البول النيء اذا كان كمد اللون رصاصيا ولم يكن له ثفل كان رديا جدا البول
النيء في ابتداء الحميات اللهبة اذا كان له ثفل يشبه بالسويق دل على ان عقل

المريض سيختلط ويعرض له ارتعاش خبيث والبحران في البول الاحمر البول
الاحمر في الحمى اللهبة دال على خير البول الاحمر اذا كان غزيرا مع ثفل ابيض دل كثير جم
على انحلال الحمى وسكون حرها فان انتقل من تلك كان قليلا لطيفا دل على
ان الحمى ستشتد من غير عاقبة مذمومة فان ظهر فيه ثفل ابيض كثير دل
على انحلال الحمى البول الاحمر الصرف اذا كان لطيفا كان رديا جدا البول
الاحمر الرقيق اللطيف اذا كان له رائحة وثفل اسود كدر فيه شبيه
بالشعر وكالمخاط كان رديا جدا لانه دال على خوف البول الاحمر الرقيق
اللطيف اذا كان له سلاسة قليلة دل على وجع المفاصل واختلاط العقل
البول الاحمر المشبع مع القولنج المسمى ايلاوس دال على تشنج البول الاحمر جدا
اذا لم يكن له ثفل كان دليل سوء منذرا بشر البول الاحمر المشبع الغليظ
مع وجع المعدة وحكة البدن دال على كثرة المرة واليرقان البول الاحمر الغليظ
الذي لا يصفو اذا كان بصاحبه صمم ووجع في الراس وامتداد في الشراسيف
كان دالا على يرقان سوف يحدث قبل السابع فان انتقل من هذه الحال
وصار لطيفا فيه تعلق كمد اللون وسائر العلامات مشابهة دل على
نكسة وفساد ذهن لاسيما لمن يكثر من الطعام البول الاحمر الغليظ مع
الحمى اللهبة دال على وجع الراس والشراسيف وثقل في العنق وكان من
العلامات الرديئة البول الاحمر الصرف اذا كان قليلا وبصاحبه استسقاء
دل على حضور موت البول الاحمر اذا كان كلون الدم او لون الشراب من غير
ان يكون في البدن شيء من الاوجاع فهو دال على تعب فان دام ذلك دل
على حدوث حصى في المثانة وانذر بخوف البول الاحمر اذا كان فيه شبيه

بالعلق

بالعلق دم منعقد مع عظم الطحال دل على ذبول الطحال البول اذا كان على لون
الدم وكان قليلا لطيفا دل على شر ولاسيما اذا كان بصاحبه عرق النسا البول
اذا كان على لون الدم في الحميات اللهبة دل على موت بغتة البول الاحمر اذا
كان بلثه الاعلى ابيض دل على حدوث صداع وهذيان وانذر بخوف البول
اذا كان على لون الدم وصاحبه سقيل شيئا شبيها بالزنجار مع خشونة
في اللسان دل على شر وموت وحي البول اذا كان على لون الدم مع حمى
دايم وخفقان ووجع في الشراسيف دل على موت الدم اذا بيل غزيرا
كثيرا فجاءة دل على عرق انقطع في الكلى بول الدم اما ان يكون من انقطاع
عرق في الكبد او في الكلى واما ان يكون من الطمث في البول الاشقر
ودلايله البول الاشقر دال على غلبة المرة الصفراء وتغير البدن البول
الاشقر الرقيق مع حمى حادة اذا لم يكن له ثفل البتة دل على خطر في غد
ذلك اليوم فان جاوز ذلك ودام على شقرته ورقته زمانا طويلا دل على
ضعف وسقوط قوة البول الاشقر اذا كان قليلا مع اليرقان دل على تنقية
البدن وانحلال اليرقان البول الاشقر مع الحمى والبرسام مذموم جدا
فان كان بصاحبه مع ذلك وجع الراس كان دليلا على شر البول الاشقر
اذا كان له زبد كزبد الشراب دل على اختلاط عقل البول الشديد الشقرة
اذا كان له ثفل اسود وصاحبه مطحول دل على شر في البول الاخضر
البول الاخضر اذا ظهر في يوم بحران وكان بصاحبه وجع في الراس دل
على انحلال المرض البول الاخضر الدايم الخضرة اذا كان مع حمى لهبة دل على
اختلاط عقل واذا كان مع حمى لبية وكان اكثر من شرب العليل الماء دل

على ذوبان البدن البول الاخضر الكبريتي اذا كان مع حمى لهبة عرض لصاحبه
غشي وعرقت المواضع العليا دل على حدوث مرار غوب البول الاخضر الزنجاري
دل على تشنج في البول الاسود البول الاسود اكثر حالاته ردي
جدا وكثيرا ما ينذر بموت البول الاسود اللطيف مع الحمى اللهبة ما ينذر
بموت البول الاسود اذا كان له ثفل اسود على قوام الاسفل وبصاحبه صمم سهر وصمم
دل على طول المرض وانحلال انبعاث الدم البول الاسود مع الحمى اللينة وثقل
الراس دل على اضطراب واختلاط عقل في وقت البحران ويعرض لصاحبه
انفجار دم وخاصة في النساء لعادتهن لخروج الدم البول الاسود مع الحمى
اللهبة دل على كزاز وان كان مع ذلك اختلاط عقل وقلة شهوة للطعام
دل على موت البول الاسود الشبيه بالدم المظلم اذا كان مع ذات الجنب
دل على موت البول الاسود مع الحمى اللهبة اذا كان له ثفل مختلف الالوان
لون بعد لون دل على موت البول الاسود مع الحمى وضيق النفس وعرق الاعضاء
العليا دل على الهلاك البول الاسود اذا كان غليظا منتنا من غير وجع في
المثانة دل على خوف في البول الزيتي البول الزيتي اذا كان لونه زيتيا وفيه
ثفل مجتمع وكان صاحبه مشعر برد فهو دال على خير البول الزيتي اذا كان
على وجهه سحابة شبيهة بنسج العنكبوت كان دليلا على ذوبان الشحم
فان كان له مع ذلك لزوجة كلزوجة الزيت كان دليلا على ذوبان اللحم
والشحم جميعا في تغير الوان البول البول اذا كانت الوانه يتغير كثيرا
لونا بعد لون فهو دليل على ذوبان البدن وانحلال القوى البول الذي يتغير
كثيرا في كل يوم ردي جدا لا سيما اذا كان في الحجاب الذي يسمى وراسم
البول

البول اذا كان شبيها بصدا الحديد مع حمى لهبة دل على كزاز يعرض في كمودة الوان
البول البول اذا كان كمد اللون مع حمى لهبة دل على حصول بحران ردي البول
اذا كان كمد اللون مع الحمى فهو دال على شر البول اذا كان شبيها بلون صدا
الحديد مع حمى لينة دل على عسر بول في البول الصافي الصقيل البول
الصقيل اذا كان مع الحمى الحارة دل على صداع فان كان مع ذلك في لونه فجاجة
وضعف طبخ دل على اختلاط عقل شديد البول الصقيل في الحميات اذا كان
معه سبات شديد كان ذلك دالا على هذيان سيحدث البول الصقيل
البراق اذا كان لونه منطبخا مع عظم طحال فهو دال على خير البول
الصقيل اذا كان له ثفل مخاطي او شبيه بالصفائح فان كان لصاحبه وجع
في القطن والعانة والذكر دل على ذبول الكلى وجرد في المثانة وان لم
يكن معه وجع في المواضع التي ذكرنا دل على انحلال الاعضاء وذبول البدن
في البول اللطيف البول اللطيف اذا كان مريا كان دالا على وجع
في جميع اعضاء البدن البول اللطيف اذا كان املس مائيا وكان اكثر
من مقدار شرب صاحبه للماء فهو ردي جدا لانه دليل على ذوبان البدن
البول اللطيف اذا كان نيا وخرج في غير وقت الحاجة دل على صداع و
وجع في العنق والمنكبين وعسر النفس البول اللطيف اذا كان مع حمى
ووجع في الراس والعنق والظهر دل على شر البول اللطيف اذا كان له ثفل
في الحميات الحادة دل على ان عقل العليل سيتغير البول اللطيف اذا كان
مع اختلاط عقل دل على شر فان كان له مع ذلك ثفل غليظ كان دليلا على
خوف البول اللطيف اذا كان غزيرا مع ذات الجنب وسعال يابس

دل على اختلاط عقل فان جاء مع ذلك رعاف كثير او عرق كثير تحلل وبرأ صاحبه
البول اللطيف اذا انتقل الى الحمرة وظهر فيه ثفل غليظ ابيض دل على قرب
البحران وانحلال الحمى بعرق البول اللطيف اذا ظهر في اخر الحمى دل على
حدوث ورم في الكبد البول اللطيف اذا كان لونه شبيها بالاسود مع
ثقل الراس ووجع في الظهر فعلى الكثرة يكون دالا على رعاف البول اللطيف
مع الحمى الحادة اذا كان لونه يضرب الى السواد وله ثفل عوام في وسط الاناء
كان دالا على اضطراب البدن وفي الاكثر قد يعرض في هولاء رعاف
وياتيهم بحران بعرق البول اللطيف اذا كان لونه مائلا الى السواد والى
لون الدم وكان له رائحة حامضة لذاعة وثفل شبيه بالشعر وبالخراطة
كان دالا على خوف البول اللطيف مع الحمى الملهبة اذا كان لونه مائلا
الى السواد ثم انتقل الى لون الزيت كان دالا على موت ولا سيما اذا
تقدمه كزاز واختلاط عقل البول اللطيف اذا كان له ثفل دسم مع حمى
لهبة كان دالا على موت فان كان المحموم شيخا دل على فالج في البول الغليظ
البول الدائم الغلظ اذا كان بصاحبه ثقل الراس دل على حمى ستحدث بفصر
البول الغليظ الكدر الذي لا يستقر اذا كانت ساير العلامات محمودة مثل
حسن اللون وجودة النوم وسهولة الحركة دل على ان المريض سينجو
بعد مدة البول الغليظ الذي لا يستقر ولا يصفو دل على ريح نافخة
غليظة قد خالطت الثفل واثارته وشالته الى الراس ومنعته من الرسوب
ولذلك صار دالا على صداع حاضر او سيحضر ومخالطة هذه الريح التي
تشغل في ابوال الاصحاء انما هي المانعة من الرسوب وقت يبال وما

دلم

دام حارا فاذا برد استقر لان ومن شان الحرارة ان تثور وتغلي ومن شان
البرودة ان تسكن وترسب ولذلك صار الماء اذا سخن ثار وكدر واذا برد
سكن وراق البول الغليظ اذا كان غزيرا مع وجع الكبد دل على انحلال
الوجع البول الغليظ الكدر مع الحمى الحادة اذا كان له ثفل كان دالا على
شر البول الغليظ اذا كان في لونه فجا دل على قلة الطبخ وفي الحميات الحادة
يكون دالا على شر البول الغليظ اذا كان له ثفل نخالي كان دالا على قرحة
المثانة البول الغليظ اذا كان شبيها باللبن في ابتداء الحمى دل على الهلاك
فان كان في وقت البحران وبعده كان اسهال البول الغليظ اذا كان
شبيها باللبن وعرض لصاحبه قيء زنجاري ويبس في اللسان كان
دالا على الهلاك في لزوجة البول البول اللزج مع وجع الكلى
دليل مذموم في كثرة البول وقلته البول اذا كان اكثر واقل من العادة
في الحميات دل على شر البول اذا كان اكثر من شرب الماء دل على ذبول
البدن البول اذا جاء اكثر من العادة دل على ان البدن تنظف وان
كان صاحبه صائما او عطشانا دل على انفراغ رطوبات البدن الاصلية
ونحول الاعضاء البول اذا كان كثيرا متتابعا من غير نحول البدن دل على فضول
في البدن البول الكثير اذا كان بصاحبه ثقل في البدن ووجع في المعا
المسمى قولون الا انه بول جيد في لونه وقوامه وكان خروجه بغير
مشقة دل على انحلال الوجع وبرئه وخلاصه اذا كان له ثفل ابيض
غليظ لزج او مخاطي البول الكثير الغليظ في اصحاب علل القولنج محمود
البول الكثير الذي له ثفل لزج او مخاطي في اصحاب علل المفاصل محمود

البول الكثير الغليظ في اصحاب علل القولنج المتعاد منه محمود لا سيما اذا كان
له ثفل لزج مخاطي البول اذا كان كثيرا متواترا وكان مع ذلك يضرب الى لون
الحمرة كان دالا على كثرة الدم البول الكثير اذا جاء في الوقت الذي ينبغي ان
تكثر فيه الحمى وتقوى وكان له ثفل فهو دال على انحلاله وحرارة وضعف
البول الكثير اذا جاء في وقت طويل وكان له ثفل كثير مع حمى مزمنة دل
على انحلال الحمى البول الكثير الابيض الذي يشبه القيح يمنع الفالج البول الكثير
اذا جاء بغتة كالدم دل على انقطاع عرق في الكلى اذا كان البول في اصحاب
اليرقان كثيرا واميل الى الصفرة كان احمد وان كان اقل واميل الى البياض
كان اشر لانه دال على حدوث الاستسقاء فان حدث الاستسقاء كان
كثرة البول احمد حتى انه يجب ان يلتمس ادرار البول اذا كان مرة قليلا
ومرة كثيرا فانه ان كان مع حمى لهبة دل على خوف وان كان مع حمى
لينة دل على طول المرض في قلة البول قلة البول في الحمى مذموم جدا فان
كان البول قليلا في صاحب الحمى وكان له ثفل كثير الالوان لون بعد لون
وكان البطن يابسا او كان ما يخرج منه قليلا فذلك دليل خطر ولا سيما متى
كان بصاحبه زكام البول القليل اذا كان يبال قليلا بعد قليل وقطرة
بعد قطرة فهو ردي وكذلك الثفل الذي يخرج قليلا قليلا فهو ردي البول
القليل اذا كان له ثفل احمر مع حمى لهبة دل على خوف البول القليل اذا
كان احمر جدا دل على طول المرض البول القليل اذا كان لطيفا ولونه لون
الدم دل على شر البول القليل اذا كان غليظا مع حمى لهبة كان رديا
ولا سيما اذا كان البطن مستطلقا في رداءة البول البول المنتن

دال

دال على عفن وموت الطبيعة وانطفائها البول الحريف اللذاع دال على
عفن وغلبة من الحرارة البول الحامض دال على عفن وغلبة من البرودة
فان كان مع حمى حادة دل على شر البول الزفر الزهم الرائحة دليل على
ذوبان البدن في احتباس البول وسهولته اذا احتبس البول فيمن يوجع
راسه دل على تشنج البول اذا بيل بغير ارادة مع صحة الكلى والمثانة كان
دليلا على شر قريب من الموت في رسوب البول وثفله الثفل الشبيه بسويق
الشعير اذا كان مع حمى مزمنة وكان سائر العلامات في البدن محمودة صالحة
دل على ان الحمى تنحل بعض الاورام فان دام على ذلك ولم يتغير بعد ظهور الورم
كان دليلا على ان الورم مايل الا بما ان ظهر في البول علامات اخر مذمومة
الثفل الكثير اذا كان مع الحمى الدائمة اذا لم يتغير الحمى والثفل دليل على ذبول
البدن الثفل اذا كان بلون الدم او بلون المرة دل على طول المرض الثفل
اذا كان شبيها بالنخالة ولونه كبياض القيح مع سلامة الكلى والمثانة فهو دال
على برد يعرض في الحمى الثفل الكثير الاحمر اذا كان يخرج حسنا طبيعيا دال
على انحلال الحمى بعد السابع في الثفل العوام اذا كان الثفل عواما معلقا لا
يرسب اصلا وكان معه عرق وارتفاع الشراسيف ووجعها دل على
خوف في الثفل السحابي السحابي اذا ظهرت بعد البحران كانت دالة
على نكسة من المرض السحابة الشقراء دالة على حدة المرض السحابة الشبيهة
بالسويق دالة على طول المرض السحابة السوداء دالة على اختلاط عقل
السحابة السوداء اذا كان معها سهر كانت دالة على اضطراب واختلاط كثير
عقل السحابة السوداء اذا كانت مع حمى ذات نوائب تاخذ وتدع

اوقات معلومه كانت داله على ان الحمى ينتقل الى الربع وعن البول وزبده
البول اذا كان على وجهه زبد مع الحمى الحاده دل على صداع البول الزبدى
اذا كان زبده كالنفاخات ولم تكن معه علامات اخر رديه كان بولا صالحا
البول الزبدى اذا كان عليه شبيه بالعسل كان دالا على وجع الكلى هذا
ما ذكره الاسرائيلى فى الباب العاشر من كتابه وهو اخر الكتاب بالفاظه واما
المذكور فى الابواب التسعه فاكثره قد ادرجته فى اثناء الشرح الا المذكور فى
الباب الرابع وهو فى منفعة خروج البول ومضرته ولذلك رايت ان اكتب ذلك
الباب ايضا قال الاسرائيلى اما خروج البول فيكون على ثلثه اضرب وذلك
ان منه ما يكون نافعا ومنه ما يكون ضارا ومنه ما يكون لا جالب منفعه
ولا دافع مضره فاما منفعة خروجه فلسببين اما الاخلاط كثيره غزيره غريبه
قد اجتمعت فى البدن فتقوى الطبيعه عليها وحللتها واخرجتها بالبول واما
الاخلاط عفنيه فاسده فلطفتها الطبيعه وحللتها ونقتها من البدن بالبول
والفرق بين النوعين ان الاول منها يكون فى كميته كثيرا وفى كيفيته غير
فاسد ولا مذموم مثل ان يكون فرعه كثيرا غزيرا من غير ان يكون له نتن
ولا عفونه والاخر يكون فى كيفيته فاسدا مذموما وفى كميته محمودا مثل
ان يكون رايحته عفنه او منتنه الا ان فرعه متوسط بين القله والكثره
معتدل وكذلك مضره خروجه يكون ايضا على سببين احدها عن كميته و
الاخر عن كيفيته فاما مضرته من كميته فيكون على ضربين وذلك انه ربما
كان خروجه عسرا ممتنعا حتى يكثر فى المثانه ويملاها ويثقلها ويوذيها
وربما كان خروجه كثيرا متواترا حتى يفنى رطوبة البدن الجوهريه ويحلل

لاعضا

لاعضاء ويوهن قواها واما مضره خروجه فى كيفيته فيكون لثلثة اسباب
اما لحدته وحرارته فيدل على فضول صفراويه انحدرت معه واحرقته واما
لحموضته وتلذيعه فيدل على بلغم حامض لذاع واما لملوحته وتقطيعه فيدل
على فضول بلغميه مالحة قطاعة واما خروج البول الذى هو غير جالب منفعه
ولا دافع مضره فذلك يكون لجهتين احديها انه متى لم يوافى فى البدن اخلاط
غريبة تحتاج الطبيعة الى استفراغها واستيجادها فاسد يحتاج
الطبيعة الى تلطيفها وتنقية البدن منها واخراجها بالبول لم تكن لخروجه
منفعة زائدة على الامر الطبيعى والثانيه انه متى لم يكن خروجه كثيرا متواترا
حتى يفنى رطوبة البدن الجوهريه او عسرا ممتنعا حتى يكثر فى المثانه ويثقلها
ويوذيها او يتغير فى كيفيته حتى يصير حارا محرقا او مالحا قطاعا او حامضا
لذاعا لم يكن لخروجه مضره ولذلك قال ابقراط ان البول الطبيعى الصحيح
هو الذى يخرج باسهل الامور وايسرها من غير مشقة ولا الم ولا عفونة ولا
نتن ويجد صاحبه لخروجه لذه وراحة اراد بذلك ان يعرفنا ان
سهولة خروجه داله على سلامته من الاخلاط الموذيه المولمه وارتفاع
النتن والعفونه عنه دليل على نقاء البدن من الاخلاط العفنه الفاسدة
ولذة خروجه والراحة بعقب ذلك دليل على ان خروجه بفعل الطبيعه
الشارح واستيفائها حق عملها فيه الى ههنا وهو اخر الرابع كلامه بالفاظه اما
واذا عرفت ذلك فاعلم انه بقى فى البول سوالات احدها لم صار البول
اذا لمس خارج الحمام وجد حارا واذا لمس داخل الحمام وجد باردا وهو
بالحقيقه اعتراض على الاستدلال به وهو ان البول اذا كان لا ينفصل الا انه

عند حاسة اللمس حتى انه يلمس في خارج الحمام حارًا وفي داخله باردًا فعسى
لا يستند الا به غير صحيح من الوجوه الاخر واجاب جالينوس عنه بما معناه
ان كيفية البول في داخل الحمام وخارجه توجد على وتيرة واحدة الا انها
تختلف عند الحاس بحسب ما سخن ملمسه من حار بالفعل او لم يسخن
والقانون في ذلك ان المتجانسين في احدى الكيفيات الفعليه والانفعاليه
متى تفاعلا بالاقل والاكثر بلا فناء استفاد الاقل من الاكثر زياده واكتسب
الاكثر من الاقل ضعفا والمثال يكشف عن هذا فانك تجد الماء الحار الشديد
الحرارة والفاتر الضعيف الحرارة اذا اختلطا ازداد الفاتر فضل حرارة
وصار الحار الى ضعف وفتور واذا كان هذا حقا فان بول كل انسان
ذا فضل حرارة على ما البدنه مالم يسخن بدنه بالحمام فلهذا اذا لمسه في
خارج الحمام اثر فيه بالتسخين واذا سخنت بشرته بالحمام حتى صارت
ذات فضل حرارة على حرارة بوله ثم لمسه اثر فيه بالتبريد لانه بالقياس
اليه عند ذلك بارد فالبول في داخل الحمام وخارجه ذو كيفية واحدة في
اعتباره عند اختلاف احوال البدن تختلف وهذا المعنى في ماء الحمام ايضا
ظاهر فان الداخل فيه ربما استلذ الماء في حوض البيت البارد ولم ينفر منه
حتى اذا قام في البيت الحار زمانا لم يمكنه ان يلمسه لما يعتريه من الاقشعرار
من برده وبانه لم صار البول اذا برد يثخن ويكدر وذلك وكل العصارات
اذا بردت رقت قلنا الجواب عنه انه لا شبه بين البول وعصارات
الفاكهه لان عصارات الفاكهة شيء مجتمع من جواهر مختلفه ففيها شيء
غليظ ارضي وهذا يرسب ويستقر في اسفل الآنيه وجوهر لطيف

هوائي

هوائي يطفو في اعاليها ومائي يختلط بجوهر العصارة زمانا طويلا ثم يتخلى عنها
وان لم يتخل عنها كان سبب عفنها وفسادها واما البول فليس يشبه جملة العصارة
بل لما كان كيلوسًا كان حاله شبه حال العصارات فاما اذا صار الى الكبد
وقبل النضج تميز منه الخلط السوداوي الذي هو الشيء الارضي وجذبه الطحال
وتميز عنه الخلط الصفراوي اللطيف وجذبته المرارة وتميزت عنه المائية
وجذبتها الكلى فاذن البول فضلة من فضلات عصارة الغذاء ولم يبق في
هذه الفضلة شيء غليظ يتميز عنها حتى يصفو كسائر العصارات التي لم
تتميز بعد منها فضلاتها فلهذا تلك تصفو لاجل البرد بل لتميز الفضلات
الغليظه واللطيفه وهذه لا تصفو واما لم صارت هذه الفضلة اعني البول
مع انها لا تصفو تتكدر عن الهواء البارد فذلك لان هذه الفضلة رطبه
فهي لذلك سريعة الاستحالة والانفعال لما يلقاها ولهذا صارت اذا
لبثت داخل البدن اكثر مما ينبغي عفنت وعرض لها نتن وكذلك اذا لقيت
خارج البدن هواءً حارًا انتنت مثل ما عرض لها داخل البدن وان
صادفت خارجًا هواءً باردًا اسرع بردها ولما كان مع رطوبتها مالحة
بورقية لم يبعد جمودها لاجل الحرارة فهي تثخن فقط على انه اذا كان البرد
شديدًا فانها تجمد على ما حكى الشيخ ابو الحسن بن بطلان في دعوة الاطباء
ان في شتوتنا هذه وهي سنة سبع وخمسمايه وكان شتوة شديدة البرد
لم ير اهل عصرنا ببغداد شتوة ابرد منها جمد فيها البول فجمد ايضا الخل
وماء الحصرم وكنت اتصور ان الخمر لا يجمد لحرارته فامتحنت ذلك فجمد خفيفا
وامتحنت المري فلم يجمد الا الملح فيه فقط بل الادويه الحادة التي فيه والتوابل

ولقائل ان يقول ما بالنا نرى الماء يجمد عن البرد القوى ولا يثخن عن البرد الذى هو دونه
فلم صار البول يثخن ويجمد والجواب عنه ان نقول ان الماء جسم بسيط والبول
ليس هو بسيطا بل هو مائية الدم ففيه شيء من جوهره ويخالطه شيء من غذاء
الاعضاء الذى قد قارب التشبه بها ولذلك صار يدل على احوال ساير الاعضاء
وخصوصا اعضاء الغذاء ومن قبل ما يخالطه من ذلك صار يصح ان يثخن والماء
لعدمه شيئا اخر يخالطه لم يصح ان يثخن لان الثخن هو غلظ القوام والماء الخالص
لا يغلظ لا عن الحرارة ولا عن البرودة لان الشيء المايع المركب من ارضية ومائية
وغيرها يثخن عن الحرارة بتحليلها المائية فقط ويثخن عن البرد ايضا وصح
ذلك بان يجمع اجزاؤه غلظها مع لطيفها فرسم البارد ان يجمع بين الاشياء المتجانسة
وغير المتجانسة فالحار بتفريقه يثخن والبارد بجمعه وبالنها لم صار الانسان
اذا نام وهو حاقن فرأى في منامه كانه يبول فلا يبول ولا ينتبه وقد حفزته
البولة للخروج فيمص ويبول ويرى الانسان في منامه كانه يجامع فلا
يتماسك حتى ينتبه وقد انزل الماء في ثوبه فما الذى منع البول مع كثرته وحدته
ورقته عن الخروج وامهله الى الانتباه وارسل المنى على قلته وضعفه وغلظه
وحفزه في المنام ولم يمهله الى الانتباه وهما جميعا فضلتان الجواب
هو ان الذى منع البول مع كونه كما قيل كثيرا حادا رقيقا العضلة التى على عنق
المثانة المحدقة بها لان فعلها ان تضم وتمنع خروج البول الا اذا اطلقتها
الارادة لان فعلها نفسانى لا طبيعى فعند اطلاق الارادة لها تكف عن الفعل
فيخرج البول مع استرخائها والارادة في حال النوم غير متصرفة فتمنع خروج
البول الى حين اليقظة حتى يقع الاختيار فيطلق البول والعضل الذى على البطن

له ايضا

له ايضا اعانة في اخراج البول وفعله ارادى ولا يفعل في حال النوم فاما السبب
في خروج المنى في حال النوم فذلك لانه ليس على الانثيين عضل يمنع خروجه
بل هو لنزارته وغلظه لا يخرج دائما الا اذا نهضت القوة الدافعة لدفعه
وصادفت المجرى مع ذلك قد اتسع والعصب قد توتر فلا يبقى مانع
لخروجه فان قيل اذا كان النوم هو وقفة القوة النفسانية عن فعلها
فكيف يفعل العضل الذى على عنق المثانة فعله في النوم فان فعله هو الامساك
ولا تركه للفعل هو الاطلاق وكان الاولى ان يكون في النوم الاطلاق
وفي اليقظة الامساك كما يجرى عليه حال العضل الذى على البطن فانه
انما يفعل فعله في اليقظة وهو العصر ليعين على خروج البول والبراز
ولا يفعل في حال النوم شيئا من ذلك فكيف جرى الامر بخلاف هذا
في العضل الذى على عنق المثانة والشرج وهما جميعا فعلهما نفسانى قلنا
ان في حال النوم ما تكف القوى النفسانية عن جميع الافعال بل تفعل
منها التى يدعو اليها الضرورة كالتنفس الذى به تتم البقاء وهو فعل نفسانى
يتم بالعضل الذى بين الاضلاع والحجاب وامساك البول والبراز
تدعو اليه الضرورة اذ به تتم جودة البقاء ولولاه لكان الانسان يعاق
عن التصرف بدوام خروج هاتين العضلين فهذان الفعلان اعنى
التنفس وامساك البول والبراز ضرورى في البقاء وفي جودة البقا
فلهذا لم يبطلا في حال النوم على ان باقى الافعال النفسانية ايضا لا تبطل
بالكلية بل يبقى منها بقية وذلك ان الانسان ينام على جنب ومن
المعلوم ان الحامل للجانب الفوقانى انما هو القوة المحركة النفسانية

ودليل ذلك ان الميت والمسكوت والمغشي عليه والمتعوب لا ينامون على
جنب بل يستلقون على ظهورهم ثم ان النايم على جنب يحس بالم الجانب
الذي هو نايم عليه لثقل الاخر عليه فينقلب الى الجانب الاخر من
غير شعور وفكر فهذان احساس وحركة فعلا فعلهما في حال النوم
وهما نفسانيان وههنا ما هو اكثر من هذا وهو ان كثيرا من الملاحين
يجذفون فراسخ كثيرة وهم نيام وكذلك قوم مدمنون على ركوب الخيل
يسيرون على الخيل مسافة عظيمة وهم نيام والقسيسون في البيع
لكثرة سهرهم وادمانهم على الصلوات يصلون قايمين وهم نيام ولا
يغلطون فالقيام والكلام والقراة افعال عظيمة ثم بقوة قوية تحتاج الى
روح كثير نفساني فعلم بان ان مع النوم لا تكف القوى النفسانية عن جميع
الافعال والمنع نفوذ الروح النفساني في الاعصاب بل تقل والا الافعال
التي تلك القوى عنها في حال النوم تبطل بالكلية بل تفعل ذلك الفعل لا
على الكمال كما يكون في اليقظة ولما كان النفس ضروريا في البقاء وامساك
البول والبراز ضروريا في جودة البقاء استمر بقاء هذين مع النوم في
ساير اشخاص الناس ولم يستمر غير هما من الافعال النفسانية بحيث
لا مشقة في ذلك كلفة فمكنه ان يفعل ذلك في حال النوم ومن لم يعتد لم يقدر
على ذلك الفعل في حال النوم وايضا فجالينوس يشرح في كتابه في الحركات
المعتاصة ان الحركات الارادية اذا فعلت فعلها بارادة سميت افعالا
ارادية على القصد الاول فاذا لم تفعل فعلها وكان ذلك عن صريح الراي
سمي ذلك فعلا اراديا على القصد الثاني واستدل على ذلك بزجر من الله تعالى

لرجل

لرجل حضر صديقا له وقد اشرف على القتل وكان قادرا على تخليصه فلم
يخلصه فقال الله عز وجل انت الذي حضرت صديقك ولم تخلصه
من القتل وجنيت ذنبا اخرج من هياكلي المقدسة فصار ترك الفعل
فعلا ولهذا استحق الاثم وقال جالينوس نحن ننكر هذا ولا يسمى الفعل الا
ما اثر في الموضوع فعلى رايه يكون من يخفي نفسه في الحرب فليس له في
هزيمة العسكر الذي هو في حيزه شبه ورابعها لم صار الذين
يبولون مع بولهم يخرج منهم ريح من موضع البراز الجواب
عنه ان المثانة اذا امتلت بالبول ضغطت المعا المستقيم فمنعت
ما فيه من الخروج فاذا خرج ما فيها خرج ما في المعا ايضا وخامسها
لم صار الانسان في كثير من الاوقات عند اهراق الماء تحدث به
قشعريرة الجواب لان المرة الصفراء في ذلك الوقت تحرك
من البدن فتلذع جرم المثانة فتنفعل وينفعل معها الجسم بالمشاركة و
يلحق هذا الصبيان اكثر لكثرة الفضلات فيهم وسادسها لم صار كثير
ممن يبول اذا تثاوب اقشعر الجواب لان التثاوب فعل للقوة
الدافعة يلحق بانه في عضل الفكين من البخار فاذا اشتغلت به انقطع
مجرى البول فالبقية التي تبقى من البول في المثانة تلذع المثانة وتلذعها
تهرب الحار الغريزي الى داخل فيستولي البرد على خارج فيقشعر
قال رحمه الله الفصل الثالث عشر في دلايل البراز
قال المسيحي لفظة البراز مشتقة مما يبرز من البدن من فضلاته ثم خصصت
في عرف الطب بما يبرز من طرف المعا المستقيم المعروف بالمخرج وقال

وهذا الخارج ينقسم الى نوعين طبيعي وغير طبيعي فالطبيعي هو فضلة الهضم
الاول الذي هو للمعدة ثم قال وهذه العبارة اجود من قول ابي سهل المسيحي
حيث قال في كتابه البراز فضلة هضم الغذاء في المعدة والامعاء لان هذا
خطاء فان البراز الغسالي والذوباني وغيرهما من انواعه الكثيرة على ما
ستعرفها ليست هي فضلة هضم المعدة والامعاء وفيه نظر الا ان الانواع
المذكورة كما انها ليست فضلة المعدة والمعا كذلك ليست فضلة الهضم الاول
للمعدة لان هذا غير وارد عليه لان خروج الانواع المذكورة عن البراز الطبيعي
لا ينافي دخولها في مطلق البراز المعرف بما يبرز من طرف المعا المستقيم
المعروف بالمخرج بل لا اقتضاء هذا التعريف ان يكون الريح والحيات
والديدان والعظم والزيبق ونحوها اذا ابتلع وخرج كله برازا وهذا
مما لم يقل به احد من الاطباء ولو قيل المراد بلفظة ما في قولهم ما يبرز
من البدن جسم ذو وزن هو فضلة في البدن غير ذي حيوة فيخرج بالوزن
الريح وبالفضلة في البدن مثل الزيبق فانه يخرج من المخرج كما هو وبغير
ذي حيوة الديدان ان لم يقل انها براز والظاهر ذلك واذا عرفت
ذلك فاعلم ان البراز له دلالة ذاتية ودلالة عرضية فالذاتية دلالة احواله
على احوال آلات الغذاء من المعدة والامعاء والكبد والماساريقا لانها
هي المميزة له والفاعلة في بدنه قوامه وتلوينه على ما ستعرفه و
العرضية دلالته على احوال باقي البدن بوساطة ما يندفع اليه من فضوله
وقد ذكر الشيخ من الامور التي يستدل بها من احوال البراز على حال
البدن امورا خمسة كمية البراز وقوامه ولونه وهيئته ووقته وقد

يستدل

يستدل عليه من رائحته ومن عدد مراته ومن الحال الذي يخرج هو عليها الاول
من الامور الخمسة الاستدلال بكمية البراز اعني مقداره وهو اما ان يكون اكثر
من المقدار الذي يقتضيه المطعوم والمشروب او اقل منه او مساويا له
والاول هو الكثير والثاني هو القليل والثالث هو المعتدل قال المسيحي
الحكم بهذه الامور يعني الكثرة والقلة والاعتدال انما هو بالمقايسة الى
الغذاء الوارد على البدن بعد ان تعلم ان من الغذاء ما ينال البدن منه
الاكثر مما يخرج منه كالجوز والموز ومنه ما ينال البدن منه اقل مما يخرج
كالجزر والسلجم ومنه ما ينال البدن منه مساويا لما يخرج منه كالخبز
الخشكار ولحم الضان ثم قال وحكمنا المذكور انما يصح في هذا القسم وفيه
نظر لان هذا الحكم يصح في جميع الاقسام اذ كما ان ما يخرج منه النصف
اذا زاد على النصف كان كثيرا واذا نقص منه كان قليلا كذلك ما يخرج منه
الاكثر من النصف او اقل منه كالثلثين والثلث مثلا اذا زاد على الثلثين و
الثلث كان كثيرا وان نقص منهما كان قليلا والى ما ذكرنا اشار بقوله البراز
قد يستدل على كميته بان ينظر انه اقل من المطعوم اي مما ينبغي ان يفضل
من المطعوم والابراز الاصحاء ابدا اقل من مطعومهم على نسبة صحيحة
تختلف بحسب نوع الغذاء وبحسب امور اخرى وهي في الجملة نسبة
الاقل ولا يكون تلك القلة المناسبة منذرة بقولنج او اكثر او مساو
والبراز الكثير اما ان يكون كامل الهضم او لا يكون كذلك فان كان الاول فلا
يخلو اما ان يكون ما في المطعوم والمشروب من الاجزاء الغذائية قد
نفذت الى البدن النفوذ الطبيعي او لا يكون فان كانت تلك الاجزاء قد

نفذت لم يمكن ان يكون ذلك البراز الكثير الطبيعي بحسب ذلك الوارد بل لاجسام
اخرى تنضاف اليه وتلك الاجسام الممكن ان يكون من خارج والا كان من جملة
المطعوم والمشروب فبقي ان يكون من داخل وحينئذ فاما ان يكون من الاعضاء
او من الرطوبات والكائن من الرطوبات اما ان يكون من الرطوبات الاولى
او الثانية وكل واحد من هذه اما ان ينفذ الى البراز من طريق نفوذ الغذاء
الى الاعضاء او لا يكون كذلك فهذه اقسام ستة الاول ان يكون زيادة البراز
من الاعضاء ونفوذ ما نزيد فيه منها من طريق نفوذ الغذاء الى الاعضاء
او لا يكون كذلك فهذه اقسام ستة الاول ان يكون زيادة البراز من الاعضاء
ونفوذ ما يزيد فيه منها من طريق نفوذ الغذاء هذا يكون اذا ذابت
الاعضاء ورجع ذوبانها في الاوردة الى الكبد ومنها الى الماساريقا الى الامعاء
الثاني ان يكون زيادته من الاعضاء ونفوذ ذلك لا من طريق الغذاء هذا يكون على
قسمين لان نفوذ ما ينفذ اما ان يكون في عروق اخرى غير التي نفذ فيها الغذاء
من المعدة والامعاء من البدن او لا يكون كذلك والاول كما اذا نفذ ذوبان
الطحال في العرق الذي ينصب منه السوداء الى فم المعدة وكما اذا نفذ
ذوبان الاعضاء في الاوردة الى الامعاء لا في العروق التي يأتي الكبد والثاني
كما اذا نفذ ما يذوب من الاعضاء المجاورة للمعدة والامعاء الى تجويفها
على سبيل الرشح الثالث ان يكون زيادته في الرطوبة الثانية ونفوذها
من طريق نفوذ الغذاء هذا كما اذا اندفعت مواد الاستسقاء اللحمي في العروق
الى الكبد ثم الى الامعاء الرابع ان يكون زيادته من الرطوبة الثانية ونفوذها
من طريق نفوذ الغذاء هذا كما قد ينزل المخاط من الدماغ الى المعدة فيكثر

له

له البراز وكما يعرض انفجار دبيلة الى داخل المعدة او الامعاء الخامس ان يكون
زيادته من الرطوبة الاولى ونفوذها من طريق الغذاء هذا كما يعرض اذا اندفعت
الاخلاط الفضلية من العروق الى الكبد ثم الى الامعاء السادس ان يكون زيادته
من الرطوبة الاولى ونفوذها لا من طريق الغذاء كما يعرض اذا نزلت الاخلاط
الاخلاط الفضلية من الدماغ الى المعدة هذا ان كان للمطعوم والمشروب
قد كمل هضمها وتوزع ما فيهما من الغذاء الى الاعضاء واما ان لم يكن كذلك
فان زيادة البراز حينئذ يكون لعدم نفوذ ما فيه من الاجزاء الغذائية
الى الاعضاء ويجوز ان يكون قد عرض له مع ذلك ما يوجب زيادته بالوجه
الذي ذكرناه اولا ويجوز ان لا يكون وعدم نفوذ الاجزاء الغذائية الى
الاعضاء اما ان يكون لامر في تلك الاجزاء وذلك كما اذا لم يكمل الهضم كاملا
او لامر في المنافذ وذلك كما اذا كانت منسدة او لامر في القوى وذلك
كما اذا كانت جاذبتها ضعيفة فهذه زيادة البراز عن القدر الذي
يقتضيه المتناول على التفصيل الذي عرفت واما زيادته على مقدار المتناول
فانما يتصور ذلك اذا كانت زيادته بالوجوه الذي ذكرناه اولا اما بانفرادها
او مع عدم نفوذ الاجزاء الغذائية ولنفرق الآن بين كل واحد من الكائن
عن احد هذه الاسباب ومن غيره ليمكن بذلك الاستدلال بكثرة البراز على
كل واحد منها فنقول اما الكائن عن الذوبان فيكون معه التهاب و
اشتعال في البدن ويكون البراز دسما شديد النتن واما الكائن عن النزلة
او انفجار ورم فيعرض ذلك بعلاماته والكائن عن النزلة يكون معه شيء
كالمخاط واكثر ذلك عقيب النوم الاطول والكائن عن انفجار قرحة يكون

معه قيح ومدة والكائن بسبب الاخلاط يدل عليه كثرة ذلك الخلط في البراز
وغلبة لونه ويكون معه علامات الامتلاء ظاهرة فان كان ذلك لدفع طبيعي
اعقبه راحة والكائن لعدم نفوذ الاجزاء الغذائية يكون البدن معه
مهزولا ويكون معه البراز كيلوسيا ان كان منهضما والا كان فاسد الهضم
المعدي او باطله او ناقصه ويكون عدم نفوذه لعدم صلوحه للتغذية و
ما كان عدم نفوذه للسدة كان معه ثقل في الجانب الايمن الا ان يكون
السدة في اول الماساريقا فحينئذ يعسر الفرق بينه وبين الكائن لبطلان
الجذب او ضعفه ويظهر ذلك بما ينتفع من استعماله فانه ان كان ينتفع
بالمفتحات دون القوابض فذلك للسدة وان كان بالعكس فهو لبطلان
الجذب فان القوابض قد يقوي القوى وخصوصا اذا كانت عطرة و
اما كيف يستدل بكثرة البراز على احد تلك الاسباب فذلك يكون على وجهين
احدهما ان يكون ذلك مع علامات ذلك السبب وثانيهما ان يكون ذلك مع
علامات عدم باقي الاسباب والاول هو الوجه في الاستدلال والمسيحي
بعد ان ذهب الى هذه الاحكام في الغذاء الذي ينال البدن منه مثل
ما يخرج منه وقد عرفت ما عليه قال زيادة هذا النوع اما ان
يكون بالنسبة الى ما يقتضيه هو في نفسه واما ان يكون بالنسبة الى
ما ينفذ منه الى جهة الاعضاء والاول يكون من انضمام جسم من خارج
اليه وهو الاغذاء او ما تحويه الاعضاء من الرطوبة الاولى او الثانية ونفوذ
ذلك منها الى المعا اما ان يكون في المجاري التي ينفذ فيها الغذاء الى الاعضاء
او الى غيرها قال فهاهنا اقسام ستة وقد ذكرها ذكرناها ثم قال فهذه

اسباب

اسباب زيادة البراز على قدر ما يقتضيه المتناول وهو النوع الثالث من
ذلك ولما زيادته على ما ينفذ الى جهة الاعضاء فذلك له اسباب ستة احدها
سدد في الماساريقا لحيث انها تمنع ما من شانه ان ينفذ لتغذية الاعضاء
وثانيها ضعف ماسكة المعا لحيث انها تخلي عن مسك المنجذب اليها ريثما
تتمكن القوى الكبدية من جذب ما هو محتاج اليه في تغذية الاعضاء وثالثها
ضعف جاذبة الكبد عما هو محتاج اليه في تغذية الاعضاء فيبقى المقدار
المتبقي في المعا ويندفع مع البراز وخامسها امتلاء البدن لحيث انه لم
يبق فيه متسع لما ينجذب الى جهتها بل يكون المنجذب بقدر ما تحلل الحالة
القليل عندها وهذا تارة يكون لتكاثف المسام وتارة يكون لترك حركة معتادة
وتارة يكون لانقطاع استفراغ معتاد وتارة يكون لقطع عضو عظيم وسادسها
كثرة ما ينصب الى المعا من الصفراء لحيث انها تحوجها الى دفع ما فيها قبل
ان يجذب الكبد ما هي محتاجة اليه في تغذية البدن فهذا كلامه وهو
قريب غير ان قوله واما زيادته على ما ينفذ الى جهة الاعضاء عبارة ركيكة
على ما لا يخفى لان المراد زيادته بحسب ما ينفذ الى الاعضاء وتلك العبارة
لا تعطي هذا المعنى ويمكن ان يعتذر عنه بان عبارته صحيحة بناء على
مذهبه لان المعتدل عنده من البراز ما ساوى الغذاء النافذ الى الاعضاء
واما البراز القليل الذي هو اقل من المقدار الذي يقتضيه المتناول
فذلك اما ان يكون لان بعضه توزع في البدن او لا يكون كذلك والاول
كما يعرض عند مدافعة الطبع ان يندفع لطيفه في الاعضاء والثاني
انما يكون ذلك بان يحتبس بعضه وفي الغالب يكون ذلك الاحتباس في

قولون وغيره لكنه نادر جدا ويريد بقلة البراز ههنا كونه قليلا بالنسبة الى
المقدار الذي يستحقه المتناول اذ ما يكون قلته بالنسبة الى مقدار المتناول
لا يلزم ان يكون عن الاسباب المذكورة بل قد يكون لانصراف الاجزاء الغاذية
من المتناول الى جهة الاعضاء والى بعض ما ذكرنا اشار بقوله **ومن المعلوم**
ان زيادته بسبب اخلاط كثيرة وقلته لقلتها اي قلة البراز لقلة الاخلاط
وفيه نظر لان قلة الاخلاط لا مدخل لها في قلة البراز لان الاخلاط سواء زادت او
نقصت لا يوجب لحد شي من البراز ولما جذب الاعضاء لما يشتمل عليه المطعوم
من الاجزاء الغذائية فذلك لا يختص بكون الاخلاط قليلة وايضا قلة ما ينصب الى
الامعاء من الاخلاط لا يوجب قلة البراز بحسب ما يقتضيه طبيعة الغذاء المستعمل
لما علمت ان المناسبة بين الكثير والقلة ههنا بحسب ما يقتضيه المتناول
ان يفضل سواء كان النصف والاقل او الاكثر لا النصف على ما ذهب
اليه المسيحي وكرره في مواضع من هذا البحث واذا كانت القلة بحسب
ما يقتضيه طبيعة المتناول لم يكن لقلة الخلط المنصب في هذا مدخل
او لاحتباس كثير وفيه ايضا نظر وذلك لانه يكفي في احتباس شي **منه** [قلة البراز صح]
في الاعور والقولون واللفايف سواء كان كثيرا او قليلا لان لكل متناول
مقدارا مخصوصا من البراز هو مقتضى طبيعته فمتى احتبس شي منه ولو
كان قليلا اوجب قلته وعلى هذا لم يكن للشيخ حاجة الى تخصيص كون
المحتبس ههنا كثيرا لكونه بلا مخصص والحق في هذا ما قاله الفاضل جالينوس
في اول البحران حيث قال ان البراز متى كان اقل مما ينبغي بقياس مقدار
الطعام دل على انه قد احتبس منه شي في المعا الاعور او في قولون

فقال

وقال ابو سهل المسيحي في الكتاب السابع والاربعين من كتابه ومتى كان
البراز اقل مما يجب بحسب الغذاء المتناول في مقدار كميته دل على انه قد احتبس
في المعا الاعور او في القولون او في تلافيف المعا الدقاق شي منه ولم يشترط
احد منهم ان يكون المحتبس كثيرا والا ان يكون المنصب من الاخلاط الى الامعاء
قليلا **وذلك** اي احتباس شي من البراز فيما ذكر من الامعاء **من مقدمات**
القولنج وذلك لان ذلك المحتبس اذا بلغ الى حد يوجب انسداد الامعاء عرض
القولنج لا محالة ولا يخفى بعد الاطلاع على ما ذكرناه في تقرير كلام الشيخ والاعتراض
عليه فساد اعتراض ابن المفتاح عليه وجواب السامري عنه اما الاعتراض
فهو ان ابن المفتاح قال قد يكثر البراز لكثرة انحدار الاخلاط الى طريقه لكن القلة
لا يجب ان يكون لقلة الغذاء لجواز ان يكون للزيادة في البدن وانصراف معظمه
في تلك الجهة او لميل اكثر الرطوبات الغذائية الى جهة البول كما قال ابقراط
من كثر بوله قل برازه وعلى ذلك لا يلزم من قلة البراز الدلالة على قلة الاخلاط
واما الجواب فلان السامري قال ان الشيخ لم يدع الحصر في ان قلته
لا يكون الا عن قلة الاخلاط بل قال انما يكون لكذا او لكذا ولاسباب اخرى
فذكر الشيخ البعض ولا يمنع ان يكون ثم اسباب اخرى سلمناه لكن ما
ذكره المعترض يندرج تحت كلام الشيخ وهو انصراف معظمه لتغذية
البدن هذا اذا جرى الامر في التغذي على المجرى الطبيعي فيقل البراز
لقلة ما يفضل من هذا الغذاء المحمود وقول المعترض قد يكون قلته لانصراف
اكثر الرطوبات الغذائية الى جهة البول فيقل برازه انما يصلح ان يكون
سببا لنتن البراز فيكون من قبيل ما يصلح للكمية والكيفية فقط فلهذه العلة

اسقط الشيخ هذا السبب هذا كلامه ولظهور فساده لم نتعرض لمواقع الخطا فانه لا يخفى على من وصل من كتابنا الى هذا المقام **ويدل** وفي بعض النسخ **وقد يدل** وهما متقاربان على ضعفها بالنسبة الى تلك المادة وان كانت في نفسها غير ضعيفة كما يكون اذا كانت تلك المادة المحتبسة يابسة متحجرة فلان القوة الدافعة قد تعجز عن دفعها وان كانت في نفسها غير ضعيفة وانما يدل ذلك على ضعف الدافعة لانها لو كانت قوية على دفعها لم تتركها تحتبس فان قلت سبب قلة البراز عما تقتضيه طبيعة المتناول احتباس شيء منه في الامعاء فما سبب هذا الاحتباس قلت له اسباب سبعة احدها ضعف المعا عن دفع هذه الفضلة وعند ذلك تبخر الحرارة المعائية لطيفها ويبقى كثيفها فيقل مقدارها وثانيها قلة ما ينصب من الصفراء المنبهة الى المعا فتبقى الفضلة البرازية محتبسة ويحصل لها ما ذكرنا وثالثها حركات مفرطة بحيث انها تحلل لطيف البراز ورقيقه ورابعها استفراغات مفرطة حصلت فيما تقدم فان مثل ذلك متى وقع جذبت الاعضاء معظم ما ينحدر الى الامعاء الى الكيلوس جذبا مستقصى بحيث انها تنشف جميع رطوباته وخامسها مدافعة الانسان نفسه عن دفع البراز في وقت الاحساس لخروجه كما يحصل عند جلوسه مع ذي حشمة او لغير ذلك من الضرورة فانه متى وقع ذلك نشفت الحرارة لطيف البراز ورقيقه وعند ذلك يقل مقداره وسادسها ادرار مفرط قد حصل فان مثل ذلك متى وقع ذهب لطيف البراز ورقيقه وحينئذ يقل مقداره قال ابقراط في رابعة

الفصول

الفصول ومن بال في الليل بولا كثيرا فان برازه يقل وسبب ذلك انصراف الرطوبات الى جهة الكلى والمثانة فيجف البراز ويقل وانما خص ذلك بالليل لان الغذاء يتناول في النهار وسابعها حرارة ما تطيف بالمعا وتجاورها كالكلى فانها متى كانت كذلك نشفت لطيف البراز ورقيقه وعند ذلك يقل مقداره فمتى وقع احد الاسباب المذكورة اوجب احتباس البراز في المعا المذكور واما ان هذا من مقدمات القولنج فظاهر لانه يوجب انسداد المعا وحبس ما من شانه ان يخرج منها واعلم ان الشيخ قد ذكر ما يدل على كثرة البراز وقلته وهي اسبابها اذ المسبب يدل على وجود سببه وكانه انما لم يذكر ما يدل على اعتداله وهو اسبابه لان ذلك يعرف عند ذكره الافضل من البراز

البحث الثاني في الاستدلال من قوام البراز

قال —— رحمه الله **ويستدل من قوامه** قوام البراز اما ان يكون هو القوام الطبيعي او ارق من ذلك او اغلظ والاغلظ من الطبيعي اما ان يكون يابسا متحجرا او لا يكون والارق اما ان يكون لزجا او لا يكون كذلك وايضا الارق اما ان يزبد واما ان لا يزبد والبراز الرقيق يسمى الرطب كما يسمى الشديد الغلظ اليابس والبراز اليابس اما ان يكون كله يابسا او يكون مخالطا لرطوبات والبراز الرطب اما ان يكون كذلك لسبب من خارج او لسبب من داخل والذي من خارج هو تناول شيء مرطب للبراز وذلك اما ان يكون من الاغذية الملينة للطبيعة او لا يكون كذلك كاستعمال الماء الحار والذي يكون من داخل اما ان يكون الجسم مرطبا مخالطا للبراز او لا يكون والاول اما ان يكون ورود ذلك الجسم من منافذ اطراف

الغذاء الى البدن او لا يكون وعلى التقديرين اما ان يكون ذلك الجسم من الرطوبات
الاولى او الثانية او من ذوبان الاعضاء ومجى ما قلناه اولا او الذى ينزله
من الراس هو كاين الجسم يرد الى البراز من منافذ الغذاء والشيخ ذكره
على سبيل المثال لما يكون من ذلك الجسم لسبب جسم مرطب من داخل البدن
والثانى هو ان لا يكون لمخالطة جسم مرطب فاما ان يكون ذلك بان يمتنع ما
كان ينفذ الى البدن للتغذية عن النفوذ وذلك لانه اذا امتنع الحالة يكون مرطبا
لان الغذاء بالرطوبة ورقيقا لتمكن نفوذه فى مجارى الكبد فاذا لم ينفذ ذلك
فى البدن بل بقى مخالطا للبراز رطبه ورققه لا محالة وامتناع نفوذ ذلك
الى البدن اما ان يكون لسبب فيه نفسه بان يكون غير صالح للتغذية و
ذلك كما يكون عند سوء الهضم واما ان يكون لسبب فى المنافذ وذلك
بان لا يكون صالحة لنفوذه فيها كما يكون عند السدد العارضة فيها واما ان
يكون لسبب فى القوى التى بها تتم نفوذه وذلك كما يكون عند ضعف الجداول
عن امتصاص ذلك وانما قلنا ان عدم نفوذ ذلك الجسم يكون لاحد هذه
الاسباب الثلثة لان نفوذه حركة مكانية وهى انما تتم بمتحرك وهو ذلك
الجسم ومحرك وهو القوى التى بها النفوذ وبمسافة فيها النفوذ واذا كان
النفوذ موقوفا على حصول هذه الثلثة فعدمه يحصل بفقدان ايتها كان
والى ما ذكرنا اشار بقوله فيدل الرطب منه اما على سدد واما على
سوء هضم وقد يدل على ضعف من الجداول فلا تمتص الرطوبة وقد
يكون لنزلات من الراس او لتناول شئ مرطب للبراز وما كان
من ذلك لسبب من خارج تقدمه وجود ذلك السبب وما كان لجسم
مرطب

مرطب من داخل البدن او لعدم نفوذ الاجزاء الغذائية الى البدن عرف بما
قلناه فى اسباب كثرة البراز الرطب الخالى عن اللزوجة له احد عشر سببا واعلم انه
وقد اشار الشيخ الى خمسة منها هى السدة وسوء الهضم وضعف القوى و
النزلة وتناول مرطب فلنذكر الجميع وان تكرر البعض احدها مائية الغذاء
المستعمل كالفواكه والبقول فان امثال هذه متى استعملت رققت قوام
البراز وثانيها ضعف ماسكة المعا بحيث لا تحبس الكيلوس فيها ريثما تجذب
الكبد صفوه ولطيفه وثالثها سوء استمراء المعدة ورداءة هضمها
بحيث انها تحدر الغذاء وهو على صورته فينفر منه المعا وتدفعه
لعجزها عن هضم ما عجزت المعدة عن هضمه ولانه ليس فيه ما يصلح لجذب
الكبد الا الشئ اليسير ورابعها سدة فى الماساريقا بحيث انها تمنع صفو
الكيلوس ولطيفه من النفوذ الى جهة الكبد وخامسها ضعف جاذبة الكبد
عن جذب لطيف الكيلوس ورقيقه وسادسها مواد منحدرة من الدماغ
الى جهة المعدة فتوذى المعدة وتحوجها الى ان تحدر الكيلوس قبل هضمه
ونضجه او لم يفعل ذلك بل يرقق قوام المنتقى فى المعاء من ذلك فان امثال
هذه الرطوبة اذا خالطت ذلك لم تجتذب الكبد منها شيئا لانها لا تصلح
للتغذية والمنافع وسابعها تناول ما يرخى المعدة والامعاء كالامراق
الدسمة فى نفسها فان امثال هذه متى لحقت ارخت المعدة والمعاء
واضعفت ماسكتها وعند ذلك ينحدر الكيلوس وهو بحاله وعن ان تجذب
الكبد منه ما هى محتاجة اليه وثامنها امتلاء البدن وضيق مجاريه و
تجاويفه بما فيها فان مثل هذا متى حصل لم يكن فيها لذلك متسع لما ينجذب

الباو لجتذب الكبد صفو الكيلوس ولطيفه جذبا مستقصى للاستغنا عنه
ولما صار البراز لجف ونحجر بعد الاستفراغات المفرطة لانجذاب معظم
الكيلوس الى جهة الاعضاء بسبب الخلو الحاصل فيها والاستقرا يشهد
بصحة هذا وثانيها صغر الكبد فيعجز عن صفو الكيلوس ولطيفه
بالكلية فيرق البراز وعاشرها كثرة المشروب فانه متى كان كذلك فضل
منه فضلة فوق ما يجذب الكبد لمقدار متوفر فيرق البراز اللهم الا ان
يقع ادرار كما في ديابيطس اذا كان عن حرارة الكلى وحادي عشرها كثرة ما
ينصب من الصفراء الى المعا فيلذعها وتحوجها الى دفع ما ينحدر اليها من
الكيلوس من قبل ان يجذب الكبد منه ما هي محتاجة اليه فيدوم البراز
على رقته فهذه اسباب الرقة الخالية عن اللزوجة واما التي تكون مع
اللزوجة واليه اشار بقوله **واما اللزوجة في الرطب** وفي بعض
النسخ **من الرطب** فقد ذكر الشيخ لها ثلثة اسباب احدها الذوبان
على ما قال **فقد يدل على الذوبان وذلك يكون مع نتن** ولكن لا كل ذوبان
فان ذوبان اللحم والشحم والسمين لا يكون البراز معه لزجا اذ ما يذوب منها لا يكون
له قوام تحدث عنه اللزج بل يكون البراز حينئذ سميا صديديا ولا بد
وان يكون ذلك من ذوبان الاعضاء الاصلية وثانيها اخلاط رديه لزجة على
ما قال **وقد يدل على كثرة اخلاط رديه لزجة وذلك يكون مع فضل
نتن** وثالثها اغذيه لزجة على الوجه الذي ذكره على ما قال **وقد يدل على
اغذيه لزجة تنوولت غير قليلة مع حرارة قويه في المزاج لم تجد
بها** اي تلك الاغذيه **الهضم** وفي بعض النسخ **لم تجد منها** اي من الاغذيه

اللزجه

اللزجة وبين الحرارة القوية **الهضم** وفي بعض النسخ **لم تجد الهضم بينها سبيلا** والثالث
خير من الثاني ولما كان كذلك لان البراز الرطب اللزج انما يمكن حدوثه وزيادة
لزجة وتلك المادة اما ان يكون من داخل البدن او من خارجه والذي يكون من داخله
فاما ان يكون من الاعضاء او من الرطوبات والكاين من الاعضاء كما يكون عند الذوبان
على ما قررناه والكاين من الرطوبات اما ان يكون من الرطوبات الاولى او من الرطوبات
الثانيه والكاين من الرطوبات الاولى كما يكون عند كثرة اخلاط لزجه ولكن لا
كيف اتفق فانها لو كانت كثيرة في البدن ولم تندفع الى جهة الامعاء لم توجب
لزوجه البراز بل لا بد وان تكون مندفعة هنالك والكاين من الرطوبات
الثانيه فكما يعرض لتارك الرياضه ان لم تقل ما يتحلل منه من فضول الرطوبات
الثانيه فيعرض له دهل لم تقو الطبيعة على دفع تلك الفضول وقد صار
مشابهة لجوهر الاعضاء بعض المشابهة فتكون لزجة فيوجب لزوجة
البراز واما الذي يكون من خارج البدن فكاستعمال اغذيه لزجة ولكن لا كيف
اتفق بل لا بد ان يكون الاغذيه كثيرة حتى يرطب معها البراز ولا بد
وان يكون المزاج معها حارا جدا حتى يمكن ان يعقد ما يتولد منها فيصير
لزجا والفروق بين ما ذكرنا ظاهره بلون ما يخرج وتقدم السبب البادي
وتقدم الترهل في الكاين لدفع الطبيعة مادته ووجود الخف عقيبه وتقدم
سن الذوباني وحصول الاشتعال والتلهب وكونه في مرض حاد هذا هو
تفسير كلام الشيخ لا ما ذكره المسيحي وهو ان اللزج على نوعين تارة يكون معه
زبد وتارة يكون خاليا من الزبد والخالي من الزبد له اسباب ثلثه احدها
استعمال اغذيه دسمة مفرطة المقدار والاسومة فان هذه متى كانت كذلك اوجبت

الى هم

اللزوجة في البراز وانها ذوبان يحصل في الاعضاء لاستيلاء مذيب عليها غير ان
هذا الذوبان تارة يكون وقوعه في الشحم والسمين وتارة يكون وقوعه في الاعضاء
الاصلية والفرق بينهما ان الكاين من الشحم والسمين يكون مع ذلك دسما والكاين
من الاعضاء الاصلية يكون لزجا وينبغي ان تعلم ان هذا ارداء من الاول لان ذوبان
الشحم والسمين يكفي فيه ادنى مذيب للين قوامها وذوبان الاعضاء الاصلية لا يكفي
فيه ذلك بل لا يذوب الا المذيب قوي وبالجملة الانحدار الترصيص الذي يعلو المعا
مع البراز وذلك لانصباب مادة حادة الى المعا فان مثل هذا البراز يكون رطبا
اي سيالا لا لزجا قال فهذه اسباب اللزوجة وفيه نظر اما اولا فلان الزحير
عند الاطباء على نوعين لا اللزج واما ثانيا فلان اسباب اللزوجة الثلثة على
ما ذكرها الشيخ **واما الزبدي منه** اي من الرطب **فانه يدل على غليان من**
شدة حرارة او على مخالطة من رياح كثيرة البراز الرطب الزبدي اما لكن
تكونه من مخالطة رياح كثيرة لرطوبة البراز فان كانت رطوبته لزجة وكانت
الرياح اغلظ امكن ان يكون فيه نفاخات كبار والا فلا وتولد هذه الرياح اما ان
يكون من سبب خارج او من داخل والاول كاستعمال الاغذية الريحية وانما
لم يذكره الشيخ لانه معلوم والثاني اما ان يكون ذلك السبب ماديا او فاعليا فالكاين
عن سبب من داخل مادي كما يكون عند كثرة الرطوبات والبلغم في المعدة
والامعاء فتعجز الحرارة الغريزية عن تحليلها فيتولد من ذلك الرياح وعند ذلك
فقد يتفق تارة ان يكون تلك الرياح مخالطة للبراز فيتولد من ذلك الزبد وربما
لم يكن في البراز رطوبة فيحدث الزبد نفخ وقرقرة والكاين لسبب
داخل فاعلي هو ان يكون الحرارة الغريزية قاصرة عن تحليل ما يتولد من الرياح

لانها

لانها لو لم تكن قاصرة عن ذلك لم تكن رياح اصلا فضلا عن زبد وقصور الحرارة الغريزية
عن ذلك اما ان يكون مع تاثير حرارة غريبة او لا يكون كذلك والثاني كما يكون عند
قصور الهضم ويكثر الرياح والاول كما يكون عند غليان البراز من شدة الحرارة الغريبة
كما يغلي عصارات الفواكه ويفرق بين المذكورات اما الكاين من الاغذية الريحية فيعرف
بتقدمها واما الكاين من كثرة البلغم والرطوبات فيعرف بما يخرج مع البراز ومن ذلك
ومما يخرج في القيء واما الكاين لقصور الحرارة الغريزية فيعرف بنقصان الهضم
وكثرة الجشاء الحامض وبطوء انحدار الغذاء عن المعدة واما الكاين عن الغليان
فيعرف بما يكون معه من الكرب والعطش وقوة الحرارة هذا حكم البراز
الرطب واما البراز اليابس فانما يكون وجوده اذا كانت الرطوبات الملينة للبراز
المرطبة له قليلة او مفقودة بالكلية وعدم تلك الرطوبات اما ان يكون لسبب
من خارج او لسبب من داخل والكاين لسبب من خارج اما ان يكون ذلك
لفقدان ما يتوقف عليه وجود تلك الرطوبات كالاكل من الاغذية اليابسة
فانها اذا وردت الى المعدة نشفت رطوباتها واوجبت تجفيف البراز او
لوجود ما يوجب عدمها وذلك اما ان يكون بشرط توسط الحركة كالتعب
فانه بتحريكه المفرط يضطر البدن الى جذب رطوبات البراز عوضا عما
خرج منه بالعرق لئلا يلزم الخلاء او لا يكون بشرطه كالاشياء المحللة
مثل طول المقام في الحمام فانه يوجب تجفيف البراز لتنشيفه الرطوبات
والكاين لسبب من داخل البدن فانما يكون لوجود ما يفني من البراز
الرطوبة التي تكون في الغذاء المستعمل وذلك المفني لتلك الرطوبات اما ان
يفنيها بالذات او بالعرض والذي يفنيها بالذات اما ان يفنيها عن البراز

ينقلها الى مخرج اخر او لا يكون كذلك والاول كما يكون عند كثرة درور البول والثاني
كما يكون عند قوة حرارة المزاج اما مزاج البدن كله او مزاج الكلى او الكبد او غير
ذلك والذي يعنيها بالعرض هو كطول لبث الثفل في المعا فتفنى رطوباته لحرارة
الاعضاء المجاورة لها وطول لبثه في المعا قد يحصل في الاوقات الباردة فان عضل
المقعدة يتكاثف ويعسر فتحه وانبساطه لخروج وايضا فان الحرارة الغريزية
في هذه الاوقات تتوفر في الباطن على ما عرفت ومتى توفرت نشفت رطوبة
البراز وجففته وقد يحصل عن انصراف الطبيعة الى جهة اخرى او لسدة في مجرى
المرارة الفوقاني او السفلاني وقد يحصل عند امساك الانسان نفسه عن دفع البراز
في وقت الاحساس به فان امثال هذه متى حصلت طال مكث البراز في المعا
وعند ذلك تعمل فيه الحرارة وتبخر الالطف فالالطف منه حتى يتحجر وربما
يبس البراز لاستفراغات مفرطة تقدمت فان مثل هذا متى حصلت ثم
ورد الغذاء الى المعدة والحدر الى المعا فان الكبد تجذب صفوه والطبيعة جذبا
مستقصى فيغلظ قوامه ويتحجر ولذلك صار شارب الدواء المسهل يتحجر
طبعه بعد ذلك وكذلك الناقه النقي البدن فانه يتحجر طبعه في الاكثر بحيث
انه يحتاج الى الحقن الملينة وليس لهذا علة سوى ما ذكرناه فان قيل
اليابس مقابل للرطب فيجب ان يكون اسبابه كاسبابه قلنا هذا غير مسلم
ولئن سلم فانما يلزم ان يكون اسبابه كاسبابه لو كان لكل سبب من اسباب
الرطب مقابل وجودي حتى يعتبر في جانب اليبوسة لكن بعض اسباب الرطب
ليس له مقابل وجودي بل عدمي كسيلان المنيب والافراط في المشروب
وانحدار المواد من الراس فلذلك زاد عدد اسباب الترطيب على عدد اسباب

التجفيف

التجفيف وتعرف الكاين عن الاسباب البادية والكاين لورود البول والكاين
عن الاستفراغات المفرطة المتقدمة بوجود ذلك وتقدمه والكاين عن المزاج
يعرف بعلاماته والكاين لطول اللبث في الامعاء يطول معه احتباس
الثفل فيها والى ما ذكرناه اشار بقوله واما اليابس من البراز فيدل على تعب و
تحلل او على كثرة درور بول او حرارة نارية او يبس اغذية او على طول اللبث
في المعا وسنصفه في بابه فهذه اسباب اليبوسة الخالية عن الرطوبة
واما ما كان مع ذلك مخالطا لرطوبات مع كونه باقيا على يبوسته فقد جعل
الشيخ سببه امرين احدهما انصباب مرار لاذع مجل وهذا انما يكون سببا
لذلك اذا كان انصباب ذلك المرار بعد يبوسة البراز اذ انما يكون حينئذ منصبا
على براز يابس فانه تزيده لينا تكثير الرطوبات وثانيهما طول احتباس البراز
في رطوبات مانعة له عن البروز مع عدم مرار لاذع مجل قال القرشي
هذا الكلام عجيب لان احتباس البراز في الرطوبات لا يوجب يبوسته و
الرطوبات لا تمنع البراز عن البروز فان الرطوبات التي تخالط البراز تسهله
للزلق وسرعة البروز بل انما يمكن ان يكون طول الاحتباس مع وجود تلك
الرطوبات في الامعاء موجبا لذلك اذا كان موضع تلك الرطوبات من الامعاء
غير موضع البراز وفي اكثر الامر يكون موضع الرطوبات فوق موضع البراز
فانه حينئذ اذا جف بطول الاحتباس ما اتفق ان تنبهت الدافعة لدفع
ما في الامعاء فدفعت البراز والرطوبات فخرج البراز كذلك وانما يدرك
ذلك على ان يبس البراز بسبب طول احتباسه لان ذلك بعد ان يكون لها قبح
اسباب يبوسة البراز مع كون الرطوبات في الامعاء كثيرة هذا كلامه بلفظه

وفيه نظر اذ نفس الكلام في هذا المقام لا يتوقف على فرض الرطوبات في موضع
والبراز في اخر بل كلما يلحجت بالامعاء رطوبة غليظة لزجة غير لذاعة
والا احوجت المعاء الى دفع ما فيها من البراز من غير ان يتحجر ولا صالحة
للتغذية والا لجذبت الكبد ما في البراز من الرطوبات الغذائية حتى
يتحجر بل جذبت تلك الرطوبات ولم يتحجر البراز لزم البراز اليابس الملطخ
بالرطوبة عند خروجه لان تلك الرطوبة لغلظها ولزوجتها تمنع البراز عن
الخروج ولكونها غير لذاعة وعدم مرار لذع معجل يطول بقاء البراز
في الامعاء ولطول بقائه فيها يجذب الماساريقا من البراز ما هو صالح
للتغذية من الرطوبات فيبقى يابسا واذا خرج يكون معه رطوبة يلطخ بها
فدل يبسه على طول احتباسه في المعاء بسبب رطوبة غليظة لزجة مع عدم
انصباب مرار لذاع الى المعاء فالمجموع هو العلة لبطء الخروج ولما كانت
هذه الرطوبة غليظة لزجة لم يجد اختلاطها بالبراز حتى يلين بخلاف رطوبة
الا لعبة الرقيقة فانها تعين على اخراجه مع وجود انصباب الصفراء
الى الامعاء للتنبيه حتى لو فرض عدم انصباب اللذاع الى المعاء مع وجود
الرطوبات الرقيقة لما اسرع خروجه والى ما ذكرنا اشار بقوله واذا خالط
اليابس الصلب رطوبة دل على ان يبسه لطول احتباسه في رطوبات
اي غليظة لزجة لتقدر على المنع كما قال مانعة له اي لليابس عن البروز
وعدم مرار لذع معجل اي للخروج والا لعجل خروج البراز قبل ان
يتحجر ولقطع الرطوبة الغليظة اللزجة الموجبة لاحتباس البراز وعلى
هذا لا يحبس فضلا عن ان يتحجر واعلم ان اعتراض القرشي هو لابن
المفاح

المفاح والجواب عنه هو ما ذكرناه لا ما ذكره واذا لم يكن هناك اي حيث البراز
اليابس خالطه رطوبة طول احتباس والعلامات رطوبة في وفي بعض
النسخ من والاول اولى الا امعاء فالسبب فيه اي في خروج اليابس مع
رطوبة انصباب فضل صديدي لاذع انصب من الكبد فيما يليه اي يلي
الكبد من الامعاء ولم يمهل اي ذلك الفضل بلذعه ريث ان يختلط اي
البراز اليابس بهذا الفضل حتى يترطب ويلين بل يخرج يابسا بسرعة و
يكون يبسه بالاسباب التي ذكرنا وسرعة خروجه بانصباب اللذاع
وعلى هذا ابطل قول ابن المفاح وهو ان انصباب اللذاع بالجاذب خروج
البراز لينا انسب لانه لا يمهل البراز ريثما يستوفي الكبد ما فيه من الرطوبة
الغذائية فيخرج لينا لان هذا الاعتراض انما كان يرد على الشيخ لو ادعى
ان يبسه بسبب انصباب اللذاع وليس كذلك بل يبسه لما ذكرنا من الاسباب
وسرعة خروجه غير مختلط برطوبة بسبب انصباب اللذاع وعلى
هذا سقط اعتراض ابن المفاح قال المسيحي ولليابس المخالط للرطوبة
سبب ثالث وهو اختلاف الهضم بحيث انه لم يحصل الجميع اجزاء
المتناول الاحالة والتغيير على نحو واحد حتى يصير متشابه الاجزاء وفيه
نظر لان البراز المختلف الاجزاء الذي بعضه رطب وبعضه يابس يدل
على اختلاف الهضم لا البراز الملطخ برطوبة المبحث الثالث
في الاستدلال من لون البراز قال الشيخ رحمه الله وقد يستدل من
لون البراز اعلم ان اصول لون البراز اربعة وهي الاصفر والابيض والاسود
والاخضر واما الاحمر فليس يوجد في البراز الا نادرا وذلك لان انصباغ البراز

انما يكون بمخالطة الدم والمايكن ان تختلطا حتى يصير منهما شيء واحد في زمان له قدر
وفي ذلك الزمان يطول لبث الدم في غير وعائه الطبيعي فيجمد في اكثر الامر واذا
جمد اسود وكان البراز اسود لا احمر ولا كذلك ما في الاخلاط والطبيعي للبراز من
جملة هذه الالوان هو الاصفر وذلك لان الخلط الذي ينصب بالطبع الى البراز
فيصبغه هو الصفراء فقط ولون الصفراء اصفر وانما يجب انصباب الصفراء
الى البراز لما قلناه في كلامنا في الاخلاط وهو تنبيه للقوة الدافعة على دفعه
ولكن ليس كل لون اصفر فهو طبيعي للبراز بل الناري الخفيف النارية كما قال
ولونه الطبيعي هو ناري خفيف النارية فان قيل كان ينبغي ان يكون اللون
الطبيعي للبراز ما هو اقل صفرة من اللون الطبيعي للبول وذلك لان البول
اصله من الماء المشروب والماء لا لون له يمنع عن بقية الالوان فيكون ايسر
شيء من الصفراء الطبيعية تصبغه ولا كذلك البراز لان اصله من المطعوم واكثر
المطعومات ذات الوان غالبة وايضا فان الامعاء والمعدة تحيلان الاغذية
الى البياض الحقيقي لكون شبيها بلونها والابيض الحقيقي لا ينصبغ بالصفراء كما
تنصبغ بها الشفاف العديم اللون لان البياض يكسر صفرتها اكثر ما لا شفاف
لا محالة قلنا لو كان قدر المنصب الى الامعاء من الصفراء كقدر المنصب
الى آلات البول منها لكان الامر كذلك ولكن ليس قدرهما سواء وذلك لان
المنصب منها الى الامعاء اكثر بكثير وانما كان كذلك لان مادة البراز تحتاج
ان تقيم في الامعاء مدة ليستوفي الجداول مصها لما فيه من الاجزاء الغذائية
وطول مقامها فيها مما يهيئها للفساد والعفونة لا محالة فاضطر الى ان يكثر
الامعاء عن البراز ويحرس عن ضرره بجسم لزج يلبس به من داخل وهي

الرطوبات

الرطوبات التي تسمى الاغراس واذا كان كذلك فتلك الرطوبات تعوق المعا عن ادراك
فساده واضراره بها وذلك لما تقعد ما عن دفعه فاحتيج ان تنصب من
الحاجة الى اخراجه قسط من الصفراء ليلذع الامعاء ويهيجها لذعه وليغسل
ما يلتصق بها من فضول وغير ذلك وهذه الصفراء لما يلذعها الامعاء اذا كانت كثيرة
جدا وحادة لحجبت تلك الرطوبات جرم المعا عن ملاقاتها فلذلك يجب
ان يكون المنصب الى الامعاء من الصفراء كثيرا جدا وحادا وذلك يلزم ان يكون
صبغه كثيرا واما البول فليس مما يجب بقاؤه في الاته زمانا طويلا فلا يحتاج تلك
الالات ان يحجب عنه بحجاب كحجاب الامعاء عن الثفل فلذلك لا يكون فيه من
الصفراء الا اليسير جدا ولذلك لم يجعل انصباب الصفراء اليه في وقت دون اخر
بل جعلت مصاحبة له دائما وذلك لانها لقلتها لا يخشى من حدتها ولذعها
لالاته ما يخشى من ذلك على الات البراز فان قيل لم قسم الاطباء
اصول البول الى الوان كثيرة ولم يفعلوا كذلك في البراز قلنا لان نظر الاطباء
في البول وتاملهم له اكثر بسبب ان النظر في البراز افحش ودلالته على
احوال البدن اقل اللهم الا في الامراض الاسهالية وامراض البطن فان دلالته
حينئذ يكون على احوال البدن اكثر اما في الاسهال فظاهر واما في امراض البطن
فلانه يحس فعل اعضائه ولا كذلك البول لكون مواد البدن يكون حينئذ مندفعة
اليه واذا كان نظرهم في البول اكثر كان ادراكهم لاصناف الوانه وغيرها
اكثر اما ان النظر في البراز افحش فظاهر واما ان دلالته في غير الامراض
المذكورة اقل فلان اندفاع فضلات البدن الى البول اكثر لان اندفاعها اليه
لا يحوجها الى المرور بالكبد ولا كذلك اندفاعها الى البراز اللهم الا ان يكون كثيرة

على احوال البدن م

حد الاحتمال لان البول ولكن ذلك يكون نادرًا ويلزمه حصول الاسهال فيكون
حينئذ اكثر واقوى واذا عرفت ذلك فنقول اللون الطبيعي للبراز ان يكون خفيف
النارية فان اشتدت صفرته عن ذلك حتى صار مثلا احمر ناصعا او غير ذلك
فذلك اما ان يكون بسبب من خارج البدن او بسبب من داخله والكائن بسبب
من خارجه كما يكون عند استعمال اغذية تغير لون البراز الى ذلك كالاغذية
التي يخالطها الزعفران والكائن بسبب من داخل البدن هو ان يكون الصفراء
الصابغة اما كثيرة جدا او محترقة حتى يكون للمقدار الطبيعي منها تصبغ اكثر ولكن
هذا نادر جدا لان حصول الصفراء المحترقة في المرارة قليل فلذلك يكون الاكثر هو
ما يكون عن كثرة الصفراء ولذلك اقتصر الشيخ عليه وقال **فان اشتد** اي
لون النارية **دل على كثرة المرار** ولم يذكر السبب الآخر لانه قليل ولم يذكر ايضا ما يكون
عن سبب من خارج البدن لان الاستدلال بالبراز او بالبول وغيرهما على
احوال البدن انما يكون عند عدم الاشياء الخارجية المغيرة على ما بيناه في
البول والفرق بين الكائن من ذلك لكثرة الصفراء والكائن لحدتها ان الاول
يكون معه البراز كثيرا والاشتعال قليلا والثاني بالعكس **وان نقص** اي
لون البراز عن النارية **دل على التهوع وعدم النضج** وذلك لان نقصان لونه
اما ان يكون لسبب من خارج او لسبب من داخل اما السبب الخارجي فكما
يكون عند الاكثار من اللبن واما السبب الداخلي فانما يكون ذلك لكون الصفراء
المنحدرة الى الامعاء قليلة وقلتها اما ان يكون لانها في نفسها قليلة او لان المندفع
منها الى البراز قليل وان لم يكن في نفسها قليلة وقلة اندفاعها الى البراز اما ان
يكون لان السدة غير تامة عرضت لمجراها فهي تمنع الغليظ من الصفراء

دون

دون اللطيف فيقل صبغ البراز ولا يكون كذلك والاول حصوله نادر لان السدة اذا عرضت
هناك ففي الغالب يكون تامة لان الصفراء من شانها فتح السدد بتحليلها وحدتها و
نفوذها فالقوي على مقاومتها الامكان من ذلك قويا جدا ولما يكون كذلك اذا كانت
السدة تامة والثاني كما يكون عند خروج البراز قبل وقته فلا يكون قد مضى عليه
من الزمان ما يستوفي فيه ما يجب له من الصفراء وهذا يلزمه ان يكون ناقص
النضج اي عدم النضج واما التفرقة بين هذه الاصناف فيسهل عليك تعرفه مما
سلف والكائن عن السدة يكون معه قيء صفراوي او يرقان اما البراز الابيض
والله اشار بقوله **وان ابيض** اي لون البراز فانما يمكن حدوثه من احد وجهين
وذلك لانه اما ان يكون لعدم الصفراء التي تصبغه الى الصفرة فيبقى على بياض الكيلوس
واما ان يكون لوجود ما يصبغه الى البياض مقاوما لصبغ الصفراء والاول كما
يكون عند انسداد مجرى المرارة ويلزم ذلك حصول القيء الصفراوي او اليرقان
والقولنج على ما قال **فربما كان بياضه بسبب سدة في مجرى المرارة**
وفي بعض النسخ **المرار** والصحيح الاول **ويدل ذلك على يرقان** لكن يجب
ان نعلم ان السدة قد يكون في مجرى الصفراء من الكبد الى المرارة وقد يكون في مجراها
من المرارة الى الامعاء ويعرف الفرق بينهما من وجوه احدها ان الكائنة فيما بين المرارة
والامعاء يكون بياض البراز فيها دفعة لان انقطاع الصفراء الصابغة يكون
من حين حصول السدة والاولى الكائنة في المجرى الآخر لان انقطاع الصفراء
حينئذ انما يكون بعد خلو المرارة منها وكلما قل ما فيها منها نقص ما ينصب الى
الامعاء فيتدرج البراز الى البياض وثانيها ان الكائنة في مجرى المرارة الى الامعاء
لا يلزمها حصول اليرقان اذ قد يندفع الصفراء الى المعدة فيخرج بالقيء والاولى كذلك

في المجرى الآخر لان ذلك يلزمه احتباس الصفراء في الكبد ويلزم ذلك اليرقان والثاني
ان الكائنة في مجرى المرارة الى الامعاء تكون بياض البراز متاخرا الى ان تخلو المرارة
عن الصفراء والثاني وهو ان يكون بياض البراز لوجود ما تصبغه الى البياض مقاوما
لصبغ الصفراء فاما ان يكون في حال المرض او في حال الصحة والكائن في حال المرض
كما يعرض عند انفجار دبيله اذا كان انفاض المدة الى جهة الامعاء واليه الاشارة
بقوله **وان كان مع البياض قيحيا له زنخ المدة فانه يدل على انفجار دبيله**
والكائن في حال الصحة كما يعرض للصحيح المتدع من اختلاف شيء شبيه بالصديد
والمدة فيزول به ترهله على ما قال **وكثيرا ما تبرز** والاول اكثر **الصحيح**
المتدع التارك للرياضة صديديا اى برازا صديديا **ومديا فيكون ذلك استفراغا**
واستفراغا محمودا يزول به ترهله الحادث له لعدم الرياضة كما قلنا
في البول والتفرقة بين هذين اى الكائن في حال الصحة والكائن في حال المرض
سهل **واعلم ان اللون الناري المفرط جدا من البراز كثيرا ما يدل في اوقات**
منتهى الامراض على النضج وكثيرا ما يدل على رداءة الحال وذلك لانا بينا ان
اشتداد نارية البراز اما ان يكون لكثرة الصفراء واما ان يكون لاشتداد صفرتها بسبب
الاحتراق فاذا كان ذلك في منتهى الامراض للسبب الاول ففي الغالب يكون
محمودا لانه في اكثر الامر يكون بسبب دفع الطبيعة لمادة المرض وان كان السبب
الثاني فلا اشكال انه يكون رديا لانه يكون لافراط المرض ويعرف الفرق بينهما من وجوه
احدها ان البحراني انما يكون بعد النضج ولا يلزم ذلك في الاحتراقي وثانيها ان البحراني
يكون فيه البراز كثيرا ولا كذلك الاحتراقي فان البراز قد يقل فيه بسبب الاحتراق
وثالثها ان البحراني يعقبه خفة المرض والاحتراقي يعقبه العطب **والاسود**

اى

وفي بعض النسخ م

لانه م

اى البراز الاسود **يدل على مثل ما يدل البول الاسود** وذلك لانه اما ان يكون لسبب من
داخل او لسبب من خارج والكائن لسبب من داخل اما ان يكون ذلك السبب
فاعليا او ماديا والفاعلي اما ان يكون حرارة مفرطة محرقة او برودة مفرطة
مجمدة ولكن الكائن من ذلك عن الجمود قليل جدا لان الاخلاط اذا جمدت في العروق
واندفعت ففي اكثر الامر يكون اندفاعها بالبول لانها لغلظها حينئذ يبعد ان
تنفذ في مجاري الكبد الى الامعاء لان مجاري الكبد ضيقة جدا فلذلك لم يذكر
الشيخ الكائن عن الجمود لقلته واقتصر على الاحتراقي وقال **فانه يدل**
على احتراق شديد والمادي اما ان يكون محركه من خارج وذلك كاستعمال ما يسهل
الصفراء ومثل الشيخ بشراب يفعل ذلك او من داخل كدفع الطبيعة للمواد السوداوية
بالاسهال على ما قال **او على نضج مرض سوداوي** لكن نفس النضج لا يفيد سواد
البول بل ما يلزمه وهو دفع الطبيعة للسوداء على سبيل البحران وانما عبر الشيخ
عن ذلك بالبحران ليعرفنا ان ذلك الدفع انما يكون بعد النضج والكائن لسبب
من خارج هو كالكائن لاستعمال ما يسود البراز على ما قال **او على متناول**
صابغ كالسماق فانه يسود البراز **او على شرب شراب مستفرغ للسوداء**
هو مثال لما لاستعمال ما يسهل السوداء كما قلنا **والاول** اى الاحتراقي **هو**
الردي وهو ظاهر واما الفرق بين هذه الاصناف فهو معلوم من كلامنا في البول
الاسود وقد فرق الشيخ بين الكائن للسوداء الصرف وبين غيره بقوله **والكائن**
عن السوداء الصرف وبين الكائن السوداء المحترقة ولا كل سوداء محترقة
فان المحترقة عن غير السوداء ليست سوداء صرفة بل سوداء دموية
او بلغمية او صفراوية ويسميه الشيخ ايضا بالسوداء الاصلية اى سوداء اصلها

سوداء لا اصلها شي آخر وهي المحترقه عن السوداء لا غير ليس يكفي ان يستدل عليه
من لونه لاشتراك الجميع فيه بل من حموضته وعفوصته قد علمت ان السوداء المحترق
عن السوداء على قسمين وذلك لان السوداء التي تحترق اما ان يكون رقيقه او غليظه
فان كانت رقيقه كان المحترق منها شديد الحموضه وان كانت غليظه كان المحترق
منها اقل حموضه ومع شي من العفوصه وغليان الارض منه قد علمت اولا
ان غليان الارض من المحترق عن السوداء الرقيقه يكون اكثر وذلك يكون بريقه
اكثر وهو اي الاحتراق في ردي بل ذا وفيا وفي بعض النسخ او قيا والاول اولى
اما ان هذا ردي فلا اشكال فيه فان نفس الاحتراق ردي وخصوصا اذا كان
من خلط ارضي وهو السوداء ومن خواصه اي خواص الاحتراق التي له بريقا
على ما قلنا وبالجمله فان الخلط السوداوي الصرف قاتل في الاكثر خروجه
اي دليل على الهلاك خروج هذه السوداء اعني السوداء المحترقه عن السوداء
سواء كان ذلك باسهال او قي لا يخلو اما ان يكون في ابتداء المرض او في انتهائه و
الاول قتال مطلقا لان المرض اذا بلغ من قوته ان كان ابتداؤه محرقا للسوداء
فلا شك انه اذا تزيد لم تقو عليه القوة فكيف اذا انتهى والثاني وهو ان يكون ذلك في
انتهاء المرض فلا يخلو حينئذ اما ان يكون القوة ضعيفه او قويه فان كانت ضعيفه
فهو قاتل لان القوة الضعيفه لا تقوى على دفع المرض الذي بهذه القوة وان كانت
قويه فقد يمكن ان تقوى على دفعه ولكن ذلك نادر فان المرض اذا كان بهذه القوه
فانه يبعد ان يكون القوة معه قويه وخصوصا وقد طال زمان المرض الى المنتهى
فلذلك جعله الشيخ قاتلا في الاكثر وقوله خروجه فيه نظر لان هذا القتل
لا بخروجه بل بالسبب المحدث له واما نفس خروجه فهو نافع للبدن ضروره

ان

ان اخراج ما يضر بالبدن منفعة فلذلك فسر الشيخ ذلك بقوله اي دليل على الهلاك
وليس نفس خروجه دليلا على الهلاك اصلا بل الدال على الهلاك هو السبب المحدث
له من نفس خروجه دليل على ذلك السبب الذي هو المحرق للسوداء هكذا قاله
القرشي ويمكن ان يجاب عنه بان مراد الشيخ بهذا الكلام على ما فسره ان
خروجه دليل على الهلاك فقوله ليس نفس خروجه دليل على الهلاك بل هو
دليل على ما يدل على الهلاك لا ينافي كلامه لان الدال على الشي اعم من ان يكون
بوسط ام لا وعلى هذا سقط اعتراضه قال ابو سهل المسيحي في كتاب
المائه قد يكون البراز الردي دليلا محمودا وقد يكون دليلا مذموما اما محمودا
فاذا كان على وجه تنقية البدن من الشي الردي واما مذموما فمتى كان
في البدن شي ردي ويعرف هل خروج هذا البراز محمود او مذموم من
حال العليل بعد خروجه فان وجد خفة وصار اصلح حالا مما كان عليه
قبل خروجه فذلك على الوجه الحميد وان كان بالضد فذلك على الوجه
الذميم واما الكيموس الاسود اي السوداء الطبيعيه فانها تسمى الخلط الاسود
فكثيرا ما ينفع خروجه لان اكثر خروجه يكون بالبحران او بالدواء لان
السوداء الطبيعيه يبعد من كثرتها ان تسود البراز اذا كان مندفعة اليه اما
بالبحران او بالادويه وذلك اي واما ان الخلط السوداوي الصرف قاتل في
الاكثر لا واما كان الكيموس الاسود ينفع خروجه كثيرا لان قوله لان خروج
السوداء الاصليه وهي المحترقه عن السوداء يدل على غاية احتراق البدن
وفناء رطوباته انما يصلح تعليلا للاول لا للثاني وهو ظاهر والكلام منتظم مستقيم
فان قوله واما الكيموس الى اخره وان وقع حشوا فهو مليح لا قبح يظهر بالتامل

لمن موفق له **واما البراز الاخضر فانه يدل على انطفاء الغريزيه** اى انطفاء
الحرارة الغريزية وذلك لان خضرة البراز الاخضر ان كانت من جنس الزنجاريه
والكراثيه فهو لاحتراق وان كانت من جنس الاسمانجونيه والنيلنجيه فهو
من افراط البرد وكلاهما يلزمه انطفاء الحرارة الغريزية اما الاحتراق فبتحليل
الروح واما البرد المفرط فلانه لم يستول الى هذا الحد الا والحار الغريزى قد
بطلت قوته عن مدافعته فان قيل هنا سوالان احدهما ان الاحراق
والبرد في البراز الاسود اقوى فهلا جعل ذلك اصلا دليلا على انطفاء الغريزيه
وثانيهما انه لم كان البراز الاخضر يدل على ذلك دون البول الاخضر قلنا اما
الجواب عن الاول فهو ان الاحتراق ذلك ليس بلازم لمطلق البراز الاسود
فان الكاين عن دفع السوداء بالبحران او بالادويه لا يلزمه ذلك فلذلك لا
يصح اطلاق ذلك على البراز الاسود واما عن الثانى فهو ان البراز يحتاج في
كونه كذلك الى سبب قوى جدا ولا كذلك البول لان البول ينصبغ بادنى صابغ كما
بيناه ولا كذلك البراز **والكمد كذلك** اى يدل على انطفاء الحرارة الغريزيه لانه لا لون
الا البرد مفرط هذا وقد ذهب المسيحى الى ان امهات الوان البراز خمسة احدها
الابيض وثانيها الاصفر وثالثها الاحمر ورابعها الاسود وخامسها الاخضر
ثم قال والابيض منه الكيلوسى وقد عرفت اسبابه ومنه الذوبانى الشحمى
ويعرف بالنحول واشتعال جملة البدن ومنه المدى وهو الكاين لانفجار دبيلة
في الاحشاء ويعرف بالنتنه وبقوامه ومنه البلغمى وهو اكثر ما يعترى
المترفهين التاركين للحركة بعد اعتيادها ومنه الزحيرى وهو الكاين من جهة
المعا ويعرف بالمغص والثقل في اسفل الجوف ومنه المخاطى وهو الكاين

لانحدار

لانحدار مواد من جهة الدماغ ويعرف بما يحس من انحدار المواد من جهة الدماغ
ومنه الغذائى وهو الكاين لاستعمال الاغذيه بيض اللون كاللبن ويعرف بسببه
ومنه الرصاصى وهو الكاين لاستيلاء برد قوى على الاعضاء الباطنه وهو مما
ينذر بالموت ومنه الشدى وهو الكاين لسدة في مجرى المرارة الى الى اسفل
ويعرف الاول بزوال الانصباغ قليلا قليلا والثانى ومنه الانصرافى
وهو الكاين لانصراف الصابغ الى جهة الدماغ وهو منذر بالسرسام ان لم يكن
حاصلا وبالهلاك ان كان حاصلا واما الاصفر فمنه الاترجى وهو النارى
العليل النارية وهو اللون الطبيعى لان الكيلوس ابيض اللون والمعا لا يدوان ينحدر
اليها شئ من المرار ينبهها على دفع ما فيها فمتى كانت الصفراء قليلة المقدار صبغته
صبغا يسيرا فكان اترجيا ومنه النارى المشبع النارية وهو يدل على توفر مقدار
دل؟ الصفراء وعلى كثرة انصبابها الى الامعاء ومتى ظهر في اول المرض على حلة المرض
ورداته ومتى ظهر في المخالطه دل على استيلاء الطبيعه على المواد الصفراويه
ودفعها لها وهذا معنى قول الشيخ والبراز النارى كثيرا ما يدل على اوقات المنتهى
على النضج وكثيرا ما يدل على رداءة المرض ومنه الاصفر المشبع الصفرة وهو
المعروف بالاحمر الناصع وهو الكاين عن انصباب المادة الصفراوية الطبيعه
الى جهة المعا ويفرق بين هذا النوع وبين الاسهال الدموى بالجمود وبالحرقه و
اللهيب عند خروجه وهو ان الخارج متى جمد كان عن الدم ومتى لم يجمد
فهو مرة صفراء ومتى احس عند خروجه بحرقه ولهيب ومتى لم يحس
معه بشئ من ذلك فهو دم واما الاحمر القانى فمنه الغسالى الكاين لذوبان جوهر
الكبد ومنه البحرانى وهو الكاين لاندفاع المواد الدموية عند استيلاء الطبيعة

الطبيعة عليها في وقت انحطاط الحمى الدموية ومنه الكاين للكثرة وهو عند ما يمتلي
البدن من الدم ولم يخرج بالفصد ولا بغيره ومنه الكاين لقطع عضو كبير فان مثل
هذا متى حصل دفعت الطبيعة المادة الدموية الى جهة المعا وخرجت
بالاسهال ومنه السحجي وهو الكاين لانجراد جرم المعا لمواد حادة مارة بها
ومثله يحس معه بوجع في اسفل الجوف ومنه الزحيري وهو الكاين لورم
دموي يحصل في المعا او لاثفال متحجرة في تلافيف المعا واما الاسود فمنه
الاحتراقي وهو الكاين لاستيلاء حرارة قوية على البدن ويعرف بلونه وهو
ان يكون له بريق وبتشتت اجزائه فان الحرارة تثوره وبتقدم براز اصفر
عليه وبحدة الرايحة ومنه الجمودي وهو الكاين لاستيلاء برد مجمد ويعرف
بكمودة لونه واجتماع اجزائه وضعف رايحته او عدمها وبان يتقدم عليه
براز اصفر او ابيض ثم يكمد ثم اسود ومنه البحراني وهو الكاين لاندفاع مادة
سوداوية في اوقات البحارين ويعرف بما يعقبه من الخفة والراحة
ومنه الكاين لتناول صابغ صبغ البراز الى لون السواد مثل المري والخيار
شنبر والشراب الاسود قال وانما قال البول الناري فانه في اكثر الامر
لا احتمال ان يكون اندفاعه من جهة الطبيعة واستيلايها عليه ودفعه
الى خارج واما الاخضر فمنه الزنجاري وهو الكاين لانصباب صفراء زنجارية
الى جهة المعا ومثله يدل على شدة الاحتراق ومنه كراثي وقد علمت انه
على ما ذا يدل حيث تكلمنا في الاخلاط من هذا الكتاب ومنه ما يكون لتناول
صابغ يقبل هذا اللون كالبقول ومنه ما يدل على برد قوي غير ان خضرته هذا
تميل الى الكمودة المبحث الرابع في الاستدلال من هيئة البراز في

الضمور

الضمور والانتفاخ قال رحمه الله وقد يستدل من هيئة البراز الضا
في الضمور والانتفاخ فان المنتفخ كزبل البقر يدل على ريح لا شك ان الغالب
على البراز هو الارضية وكل ما هو كذلك فيجب ان يكون مجتمعا ملززا فاذا لم
يكن البراز كذلك بل كان منتفخا كزبل البقر فذلك يكون لا محالة لسبب غير طبيعي
له وانما يمكن ان يكون كذلك اذا كان بعض اجزائه متباعدا عن بعض ولا يمكن
حينئذ ان يكون ما بينها خاليا لان الخلا محال فلا بد وان يكون بينها جسم غير
برازي ويكون ذلك الجسم خفيفا والجسم الذي هو كذلك اما الريح او البخار او ما يشبهها
كالهواء لكن ليس يمكن ان يكون ذلك هواء او بخارا لان من شان كل واحد منهما ان
يتصعد ويفارق الاجسام الارضية فبقي ان يكون ذلك ريحا قد بردت حتى بطلت
حركتها الى فوق ولا يمكن ان يقال فلعل ذلك يكون بخارا وقد برد حتى بطلت
حركته الى فوق لان البخار اذا بلغ به البرد الى ذلك الحد انقلب ماء ولم يبق
على بخاريته ولا كذلك الريح فان الريح انما هي دخان فلو برد فغاية بردها
حتى لا يكون لها حركة الى فوق البتة ويكون مع ذلك باقيا على ريحيتها فاذن
البراز المنتفخ انما يمكن حدوثه من اختلاط الريح بالبراز حتى يصير منتفخا
وربما بلغ به ذلك الى ان يصير بحيث يطفو على الماء كما قد يعرض ذلك في بعض
انواع القولنج واذا كان انتفاخ البراز انما يكون لرياح باردة وتلك الرياح
انما تحدث لقصور النضج والفجاجة اذ لو كان النضج تاما لتحللت تلك الرياح
او لم تتكون البتة فلذلك يجب ان يكون البراز المنتفخ دليلا على النضج المبحث
الخامس في الاستدلال من وقت البراز قال رحمه الله
فقد يستدل من وقته فان البراز اذا اسرع خروجه ويعلم العادة

وهو دليل ردي يدل على كثرة مرار او ضعف قوة ماسكه وان ابطا خروجه دل على ضعف الهاضمه وبرد الامعاء وكثرة الرطوبه لا شك ولا خفا في ان استحاله الغذاء في المعده كيلوسا انما يمكن ان يكون في زمان له قدر ولا بد وان يلبث في المعده مدة في مثلها يمكن الجداول امتصاص خالصه وصفوته ولا شك ان ذلك انما يمكن في زمان له قدر يصوق تلك الجداول فان كان خروج البراز بعد الفراغ من ذلك وعقيبه فذلك هو الزمان الطبيعي للبراز فان ابطا عن ذلك او تقدم فهو غير طبيعي له وقد بينا فيما تقدم ان المخرج للبراز هو القوة الدافعة والمنبهة لها على اخراجه هو ما ينصب الى الامعاء من المرار وعند هذا نقول خروج البراز قبل الوقت الطبيعي اما ان يكون لامر من خارج او لامر من داخل والكاين لامر من خارج هو كاستعمال الفتل والحقن وغيرها من الاشياء المخرجة للبراز والكاين لامر من داخل اما ان يكون لامر في البراز او لامر في القوى او لامر في المنفذ لما بينا ان كل حركه مكانيه فانها تتم بمتحرك وهو هاهنا البراز وبمحرك وهو القوه الدافعة وبمسافه فيها الحركه وهي الامعاء والكاين لامر في البراز نفسه هو كما اذا كان من غذاء مزلق والكاين لامر في الامعاء كما اذا كان بها قروح او سحج فاذا وصل اليها الفضل آلمها فيضطر الى دفعه والكاين لامر في القوه الدافعه اما ان يكون لوجود ما يوجب تحركها او لعدم المانع عن ذلك والاول كما يكون عند كثرة انصباب مرار متحلل والثاني كما يكون عند ضعف القوة الماسكة او بطلانها فتفعل القوة الدافعه لان كل قوه فهي تفعل بطبيعتها دايما فاذا بطل العايق نهضت لفعلها لا محالة والفرق بين هذه الاسباب ان

ما

١٨٤

ما كان لامر من خارج دل عليه وجود ذلك وما كان لذات البراز دل عليه نوع الغذاء المستعمل وحاله عند الخروج بان يكون فيه لزوجة او ما شابه ذلك وما يكون عن قروح الامعاء او بثور فيها يدل عليه وجع قبل البروز وقيح وبثور يخرجان معه وربما كان معه بثور في الفم فان لم يكن شي مما ذكرنا فهو لكثرة مرار او لضعف الماسكة ويفرق بينهما بان الكاين عن كثرة المرار يكون فيه الصبغ زايدا ويلذع لخروجه وربما احس قبل خروجه مغص يسير والكاين عن ضعف الماسكة يحس معه بثقل في البطن واما ان ابطاء خروج البراز فذلك ما لامر من خارج كاستعمال القوابض الحوابس للطبع او لامر من داخل فاما لذاته كما اذا كان من غذاء عاقل للطبيعة او لاجل الامعاء كما اذا كان في اسافلها قرحة او ورم فيمنع الطبيعه نفوذ البراز الى هناك احترازا عن الالم او لاجل القوة الدافعه وذلك اما لذاتها كما اذا كانت ضعيفه او لعدم المحرك لها كما اذا كان ما ينصب الى الامعاء من المرار قليلا جدا ويلزم ذلك برد الامعاء ولا يكون كذلك كما اذا كانت الهاضمة ضعيفه فتحتاج الهاضمة الى تطويل زمان فعلها والدافعه الى تاخير فعلها تثبيتا من الطبيعه الى ان يتم الهضم ولضعف الهاضمه تكثر الرطوبه وما كان من ذلك لامر من خارج دل عليه وجوده وما كان لامر في الامعاء دل عليه علامات ذلك وحصول الوجع بالبروز وما كان لقله المرار دل عليه بياض البراز وما كان لضعف الدافعه كان البراز مجاوزا للنضج وما كان لضعف الدافعه كان معه نفخ ورياح وجشاء حامض **المبحث السادس** في الاستدلال من الحال التي يخرج عليها البراز قال رحمه الله **والصوت يدل على رياح نافخة** الحال التي يخرج عليها البراز

قد يكون صوتيا وقد يكون غيره اما الصوت فانه متى قارن البراز دل على مخالطته
رطوبة مائية قد استولى عليها رياح معترضة نافخة وان لم يقارنه دل على عدم ما
ذكرنا واما غيره فمنه الانتفاخ والضمور وقد تقدم حكمهما ومنه الدود الذي
يخرج معه فانه ان كان منتنا فهو دليل ردي لدلالته على تمكن العفونة من
مواد البدن بحيث انها صارت منافية لتكون الحيوانات وان كان جيدا فذلك
دليل جيد لدلالته على ما يقابل ذلك ومنه ان يجي قليلا قليلا دفعة فان كان
يدل على ضعف دافعة المعاء والثاني على قوتها ومنه الرائحة ومنه عدد
المرات ولان الشيخ لم يذكر من امرها شيا وبعضهم ذكرها هاهنا قلنا بعهم ونذكر
احكامهما هاهنا ونقول ان البراز متى كان عديم الرائحة فانه يدل على استيلاء
برد مجمد للحرارة التي هي مثيرة للرائحة ومتى كان منتن الرائحة جدا فانه يدل
على شدة العفونة ومتى كان قليل النتن دل على النضج المعتدل فان قيل
ما سبب نتن البراز مطلقا لاسيما في الانسان قلت اما الاول فالعلة فيه
ان الرطوبات اذا انحصرت واحتقنت فيه الحرارة ردية فانها تعفنها وتغيرها
الى هذا النوع من التغير فلذلك يحصل له هذه الرائحة الردية فان قيل فلم لا
يحصل هذه الرائحة لباقي الحيوانات رطوبات البدن المحصورة في المجاري
كالدم في العروق والمخ في العظام قلنا لان القوة المدبرة للبدن تحامي
عن هذه الرطوبات وعن محالها ما امكن وعند ذلك يمتنع عفنها وفسادها
ولذلك صارت القوة المدبرة اذا عجزت عن محاماة الرطوبات لكثرتها وغمرها
الحرارة تركت المحاماة وعفنت الرطوبات وحصل لها الرائحة الكريهة
فان قيل كما ان في العظام والعروق قوى كذلك في الامعاء مثل تلك القوى

فلم لا

فلم لا تحامي عن الرطوبة المحصورة في تجاويفها ولم صارت القوة المدبرة تحامي
عن بعض الرطوبات دون البعض قلت لان الاجسام البرازية اجسام فضلية
مستغنى عنها غير منتفع بها ولذلك صارت كلا على القوة ولاجل دفعها اذ خروجها
منتفع به لا ابقاؤها واذا اردت الحق دفعها فكيف تذب عنها وتحاميها واما
الدم والمخ وامثالهما فاجسام فاضلة محتاج اليها اعني انها القوة المدبرة
للانتفاع بها في التغذية وغيرها ولذلك صارت القوة تهتم بالافضل المحتاج
اليه وتذب عنه ما يوحشه ويعتريه كنفسه وتترك الاخس المستغنى عنه فضلا ان تذب
عنه ما يوحشه ويعتريه كنفسه فلذلك تنتن الفضلات البرازية وتتغير رائحتها دون الاجسام
الفاضلة المحصورة في العروق والعظام وتجاويفها واما الثاني وهو نتن براز الانسان
فالعلة فيه ما ذكرنا فان قيل لم صار براز الانسان انتن من براز سائر الحيوانات
لاتفاق — لان الانسان يتفنن في سائر المطاعم والمشارب فيجتمع من ذلك
فضلات مختلفة ولذلك تعفن وتنتن رائحتها وايضا اغذية الانسان في الاكثر الغالب
عليها الحرارة والرطوبة كاللحم والحلو اكثر ولما كان حاله كذلك صار برازه
تعفن اكثر وتنتن رائحته اشد لا انا نقول — اما الجواب عن الاول فهو
ان الحيوانات ايضا يتفنن في المطاعم لانها لا تقتصر في الغذاء على نوع
واحد من النبات بل ترعى وتاكل من نباتات كثيرة مختلفة فيكون حينئذ كثرة
هذه النباتات الى الحيوانات كنسبة كثرة الاغذية الى الانسان واما عن الثاني
فهو ان براز الانسان انتن سواء اغتذى بالاغذية الغالب عليها الحرارة والرطوبة
او غيرها فانا نراه عند اقتصاره على المزورات وسلايق البقول انتن من براز
يكون كذلك بل يقال انما اختص الانسان بهذا القذر دون اكثر الحيوانات

لكثرة تلافيف امعائه وطول زمان تردد فضلاته فيها لاجل استقصاء جذب
الكبد واما ما يحتاج اليه في المعدة ولقلة اعتناء الطبيعة بالمحاماة عنها
لكن الغالب على اغذيته في الاكثر الحلاوة والرطوبة والدسومة صار براز
الانسان يعفن ويتغير رائحته اكثر من تغير رائحة اكثر الحيوانات واما الثاني
وهو عدد المرات فهو قال [illegible] ما [illegible] لعدد المعرفة ولا بأس ان
يكون البراز بحسب ما يرد الغذاء مرتين او ثلث مرات ومرة بالليل ويكون اكثره
نحو السحر كما من عادة الانسان ان يقوم في بعض السحر او كما من عادة الانسان ان يقوم
قال [illegible] في تفسيره لا فصل بين هاتين النسختين لان المعنى فيهما جميعا معنى
واحد وهو ان افضل الاشياء ما كانت العادة قد جرت به فان قيل ان البراز
الطبيعي هو فضلة الهضم الاول وعند السحر يكون الهضوم الثلثة او الاربعة على
اختلاف المذهبين قد كملت واذا كان كذلك فكيف يتصور ان تتاخر فضلة الهضم
الاول الى وقت السحر كما قال ابقراط ويكون اكثره نحو السحر اي اكثر مجيء البراز
في الليل يكون وقت السحر لاجاب عنه بما اجاب القاضي مهذب الدين المعروف
بالنخلي? في شرحه لعدد المعرفة وهو ان تأخره الى هذا الوقت انما كان ليستوعب
العرق? المستمر من الكبد في الكبد ما يحتاج في تمام الهضم باسره فانها تعجز عن ان
تفعل ذلك في بعض هذا الوقت اي من النوم او من الليل والعادة? [illegible] لصحته
لانه جواب فاسد لانا نقول كيف صارت القوة الجاذبة الكبدية تستوعب جذب
ما يحتاج اليه من صفو الكيلوس في مدة يسيرة من النهار بحيث ان الانسان يحتاج
الى اخراج البراز في النهار مرتين او ثلث مرات على ما ذكره ابقراط ولا تستوعب جذب
ما يحتاج اليه من ذلك في مدة يسيرة من الليل مع ان كلا منا في حال الصحة ومن المتحيل

ان

ان تنفذ الكيلوس الى الماساريقا? قبل ان يجذب الكبد منه ما هي محتاجة اليه من وقت
الهضم سواء كان بالنهار او بالليل واذا كان كذلك فلم ما عرض المحققين? ان يقول ذلك
في مدة يسيرة من النهار كما عرض في الليل بل يجاب عنه بوجوه ثلثة احدها ان الآدمي?
لما كان في النوم معطلة فلذلك صار يتأخر خروجه في الاكثر الى وقت السحر وهو
وقت الانتباه من النوم وثانيها انك قد عرفت ان الطبيعة على نوعين عامة وخاصة
ولا شك ان في وقت النوم تكون الطبيعة العامة مشغولة بهضم الغذاء وتوزيعه على اعضاء
البدن وعند ذلك تذهل عن [illegible] الحار ودفع ما فيها فاذا فرغت مما هي بصدده
التفتت الى جانب المعاء ودفع فضلاتها وثالثها انه لا يكفي في دفع الفضلات العالية?
القوة الدافعة التي [illegible] ولا كان انصباب الصفراء اليها عبثا فالصفراء المنصبة الى
المعاء فائدتها انها تدفع ما في تجويفها الى خارج ولذلك صرنا اذا مالت هذه الى جهة
اخرى غير جهة المعاء احتجنا الى حقنة اخرى لتقوم مقامها في ذلك كالحقن والفتائل
المسهلة واذا عرفت هذا فنقول لما وجب [illegible] ان يكون تأخر خروج البراز الى الوقت
المذكور لانصباب الصفراء الى جهة المعاء فانها لا تنصب الى المعاء الا بعد كمال الهضم
الثاني وربما تأخرت الى حين ترجع قوتي? [illegible] صاحب النوم لاجل [illegible] وذلك بعد
تمام هضم العروق وابتداء هضم الاعضاء والوقت المقدر الوقت المذكور وهو السحر
المبحث السابع في الاستدلال من الوان البراز والمختلفة للبراز قال [illegible] رحمه الله
والالوان المكرهة والمختلفة رديئة ستذكرها في الكتاب الحرجي? اما الالوان المكرهة فلانها
مباينة للحالة الطبيعية فلا ان يكون سببها كذلك ولا شك ان ذلك رديء واما
المختلفة فقد قال ابقراط في [illegible] لعدد المعرفة واما البراز المختلف الالوان فيدل
من طول المرض بالكثير? مما ينذر به تلك الاصناف الاخر وليس بما يخرج عليه من الهلاك بدون

ما يدل عليه تلك واعني بذلك ما كان من البراز فيه خراطة وما يضرب لونه الى لون
الكراث وما كان اسود وربما خرجت هذه الالوان كلها معا وربما خرج كل واحد على حدته
قال جالينوس في تفسيره البراز المختلف الالوان يدل على ان في البدن امراضا
كثيرة تحتاج الى مدة طويلة حتى تقبل النضج وذلك انه يمكن اذا كانت كثيرة ان تكون
مع بعضها طويلة فان لم يكن فيها امراض طويلة فان الطبيعة لا محالة اذا كانت تحتاج
الى مقاومة اعداء كثيرين قد تحتاج الى اكثر زمان طويل حتى تقاومهم قال ابو سهل
المسيحي البراز الذي فيه الوان كثيرة يدل على اخلاط مختلفة ولذلك ينذر بطول
المرض وخبثه وذلك ان الامراض المركبة عسرة التحلل بعضها وعسرة الانقياد للعلاج
وذلك متى كانت مع قوة ضعيفة دلت على الموت ومتى كانت مع قوة قوية دلت على طول
المرض وخبثه اقول وجه العلة في ذلك ان الطبيعة تحتاج في نضج الاخلاط المختلفة
الى نضج الرقيق منها بالتغليظ ونضج الغليظ بالترقيق ونضج اللزج بالتقطيع ومثال
هذا في الخارج انسان واحد له اعداء كثيرة فان هو قاوم الكل جملة واحدة عجز
عن ذلك وقهروه وان هو قاوم واحدا واحدا احتاج في ذلك الى زمان طويل
فمعنى ابقراط ان ذلك ينذر بطول المرض لحاجة الى مقاومة لكل فرد فرد
وقوله وليس ما يدل عليه من الهلاك بدون ما يدل عليه تلك الالوان لحاجة الى مقاومة
تمم جملة فلما عرفت معنى كلام ابقراط فلنبسط الكلام فيما ذكره الشيخ ونقول
الالوان المختلفة لا تخلو اما ان يكون خروجها بنفسها او بالادوية والتي بنفسها
اما ان يتقدم كذلك او لا يتقدم والذي منها لا يكون لدفع الطبيعة فان خروجه يكون في زمان
قصير وتعقبه الراحة فينبغي ان يكون ذلك لكثرة اخلاط مختلفة لانها لو لم تكن مختلفة
لم تكن هناك الوان مختلفة ولو لم تكن كثيرة لم يمكن ان تندفع كذلك ولا ان تنتقل كل مرة

منها

منها ما يكون وانما يتغير لون البراز وحينئذ اما ان يكون القوة قوية او ضعيفة فان كانت
قوية طال المرض لبطء النضاج لاخلاط الكثيرة المختلفة لما ذكرنا وان كانت ضعيفة
غلب المرض وقتل المريض ضرورة ان القوة الضعيفة لا يمكن بقاؤها الى حين النضاج
اماج مثل هذه الحال وكيف ما كان فهو ردي لا محالة وان لم يدم ذلك فهو محمود جدا لان البدن
يكون قد نقي بخروج تلك الاخلاط المختلفة ولم يبق منها بقية تقتضي تغير لون البراز سواء
كان خروجها بدفع الطبيعة بالبحران او لم يكن الا ان يكون انقطاع تلك الالوان لسقوط
القوة عن الدفع وحينئذ يعقب ذلك الموت واما الالوان المختلفة الخارجة بالادوية
فلا تخلو اما ان ينقطع بعد خروج الدواء من عنده او لا يكون كذلك فان كان الاول
فذلك محمود لان الدواء يكون قد نقى البدن من المواد المختلفة وان كان الثاني كان ذلك
رديا جدا لدلالته على كون الاخلاط المختلفة كثيرة جدا حتى قصر الدواء عن استفراغها
اللهم الا ان يكون الدواء ضعيفا في الاصل المبحث الثالث في صفات البراز
الطبيعي المحمود قال رحمه الله **وافضل البراز** هو البراز الطبيعي وانك وان
امكنك ان تعلم مما سلف ان البراز الطبيعي يجب ان يكون متوسط القدر والقوام واللون
والرائحة والوقت حتى يكون خروجه في الوقت الذي يعتاد وان رطوبته يجب ان تكون
مخالطة لا رسوبية فلا يكون مختلف الاجزاء بعضه رطبا وبعضه يابسا وانه يجب ان يكون مجتمعا
غير منسحق ومن غير نفاخات وفقاقيع وزبدية ولذع وسهولة خروج اذ قد علمت ان ما
لا يكون كذلك فانه يكون بسبب غير طبيعي لكنا نتبع كلام الشيخ فنبين مراده ونحو ان
شروط البراز الطبيعي وقد حصرها الشيخ في ثمانية امور احدها تشابه الاجزاء واجتماعها
على ما قال **المتجمع المتشابه الاجزاء** وهو ان يكون لاجزائه مجتمعة متشابهة يعني ان
يكون شديد الاختلاط بعضها ببعض فان هذا يدل على اتقان النضج الجيد وثانيها

اعتدال القوام على ما قال شديد اختلاط المائية باليبوسة ومعنى ان لا يكون متبعرا
ولا رقيقا سيّالا ولذلك شبّهه بالعسل وقال ومن سهل الخروج للدلالة على قوة القوة
الدافعة وواجبا ان يكون بلا لذع لان اللذع انما يكون لحدة ما يخالطه من الاخلاط وخاصتها
صفراء القوى كما قال ولونه الى الصفرة اى مايل اليها ويعبّر بها عن الصفرة اليسيرة لانك
قد علمت انه لابدّ من انصباب مادة صفراوية الى المعاء لتعينها على دفع ما فيها ومثل هذا هى كما هى
معتدل الحاجة صبغة الصبغ المذكور وسادسها توسّط الرايحة على ما قال غير شديد النتن لان
شدة النتن يدلّ على قوة العفونة ولا عادمه اى عادم النتن لدلالة عدمه على انه لحة على استيلاء
البرد وسابعها ان يكون غير ذى بقابق وقراقر وغير ذى زبديّة للدلالة على استيلاء
الاجزاء الريحية او الحرارة الغريبة وثامنها الخروج فى وقته على ما قال والذى خروجه
فى الوقت المعتاد للدلالة على صحة الات الغذاء وكون الهضم على ما ينبغى وبمقدار تناول المأكول
فى الكمية ومثلك لان ما ينقص من المأكول من الاجزاء الغذائية التى يجذبها البدن يتدارك
ذلك زيادة بسبب الانطباخ فان من شان المنطبخ ان يزداد مقداره فهذه شروط البراز
الطبيعى ولا شك انه متى كان كذلك دلّ على صحة القوى المعدية والكبدية وعلى جودة افعالها
وعلى ان الطبيعة لم يحصل لها امر يوجب خروج افعالها عن حكم الاعتدال واعلم انه ليس
كل ليّن البراز محمود ولا كل ملاسة فاعتبارها كان النضج البالغ المتشابه فى كل جوهر
وربما كانا لاحتراق وذوبان متشابه ومما حسّنا من شرح العلامات لما ذكر ان القوام
والملاسة من شرط البراز الطبيعى لشيء لكل وقال لا سيما ان يوجد هذا مطلقا فان
البراز على نوعين على ما عرفت طبيعى وغير طبيعى والطبيعى قد عرفت ان افضله ما كان
متشابه الاجزاء املسها لانه يدلّ على ان القوة الهضمة لم يعجز ولا غفلت عن تغيير شيء
من اجزائه واما ما كان غير طبيعى كان المستوى المتشابه الاجزاء اشرّ اصنافه لانه يدلّ

على

على احتراق شديد او ذوبان كذلك حتى انه ليس من البراز الاردأ مما يوجد عليه من الجوهر
الذائب الكبدى او البدنى واعلم ان البراز المعتدل الذى هو الى القوام انما
يكون محمودا اذا لم يكن فى غراقى وزباج اولا كان منقطع الخروج قليلا قليلا والا فيجوز
ان يكون انما فاعله بحديث مخالطة مزاج فلا يدل على نضج هذا مما علم فى شروط البراز
المعتدل واعلم ان الذى يتخلص لنا مما ذكرنا ان انواع البراز المذكور منها ما يختص
ببعض دون بعض ومنها ما لا يختص بذلك والخاص لمرض الغسالى فانه خاص بالكبد
والاحمر والاخضر الذى هو الزنجارى والكراثى فان هذه خاص بالمعا
وان كان لها اسباب من جهات اخرى واما التى هى غير خاصة مثل الدموى
والدمى والاسود والابيض والاصفر والاخضر وغير ذلك من الاصناف الاخر
فان هذه ليست خاصة ببعض مخصوص منها اى الكلام فى التفرع باب او مخفى او نحوه
وقد تراعى علامات يطلع فى العرق ومن ليست الغر كاللمس وحجم الجص الا ان الكلام
فيها اى فى تلك الاشياء اخص بالكلام الجزئى ولذلك تجد فى الكلام الجزئى
فضل شرح لامر البراز والبول وغير ذلك تم الفن الثانى من الكتاب فى علم
الحطب وهى ثمانية وعشرون فصلا قال الشيخ فى هذا انى رايت ان اتمم
الكلام فى العلامات الكلية وهى الماخوذة من النبض والتفرع والبراز بذكر ما
يناسبها مثل الماخوذ من العرق والنفث والطمث ولان الشرط املك ونحن
اشترطنا ان نذكر جميع ما ذكره الشارحون تابعنا ما اوردنا ما ذكره وقد رتبه فى ثلثة
مصحف **الفصل الاول** فى الدلايل الماخوذة من العرق قال
قد عرفت ان الدم يستصحب شيئا من المائية للتنفيذ والدقة فقط اذ لا حاجة للعروق به
على المذهب الحق وليس هذا الغرض حاصلا من المائية فقط بل منه ومن فتح الاعضاء

الى الجلد ولذلك صار الاختضاب بالحنا يصبغ العاروره ثم ان هذه الحالة ان
صادفها تحلل قوى حلل لطيفها بالتحلل الخفى وهو ان البخار الخارج من المسام
وكثيفها بالوسخ وهو ما يجتمع على الجلد مما يتحلل سيما ما يخرج من المسام بطريق الرشح
ومع العرق عسى ان مثل هذه الحالة لا تتحلل من المسام لكثرتها بل لا بد ان ترشح
فهاتين تحويه الى الحالة والا كيف صار كثير البول تقلل العرق وكالاختضاب
بالحنا يصبغ العاروره فان قيل فلم لا ترشح الحالة بكليتها الى المثانة حتى لا يخرج شئ
منها بالعرق قلنا لان الطبيعة ابدا تقصد دفع الفضلة من اقرب الطرق واسهلها ولا
لاشك ان مسام الجلد اقرب الى تحليل هذه الفضلة من المثانة ولذلك صارت
الطبيعة تدفع الفضل المذكور الى المسام وهذه الفضلة هى العرق فالعرق فضل من
فضلات الهضم الرابع ثم قال وانما قلنا فضلا من فضلات الهضم ولم نقل فضلا الهضم
الرابع كما قاله الغير لان فضل الهضم المذكور ليست هى العرق فقط لانك قد عرفت ان من
جملتها الوسخ والبخار وفيه نظر اذ كما ان قوله الغير فضل الهضم غير مطرد لانتقاضه بالبخار
والوسخ كذلك قوله فضلة من فضلات الهضم الرابع غير مطرد لانتقاضه بما قال الاول
ان تزاد على كلامه التى ترشح من المسام ماء وعلى الثانى التى ترشح من المسام ماء
ليطرد الحد ولا ينتقض بالوسخ والبخار واذا عرفت ذلك فاعلم ان العرق يستدل
به على احوال البدن اما على الاحوال الصحيحة فمعتدلة فى لونه وطعمه ورائحته وملمسه
واما على الاحوال المرضية فبما ذكرنا مع سبق عدم جهد البدن واحتقاصه بعض دون بعض
وبيوم دون يوم كيوم باحوال الامراض او عقيبها وهى تالف محيه ومن قوى امه
ومما نعقبه من العوارض اما معتدله فان منه الكثير ومنه المعتدل فالكثير له اسباب منها
اتساع المسام لكثرة المادة فانها متى كانت كذلك عجزت القوى عن حبسها من خارجها وثانيها

دفعة

دفعة فى اجرائها فانها متى كانت كذلك كانت الطبع ما كثر اجابة للخروج وثالثها
سعة المسام وتخلخلها فانها متى كانت كذلك سهلت على المادة خروجها ورابعها
ودابعها موت القوة الدافعة فانها متى كانت كذلك تمكنت من دفع المادة لكثرتها
عن البدن وخامسها ضعف القوة الماسكة لانها متى كانت كذلك تحللت عن
مسك المادة وحبسها وعند ذلك يخرج من خارجها والعرق القليل يكون مما
يقابل ذلك واختلف مما عددت والعرق الكثير فى النوم من غير سبب ظاهر يدل على
ان صاحبه يحمل على بدنه من الغذاء اكثر مما يحتمل وان لم يكن كذلك فهو لافراط الامتلاء على
ما ذكره لا واما قوله الافراط فى رابعه الفصول العرق الكثير الذى يكون عند النوم من
غير سبب بين يدل على ان صاحبه يحمل على بدنه من الغذاء اكثر مما يحتمل وان
كان كذلك ومع لا يناف من الغذاء دلت على ان بدنه يحتاج الى الاستفراغ وذلك
لان كثرة العرق انما يكون لكثرة سببه فاذا لم يكن لسبب بين يدل على ان صاحبه يحمل
على بدنه اكثر مما يحتمل وان كان كذلك ومع لا يناف من الغذاء دل ان بدنه يحتاج
الى الاستفراغ وذلك لان كثرة العرق انما يكون لكثرة سببه فاذا لم يكن لسبب بين
مثل ان يكون الهواء حارا او يكون قد تدثر البدن بدثار قوى فيكون لكثرة سببه
المادة ومع الرطوبات وانما تكثر الرطوبات لكثرة مادة الغذاء فان كان الهواء كثير
قريب العهد فهو الذى اشار اليه بقوله يدل على ان صاحبه يحمل على بدنه اكثر مما يحتمل
وينبغى ان يقلل من الغذاء وان كان الهواء كثير بعيد العهد دل على ان بدنه يحتاج
الى الاستفراغ واليه اشار بقوله وان كان كذلك اى العرق فى النوم كثيرا
ومع اى صاحبه لا يناف من الغذاء اى حذرا بانه كثير العرق وانما خص كلامه
بالنوم لانه اشد تعرفا من اليقظة فان اليقظة يحلل المادة بالتحلل الخفى واما النوم

فانه يكشف المسام ويغلظ قوام المادة العرقية باستيلاء البرد على ظاهر البدن ويكثر
تحلل الحرارة في باطن البدن لقوة الحرارة وكل هذه موجبة لكثرة العرق فلذلك خصص
كلامه بالشيخ واما لونه فمنه الاصفر وهو دال على غلبة الصفراء ومنه الاحمر وهو اما للدم
محض واما للدم يخالط المائية الخارجة من المسام وسبب جميع ذلك اما ضعف
ماسكة افواه العروق الصغار واما رداءة المادة اللحجة وعدم صلاحيتها للغذاء
فيدفعها الطبيعة من غير ان تقبلها الاعضاء الجيدة ومنه الاسود والكمد وهو للاستيلاء
السوداء ومنه الابيض وهو افضلها قياسا على البول المحمود واعلم انه اذا كان المرض حادثا
عن مادة من الاخلاط ثم حصل فيه عرق بلون المادة فهو علامة محمودة للدلالة على انقلاع المادة
الموجبة له ومتى كان لونه مخالفا لذلك فهو دليل ردي للدلالة على ان الخارج من غير المادة
ولا يعقبه خفة وراحة والثاني لا يعقبه شيء من ذلك واما طعمه فان منه المر وهو كائن
لاستيلاء الصفراء ومنه حامض وهو لاستيلاء السوداء ومنه حلو وهو كائن لاستيلاء الدم
او بلغم طبيعي ومنه مالح وهو كائن لاستيلاء بلغم مالح واما رائحته فمنه المنتن وهو كائن
لاستيلاء مواد عفنة ومنه ما رائحته حامضة وهو كائن للاستيلاء مادة سوداوية
او بلغم حامض ومنه حاد الرائحة وهو كائن لمواد صالحة خالية من العفونة
واما ملمسه فان منه الحار ومنه البارد ومنه المعتدل فالحار يدل على لطافة
المادة الموجبة للمرض وعلى حرارة مزاجها ومثل هذا النوع من العرق ينذر
بانقلاع المرض في مدة قصيرة والعرق البارد يدل على برد المادة الموجبة للمرض
ولا شك ان مثل هذا النوع من العرق ينذر بطول المرض واما متى كان حارا تارة
وباردا اخرى فهو ردي للدلالة على اختلاف المادة والعرق البارد اذا كان مع حمى حادة
فهو دليل ردي واذا كان مع حمى هادئة فهو يدل على طول المرض وذلك لانه في

الامراض

الامراض البحرانية يدل على ان الخارج من مادة غير المادة الموجبة للمرض فانه من المستحيل
ان يكون الرطوبة المستحقة للبدن المتحيرة القوية بادرة بل والايق ان يكون مادة هذا
العرق غير مادة الحمى ومثل هذا يكون على اصح جميع احوالها ان يكون هذا العرق
من الرطوبات الغريبة وذلك عند ما يحل الطبيعة عن مسكها كما هو عند الغشي و
مثل هذا العرق يكون حتى انه لن يجاوز لا شك ان ذلك منذر بالهلاك وثانيهما ان يكون
من رطوبات كثيرة قريبة من سطح الجلد والقوى الحارة الغريزية على تحللها والاغريبة
وذلك عند كون محلها بعيدا عن محل هذه المادة وذلك كما في الحميات المحرقة و
لا شك ان مثل هذا النوع منذر بالشر للدلالة على ما ذكرنا واما متى كانت الحمى هادية
فان العرق البارد منذر بطول من المرض للدلالة على كثرة المادة واما العرق المعتدل
في الحرارة والبرودة فانه يدل على الاعتدال واما شيوعه لجملة اعضاء البدن
او اختصاصه ببعض دون بعض فانه متى كان شاملا لجملة اعضاء البدن فهو دليل
على ان الطبيعة البدنية معتنية بجملة البدن بحيث انها دفعت المادة عن جملة
الاعضاء وقد يكون ذلك لعموم المادة وكثرة حملها والفرق بين الكائن للعموم
والكثرة والكائن لقوة الحمى واعتنائها لجملة البدن ان الاول لا يعقبه خفة ولا راحة
والثاني يعقبه ذلك واما اختصاصه بعضو دون عضو كما قال بقراط في
رابعة الفصول وحيث كان العرق من البدن فهو يدل على ان المرض في ذلك
الموضع وذلك لان العرق اذا اختص بموضع وكانت اجزاء البدن الى الاشياء
الخارجية ملمسة فذلك يكون لامر بدني والم محض وانما يكون كذلك اذا كانت
المادة في ذلك الموضع اكثر وقد قدمنا فيما سبق ان ما يندفع من الرطوبات في حال المرض
ففي الغالب يكون ذلك من مادة المرض فمادة المرض اذن في ذلك العضو اكثر فيكون

المرض غير اقوى واشد ولا يمنع ان يكون المرض في ذلك الموضع لان هذا دال على ان الطبيعة البدنية
عاجزة عن [illegible] من جملتها فهي تجهد الى عضو دون عضو اما لكثرة فيه واما لانه باسته ومثال
هذا القول من العرق لا يعقبه خفة ولا راحة [illegible] ما يعقبه ذلك واما يوم محركه فانه
متى كان في الايام الانذارية والباحورية فهو كائن لدفع الطبيعة ومتى كان في غير تلك
الايام فهو لكثرة المادة وحركتها للقوة واما الى ان محركه فانه متى كان كذلك دل على قوة
القوة وشدة دفعها للفضلات الرديئة هذا متى كان خاليا عن الحدة والا فمتى كان كذلك
كان لان محركه للحدة ومتى كان محركه في وقت دون وقت فذلك ردي لانه يدل على
ان الطبيعة ليس فيها من النهضة والقوة ما تدفع به المادة دفعا متواصلا وانما تغلبه تمنعه
الرطوبة وهو دليل على رقة المادة ومنه الغليظ وهو دليل على غلظ المادة ومنه
لزج وهو دليل على سقوط القوة كما ذكرنا وقد يكون للاستفراغ والعفونة لرخص القوي لهم
والعرق منها ما يدل على القوة وما يعقبه من الاعراض فانه متى اعقبه خفة وراحة وسكون
الاعراض الردية فهو كائن من المادة الموجبة للمرض بدفع الطبيعة وبالعكس الا ان يكون
ومتى لم يعقبه شي مما ذكرنا فهو لكثرة المادة وعجزها للقوة فهذا ما يستدل به من العرق
والذي يخص لنا مما ذكرناه ان العرق يحمد اما في الاصحاء فذلك اذا كان معتدلا
في مقداره وقوامه وعلته ولونه وطيب رائحته واما في المرض فاذا اجتمع فيه شروط
خمسة احدها ان يكون محركه في يوم باحوري وثانيها ان يكون حارا وثالثها ان يكون
في جميع البدن اذا كانت المادة عامة ورابعها ان يكون مستويا في حله من غير ان يكون
حارا تارة وباردا اخرى وخامسها ان يعقبها خفة وراحة فهذه شروط العرق
المحمود في وقت المرض هذا ما ذكره المسيحي في العرق وانا وجدت في بعض الرسائل
الطبية والفلسفية لابي الفرج عبد الله بن الطيب مسائل في العرق على طريق السؤال

والجواب

والجواب فرايت ان الحقها بهذا المقام ليكون اتم فايدة واعم عايدة قال العلة في
انا اذا حبسنا النفس يسقط العرق واذا ارخيناه ينصب هي ان عند حبسه [illegible] يمتلي
الصدر فيقوى ويتقبض المسام وتقوى الحرارة وعند الارخاء يسخن [illegible]م وينهض الدافع
العلة في ان الابدان تعرق بالماء الحار اكثر من الهواء الحار هي ان الماء اغلظ جرما من
الهواء والهواء الطف العلة في العرق المالح هي انه من فضل رطوبة عجزت الحرارة
عن هضمها وبالجملة هو من فضل رطوبة ذات لزوجة تبخرها الحرارة تبخيرا شديدا ومثل هذه
الرطوبات اذا انطبخت طبخا شديدا صار مالحا وكما ان البول فضل هضم الكبد وهو
الهضم الثاني كذلك العرق فضل الهضم الثالث وهو هضم العروق او الرابع وهو هضم
الاعضاء والشيء العذب اذا نفذ في تغذية الاعضاء فالباقي يكون مالحا العلة في ان الاعضاء
العليا اكثر عرقا من الاعضاء السفلى هي ان الحرارة من شانها التصاعد والرطوبات
ترقها وتغلظ ويحدث منها العرق العلة في ان عرق الراس اقل نتنا ورائحة
من عرق البدن هي ان النتن انما يكون حيث يمتنع تحلل الفضلات لضيق وعفن
بالحرارة والراس سليم من الامرين لانه ليس بحار فيعفن وهناك منافذ كثيرة واسعة
من العين والاذن والحنك والانف ولان الدماغ مستحيل والاديان عليه ثبات
الشعر فيه وهو كثير العظام قليل اللحم العلة في ان الذين يرتاضون لا يعرقون ان
استراحوا من الرياضة عرقوا اكثر مما يعرقون اذا ما عرقوا على الرياضة ولم يقطعوها هي
ان ما انحل من ابدانهم في الرياضة اولى مما من الرطوبة يجتمع في وقت الراحة
فاذا عاودوا الرياضة انحلت وعند انقضاء الرياضة فان العضو يلطف ويرق
ويتفتح من غير ان يحس بها العلة في ان العرق اذا مسح ازداد واذا ترك انقطع هي
انه اذا نزل على البدن برد من الهواء فيسد المنافذ التي تخرج منها العرق واذا مسح

وعقه المنافذ العلة في ان خلف البدن يعرق اكثر من مقدمه ومقدم البدن اكثر حرارة وتخلخلا وخلف البدن ابرد واحصف مع ان مقدم البدن فيه مصاب ينصب الفضلات فيها اعني البطن والمعا والمثانة وليس في خلف البدن ولان مقدم البدن يبرد سريعا لتخلخله والبث العرق فيه لاجل اسرع عرقا واكثر من سائر الاعضاء للكثرة الذي موضعه ولاناها برد الهواء العلة في ان الصدر يعرق اكثر من البطن مع انه اكثر حرارة من البطن واشد تخلخلا والدليل على ذلك نبات الشعر عليه اكثر من البطن ولان الرية في الصدر العلة في ان لا العرق على الجانب الذي ينام عليه مع انه يحذر والمحذر بارد العلة في ان الوجه يعرق اكثر من البدن وخاصة الجبهة وليست مع تخلخله مع انها تقرب الدماغ لامن قبل نفسها العلة في ان الذي يعرق ويلقى هواء باردا او يستحم بماء بارد يعرض له جشاء مع ان الرطوبة التي كانت تندفع باجتذابها الى ظاهر البدن ترجع لاستحصاف الجلد ومنع من الخروج فتجتمع وتغلظ الرطوبة فيعرض الجشاء العلة في ان العرق بدخول الحمام في الصيف انفع واصلح مع ميل الرطوبات والفضل الى ظاهر البدن واندفاعها الى خارج ولان الرطوبات في الصيف اسرع قبولا وتتهيا للعفن منها في الشتاء ولحرارة الصيف وان كان المولد والرطوبات كثيرة والشتاء لحرارة الصيف وان كان المولد والرطوبات كثيرة والشتاء ينفع فيه دخول الحمام سوى ان الرطوبات جامدة وهذا لا يكون لانتفاع به في دفعه العلة في ان الذي يشرب النبيذ ويأكل بعده الطعام يقل عرقه مع ان الطعام يجذب اليه الرطوبات النبيذ كما يجذب الاسفنج الماء وسائر الرطوبات العلة في ان العرق للذي يعدو ويسعى وان كان انفع منه للمتدثر بالثياب مع ان الاول يوجبه الرياضة ومع عن حركة والثاني يدل على كثرة الفضلات في البدن العلة في ان العرق الحار انفع من البارد مع ان العرق

يكون

يكون مع تحلله حرارة للمادة اما من خارج واما من داخل والتي من خارج لا يمكن ان يحدث عرقا باردا البتة والباطنة اما الغريزية ومع على حاله طبعها فلا يمكن ان يحدث عرقا باردا والخارجة عن الطبيعة مثل حرارة الحمى لا تفعل الا عرقا حارا فاما ان كانت الحرارة الغريزية قد انطفت فعلت عرقا باردا العلة في ان الذين يستحمون يعرق آباطهم مع ان مسام هذا الموضع متخلخلة فاذا هرب الروح والدم الى العمق طلب مواضع العرق والغراضيف الكبار فاذا امتلات وحدث بما فيها من خارج والذين قرب بلحمهم مثل ذلك لان لحمهم ينبسط بانبساط الحار ويتفتح مسامهم ويبرز فضلاتهم العلة في سهولة نتف الشعر حين العرق مع انفتاح المسام وسقاطه العرق

الفصل الثاني في الدلايل الماخوذة من التنفس

قد علمت ان كل واحد من الاعضاء بالية من الدم اكثر الاخلاط الاربعة على اختلاف المذهبين ما يكفيه في التغذية فان كان الواصل معتدلا بالحاجة اغتذى به وان كان زائدا على ذلك اغتذى بما يصلح له من ذلك في التغذية ودفع ما لا يصلح الى الجهات المذكورة للدفع فان كانت قوة الات الدفع ضعيفة او شغلها عن ذلك شاغل بقيت تلك الفضلة محتبسة عنده الى ان يأتيها ما يعينها على تغريها ودفعها فالات التنفس متى كان الواصل اليها من المادة الغذائية بحسب حاجتها وكفايتها اغتذت بها مع ذلك لا الت وان فضل منها فضلة اذ من المستحيل ان يكون الغذاء الواصل الى العضو شبيها به من كل وجه غير ان الفضلة المتبقية منه في هذا الوقت يكون يسيرة بعضها بالنزلة وبعضها بالسعال اليسير والنخعة التي لا يحس الانسان بها في حال صحته واما متى كان الواصل اليها من الغذاء اكثر مما يحتاج اليه بقيت تلك الفضلة مجتمعة ثم ان الطبيعة بعد ذلك تستعد لدفعها اما بذاتها واما بمعين يعينها على ذلك فان الرطوبات ومع نضجه فانها في عرف الطب تسمى رابا وان اندفعت ومع نضجه فانها تسمى نفثا وهذا

وهو الفرق بين النفث والنزاق من جهة الاصطلاح فالنفث دلالته الذاتية على احوال
آلات النفس والعرضية على احوال الاعضاء الاخر اذا عرفت هذا فنقول النفث
يدل بمقداره ولونه ووقت مجيئه وبرائحته وبطعمه وبشكله وبقوامه وبحاله في وقت الخروج
اما مقداره فانه متى كان كثيرا دل اما على كثرة المادة وتوفر مقدارها واما على استيلاء
الطبيعة على المادة الموجبة للالم واخراجها عن آلات النفس بالكلية والفرق بينهما
ان الكائن للكثرة يكون معه نجو ولا يعقبه خفة ولا راحة والكائن لاستيلاء القوة يكون ضد
ما يقابل ذلك ومتى كان قليلا دل اما على قلة المادة واما على ضعف القوة بحيث انها
لم تقدر على دفع المادة المرضية بالكلية والفرق بينهما معلوم مما ذكرناه واما متى لم ينفث العليل
شيئا فهو دليل ردي لدلالته على ضعف القوة وعجزها عن دفع المادة المنفثة واما لونه
فان منه الابيض وهذا متى لم يكن لاستيلاء المواد البلغمية فهو للنضج ومنه الاصفر
وهو دال على غلبة الصفراء ومنه الاحمر وهو دال على غلبة الدم ومنه الاسود
والكمد والازرق وهي تدل على غلبة السوداء واما وقت مجيئه في ابتداء المرض او في
وقت التزايد فهو لكثرة المادة واما متى كان في وقت المنتهى وبعد ظهور علامات النضج
فهو دليل خبيث واما رائحته فانه متى كان منتنا دل على استيلاء مواد عفنة ومتى
كان غير منتن فهو كائن لما يقابل ذلك ومتى كان عديم الرائحة اصلا فانه يدل
على تمكن البرد وسقوط القوة واما طعمه فالمر منه يدل على غلبة الصفراء و
الحامض يدل على غلبة السوداء او البلغم الحامض والحلو يدل على غلبة الدم
والمالح على غلبة البلغم المالح واما شكله فمتى كان مجتمعا فهو ردي اما لانه يدل
على ضعف القوة وعجزها ان تخلط البعض منه في البعض واما لانه يدل على مادة غليظة
قد اجتمعت في قصبة الرئة لحرارة عاقدة لها وان طالت مدة هذا آل الامر الى

البول

البول قال ابقراط في كتاب ابيذيميا البصاق المتشبه بوجه ما بالبصاق
النضيج اذا كان مع حمى وكان معه ادنى علامة تدل على اختلاط الذهن فانه يدل
على ان عقله يختلط وان كان مع هذا منتن الرائحة كمد اللون فهو اقوى في الرداءة واما
قوامه فمتى كان غليظا جدا دل لدلالته على ضعف القوة وعجزها عن نضج المادة وايضا فانها
ردية من وجه آخر وهو ان الطبيعة تعيى وتضعف عند اخراجها بالسعال لانها لن تخرج
الا بحركة قوية ومتى كان رقيقا دل على ضعف القوة وعجزها عن نضج المادة وايضا فانها
تحتاج في اخراجها الى حركة قوية لانها لرقتها تتشرب في خلل الرئة وتداخلها فان
كانت حادة قرحتها ومتى كان معتدلا دل على قوة القوة واستيلائها على المادة حتى انضجتها
واما خروجه فمتى كان سهلا دل على قوة القوة وعلى مطاوعة المادة للخروج ومتى
كان بعسر فهو دال على ما يقابل ذلك اذا عرفت هذا فاعلم ان افضل النفث الابيض الاملس
المستوي الذي مقداره بحسب مقدار المادة السهل الخروج الذي يعقبه خفة وراحة و
مثل هذا النفث ان تقدم مجيئه فالمرض قصير سليم وان تأخر مجيئه فالمرض طويل الا انه
ان كانت القوة ضعيفة

الفصل الثالث

في الدلائل الماخوذة
من الطمث قد علمت ان الذكر اسخن مزاجا من الانثى ومع كونه كذلك فهو اكثر حركة
منها ومثل هذا يلزمه قلة الفضلات في بدن الذكر وكثرتها في بدن الانثى لما عرفت
ان القوة الهاضمة يتم فعلها بالحرارة والحركة مقوية للحرارة ومعينة اياها ولما كان
الحال على ما ذكرنا صارت الفضلات تجتمع في بدن الانثى الى ان تستفرغ القوة لفعلها
وستعرف ان للقمر تاثيرا في رطوبات ابداننا فاذا اجتمعت وحصل التحريك من جهة
نور القمر نهضت الطبيعة لدفعها ولذلك اذا كانت قوة الانثى ضعيفة عن اخراج
تلك الفضلات ولذلك صار وروده علامة للاحبال وعند استيلاء الجفاف على بدن الانثى

مناص ولذلك كان مقدار الخارج منه في المرأة النحيفة قليلا جدا فان حافظ لاستيلاء الجفاف
ضعف القوة انقطع بالكلية ولذلك صارت المرأة اذا اسنت انقطع طمثها ودروره من
عشر سنين الى اربع عشرة سنة يعني انه في الاكثر وغالب الامر لا يتقدم على المدة الاولى ولا
يتاخر عن المدة الثانية ووقت انقطاعه من ست وثلثين سنة الى ستين سنة وعند انقطاعه
سقط حملها لا لان هذه المادة يغتذي بها الجنين المتصور في الرحم فان هذا عندي مستحيل
وخطأ لان هذه فضلة ردية تكرهها الطبيعة وتدفعها عن بدن المرأة فكيف يتصور
ان يقال انها تغذي بدن الجنين المتصور ومثال هذا البدن مزاجه لطيف وتركيبه
ضعيف وقواه واهية ورطوبته متى فسدت ادنى سبب يؤثر فيه فكيف هذه الفضلة الردية
الموذية بل سبب احتباسها لاحتقان الرحم على النطفة ثم على الجنين بعد ذلك ثم ضغط
الجنين عند كبره وعيه الرحم مع ذلك فتحتبس الفضلة المذكورة وفي احتباسها فائدة ومتى انها
تعين الجنين على الخروج بالازلاق على ما عرفت ولو كان الجنين يغتذي بشيء منها لما خرجت
بالمقدار الذي نشاهدها عند الولادة واما غذاؤه فبانه من افضل الدم في بدن الانثى
ولجودة ... يغتذي بالجيد منه ويدفع ما لا يصلح لغذائه الى الخارج ويبقى محتبسا مع
الفضلة المذكورة الى وقت الولادة هذا كلام المسيحي وفيه نظر لان المشهور ان دم الطمث
ينقسم ثلثة اقسام قسم ينصرف الى غذاء الجنين وقسم يصعد الى الثدي لاجل اللبن وقسم
هو فضل يتوقف الى وقت النفاس فيستفرغ ثم قال المسيحي واذا عرف هذا
فنرجع الى ما كنا فيه وهو دروره في عشرين يوما الى ثمانين وزمان جريانه من يومين الى
سبعة ايام والعلة في تاخر مجيئه وتقدمه وطول زمان دروره وقصره وجوه احدها من
جهة هيئة المرأة وهو انها متى كانت سحنة المرأة متخلخلة تاخر مجيئه وقصر زمان جريانه ندوق
ثانيها من جهة السحنة وهو انه متى كانت سحنة المرأة متكاثفة كان بالعكس وثالثها من وكذا من

جهة

جهة الغذاء المتقدم والحاضر وهو انه متى كان متوفرا او مرطبا تقدم مجيئه وطال زمان
دروره ومتى كان بالعكس فبالعكس ورابعها من جهة الحركة وهو ان المرأة متى كانت
كثيرة الحركة تاخر مجيئه وقصر زمان دروره ومتى كانت قليلة الحركة كان الامر بالعكس و
خامسها من جهة البلد وهو انه متى كان كثير المياه والفواكه تقدم مجيئه وطال زمان
دروره ومتى كان بالعكس كان الامر بالعكس فالطمث متى كان مجيئه على مقدار المعتاد
وكيفيته الطبيعية وفي وقته المعتاد فهو دال على قوة القوة وسبب لحفظ الصحة
ومتى تغير في جميع هذه كان من ذلك النزف واحتباس دم الطمث والنزف هو ان يفرط
خروجه وسبب خروجه اكثر ما يشيع اما ان يكون من قبل القوة واما ان يكون من جهة
المادة واما ان يكون من جهة الآلة والكائن من جهة القوة فهو اما لقوة القوة الدافعة كما في
البحارين ومثل هذا النوع يعقبه خفة وراحة واما لمواد حادة لذاعة تلذعها فتتحرك
لدفع المادة على ما ستعرفه ومثل هذا النوع لا يعقبه شيء من ذلك واما لضعف القوة
الماسكة فيتخلى عن مسك الرطوبات والكائن من جهة المادة اما ان يكون لرقة ما يسيل
فيخالطه فيعجز الجاذب عن مسكه وضبطه ومثل هذا النوع يستدل عليه بلون الدم
الخارج وسحنة المرأة باستعمال القوابض وذلك لاحتباس المادة حتى انه ربما
حصل منه ثقل الاطراف ويبيح الوجه وحالة شبيهة بالحبل فاما ان يكون لحدة
ما يسيل فيتميز لذعها ومثل هذا يعرف بلونه وبحرقته وسرعة خروجه واما ان يكون
لكثرة المادة وكثرة مقدارها فتثقل على العروق ويخرج من ذاتها ويعرف هذا بعلامة
الامتلاء وهذا لا يجب ان يحبس ما لم تضعف ويعرف نوع المادة الغالبة بان
تلوث خرقة ثم تجفف وتنظر الى لونها فيعرف تلك المادة والكائن من جهة الآلة اما
ان يكون لانفتاح افواه العروق واتساعها ويدل عليه خروج الدم بغير وجع واما

ان يكون لانصباب اخلاط فيه او سقطة او غير ذلك واما فسوء الولادة واما لشدة
الحمل ومعناه ان يكون الجنين كبيرا او الرحم ضيقا وهذا يعلم من سببه واعلم ان كل
نزف سببه اذا بدئ رقيق قليل ثم يغلظ بعد ذلك ويكثر ثم بعد ذلك اذا افرط
رق وقل فان السبب فيه ان افواه العروق ومسالك الدم تكون في اول الامر
ضيقة وهي تتسع ايضا لاستيلاء الجفاف والبرد عليها وفي الافراط يكون الحال مبسوطة
واذا افرط نزف الدم ضعفت الشهوة والاستمراء وتبحبحت الاطراف وتغير
اللون الى الكمودة وربما حصل استسقاء وربما غلبت الصفراء وحدثت حميات
صفراوية واما احتباسه فيكون لاضداد ذلك هذا آخر الفصل الثالث من الفصول
التي ذكرها المسيحي قال مصنفه قد رايت ان اذكر في هذا الكتاب كلاما
في البحران لاشتماله على الامور الكلية والبحران لا شك انه كذلك لانه لا يختص حدوثه
بمرض دون مرض وقد رتبت ذلك في خمسة فصول ونحن نتبعها واوردناه لما حرر

عشر مقدمة **الفصل الاول** في ذكر مقدمات يحتاج الى معرفتها قبل
ذكر البحران وهي ست عشرة مقدمة **المقدمة الاولى** في معرفة الامراض التي
يعرض فيها بحران والتي لا يعرض فيها قد عرفت ان الامراض ثلثة انواع تركيبية وتفرقية
ومزاجية فالتركيبية والتفرقية ليس لها بحران ثم المزاجية على نوعين ساذجة و
مادية والساذجة ليس لها بحران والمادية على نوعين حادة ومزمنة والمزمنة
ليس لها بحران لانك ستعرف ان البحران تغير عظيم يحدث دفعة وهذا لا يحدث في الاكثر
الا في الامراض الحادة وذلك لحدة مادتها ولطافة قوامها وشدة حركاتها بالطبيعة
فيكون اهتمام الطبيعة بمقاومتها ومطاوعة المادة للاندفاع اكثر واما المزمنة فليس
كذلك والى هذا اشار ابقراط حيث نص في مقالة ايام البحران فانه قال هناك

وكذلك

١٩٥

ان ذلك فيما احسب قال قوم من الاطباء ان الامراض التي تطول وتزمن لا يكون فيها بحران
لان هذا الاسم مخصوص بالاضطراب والانفصال الكائن دفعة وفصل التغير الذي نسبه الى الغير
معه وانه لنا على ما ذكرناه ومعنى ان البحران لا يعاقب الا انما تحدث دفعة على ما ستقف
عليه ان ما ذكرناه صحيح فيتبع علم معرفة الامراض الحادة من المزمنة وذلك من وجوه سبعة
احدها من التدبير المتقدم فان من كان قليل الغذاء كثير الصوم وكان غذاؤه لطيفا فامراضه
في الاكثر حادة ومتى كان بدنه مستحصفا فامراضه في الاكثر مزمنة وثالثها من الزمان الحاضر
فانه متى كان صيفا فامراضه في الاكثر حادة ومتى كان شتاء فامراضه مزمنة ورابعها
من المهنة فان من كانت صناعته الحدادة والصياغة وبالجملة صناعة يحتاج فيها
الى مباشرة النار فامراضه في الاكثر حادة ومتى كانت صناعته يحتاج فيها الى
مباشرة الماء كالقصارة والملاحة فامراضه في الاكثر مزمنة وخامسها من السن فان
من كان سنه الشباب والصبى فامراضه في الاكثر حادة ومن كان سنه الكهولة
او الشيخوخة فامراضه في الاكثر مزمنة وسادسها من الخلط المستولي على البدن فانها
ان كانت صفراوية فالامراض الحادثة عنها حادة وان كانت بلغمية او سوداوية فالامراض
الحادثة عنها في الاكثر مزمنة وانما قلنا في الاكثر احترازا عن الشكة فانها مرض حاد
وهي حادثة في الاكثر عن حرارة بلغمية وسابعها من جهة القوة الطبيعية للبدن فانها متى كانت
قوية شديدة المقاومة لمادة قاهرة اياها كان المرض قصيرا حادا وكان حادا ومتى كانت
ضعيفة كان بالعكس **المقدمة الثانية** في معرفة علامات الدالة على الاوقات الاربعة
ومثل هذا قد عرفت فيما تقدم وحينئذ نعرف ان البحران الجيد من الرديء وذلك لان البحران الجيد
لا يكون الا بعد النضج لان فيه تندفع المادة عن البدن ودفع المادة لا يكون الا بعد نضجها لذلك
فلذلك كان في اول النضج **المقدمة الثالثة** قال جالينوس في مقالة البحران

من كان السلطان ... ان
[illegible]

اصناف التغير الذي يكون في المرض ستة لان المرض اما ان ينتقل الى الصحة دفعة واما ان
ينتقل الى العطب دفعة واما ان ينتقل اليهما قليلا قليلا واما ان يجتمع فيه الامران فالكاين دفعة
الى البرء قال له بحران جيد والكاين دفعة الى الموت قال له بحران ردي والمرض
المنتقل الى الصحة قليلا قليلا قال له تحلل والى العطب قليلا قليلا قال له
ذبول فاما ان ينتقل دفعة ثم يؤول الى الصحة قليلا قليلا واما ان ينتقل دفعة ثم يؤول الى
العطب قليلا قليلا واما ان ينتقل قليلا قليلا ثم يؤول الى الصحة دفعة واما ان
ينتقل قليلا قليلا ثم ينتقل الى العطب دفعة وعلى هذا يكون انواع التغاير منحصرة في ستة
على ما ذكره قال جالينوس والمخصوص باسم البحران ما كان صادرا عن هذه الانواع
دفعة واعلم ان عبارة الفاضل جالينوس في هذا الموضع لبعض عبارة صاحب الكامل
والى سهل المسيحي فانهما قالا البحران تغير عظيم يحدث دفعة ثم قسموه الى الاقسام المذكورة
وهو خطاء فان الكاين دفعة لا يكون قسيما للكاين بالتدريج

المقصد الرابع

في ذكر مثالين للطبيعة والمرض في حالة البحران المثال الاول قال الاطباء البدن
كصورة مدينة والطبيعة المتبرع للبدن كصورة سلطان حام لها والمرض كصورة
عدو باغ يقصد اهلاكها ولا شك انه عندما يقصدها لا بد وان يحصل بينهما
مشاجرات ومناقشات لا يعتد بها الى ان يؤول الامر الى القتال فانه يقع ذلك
احوال اخر مثل سيلان الدماء والصراخ كذلك الطبيعة والمرض لا بد وان يحصل
بينهما ذلك قبل مجي البحران ولذلك صار يتقدم البحران صداع وقلق وسهر وربما حصل
اختلاط الذهن وبالجملة امارات تدل على مجي البحران وهذا من الامور عند الاطباء
ثم يجري بينهما القتال ويطلب كل منهما الغلبة على الآخر فتارة يكون الغلبة تامة لا يرجى
بعدها عود وتارة لا يكون تامة بل يرجى معها العود وطلب المقاومة مرة ثانية فان
كانت

كانت تامة وكانت الغلبة للسلطان الحامي اندفع العدو عن المدينة والاطراف التي
حولها كذلك فعل الطبيعة ومثل هذا قال له بحران تام وان كانت الغلبة من جانب
العدو الباغي فيستولي على الاطراف والمدينة ويقتلهما وكذلك المرض مع الطبيعة ومثل
هذا قال له العطب وان كانت الغلبة ناقصة اندفع العدو عن المدينة فقط وبقي بالبلاد
على الاطراف ومثل هذا في البدن قال له بحران ناقص وهذا ربما حصل فيه عاودة العود
المثال الثاني قال الاطباء الطبيعة والبدن كخصمين تنازعا وتخاصما ثم ارتفعا
الى حاكم يحكم بينهما فاصبها الحاكم بالحضار البينة ثم احضر منهما شهود جاء الاحكم اعلم خصمه
فالحاكم هو الطبيب والشهود هو الدلايل الانذارية التي يظهر في ايام الانذار والحكم هو
الفصل الذي هو البحران فان الدلايل الانذارية التي تظهر في السابع منذرة بما يكون في اليوم
الحادي عشر لانه يليه واقرب اليه من الرابع عشر قلنا الجواب عن هذا من وجهين احدهما انه قد عرف
ان الطبيعة المتبرع للعالم فعلها دائم وجار على نظام وترتيب فمتى اعتادت دفع
مادة يوما من الايام استمرت ذلك الدفع في ذلك اليوم وثانيهما ان الامراض التي
تظهر دلايلها الانذارية من اليوم السابع يكون مادتها غليظة بطيئة الحركة فحينئذ
لم يمكن ان تستتم الطبيعة فعلها في اقل من سبعة ايام مستانفة هذا كلامه لكن ضعف الجواب
اظهر من ان يخفى على احد وقال ابن مطران في اول بستان الاطباء مثل ظريف
الطبيعة المدعي والعلة كالخصم والعلامات كالشهود والنبض والقارورة
كالبينة ويوم البحران كيوم القضاء والفصل والمريض كالموكل والطبيب
كالقاضي

المقصد الخامس

في معنى البحران معنى هذه اللفظة على ما ذكره
الفاضل جالينوس في ايام البحران الحكم الفاصل وهو حق وذلك لان يكون
الفصل حكم المرض اما الى الصحة واما الى العطب قال صاحب الكتاب

في البحران

المذكور والذي ذكر هذه اللفظة اولا رجل من علماء الناس فانه شبه حال المريض في
وقت البحران برجل قدم الى حاكم فقال ان هذا الرجل في حال حكم وقال
في ايام البحران ان بعض الناس حضر عند مريض ممن يصاحبه ويخاف عليه خوفا
شديدا فسمع الحاضرين يقولون ان حال المريض كحال رجل قدم الى الحاكم يحكم عليه
بحكم ما فسميت هذه اللفظة الى الآن واستعملها الحذاق من الاطباء في التغير
المذكور قد يكون بما هو حادث دفعة وبما هو حادث بالتدريج وعلى الجملة فالاقسام المذكورة
وقال جالينوس في ثانية البحران فمنهم من يطلق هذه اللفظة على كل تغير
ومنهم من يطلقها على التغير الحادث دفعة فقط ومنهم من يطلقها على الكائن من ذلك
الى السلامة واما جالينوس فالذي يحق عنده بهذا الاسم من التغايير المذكورة ما كان حادثا
دفعة الى جانب الصحة على ما ذكره في ثالثة البحران قال صاحب الكامل
ولفظة البحران لفظة سريانية معناها ما ذكرنا **المقصد السادس** لا ينبغي ان يحكم
على مجيء البحران في يوم من ايامه التي سنذكرها فيما بعد مخصوص من حيثية الا بعد شروط
اربعة احدها ان لا يخطئ في تدبيره فانه متى استعمل ما لا ينبغي استعماله غلط الحادث
او دفعها فحينئذ يتغير احكامه وثانيها ان لا يكون المريض مخطئا في تدبيره فانه كثيرا
منهم يغلط في تدبيره او يلطفه فيتطرف مدة المرض او يعضده وثالثها ان خدمه لا يعنفوه
فيما يامرهم به او الطبيب فان الغضب كثيرا ما يعجل البحران عن وقته بعد ان كان
بوليا اعراضها ليا ويعجل المحنة ليما والفزع يعجله بوليا بعد ان كان عرقيا ويبطل المحنة
ورابعها ان لا يرد على المريض خبر موحش او مفزع فانه متى ورد عليه شيء من ذلك تغير
لذلك حاله اما لان الماخوذ قوته وضعفها عن دفع مادة المرض واما اشتغالها بدفع
ذلك متعديه فهذه الاربعة متى لم تعتبر لم يصح شيء من احكام الطبيب والله اعلم والى

هذه

١٩٧

هذه الاربعة لسنا الا واحد لبقراط في صدر كتاب الفصول وهو قوله وقد ينبغي لك ان
لا تقتصر على توخي فعل ما ينبغي دون ان يكون ما يفعله المريض ومن يحضره كذلك والاشياء
التي من خارج واعلم انه قد اختلف في هذا الفصل فقيل هو فصل مستقل وقيل انه مع
فصل واحد قال جالينوس سواء كان الجميع فصلا واحدا او فصلين فليس الحق على
نهج الاول اذ الاول اجاد والثاني مشروع الحق ظاهر وان كان حشوه
فليس له خصوصية المشروع بل ان يتبين به صعوبة استعمال هذه الصناعة وكانه قال
ومع كون هذه الصناعة طويلة والعمر يقصر عنها والوقت الذي يستعمل فيه ضيق والتجارب
بالتجربة خطر والقياس عسر فاستعمالها عسر ايضا اذ لا يكفي فيه الاقتصار على فعل ما ينبغي
المعلم في تعلمه بل يحتاج مع ذلك الى مراعاة امور غير مضبوطة كشهوة المريض وطاقته
وحال من يحضره من الخدم والعواد وغير ذلك حتى قد يحتاج في مراعاة هذه الى الخروج
عن موجب الصناعة كما اذا علم ان المريض لقوة شهوته او لسخافة عقله لا يصبر على قدر
الواجب من الغذاء واخاف من ذلك ان يقدم على اغذية رديئة يضره فيجب عليه حينئذ
ان ياذن على مقتضى الصناعة فان قيل جرت العادة في اوائل الكتب ان يمدح
الصناعة ويرغب فيها وكلام بقراط ينافي ذلك قلنا قد اجاب بعضهم بان مراد
بقراط الصد عن تعلم الطب من ليس اهلا له لنفاسته وبعضهم بانه اقامة عذره في
تصنيف هذا الكتاب فصولا ليكون اسهل ضبطا وبعضهم بانه اقامة عذر الطبيب اذا
اخطا وبعضهم بان مراده الحث على التعلم وبعضهم بان الغرض ان يختص منه الطالب
والكل حسن فان قيل الاشياء التي من خارج اما ان يكون مما ينبغي ان يفعل الطبيب
او لا يكون مما ينبغي ان يفعل فان كان الاول فهي داخلة في توخي فعل ما ينبغي وان
كان الثاني فما لا ينبغي ان يفعله لا حاجة اليه قلنا ان ما ينبغي ان يفعل في علاج المرض

على نوعين خاص بالطبيب وهو ما يتعلق باستخراج التدبير اللائق مع قطع النظر
عما سواه وعام وهو مطاوعة المريض في استعمال ما يستعمل اي في كيفيته وكميته ووقت
استعماله ومطاوعة الخدم له وللطبيب في استعمال ما يستعمل وهو ان يكون على ما يجب
وما يرد عليه من الاخبار وهي ان يكون خبرا حسنا غير محزن فان مثل هذه اذا دفعت
جاءت البحارين في اوقاتها وصح حكم الطبيب عليها وباي نوع من انواع الاستفراغ
المقدمة السابعة يجب على الطبيب ان يحرز ابتداء المرض وهو وجود
ضرر الفعل ليصح حكمه على اليوم الباحوري وما يؤدي اليه حال المريض فانك قد عرفت
ان البحران التام انما يكون بعد مجيء الحميات لا النفساء فانها متى اصابها مرض عند ابتداء
مرضها من وقت الولادة وهكذا قال الامام ابقراط في ما لنا عليه الحرف حيث قال
وعلى هذا الطريق يحدث البحرانات للنساء من وقت ولادتهن قال جالينوس ينبغي
ان يكون حسابك لعدد الايام في هذا المرض منذ اليوم الذي نال فيه اعراء لا من
اليوم الذي ياخذها فيه الحمى فذلك ان اكثر ما ياخذها الحمى في اليوم الثاني او الثالث
بعد الولادة ومن هذه الايام يعد اكثر الاطباء ويتوقعون البحران وليس ذلك على الصواب
لكن تعد الايام منذ يوم نالها فيه الاعراء وبه قال صاحب الكامل واما الشيخ
فانه قال الواجب ان يحسب من حصول الحمى على ما ذكره في المقالة الرابعة من الفن الثاني
من الكتاب الرابع من القانون والحق ان ابتداء المرض ينبغي ان يحسب من حين ظهور ضرر
الفعل سواء كان يوم الاستلقاء ام حين ظهور الحمى **المقدمة الثامنة** البحران
في بعض الصور يتقدم اياما كثيرة وحينئذ لم يعلم الطبيب انه الى اي ايام ينسب البحران
من المرض بل لما كان انقضاؤه وزواله في يوم غير باحوري مثاله اذا حصل
عرق ليلة السابع وبقي الى ليلة الثامن واقلع المرض في الليلة المذكورة فان البحران

السابع

للسابع لا الثامن وان حصل ليلة الثالث عشر وبقي الى ليلة الرابع عشر وفارق الليلة المذكورة
فالبحران للسابع عشر لا الثالث عشر لان اليوم الثالث عشر والثامن ليسا في نوع البحارين
الاخرين على ما دلت عليه التجربة فمتى علم هذا صح حكم الطبيب بالبحران وحكمه بانقضاء
المرض في يومه **المقدمة التاسعة** حركة البحارين منها ما ياتي في الاسابيع ومنها ما ياتي
في الاسابيع ومنها ما ياتي في العشرينات اما التي يتحرك في الاسابيع فينقضي في عشرين يوما والتي
يتحرك في الاسابيع فينقضي في اربعة وثلثين يوما او في اربعين والتي يتحرك في العشرينات فينقضي في الاربعين
او في الستين وعلى هذا تابع لقوام المادة واستيلاء الطبيعة **المقدمة العاشرة**
في ذكر اثار الشمس وذلك من جهة اوجه احدها ان نور القمر مستفاد من نورها بدليل زيادته ونقصانه
بسبب بعده وقربه منها ويدل على ذلك دلالة واضحة الخسوف وثانيها انها متى طلعت اخفى
نورها نور سائر الكواكب لكن لا تخفى قوتها ويدل على هذا الاثر الهوائي فانا نشاهد يوما الحر
يوم في زمان الصيف وفي الشتاء يوما ابرد من يوم وما سبب هذا الا ان الشمس في ذلك
اليوم قارن كوكبا يفعل ذلك وثالثها ان نورها باعث للحيوة ومحرك لها ولذلك صارت الحيوانات
في الليل كالميتة فاذا طلع الصبح سرت فيها قوة الحيوة ثم كلما كان طلوع النور اتم كان ظهور
قوة الحيوة في الابدان اكمل فاذا هبطت الى المغرب سكنت حركات اهل تلك المساكن واخذت
حواسهم في الضعف واذا احتجبت عنهم بالكلية عادوا الى الحالة المذكورة ثم يرجعون على الولاء كما
ذكرنا ورابعها انها بحرارتها تنضج الثمار وتغذي النباتات واذا كان حالها كذلك لم يجعلها
الصانع تعالى ذكره واقفة بل متحركة للحاجة اليها في جميع المعمورة فانها لو وقفت لاشتدت
الحر في المواضع المسامتة لها ولاستولى البرد في المواضع التي لم تسامتها ولذلك لما كانت
المواضع التي تحت القطب الشمالي اذا مالت عنها بعدت جدا عن مسامتتها اشتد البرد
فيها فلا يبقى فيها حيوان ولا نبات ويكون سنتهم يوما وليلة النهار ستة اشهر ومثلها الليل

من الارض وهي الحضيض وبعدها منها وهي الاوج فقوة تسخينها للارض عند كونها في الحضيض والحرارة
جذابة للرطوبات وقد علمت ان الماء احد العناصر الاربعة وهو جوهر سيال وما كان
كذلك فمن شانه ان يغمر المحيط به ويستولي عليه ولما كان حاله كذلك جعل ما قرب من الارض
حتى يجذب العنصر المائي جميعه الى تلك الجهة فينجذب جميعه حينئذ الى موضع ويكشف
الباقي ليكون مسكنا للحيوانات البرية لا سيما للانسان الذي هو اشرف المواليد في هذا
العالم السفلي وسادسها انها بعدها عن مسامتة رؤوسنا وقربها الينا تحدث الفصول الاربعة
التي هي المولدة للنباتات والمنضجة لثمارها ثم هذه تتولد منها الحيوانات وتغتذي بها
فيكون هي كالاصل لجميع حوادث هذا العالم وسابعها انها اذا بعدت عنا اشتد البرد في الجو فيغوص
الحرارة في باطن الارض وعند ذلك تبخر الحرارة التي في باطن الارض منها ما كان قابلا
للتبخير فيتصاعد من ذلك ما هو قابل لتكوين المعادن على اختلاف انواعها ويتصاعد من
ذلك ما هو قابل للتصاعد الى الجو فيتصاعد بخارا الى الجو سحابا ثم يقطر امطارا فيسقي النباتات و
الحيوانات وايضا فانها اذا قربت في باطن الارض فلقت الحبة والنواة فاذا قربت
منا اشتد الحر في ظاهر الجو وقوي البرد في باطن الارض على ما ذكرنا آنفا وعند ذلك
يجذب الحرارة ما ينبت من البذور الى ظاهر الجو اوراقا الى حين يكمل لها النمو ثم تخلق فيه
الثمرة ثم تنضجها وثامنها ان بعض البقاع يختص بنوع نوع من النباتات لاختلافها في الحر
والبرد فان النخل ينبت في البلاد الحارة ولا ينبت في البلاد الباردة وكذلك الجوز و
الاترج وفي الاقليم الاول ينبت الافاويه الهندية التي لا تنبت في سائر الاقاليم
وليس هذا الاختصاص بالنباتات فقط بل والحيوانات ايضا على ما تعرف ذلك بالمشاهدة
وقد علمت ان الموجب للاختلاف في الحر والبرد بعد الشمس وقربها **المقالة**
الحادي عشر في ذكر آثار القمر وذلك من الذي عرفه اصحاب البحار فانها

ماخذ

ياخذ في الزيادة عند الطلوع ازديادا دونه وايضا يحصل له المد والجزر في
كل يوم وليلة مرتين مثل بحر فارس وبحر الهند وبحر الصين وكيفيته على ما ذكروا
ان القمر اذا اشرف على ذلك البحر ابتدأ البحر بالمد ثم كلما ارتفع ازداد المد الى [illegible] البحر
ثم اذا توسط القمر سماء ذلك الموضع انتهى ذلك المد منتهاه فاذا انحط القمر من وسط
سماء ذلك الموضع رجع البحر وابتدأ الجزر فاذا اخذ القمر في الغروب رجع الماء الى
موضعه الاول ومنتهى الجزر ثم يبتدئ مد آخر وينتهي نهايته عند وصول القمر
الى نصف النهار تحت الارض ثم يبتدئ جزر آخر يكون نهايته عند وصول القمر الى
افق المشرق وهكذا على التوالي وثالثها زيادة ادمغة الحيوانات وامتلاء الضرع
في وقت زيادة نوره ونقصانه عند نقصانه وكذلك حال اللبن في الضرع ورابعها زيادة
الاخلاط واندفاعها الى ظاهر البدن عند زيادة نوره وتترطب ظاهر البدن بحيث ان
عفونته تكون ظاهرة جدا عند ذلك ونقصانها عند نقصان نوره وخامسها سرعة ادراك الثمار
عند زيادة نوره بحيث ان الخيار [illegible] يسمعون لها صوتا عند تمددها
جريان دهن القطن في اكثر الايام عند زيادة نوره وقلته عند نقصانه وسادسها زيادة
شعور الحيوانات في العلوف والشعور والصوف عند زيادة نوره ونقصانها في
ذلك عند نقصان نوره وسابعها ان النائم في نور القمر يكثر به النزلات ويحس ثقلا
في دماغه واسترخاء في بدنه وفتورا في حركاته وثامنها ان لحم الحيوانات اذا علق او
وضعت في ضوء القمر فان رائحتها تتغير ولذلك لحومها لا سيما اذا كان زائدا في نوره
وتاسعها ان السمك في البحار والآجام تخرج من قعر المياه الى ظهرها في النصف
الاول من الشهر ويمر ليلها في هذا الوقت ظاهرا بخلاف حالها في النصف الآخر
فانها تطلب قعر المياه بل في الليلة الواحدة فانه ما دام القمر آخذا من المشرق الى وسط السماء

لذلك البحران يكون طالبه ظاهر العلة فاذا اخذ تنحط في المغرب تطلب قعر المياه و
عاشرها ان الانجار اذا غربت والقمر نا يبدا الضوء قويت ونشارت واسرع نموها و
ذلك لسرعة جريان الرطوبات فيها وحادي عشرها ان المعادن والينابيع في النصف الاول
من الشهر يزداد نيلها ظاهرة وانما يعلم هذا لمن يباشر ويستقري احوالها واما النصف الاخر
من الشهر فان حالها يكون بالضد وثاني عشرها ان حيوانات الارض وغيرها من اجحرتها
في النصف الاول من الشهر اكثر من ذلك في النصف الاخير واعلم ان القمر انما اختص
بهذه التاثيرات لانه اوضح الكواكب انه اقرب الى هذا العالم من باقي الكواكب فيكون
ما ينسب في هذا العالم اولى من ان ما ينسب الى غيره فيه وثانيها انه سريع الحركة مع قربه منا
فيمزج انوار الكواكب بعضه ببعض ولا شك ان ذلك مبدا لحدوث الحوادث وثالثها انه
كثير التغير لسرعة حركته بخلاف باقي الكواكب فان حركاتها بطيئة واذا كان كذلك كان استناد
تغيرات هذا العالم الى حركاته اولى من استنادها الى غيره فان قيل انك ستعرف
ان البحارين منها قمرية ومنها شمسية ومنها زحلية وقد ذكر اثار الشمس واثار القمر
في المقدمات الكلية فلم ما ذكرت مقدمة في اثار زحل قلنا ذلك لان البحارين الزحلية
عليه الوقوع نادرة الوجود فلذلك تركنا ذكر اثاره **المقصد الثامن عشر**
قد علمت ان الامراض على نوعين حادة ومزمنة فالحادة بحارينها تاتي في الافراد
وانصافها وكذلك في ذلك المزمنة تكون في الازواج وقلما ينفصل نوعي سابع اللهم
الا ان يكون كثيرة المدة وقد تكرر هذا في كلام الفاضل جالينوس في ثالثة ايام
البحران وثالثه وقال الاوحد ابقراط في رابعة الفصول اذا لم يكن
اقلاع الحمى عن المحموم في يوم من الايام الافراد فمن عادتها ان تعاود قال
الفاضل جالينوس في تفسيره الواجب ان تكون في موضع الافراد البحران كما وجدناه في

بعض

بعض النسخ في يوم من ايام البحران والا الرابع والرابع عشر والعشرين والثلثين و
الاربعين بحارين تنقضي فيها الامراض وليست افرادا وهي انقضت فيها البحران فليست
من عادتها المعاودة والذي اقوله في هذا لا حاجة بنا الى هذا لان المراد الايام
الافراد الايام التي هي افراد في حساب البحارين فان الرابع فرد لانه نصف السابع
والرابع عشر فرد لانه سابع الاسبوع الثاني وكذلك العشرون سابع الاسبوع الثالث وقس
عليه الرابع والعشرين والستين والاربعين وقيل المراد ما يحم هنا الحمى المعادة
وغالبها الصفراوية وهي تنوب غبا ولا يتم فيها البحران الا في الافراد لانه لا يقع الا في ايام
النوائب واعلم ان الحمى ولصد على السخني وذلك لانه اذا لم يكن اقلاع الحمى في يوم
بحران في النوائب لا يكون عن انقلاع مادتها حيث مادتها موجودة في البدن ومن شانها
ان تعود الى حالها فتعاود الحمى وربما ذلك اذا لم يكن اقلاع الحمى بالاستفراغ
والقضاء على **المقصد التاسع عشر** قد علمت ان معنى البحران الحكم الفاصل اي
الطبيعة تروم في ذلك الوقت تمييز المادة الردية عن الجيدة ودفعها عن البدن وهذا
لا يكون الا بحركة ومقاصة وحينئذ يترتب على ذلك القلق والسهر واختلاط العقل وغير
ذلك من الاعراض التي سنذكرها غير ان هذه الاعراض متى حصلت في الليل كانت اقوى مما اذا
كان حصولها في النهار وذلك لاجتماع المادة فيه في الباطن ولان الطبيعة تقوى فيه و
ذلك بسبب قوة الحرارة فيه في الباطن وراحتها من تصرف الحس الظاهر من محسوساتها
واذا كان كذلك اشتدت المقاصة والمجاهدة ولذلك قال الاوحد ابقراط في ثانية
الفصول من يأتيه البحران قد يصعب عليه مرضه في الليلة التي قبل نوبة الحمى التي يأتي
فيها البحران ثم في الليلة التي بعدها يكون اخف على الامر الاكثر كل بحران سواء كان مذموما
او محمودا تاما او ناقصا فمن شانه صعوبة المرض قبل حصوله خفته بعده اما الصغرى فلاجل

المقاتلة التي تجري بين الطبيعة والمرض التي يتبعها البحران واما الخفة فلاجل اعراض
الطبيعة عن الصايا من البحران اما في المحمود فلانقضا ارهاقها الموذي و
استيلاها عليه واما في المذموم فلاياسها من المقاومة فلذلك ربما صح ونمت بعض المرضى
عند قرب الموت وربما عرض لبعض المرضى هوس على الحكم واما ان تلك الصعوبة في الليلة
المتقدمة على نوبة البحران وان نال الخفة في الليلة التي بعدها فهي اكثر الامر فان الليل
من شانه ان تستريح فيه الاعراض لاشتغال الطبيعة فيه بالمرض عن كل شي وعند قرب البحران
يكون اشتغالها فيه اكثر فيظهر الصعوبة وبعده يظهر الخفة للاعراض عنه قال الشيخ
وانما قال على الامر الاكثر لان هذا انما يكون في الابدان السليمة وفي غالب الاحوال
ان الابدان تؤول الى السلامة وفيه نظر **المقالة الرابعة عشر** في تحقيق
سبب البحران سبب البحران انتهاض الطبيعة المدبرة للبدن لدفع الموجب للمرض فان
كان الدافع قويا والمندفع مواتيا للدفع كان جيدا مستوفيا شروطه ومثاله كما ذكرنا
من استيلا السلطان الحامي على العدو الباغي وان كان بالعكس كان البحران رديا
ومثاله استيلا العدو الباغي على السلطان الحامي وان كان الامر متوسطا كان البحران
ناقصا مستوفيه ومثاله اندفاع العدو الباغي عن المدينة فقط ومثل هذا يمكن
العودة فيه اما قريبا واما بعيدا اعني ان تقابل ان تعود واذا كان الامر كذلك فلم
صار البحران يحدث في ايام دون ايام ولم صار لا يستفرغ بنوع دون نوع فانه تارة يكون
باسهال وتارة يكون بادرار وتارة بعرق او بغيره من انواع الاستفراغات وكذلك الحال
لما ثبت هذا حقق الفاضل جالينوس الجواب عن مثل هذا في ثالثة ايام البحران و
ثالثة وجعلها ذلك مبنيا على اصلين احدهما التجربة والآخر القياس اما التجربة
فقد شهدت ان البحارين لا تكون في الايام جميعها ومع كونه في بعضها ليس هو فيها كلها على
السواد

السواد وان ادوار الاسابيع اقوى الادوار واقوى منه الرابع عشر وانه يقع بين هذه الادوار
ايام اخر يكون فيها بحران كالخامس والتاسع اعني انه لا يكون في مدة يكون على سواء صحيح
فان البحران على الامر الاكثر في الامراض الحادة في الافراد وفي الامراض المزمنة في الازواج
واما القياس فيعود الى اصلين احدهما مضطرب اعني لا لازم لنظام واحد وهو العنصر
الذي منه الكون اي البدن فانه قابل للتحلل والتغير والآخر لازم لطريقة واحدة
ونظام واحد وهي الطبيعة الالهية المدبرة للعالم فانها كافية في كل ما تفعله وانه
ليس سابق الاشياء حركاته وافعاله على نظام وترتيب الا والطبيعة انما تعمل ما تعمله وتعرف
هذا من نضج الاعضاء ونشو الحيوان وكماله وقت اخر فانا نرى لكل نوع من انواع
الحيوان حدا محدودا من الحمل والنقا بعده لا يتعداه ولا يتجاوزه كذلك فعلها في
الابدان ودفع المادة الموجبة للمرض وبالجملة لافعاله فانه لازم لطريقة واحدة ونظام
واحد في ايام مخصوصة لا يتعداها وكل هذا من جهة الاجرام السماوية التي حركاتها لازمة
لنظام واحد وطريقة واحدة وليس فيها اختلال فانه قد بان ان قوتها فعالة فينا وفي
رطوبات العالم اعني ان افعالها في ذلك الشمس فانها الفاعلة للفصول الاربعة
والمميزة بعضها عن بعض والمنضجة للثمار على ما سبق والمهيجة للحيوان على السفاد
والتي لا دون الشمس القمر فانه بعدها في القوة غير ان نظام الشمس منه وفعلها
في الحيوانات التجربة اظهر وفي المد والجزر وفي زيادة رطوبة الادمغة والمخاخ
الثمار ونقصها وفي اجرائه للحم الطري ونشو لعابات القتي على ما اوضحناه
فيما تقدم اعني ان هذا جميعه مستفاد من الشمس فعند كون شعاعه لا يكون ضعيف
الفعل فاذا صار بدرا صار فعله في غاية القوة ولذلك صار الرابع عشر قويا جدا
في البحرانية ومن نام في شعاعه في مثل هذا الوقت او اطال اللبث فيه فان

لو لم يستحل الى الصفرة وينقل وجهه والقمر محتاج في تأثيره الى الشمس والشمس
غنية عنه وبعض غيرها من الكواكب المتحيرة فانه ليس شي هو قوتها عن ايجاب الحر الا
عند مسامتتها وبعض البرودة عند انحطاطها الى جهة الجنوب واعلم ان الاولى بالبحث
فيما نحن هذا البحث ان الايام من حيث هي ايام ليس لها تاثير في حدوث البحران بل من
حيث لها تعلق بنور القمر من حيث انه نور وعلى هذا فيه نظر من وجوه الاول انه يلزم ان
يبرا المرضى دائما في الرابع عشر وذلك لان القوة تقوى عند زيادة نور القمر والقمر
في الوقت المذكور في غاية الكمال وان هو قوا عند نقصان نوره واتحاقه والوجود
بخلافه فانا نرى جماعة يموتون في الرابع عشر ويبرؤن عند المحاق وثانيها انه يلزم على
ما قيل ان يزيد في الرطوبات الموجبة للمرض لانكم قلتم انه يزيد في الرطوبات من حيث
هي رطوبات ويلزم من ذلك ان يعظم البلية وثالثها انه لم قلتم انه يزيد في القوى
والذي قد صح من امر البحر والمخ ودم الحيض انه يزيد في الرطوبات ورابعها ان الذي
صح بالتجربة على ما قلنا انه يزيد في رطوبات مخصوصة واذا كان كذلك فلم قلتم انه يزيد
في جميع رطوبات الاجسام وخامسها انه قد ثبت في غير هذا الفن ان نور القمر مستفاد
من نور الشمس واذا كان كذلك فلم قلتم ان الامر الصادر عنه منسوب اليه والجواب
عن الاول ان المرض اذا ابتدا فلا بد وان يكون القمر في نقطة من نقط فلكه فمن تلك
يحسب ابتداء المرض سواء كان في زيادة نوره او محاقه فاذا سار منها الى غيرها
بحسب ذلك تغير المرض فعند صيرورته في اقصاها صارت الحالة المرضية لها ضد
ما كانت عليه ومتى صار الى الربع او بعد من ذلك تغير بحسب ذلك فالحاصل ان ابتداء
المرض يحسب من وقت نقطة حلت فيها من الفلك ولا شك انه يكون له مقابلا بالمنصف مقابلا
ومربع مقابلا وهذا الحكم يطرد في جميع الامراض التي يحدث في اوقات الشمس وكذلك في
وهبطه

وهبطه وغير ذلك غير انها متى حصلت في مستهل القمر الى زيادة نوره كانت قوية
فيه جدا ومتى حصلت الى المحاقة كانت دون ذلك في القوة فهو قولكم الاعتراض
انه يلزم منه ان يكون المرضى يبرؤن دائما عند زيادة نور القمر ويموتون عند نقصانه لان القوة
تزيد بزيادة نور القمر وتنقص بنقصانه ان اراد بها قوة المرض فهو باطل لانها قد تنقص
بازدياد القوة كما يكون لمن يموت في الرابع عشر وقد تزيد بنقصانه كما يكون لمن يبرا في المحاق
وان اراد بها القوة المحركة الطبيعية انه لانها في زيادة نور القمر اقوى منها عند نقصانه يكون قولا
صحيحا لكن لا يلزم منه ان لا يتبع الحركة المذكورة في غير ذلك اليوم ويكون الانقضاء بها
الى جانب السلامة والجواب عن الثاني ان القمر يزيد في جميع رطوبات البدن المرضية و
غير المرضية غير انها كانت في الاحوال الاكثر من الاخرى كانت زيادته فيه اكثر وابلغ
وبحسب ذلك يؤول حال المرض اما الى الصحة ان كانت الزيادة للرطوبات الغريزية
واما الى العطب ان كانت الزيادة للرطوبات الفضلية المرضية ولو لم يكن كذلك لال امر
جميع الامراض الى الصحة او نقول انه يزيد في جميع رطوبات البدن لكن المرجح زيادة
الغريزية على الغريبة معونة الطبيعة ونقيصه اياها بالاستفراغات وغيرها
والجواب عن الثالث ان معنى قولنا انه يزيد في القوى انه يثير فعلها لانها قبل ازدياد
الرطوبات كانت هي والرطوبات ساكنة وقد الف كل واحد منهما الاخرى فعند زيادة
الرطوبات يثير القوة وتنهض لمقاومة الامر الغريب ومع ما زاد من الرطوبات فان كان
الزائد من المرضية تستولي على القوة والحرارة الغريزية ومتى تم ما وال الامر الى الموت
او الى ما هو دون ذلك في الرداءة وان كان الزائد من الغريزية تستعان القوة بها في
محاربة المرضية وال الامر الى السلامة او دون ذلك في الخير والجواب عن الرابع انه قد صح
بالتجربة انه يزيد في رطوبات الابدان وكيف لا ادري ان النائم في ضوئه يجتمع ثقله في حواسه ودماغه

ولذلك صارت نوايب القروح يتحرك منه وكذلك جريان دم الحيض وسنتكلم في هذا
كلاما شافيا والجواب عن الخامس ان التاثير الصادر عن نور القمر وحادث عنه
بالذات ان كان من الشمس بواسطته فان نوره وان كان مستفادا منها غير انها لا تؤثر فينا
الا بواسطة القمر فلذلك قيل انه كالوزير لها ولاجل هذا صار فعله فينا اعظم من فعل
زحل لا لانه اقوى منه بل لانه اقرب الينا واعلم ان الشيخ ابا سهل المسيحي ذكر شيئا
يصلح ايضا ان يكون جوابا عن هذه البحوث قال في الكتاب الثالث والخمسين من
كتابه متى ابتداء المرض والقمر في موضع ما فانه لما كان اثره في الرطوبات والاهلة حتى اذا
صار الى مقابلة ذلك الموضع وصار ان يبعد عن ذلك الموضع نصف دوره صارت تلك الحاله
على ضد ما كانت عليه ومتى صار الى التربيع او تقابل بين ذلك تغير بحسب ذلك فالحاصل
ان ابتداء المرض يحسب من اول نقطة حل فيها من الفلك ويكون الرابع عشر من اول
مرضه مقابلا ويجب الشكلان جميعا كذلك فيكون له مقابله ونصف مقابله وحينئذ
يطرد الامر على هذا في جميع الامراض التي تحدث في اول الشهر وفي وسطه وفي آخره
غير ان هذه الشكلات في الاستهلال تكون اقوى التي المقابلة ومنها دون ذلك الى
المحاق فمثاله الرابع عشر من حين ظهوره الى كونه بدرا اقوى في البحران منه من حين انفصاله
من ذلك الموضع الى المحاق واعلم ان هذا الكلام يفهم منه ان القمر له مدخل في البحران
لكن ليس على سبيل الاستقلال وهو الحق ولنرجع الى ما كنا فيه ولنعد ودون القمر
في الفعل زحل وليس ذلك لكون القمر اقوى منه في فعله بل لكونه اقرب الينا منه وبهذا
يعلم كلام الامام ابقراط حيث قال واكثر ما يعرض للصبيان من الامراض يأتي في
بعضه البحران في اربعين يوما وبعضه في سبعة اشهر وبعضه في سبع سنين وبعضه اذا قاربوا
نبات الشعر في العانة واما من هذه الامراض [illegible] في وقت الانبات ولا في الاناث في

ووقت

وقت ما يجري منهن الطمث فمن شانها ان تطول قال المسيحي وذلك لان الطبيعة
تنهض في مثل هذه الاوقات لدفع المادة الموجبة للمرض فتستعين بالاجرام التي ذكرتها على ما
ذكرته في ذلك فان الادوار البحرانية منها قمرية ومنها شمسية ومنها زحلية فالقمرية الايامية
كالرابع والسابع والرابع عشر والسابع والعشرين والشمسية الاشهرية كالاربعين والثمانين
والستة اشهر فان مثل هذه منسوب الى حركة الشمس والزحلية السنوية مثل السبع سنين
والرابع عشر سنة وكل هذا ماخوذ من التجربة والاستقراء فانك قد عرفت ان الامراض
على نوعين حادة ومزمنة وان مواد الحادة لطيفة في الاكثر رقيقة القوام حارة المزاج ومثل
هذه المادة سريعة الانقضاء والانفصال فهي هوائية ومنفعلة عن حركة القمر وتاثيراته
ولذلك صارت الحميات الصفراوية الخالصة والدموية تنقضي في المدة [illegible]
وان مواد المزمنة غليظة باردة المزاج بطيئة الحركة والنضج فيكون انقضاؤها
وانفصالها في زمان بطيء ولذلك صارت تطول الغب منه الى ستة اشهر والربع تبقى
سنتين وكذلك القروح ولاجل هذا قال ابقراط في [illegible] الفصول
صاحب القروح اذا كان حدثا فبرؤه منه خاصة يكون بانتقاله في الابدان والسن
والله اعلم قال المسيحي الموجب لبرئه من هذه الانتقالات بالحقيقة هو السن وما
عداه فمعين له فمتى لم ينحل الامراض في البحارين التي تكون فمن شانها ان تطول
وتنقضي بتقدم الشمس فحكم الستة اشهر من جهة الشمس حكم الحادة من جهة القمر والرابع عشر
سنة من جهة زحل وعلى هذا المثال قياس انصاف هذه الادوار وارباعها هذا كلامه
وانا اقول في تفسير الفصل الاول قيل ان ابقراط اذا اطلق لفظ الامراض
اراد المزمنة لاشك ان الامر ههنا كذلك واقول البحارين الامراض المزمنة هو اليوم
الاربعون واذا كان المرض شديدا لا زمان حملوا الشمس فيه منزلة اليوم من الامراض الحادة

بل ربما جاوز الستة عشر اليوم فلذلك يأتي البحران في بعضها في سبعة اشهر وفي بعضها في سبع
سنين وفي بعضها في اربع عشرة سنة ومنه عند سن البلوغ في العادة وفي بلوغ النساء في وقت
ما يجري منهن الطمث فمن شأنها ان تنحل لان المادة الغريبة اذا لم تنق في هذا الوقت
على الكل لم تنق في غيره الا يسيرا واما الفصل الثاني فمعناه ان برء الصرع بالانتقال في حو
في السن والتدبير والبلد خاص بمن هو صبي اي ان الحدث يتحقق به ان برء صرعه
يكون باي واحد من هذه وجد واما غيره فلا يبرأ صرعه بالانتقال في السن لان ما ينتقل
اليه من السن يكون الحرارة الغريزية اضعف والرطوبات الفضلية اكثر والحدث بالعكس
لانتقاله ان الصبي اذا انتقل الى سن المراهق او سن الحداثة انتقل الى سن
اقوى حرارة واقل رطوبات فضلية ولذلك يبرأ صرعه فلا يكون برء الصرع بالانتقال
خاصا بالحدث لانا نقول المراد من الانتقال في السن الانتقال في الاسنان الاربعة
والصبي عند البلوغ وان صار رجلا لم ينتقل في تلك الاسنان لانه يكون بعد في سن النمو
ويمكن ايضا ان يكون معنى الفصل صاحب الصرع اذا كان حدثا فبرؤه منه يكون اي يوجد
خصوصا بسبب انتقاله في السن والبلد والتدبير اي ان برء صرعه يتحقق وخاصة بهذا
السبب ومع وقت عقدة الانتقالات

المقالة الخامسة عشره

القمر له
اشكال واضحة واشكال خفية والواضحة ثمانية اربعة قوية واربعة ضعيفة واحد القوية
حين كونه مستهلا وقال قسم ان شكله الاول هو وقت اضمحلاله وهو عند
اجتماعه بالشمس في جزء واحد من البروج وهذا قول فاسد فان القمر حين كونه كذلك
لا شكل له ولا ضياء وثانيها كونه مقابلا لها وهو الوقت الذي يكون بينه وبين الشمس
مائة وثمانون درجة وفي مثل هذا الوقت يسمى بدرا وثالثها تربيعه الاول وهو امتلاء نصفه
من الضوء عند اشراقه وضيائه في الدنيا الى جهة المشرق وهذا الوقت هو الذي يكون بينه

وبين

وبين الشمس من ناحية المشرق تسعون درجة وبعد ذلك بسبعة ايام من الشهر ورابعها تربيعه
الثاني وهذا الوقت هو الذي يكون بينه وبين الشمس من ناحية المغرب تسعون درجة
وهو لصدق نصفه مضيئا من الشمس ويجب ان نعلم ان تربيعه الاول اقوى فعلا واظهر تاثيرا
من تربيعه الثاني وذلك لانه في التربيع الاول ذاهب الى الكمال وفي الثاني ذاهب
الى النقصان والاضمحلال ولذلك صار اليوم السابع اقوى فعلا من الحادي والعشرين
والرابع والعشرين ويدل على صحة هذا القول التجربة فانا نجد في اليوم الرابع والسابع
اكثر منه في اليوم الحادي والعشرين والرابع والعشرين فهذه هي الاشكال القوية و
لذلك صارت مخصوصة بالبحران لا بالانذار واما الاربعة الضعيفة فاحدها شكله اذا كان
متوسطا بين الشمس وبين تربيعه الاول اي الكائن من جهة المشرق وذلك عند امتلاء
ربعه من النور ويبعد حينئذ من الشمس في الجهة المذكورة خمسا واربعين درجة وثانيها
المقابل وهو اذا كان متوسطا بين الشمس وبين تربيعه الثاني اي الكائن من جهة المغرب
وهو عند امتلاء ربعه ايضا من النور ويبعد عنها في هذا الجانب خمسا واربعين درجة
ايضا وثالثها شكله اذا كان متوسطا في جهة الجنوب بين تربيعه الاول والمقابلة وهو عند
ما يكون بعده عن المقابلة اثنين وعشرين درجة ونصفا ومن الشمس من هذه الجهة سبعة و
ستين درجة ونصفا وذلك في احد عشر يوما من الشهر ورابعها اذا كان متوسطا بين المقابلة
عند صح وبين تربيعه الثاني وهو ما يكون بعده عن المقابلة في جهة الشمال اثنين وعشرين درجة
ونصفا ومن الشمس في هذه الجهة سبعة وستين درجة ونصفا وذلك في اليوم الثامن عشر
من الشهر فهذه الاشكال للقمر الواضحة ويجب ان نعلم ان ما كان من هذه الاشكال
اضافه في الزيادة اي زيادة الضوء فهو اقوى فعلا مما كان اضافته في النقصان والاضمحلال و
لذلك صار تكافؤ اليوم الرابع والسابع اقوى فعلا من الحادي والعشرين والرابع والعشرين

واما الاشكال الحقيقية متمثلة ايضا ومنها ما يكون قبل المقارنة بيوم وبعدها بيوم وقبل المقابلة
بيوم وبعدها بيوم وقبل كل واحد من التربيعين وبعده بيوم وهذه ايام ضعيفة اما
المتعلقة بالمقارنة وهما يوم الثامن والعشرين والتاسع والعشرين فالبحران يكون فيهما ضعيفا
على ما دلت عليه التجربة واما المتعلقة بالمقابلة فهما يوم الثالث عشر والخامس عشر
وهذان اليومان ضعيفان اما الثالث عشر فلانه وان كان ابتداء الفعل فيه غير ان تمامه
لا يتم فيه لان كمال نور القمر من عند امتلائه وذلك في الرابع عشر واما الخامس عشر فلانه
تال للرابع عشر وقد تقدم كمال الفعل وتمامه فيه واذا كان كمال الفعل فيه لم يمكن ان يكون
في الخامس عشر كمال آخر اذ ليس بينهما مدة يمكن الطبيعة ان تفعل فعلا تاما بحيث انه يظهر فيه
كمال ثان لان افعال الطبيعة لا تاتي دفعة بل قليلا قليلا على نظام وترتيب واما المتعلقة
بالتربيع الاول فهما اليوم السادس والثامن وافعال الطبيعة ايضا فيهما ضعيفة على ما
دلت عليه التجربة اما السادس فلانه يوم ردي ليس فيه حركة جيدة البتة على ما تعرفه
ولذلك شبهه الفاضل جالينوس بالملك الجائر واما الثامن فالكلام فيه كالكلام في الخامس عشر
لانه ايضا حادث بعد كمال فعل تام واما المتعلقة بالتربيع الثاني فهما العشرون
والثاني والعشرون وهما يومان ضعيفان اما العشرون فعلى ما دلت عليه التجربة واما
الثاني والعشرون فلانه اتى بعد يوم كامل والكلام فيه كالكلام في الخامس عشر فهذه
هي العلة في ايام البحارين في قوتها وضعفها وهذه العلة قد اشار اليها الفاضل
جالينوس في ثالثة البحران **المقالة السادسة عشر** في الفرق بين يوم
الانذار ويوم البحران اما يوم الانذار فهو اليوم الذي تتبين فيه اثار ما يدل على
مناهضة الطبيعة او عجزها لا للفصل بل للنضج فمتى ظهر شيء من ذلك كان البحران
في اليوم الباحوري الذي يليه واما يوم البحران فهو اليوم الذي يظهر فيه استيلاء

اصل

احد المتكافئين والمتناهضين على الاخر وذلك للفصل واعلم ان ايام الانذار
قد يكون ايام بحران في بعض الامراض وايام انذار في البعض وذلك بحسب حدة الامراض
ونقائها فالرابع منذر بالسابع ان ظهرت فيه علامة صالحة وبالسادس ان ظهرت فيه علامة
ردية فان كانت القوة ضعيفة كان الموت فيه وان كانت قوية كان البحران ناقصا
وقد علمت ان مثل هذه البحارين لا يؤمن فيها من معاودة والحادي عشر منذر بالرابع عشر
لانه آخر الرابع الاول من الاسبوع الثاني والرابع عشر بالسابع عشر وهو بالعشرين او بالواحد
والعشرين على اختلاف المذهبين وهكذا الى الاربعين وهو آخر بحارين الامراض
الحادة فان التجربة قد شهدت ان بعد الاربعين قلما ياتي بحران دفعة قال ابقراط في
ثانية الفصول الرابع منذر بالسابع واول الاسبوع الثاني اليوم الثامن والمنذر
باليوم الرابع عشر الحادي عشر لانه الرابع من الاسبوع الثاني واليوم السابع عشر ايضا
يوم انذار لانه اليوم الرابع من الرابع عشر والسابع عشر من اليوم الحادي عشر و
صارت الارابيع منذرة بالاسابيع لانها انصافها وقد علمت ان القمر عند حلوله في المواضع
المذكورة لا بد ان تؤثر اثرا على ما دلت عليه التجربة ثم ان تمام الاثر يتم في اليوم الباحوري
الذي يليه لانك قد عرفت ان افعال الطبيعة وان كانت على ترتيب ونظام فليست
هي حاصلة دفعة بل قليلا قليلا وافضل ايام الانذار اليوم الرابع والسابع والرابع عشر
ثم دون هذه في الفضيلة التاسع والسابع عشر والعشرون ثم بعد هذه الخامس والثامن
قال المسيحي هذا ما تحصل لنا من مقدمات البحران ولانه لم يتعرض لشرح هذا
الفصل على ما ينبغي فانا نشير اليه ونقول قد حكم الاستقراءات على ان رطوبات
هذا العالم السفلي تتبع احوال القمر فانها تنقص عند الاجتماع وتزداد عند الاستقبال
والتربيع والنصف ولذلك تزداد الادمغة ومياه العيون والالبان في انصاف الشهور وتنقص

في اواخرها من اجتماع القمر مع الشمس الى اجتماعهما ستة وعشرون يوما ونصف تحذف
منه مدة الاجتماع وما يقرب منها وهي ثلثة ايام يبقى مدة ما تبقيه ستة وعشرون
يوما ونصف فيجعل ذلك كالدور التام فيكون نصف هذه المدة وهو حين المقابلة
ثلثة عشر يوما وربع فيقع البحران في الرابع عشر ونصف نصفها وهو حين التربيع ستة ايام
ونصف وثمن فيقع البحران في السابع ونصف ذلك ثلثة ايام وربع ونصف ثمن فيقع
في الرابع غير انه لضعفه لم يعد بحرانا بل جعل منذرا بالبحران كاليوم الذي يتهيأ فيه
العدو الباغي على المدينة للقتال فيكون منذرا بيوم القتال وقد جعل ابقراط اليوم
الرابع من الاسبوع الثاني هو اليوم الحادي عشر فيكون ثلثة الرابع احد عشر يوما وانما يمكن
ذلك بان يجعل يوم مشتركا بين رابوع ورابوع وكذلك ليصير في الاسابيع لابد من يوم مشترك
بين اسبوعين وان آخر الثالث هو اليوم العشرون وما كان من الارابيع والاسابيع ستة (?)
وبين الذي يليه يوم مشترك يسميان متصلين وما لم يكونا كذلك يسميان منفصلين وحكم
الارابيع في الاتصال والانفصال مخالف لحكم الاسابيع وذلك لان الارابيع متتالي رابوعان
متصلان والثالث منفصل والاسابيع سابوعان منفصلان والثالث متصل فلذلك
كان اول الاسبوع الثاني هو اليوم الثامن وآخر الثالث اليوم العشرين فيكون الرابع
عشر مشتركا والاسبوع الاول فيه سابوعان فلا بد وان يكون الرابع مشتركا ويقع
اول الثالث اليوم الثامن فيكون منفصلا من الثاني ومما يعلم في ذلك ان البحران المذكور
اذا استغرق اكثر يوم تستولي على ذلك اليوم الرابوع او السابوع الذي ذلك
اليوم آخره والاشاركه فيه الذي بعده فان الرابوع الاول ثلثة ايام ونصف وثمن وهو
اقل من نصف يوم فوصلوه الرابوع الثاني وآخر الثاني هو النصف والثمن من اليوم
السابع وذلك اكثر من نصفه ففصلوا الرابوع الثالث والسابوع الثاني مما قبلهما واكملوا سبوع (?)

الثاني

الثاني هو اليوم الرابع عشر فوصلوه السابوع الثالث فكان اوله الرابع عشر وآخره
اليوم العشرين وابتداء عدد ايام البحران من حين يظهر المرض لا من حين يتدنى (?) الشخص
عن المجرى الطبيعي كالكسل والتثاوب ولا من حين يطرح المريض نفسه على ما سبق
واما الاستدلال على ان السابع عشر يوم انذار بانه اليوم الرابع من اليوم الرابع عشر
فلان رابع كل اسبوع منذر به لان السابع انما يحصل فيه تغير عظيم وهو البحران لانه
نصف مدة تتم فيها البحران وهو البحران الرابع عشر فلا بد في نصف السابع ان يتغير وان لم
يكن بحرانا فهو منذر به وفي كلامه اشعار بان اول الاسبوع الثالث هو الرابع عشر وكما
الاستدلال على ذلك بانه اليوم السابع من الحادي عشر فمراده بذلك تاكيد الدلالة على
وجوب وقوع التغير فيه لانه سابع يوم يقع فيه التغير

الفصل الثاني

في تحقيق القول في البحران وذكر اقسامه واختلافه بانواع الحالة اما
البحران فقد عرفت انه التغير العظيم الحادث دفعة وان ما عدا هذا النوع لا يسمى بحرانا
حقيقة على ما ذكره الفاضل جالينوس في اول ايام البحران قال كما لا يسمى احد من شعراء
يونان شاعرا حقيقة غير اوميرس ويجب ان تعلم ان البحران يتنوع نوعين جيد
ورديء فالرديء لا يمكن حدوثه عند المنتهى البتة وذلك لان الطبيعة في مثل هذا
تكون قد قويت على مادة المرض وهي آخذة في تفريقها (?) فكيف يتفق ان يقع
في مثل هذا الوقت بحران رديء بل وقوعه اما في الابتداء واما في التزيد واما
في اول المنتهى اما في الابتداء والتزيد فلان الحمى عنده ما يكون مستوليا فيهما
على الطبيعة وهكذا يتفق فيها الامر الى المنتهى وسبب المستولي اما من جهة المادة
واما من جهة الطبيب واما من جهة المريض واما العارض آخر اما الاول فعندما يكون
كثيرة الكمية او رديئة الكيفية واما الثاني فعندما يخطئ في تدبيره وهو ان يستفرغ المادة

في يوم وقت استفراغها وذلك عند كونها فجة مختلفة القوام فلا انطباع للاستفراغ بل يتحرك
الى ذي الطبيعة او يقع الاستفراغ في لطيف المادة ويبقى كثيفها منحجرا وتعصى على الطبيعة
او في وقت البحران وذلك لانه اذا كان ميل المادة بالاستفراغ مخالفا لميلها بالطبع تحيرت
الطبيعة في الدفع وان كان مواتيا افرط الاسهال وآل الامر الى الهلاك واما الثالث فعند
ما يخطئ المريض في ماكله او مشربه او حركته واما الرابع فان يعرض له عارض نفساني فانه يغير
البحران تغيرا مفرطا فان الغضب يجعل البحران عرقا بعد ان كان بوليا او اسهاليا والفزع يجعله
بوليا بعد ان كان عرقيا وذلك لانك قد عرفت ان الغضب يتحرك فيه الحرارة والروح الى
ظاهر البدن دفعة والذي يناسبه من الاستفراغات العرق والفزع يتحركان فيه الى باطن البدن
والذي يناسبه من الاستفراغات البول او الاسهال او يهجم عليه سبع او يسقط عليه حائط او يرد عليه
خبر موحش مثل موت بعض محبيه فانه متى حصل له ذلك يجعل بحرانا رديا واما في الخامس المسمى
فعندما يكون المادة مستولية على الطبيعة غير ان هذا يكون نادرا واما البحران الجيد محدود بعد
المنتهى لما عرفت ثم ينقسم على نوعين تام وناقص والتام له شروط ستة احدها ان يكون مجيئه في يوم
باحوري وذلك لان هذا اليوم افضل ايام البحران وثانيها ان يكون قد تقدمه دلايل النضج
فانه متى كان كذلك كانت المادة منطاعة للاستفراغ والخروج وثالثها ان يكون الاستفراغ
من الجانب الذي مالت المادة اليه لان استفراغها من هذه الجهة اسهل واخف ورابعها ان يكون
باسهال لا بعرق او غيرهما من الاستفراغات التي سنذكرها وذلك لان الاسهال يتدفع غليظ
المادة ولطيفها وخامسها ان يكون من تلك المادة التي اوجبت المرض فانه متى لم يكن كذلك
لم يكن به البرء وسادسها ان تعقبه خفة وراحة فانه متى كان كذلك دل على ان الاستفراغ كان
بحسب الكفاية والحاجة فهذه شروط التام وقياس الطبيعة في هذا النوع من البحران
قياس السلطان الحامي اذا استولى العدو او عن الاستيلاء تماما حيث انه دفعه عن المدينة

والاطراف

بالاطراف التي حولها والناقص على نوعين فانه تارة يكون معه خراج وتارة لا يكون معه خراج
كما يحدث في الحمى الصفراوية باليرقان والفالج بالاسترخاء واعلم ان الخراج اكثر حدوثه في
المفاصل وذلك لدوام حركاتها ووجود التجويف فيها ويكون اكثرها في اسفل البدن ولوجود
هذه الحركات فما كانت الى اسفل فلقربه من مخرج الاثقال وما كانت الى خارج البدن فلبعده
من الاعضاء الرئيسة وما كانت بعد النضج لان المادة يكون فيه مطاوعة للاستفراغ وما كانت
تام الخروج لدلالته على خروج المادة بالكلية وما كانت صاخنة وراسخة لدلالته على ان المندفع
معظم المرض وانما ذكر هذا ناقصا لنقصانه عن الاول في التفضيل وذلك لان المادة فيه اندفع
الى عضو من الاعضاء الرئيسة فقط واعلم ان الدفع المادة في البحارين تارة يكون خاصا كما في الدماغ
منه او بجانب الصدر بالنفث وتارة يكون عاما ثم هذا على انواع فانه يكون تارة بالاسهال وتارة
بالادرار وتارة بخروج دم الطمث وتارة بالعرق وتارة بالرعاف وتارة بالقيء والسبب في ذلك
اما العام والخاص فعموم المادة وخصوصها واما في انواع العام فذلك لثلاثة امور احدها
اختلاف المادة في قوامها وكيفيتها فانها متى كانت رقيقة وكانت قليلا اكثر كان البحران يكون
بعرق وان كانت قوية الحدة كان برعاف وان كانت بارد مع كونها لطيفة فبالادرار وان
كانت دون ذلك في اللطافة وكانت حارة فبالقيء وان كانت غليظة فبالاسهال وثانيها نوع
المرض وهذا قد اوضحه الفاضل جالينوس في باكرة البحران ومعرفة الحمية ويكون بحرانها
برعاف او نافض قوي ثم عرق سابغ فان النافض متى حصل في الحميات الدائمة اذا ما طلب
على ما نقلناه عن الامام ابقراط فيما تقدم والغب اي الصفراوية بعرق سابغ او بقيء مراري والبلغمية
باسهال بلغمي وربما حصل عرق سابغ والسوداوية باسهال ولذلك متى حصل انذربا فلا يجاء
لكن شرط ان يكون حدوثه بعد النضج وثالثها محل المرض وهذا ايضا قد اوضحه الفاضل
جالينوس في الموضع المذكور مثل ان الورم اذا كان في الاحشاء فان بحرانه برعاف لا سيما ان كان

فاما ربما حصل عرق غير انه يكون خاصا بالرأس واذا كان في الرأس كان بالرعاف غير ان
هذا اقل والاكثر بالنفث ومتى كان في احشاء المتبطن للاضلاع كان بالرعاف في
الاكثر وقد يكون بالنفث وهو الاقل ومتى كان في الصدر كان بالنفث ومتى كان في
في حدبة الكبد كان باسهال او برعاف اما برعاف من المنخر الايمن واما بعرق جيد واما
باسهال وربما كان بالبول ومتى كان في مقعرها كان ايضا باسهال اما باسهال
واما بقيء واما بعرق وان كان في الطحال كان برعاف من المنخر الايسر لا سيما متى كان في حدبته
فان كان في مقعره كان بقيء سوداوي ومتى كان في الكلى وكان في اعاليها كان بحرانه بعرق او
متى كان في اسفلها كان باسهال

الفصل الثالث في ذكر علامات البحران

مطلقا والجيد منه وغير الجيد واندفاع المادة الى الجهات المذكورة واما العلامة
المطلقة فظهور علامات هائلة بخلاف الظاهر مثل رؤية الخيالات الردية وطنين في الاذن
ودمعة وحكة في الانف واختلاج الشفة السفلى وضيق النفس وخفقان الفؤاد و
القلق والغثيان والسهر والصداع والصراع والتوثب والتقلب من جنب الى
جنب ووجع عند العانة والعطش والظلمة والقراقر واحتباس شيء معتاد الخروج
كالطمث والدم الخارج من المقعدة وذلك لاتجاه الطبيعة الى جهة اخرى
وقد علمت ان مثل هذه الاعراض متى كان حصولها في الليل كانت اقوى مما اذا كانت في
النهار واما علامات الجيد فظهور النضج واستقلال العليل بعلته واتساع النبض وجودة
التنفس وصحة الذهن وفهم مستقرين للرأس وعلامات الرديء اضداد هذه وعلامات البحران
الاستفراغي سكون الاعراض تماما وعدم علامات البحران من غير ان يقع شيء من الاستفراغات
التي سنذكرها وثبات القوة مع تاخر النضج لغلظ المادة واعلم ان البحران الاستفراغي
الاكثر حدوثه في الاوقات والابدان لاحتباس المادة ولغلظ قواها وفي سن الكهولة كذلك

وعند

وعند كون القوة معتدلة فانها لو كانت قوية كانت شديدة التسلط على المادة مستولية
عليها وحينئذ تكون دافعة لها عن جملة الاعضاء ولو كانت عاجزة عن دفع المادة
عن الاعضاء الرئيسة والخسيسة فان كان الانتقال الى الاعالي تقدمه ثقل الرأس والدوار
والحس وربما حصل صمم بعد ضيق النفس لصعود المادة بالات النفس وعلامة الانتقال
الى الاسافل حدوث الوجع في الاعضاء التي في هذه الجهة وانتفاخ الحالبين ووجع
الوركين وربما يدل على البحران الخراجي رقة البول من غير ان يحصل شيء من الاستفراغات
المذكورة وسكون الحمى وتطاول المرض وقد يدل على ذلك نوع المرض فان اكثر
الحميات البلغمية تنحل بالخراج اذا لم يقع فيها ... ولا رعاف واسهال والخراجات
الحادثة عن المواد الغليظة اكثر حدوثها في الاعضاء السفلى لغلظ مادتها وميلها
الى اسفل والحادثة عن المواد اللطيفة اكثر حدوثها في الاعضاء العليا للطافة
المادة وطلبها الاعالي وما توسط بين ذلك فهو متوسط الوضع وخير هذه الخراجات
ما اورث خفا وكان بعد النضج وكان شديد الميل الى خارج بعيدا عن الاعضاء
الرئيسة وكان التجويف المندفع اليه واسعا فان كان الخراج مع هذا منفجرا كان الجيد
وان عاد الى غائر عن الحس فانه يدل على غلظ المادة وضعف القوة ويتبعه احد
امرين اما ان يعود المرض باعظم مما كان واما ان يندفع الى بعض الاعضاء الباطنة
اما قوية واما ضعيفة واما موضع العضو المندفع ان يحدث فيه خراج فهو انا اذا رأينا
عضوا من الاعضاء يحدث فيه عرق ... فيه الخراج ... لبحران رابعة
وحيث كان العرق من البدن فهو ... ان المرض في ذلك وكذلك اذا
تعب عضو من الاعضاء فان الخراج يحدث فيه لان قوة ذلك العضو ضعف فيكون قبول
المادة المرض اكثر فيكون تمكن المرض فيه اقوى هذا مع ان الحكم يتخلل جميع ...

ويحس خراجه وحرارة ويلطف قوام المادة وتهيئة للانصباب قال ابقراط في الفصل المذكور
وان كان ايضا قد تقدم فاتعب عضوا من الاعضاء من قبل ان يمرض صاحبه ففي ذلك
العضو يمكن المرض وعلامة البحران العرقي موجية النبض وشمعه ولين الجلد ونداوة
واحتباس البول وغلظ البول في يوم الانذار لانصراف الطبيعة الى جهة الجلد وعلامة
البحران الرعافي رؤية الخيالات الحمر واحكاك الانف واحمرار العين والانف وسيلان الدمع
وتموج النبض وسرعة انبساطه ووجع الرقبة لصعود المادة الى الاعالي وقد يدل حمرة لون
الشيء على احتكاك المنخر على ان الرعاف هل هو من الجانب الايمن او من الجانب الايسر ومما
يدل على ذلك السن والتدبير المتقدم ونوع المادة والفصل وعلامة البحران الكائن بالقي
اختلاج الشفة السفلى ووجع الفؤاد وربما حصل خفقان وتمدد المراق الى فوق واصفرار
اللون وكرب ودوار لصعود المادة الى الاعالي وعلامة البحران الاسهالي احتباس البول
ووجع الظهر وحصول قراقر ورياح وقد يدل على ذلك نوع المادة ومعاونها متى كانت
غليظة فجعلها بالاسهال وعلامة البحران البولي تمدد العانة وثقلها واحتباس الطبع
وحكة في القضيب وفقدان العلامات المذكورة بباقي الاستفراغات وعلامة البحران الطمثي
ثقل في العانة وتمددها وتقدم احتباس دم الطمث وفقدان العلامات المذكورة بباقي
الاستفراغات التي انه على الانواع المذكورة وعلامة البحران الكائن بخروج الدم من افواه
العروق واحكاك المقعدة واحتباس دم جريانه معتاد من ذلك الموضع فهذا ما اردنا
ان نذكره

الفصل الرابع

في تحقيق القول في الاسابيع والارابيع على ما
تحرر لنا من كلام الاطباء لا سيما الفاضل جالينوس في ان ايام البحران انما من اجتماع
القمر بالشمس الى الاجتماع الثاني ما له تسعة وعشرون يوما ونصف يوم وسدسه وذلك بتقدم
بالتقريب والقمر يكون في هذه المدة تحت الشعاع يومين ونصف ما بالتقريب وبعض في كلمة

الذي

الذي خالص الضوء وقد علم ان تاثير القمر في رطوبات العالم بتدلها فيكون زمان حصول النور
فيه سبعة وعشرين يوما فيقع البحران في السابع والعشرين ونصف هذه ثلاثة عشر يوما ونصف
ونصف هذا النصف ستة ايام ونصف وربع ونصفه ثلاثة ايام وربع وثمن والمراد باليوم في
ايام البحران اربعة وعشرون ساعة فيكون السابع ستة ايام وثلاثة عشر ساعة ونصف فيكون الحكم
للسابع ولاجل هذا قالوا يوم البحران هو السابع والرابع هو ثلاثة ايام وتسع ساعات فيكون الحكم
للرابع لان حركة البحران وقعت فيه وكل بحران لابد له من يوم انذار كما انه لابد ليوم القتال
من يوم يحصل فيه امور دالة عليه وايام المرض كثيرة والمختص منها بالبحران ما يختص ذلك اليوم
فان الايام المذكورة تنقسم ثلاثة اقسام ايام البحران وايام الانذار وايام واقعة فيما بينهما
والايام الباحورية لها مراتب في الجودة والرداءة وستعرف ذلك وكذلك الايام الانذارية
وحاصل ذلك انه راجع الى جودة المادة ورداءتها واحتمال المادة وضعفها فانها متى كانت
صالحة والقوة محتملة ظهرت علامة الصلاح ومتى كانت فاسدة والقوة ضعيفة ظهرت علامة
الفساد ومتى كان ذلك متوسطا كان الحكم متوسطا سواء كانت البحارين يومية او شهورية او
سنوية لكن الادوار ابجدية ادوار الارابيع والاسابيع والعشرينيات فان هذه الايام متى جرت
فيها حركة كانت جيدة والعمدة في هذا الباب والمعول عليه هو التجربة قال القاضي
ابو الوليد بن رشد رحمه الله لاسيما وقد شهد بذلك الرجلان المعتمدان في هذه الصناعة
وهما ابقراط وجالينوس فان العطش بهما واثق والنفس اليهما مائلة لكن مع هذا ينبغي ان تعلم
ان هذه الاحكام اكثرية لا ضرورية فقد تبين كم مدة الرابع عشر والسابع عشر والسابع وسنه
يعرف المتصل من ذلك والمنفصل فالاسابيع على نوعين متصل ومنفصل اما الاسابيع
المنفصلة فالاول منفصل عن الثاني وذلك ان الاسبوع الاول ستة ايام وثلاثة عشر ساعة فالذي
بقي من اليوم السابع اقل من نصف يوم فتركوه وجعلوا ابتداء الاسبوع الثاني اليوم الثامن كما

والواحد

حكم به ابقراط في ثالثة الفصول ان اول الاسبوع الثاني اليوم الثامن فالاسبوع الثاني و
الثالث متصلان وذلك لان مجموع الاسابيع ثلثة عشر يوما واثنا عشر ساعة فبقي من
اليوم الرابع عشر ومع نهاية الاسبوع الثاني نصف يوم فحسبوه ولم يتركوه فكان الثاني والثالث متصلين
وكذلك الثالث والرابع متصلان ايضا وذلك لان ثلثة اسابيع احد وعشرون يوما وربع يوم فبقي
من يوم الواحد والعشرين اكثر من نصف يوم وكان ابتداء الاسبوع الرابع الواحد والعشرين
لا العشرين ولاجل ما ذكرنا كان العشرون احرى بالبحران من الواحد والعشرين على ما يراه
جالينوس وذهب الجمهور الى انه الواحد والعشرين والذي لاح لنا من كلام الفاضل
جالينوس انه جمع بين الكلامين فانه قال هناك ان الامراض على نوعين منها ما ياتي في
الافراد ومنها ما ياتي بالازواج فما كان منها من القبيل الاول فان بحرانه ياتي في الواحد والعشرين
وما كان منها من القبيل الثاني فيجي انه في العشرين والاسبوع الرابع والخامس منفصلان
وذلك لان اربعة اسابيع سبعة وعشرون فيجب ابتدا الاسبوع الخامس من الثامن والعشرين
فكان منفصلا عنه والضابط في هذا الباب ان تعد الاسبوع او الاسابيع من ابتداء
المرض فاذا انتهى العدد الى اقل من نصف يوم جعل الباقي من ذلك اليوم متصلا
بما يليه وان انتهى العدد الى اكثر من نصف يوم ترك ما بقي من ذلك وابتدى بالحساب
من اليوم الذي يليه وذلك لان الزمان القصير وان كان فيه اثر لكن لكونه اثرا خفيا
لم يعتبر والزمان الطويل لما كان اثره ظاهرا اعتبر ابتداء الاسبوع منه واما الارابيع
فاعلم ان الرابع الاول والثاني متصلان وذلك لان الرابع ثلثة ايام وربع وثمن فيكون قد بقي
من اليوم الرابع اكثر من نصف يوم فاعتبر ولم يترك فكان مشتركا بين الاول والثاني ويكون
الثالث منفصلا وذلك لان الرابعين ستة ايام ونصف وربع يوم والذي بقي من اليوم السابع
اقل من نصف يوم فترك وابتدى الحساب من اليوم الثامن وهكذا الى ما عرفت من الاسابيع وهذا

حساب

حساب الجمهور من الاطبا واما الشيخ فله فيه كلام اخر لانه قال في المقالة الرابعة من الفن الثاني
من الكتاب الرابع من القانون دور القمر تسعة وعشرون يوما وثلث ينقص منه ايام الاجتماع اذ
القمر لا فعل له فيه وهي بالتقريب يومان ونصف وثلث يبقى ستة وعشرون فيكون نصفه ثلثة عشر
يوما وربع وربعه ستة ايام ونصف وثمن وثمنه ثلثة ايام وربع ونصف ثمن ومما ذكرنا تعرف الاسابيع
المتصل والمنفصل ولذلك الاربع قال ثم الاصل لبقراط في ثانية الفصول الرابع منذر بالسابع
واول الاسبوع الثاني اليوم الثامن والمنذر باليوم الرابع عشر اليوم الحادي عشر لانه اليوم
الرابع من الاسبوع الثاني واليوم السابع عشر ليضا منذر لانه اليوم الرابع من الرابع عشر واليوم
السابع من الحادي عشر واعلم ان الاعتماد في اختصاص هذه الايام بالبحارين على التجربة
وليس بحسب زيادة النور ونقصانه فقط فان من الامراض ما يحصل عند كمال النور ويبحر عند
المحاق بحران تام فيجب تمام الدور ونصفه ونصف نصفه سواء كان ابتداء الدور من الاجتماع
او من غيره غير انه يجب ان تحقق ابتداء الدور اي ابتداء الدور ومعرفة ضرر الفعل على ما عرفت
الا الوقت الذي الحجة الدوا الملثه الايام على ما قبل فالحين يطرح الانسان نفسه على الفراش
فان من الناس من يتحامل ولا يطرح نفسه على فراشه الا بعد ايام فاذا حقق ابتداء المرض
عرف وقت البحران ثم على قدر مرتبة المرض ياتي البحران فتارة يكون مجيئه في ربع الدور
وتارة في نصف الدور وتارة في الخفايا وتارة غير ذلك والايام التي دون ذلك لم تدل
التجربة على ان لها تاثيرا في ذلك وان كان ضعيفا جدا وصار الرابع منذرا بالسابع لانه نصف
نصف الدور فان التدبير عبارة عن الخفايا لا ابتداء المرض سواء كانت تلك الخفايا مقابلة
للقمر ام لم يكن ولما كان حاله كذلك كان منذرا بيوم البحران فان البحران هو يوم المجيء ونصفه
موافق بان يكون منذرا به وقد عرفت يوم الانذار وعرفت انه اذا وقع الاخر يوم النوبة وكذلك
يوم البحران فجعل الحادي عشر منذرا بالرابع عشر لانه ابتداء الرابع فانك قد عرفت ان الحقيقي

من الحادي عشر اكثر من نصف يوم فلاجل هذا اعتبر وجعل هذا ابتداء حساب الرابع
وتمام بحرانه يكون في السابع عشر والرابع عشر منذرا به وبالجملة فان هذا جميعه بحسب دقة
المرض في الحدة وقد عرفت ذلك قال ابقراط في ماله تقدمة المعرفة وليس يمكن ان تحسب
شيء من هذا على حساب ايام تامة اذ كان ليس يمكن ان يحسب شيء من هذا على حساب ايام
تامة قال جالينوس لانه حسب ثلثة اسابيع في عشرين يوما ولو كانت الايام تامة لكان الثلثة
اسابيع احدا وعشرين يوما لكن يكون في ذلك نقصان لابتداء تمام ثلثة اسابيع في عشرين يوما والسبب
في ذلك ما عرفته من ان دور القمر من الاجتماع الى الاجتماع اقل من ثلثين يوما واكثر من تسعة
وعشرين يوما ومع ذلك فايام الاجتماع ليس لها تاثير يعتد به على ما عرفت فهذا ما اردنا ذكره من
امر الرابع والاسابيع **الفصل الخامس** في تعرف ايام البحران قد
عرفت ان في ابداننا قوى مساوقة لحركة القمر تطلب ان تساوقها في هذه الايام اما على
وجه يناسبها او على ما يخالفها غير ان ظهور ذلك في ثمن الدائرة التي ابتداؤها نقطة حدوث المرض
خفي واظهر منه حصوله في ربعها واتم ظهورا حصوله في نصفها والعلة في اختصاص هذه الايام
بالحركة القمرية هي ان الكواكب السيارة سبب لجميع ما يكون ويفسد في هذا العالم على ما عرف
في غير هذا العلم ولكل واحد منها خاصية في كون شيء من الاشياء او فساده دون غيره
وللقمر خاصة الدلالة على الاشياء السريعة الحركة والتغير وله مع هذا شركة مع جميع الكواكب
في تغيرات الاشياء لقرب فلكه من العالم السفلي ولانه يقطع كل شهر واكثر ذلك في دوره الدائرة
مع الشمس ومعه الوقت الذي يكون بينه وبينها مائة وعشرون درجة وما شكل تقعيده رابع الحادي
الرابع عشر من وقت مقابلة وهذا الوقت الذي يكون بينه وبينها مائة وثمانون درجة ومن
الحادي عشر معه الوقت الذي يكون بينه وبينها تسعون درجة وهو وقت التربيع ويقال له الرابع
معه الوقت الذي يكون بينه وبينها خمس واربعون درجة ويقال له الرابع واعلم ان ايام البحران
على

هل نوعين على ما ذكره الاوحد لبقراط في كتاب ابيذيميا افراد وازواج ومعنى هذا ان
الطبيعة عند حركتها لدفع المادة تارة يكون ذلك في الافراد وتارة يكون في الازواج و
لقد دلت التجربة على ان الافراد اقوى في البحران من الازواج مثل الرابع والرابع عشر
والعشرين والرابع والعشرين وغير ذلك من الافراد مثل السابع والحادي عشر والسابع عشر
والحادي والعشرين والسابع والعشرين والواحد والثلثين ومن هذا يعلم معنى قول الامام
ابقراط في ما بعد الفصول اذا لم يكن اقلاع الحمى في يوم من الايام الافراد فمن عادتها ان
تعاود فان هذا يتم على وجهين احدهما ما ذكرناه ومعه ان الحميات الحادة اقلاعها في الاكثر في
الافراد فيكون تقدير الكلام على هذه الصورة اذا لم يكن اقلاع الحمى الحادة في يوم من الايام
الافراد فمن عادتها ان تعاود ولذلك قال الشيخ الرئيس في الرابع من القانون ينتظر في الحمى
الغب الخالصة الحادي عشر ولا ينتظر الرابع عشر وثانيهما انك قد علمت ان حركة الطبيعة
في الايام الافراد اقوى من حركتها في الايام الازواج واذا كان كذلك فيكون نقاء البدن
من مادة الامراض في الافراد ابلغ منه في الازواج مع الايام الافراد حينئذ بعد عود الحمى
بخلاف الايام الازواج ومن هذا يعلم صحة الفصل والذي في الفصول المترتبة على الامام
ابقراط بل بعد من الفصول الصحيحة والمنقولة عنه واعلم ايضا ان الادوار البحرانية
ثلثة ادوار دور الايام ودور الاسابيع ودور العشرينات ودور الايام البحرانية فيها خارجة
الى الاربعين والعشرينات الى الستين والثمانين والمائة والعشرين ومعنى قولنا
هذا ان بعض الامراض يتحرك فيها الطبيعة حركة بحرانية في الرابع والبعض في السابع
والبعض في العشرين واما البحارين التي تكون في سبعة اشهر وفي سبع سنين وفي الرابع عشر سنة
فان الطبيعة اذا تحركت فيها كانت حركتها في ادوار العشرينات ايضا غير انها تكون
خفية جدا الى اخر مدة الانقضاء فانما حينئذ تظهر وتقوى وفي الاكثر تكون حادثة خفية

وذلك اما بتحلل خفي او بخراج في بعض المفاصل واذا عرفت هذا فنقول ايام البحران
تختلف من اربعة اوجه احدها في كثرة ما يحدث فيها من البحران وقلته وثانيها في قوته
والدلالة وما يكون بعده من ضعفه وثالثها في جودة البحران ورداءته ورابعها في قوته و
ضعفه اما الاول فاعلم ان من ايام البحران ما يحدث فيها البحران اكثر ومنها ما يحدث
فيها اقل ومنها ما يكون متوسطا ثم الاكثر منها تتبع مراتب فاكثرها اليوم السابع ثم الرابع عشر
ثم الحادي عشر ثم التاسع عشر ثم العشرون ثم الرابع ثم السابع عشر ثم الواحد والعشرون ثم
الثالث ثم الثامن عشر وكذلك الاقل تترتب في القلة مراتب ايضا فاقلها اليوم الثاني عشر
ثم السادس ثم الثامن ثم السادس عشر ثم التاسع والايام المتوسطة الثالث عشر والخامس عشر
والتاسع والعشرون والخامس والعشرون واما الثاني فاعلم ان من ايام الحركة ايام الانذار
كاليوم الرابع فانه منذر بالبحران الحاصل في السابع او السادس وكذلك لانه ان ظهرت
منه علامة جيدة مثل النضج في البول والبراز والنفث واستفراغ يسير كنداوة البدن و
تقطير دم يسير من المنخرين وخفة الاعراض واستقلال العليل بعلته فالبحران جيد في
السابع ومتى كان بعكس ذلك فالبحران ردي في السادس وقد تكرر كلام الفاضل جالينوس
في كتاب البحران وايام البحران ان اليوم السادس كالسلطان الجائر والسابع كالسلطان
العادل يعني انه متى حصل في السادس حركة لم تكن صالحة وفي السابع بخلافه فان كانت
القوة في السادس ضعيفة آل الامر الى الهلاك وان كانت قوية حصل خراج في بعض المواضع
السفلية والتاسع منذر بالحادي عشر ومنذر بالسابع عشر ومنذر بالعشرين على الولاء
الى الاربعين يعني ان الحركة في الرابع والاربعين بعد العشرين تكون ضعيفة جدا واما الثالث
فاعلم ان من ايام البحران ما تكون البحران فيها جيدا تاما موثوقا بجودته ثم هذه الايام تختلف
ايضا في الجودة فاجودها السابع ثم الرابع عشر ثم التاسع ثم العشرون ثم الحادي عشر ثم السابع عشر
ثم

ثم الواحد والعشرون ثم الثالث ومنها ما يكون رديا جدا وذلك مثل اليوم السادس ثم الثاني عشر
فان البحران في هذا يكون رديا جدا يعني انه ان كانت القوة قوية كان البحران ناقصا
واما الرابع فاعلم ان ايام البحران منها ما يجري امرها على ادوار حقيقية وهي ايام البحران
بالحقيقة ومنها ما لا يجري امرها على ذلك فالاول مثل الرابع والسابع والحادي عشر
والرابع عشر والسابع عشر والعشرين الى الاربعين والثاني الايام التي تكون فيما بين ذلك فقد
عرفت مما ذكرناه ايام البحران التام كشرطه فمتى حصل وجب حينئذ ان لا يحرك المريض
بمحرك البتة كما قال الامام ابقراط في اول الفصول الابدان التي ياتيها البحران
وقد اتاها على الكمال لا ينبغي ان يحرك بدواء مسهل ولا بغيره من التهييجات لكن يترك والتهييج
المسهل والمقيء والمعرق والمرعف وغير ذلك وذلك لان هذا التهييج لما ان يكون
فعله موافقا لفعل الطبيعة في الاستفراغ واما ان يكون مضادا فان كان الاول
افرط الاسهال وذلك ردي وان كان الثاني ضاد الطبيعة في فعلها ودفعها وذلك كذلك
وقد اشار الامام ابقراط الى ايام البحران في رابعة الفصول حيث قال العرق
يحمد في المحموم اذا ابتدأ في اليوم الثالث او في الخامس او في السابع او في التاسع او في
الحادي عشر او في الرابع عشر او في السابع عشر او في العشرين او في الرابع والعشرين او في
السابع والعشرين او في الواحد والثلثين او في الرابع والثلثين فان العرق الذي يكون
في هذه الايام يكون به بحران واما العرق الذي يكون في غير هذه الايام فانه يدل على آفة او
على طول من المرض اعلم انه ليس العرق مما يحمد حدوثه في الايام المذكورة بل جميع
الاستفراغات كذلك يعني ان ابقراط ذكر العرق على سبيل المثال وذكر الثالث والخامس
ولم يذكر الرابع قال جالينوس وذلك اما لان الناسخ الاول لهذا الكتاب تركه
سهوا واما لان الامام ابقراط ترك ذلك قصدا قال والسبب فيه ان بحران الامراض

الحادة جدا يكون بالعرق وذلك للطافة مادتها ورقة موادها ومثل هذه الامراض يجب انها
كانت في الاكثر في الثالث والخامس وان حصل في الرابع كان نادرا جدا ولا شك ان اوفى نوايب
المرض الحاد جدا يكون شديدة جدا ويكون نوايبها تاتي في الافراد وقد عرفت ان البحران
يكون حدوثه في النوايب التي هي اشد واصعب واذا كان كذلك فبحرانها كاين في الاكثر
في الثالث والخامس فلاجل هذا ذكرهما والغى ذكر الرابع قال المسيحي هذا كلام
حسن من افاضل جالينوس قدس الله روحه وانا اقول في تفسير هذا الفصل قد
علمت ان اليوم الاربعين هو اقصى بحارين الامراض الحادة هو لذلك آخر بحارين الامراض
الحادة وعلمت ان اقصى مدة يعرض فيها نفث متعلق بالبحران اربعة ايام فهذا النفث يمكن
ان يستتم فيكون بحرانا فاذن يكون بحارين الامراض الحادة تزيد باربعة ايام وعلمت ان
البحران قد يتقدم لاحتفاز المادة الطبيعة وقد يتاخر طلبا من الطبيعة لاستظهار بكمال
النضج وحينئذ يستقل البحران لامحالة عن يومه والاولى من الايام بذلك في الامراض الحادة
هي ايام الافراد لان مواد الامراض الحادة اكثرها صفراوية فيكون نوايبها غبا والبحران
انما يعرض في يوم النوبة فلذلك يتقدم بحران الرابع الى الثالث او يتاخر الى الخامس والمتقدم
اكثر لان المرض انما يجري في اقل البحارين اذا كانت مادته لطيفة جدا شديدة الحدة
وحينئذ يكون الحاجة الى استعجال الطبيعة اكثر من الحاجة الى التاخير الذي انما يكون
لتعسر النضج فيما دون ذلك فلذلك يجد العرق العارض في الايام المعدودة لانه يكون بحرانا
او معين دفع الحادة لان في هذه الايام من شان الطبيعة الدفع فيها واما ما يكون في غير تلك الايام
فانه لا يكون عن دفع الطبيعة لان يوم الصحيح لذلك فهو اذن انما يحصل الطبيعة عن الرطوبات
لعجزها عن التصرف فيها فتسيل بذاتها ويدل على ذلك على آفة في القوى واما
كثرة الرطوبات جدا فيعجز الطبيعة عن اجادة التصرف فيها لكثرتها فتسيل بعضها وذلك يدل

على

على طول المرض لزيادة مادته فاليوم الثالث والخامس هما يدلان على الرابع والتاسع يدل
على السابع وسمى التاسع في الغلط لوقوعه في الغلط بين السابع والحادي عشر واما الثالث
عشر والخامس عشر فالظاهر انهما سقطا على سبيل غلط الناسخ واما التاسع عشر والواحد
والعشرون فلا يتم فيهما البحران لان ما ينوب من الامراض الحادة غبا ففي الغالب لا يتاخر
الى هذه المدة وكذلك ما عرف الحال في الثالث والعشرين والخامس والعشرين وما بعد
ذلك من الافراد فهذا تفسير الفصل على ما هو الواجب واذا عرفت ذلك فاعلم ان المسيحي
قال متصلا بما نحن فيه قد رايت ان اتم الكلام في البحران بذكر مقدمة المعرفة ليكون كلاما
هذا جامعا لما يحتاج اليه من اصول هذا العلم وقد رتبت ذلك في فصول ثمانية
ونحن تابعناه لما ذكرناه وشرحنا ما رسمه وذكرنا ما ذكر

الفصل الاول

كلام كلي في مقدمة المعرفة وفي دلايل السلامة مقدمة المعرفة عبارة عن المعرفة بما سيكون من
المرض وهذا سابق تقدمة المعرفة للاحق الانذارات فانها عبارة عن المعرفة بما سيكون
في حالتي الصحة والمرض على ما سيظهر فهذه عامة وتلك خاصة والعام غير الخاص واعلم
ان الامراض على نوعين سليمة وقتالة والسليمة افضل من تقدمة المعرفة فيها الانذار بنجاتها
ثم معالجتها والقتالة الانذار بهلاكها فقط ويجب ان تعلم ان الايام لبقراط قد تتميز مرتبة
كل واحد من الدلايل بالالفاظ الدالة عليها فانه حيث يقول يهلك او قتال جدا او الموت
قريب دل على الموت لا محالة وحيث يقول ردي او مذموم يدل على ان المريض قد
تخلص من مرضه لاسيما اذا ظهرت فيه علامة محمودة وحيث يقول ردي جدا او مذموم جدا
فان ذلك يدل على ان التخلص من ذلك المرض قليل واذا عرفت هذه الاصطلاحات فتبتدئ
بذكر ما يدل على السلامة فنقول حسن كان وجه المريض شبيه وجه الصحيح لا سيما وجهه حال الصحة
فهذا افضل جيد للدلالة على سلامة جميع الافعال واستواء الحرارة في البدن ويلحق للدلالة

على انه ليس فيه ورم في موضع دون موضع فانه لو كان كذلك اى مختلفا في الحرارة والبرودة دل عليه
على ما استقر فيه حدوث اليرقان في الحميات المحرقة في يوم باحوري من غير ان يكون في
الجانب الايمن صلابة دليل جيد للدلالة على نضج المادة المذكورة ثم دفعها الى الظاهر
سيما دون الشراسيف دليل جيد للدلالة على سلامة الافعال الطبيعية وصحة قواها وصحة
الذهن وصفاء الحواس وجودة النظر وسهولة تقلب المريض واحتماله مرضه وحسن اضطجاعه
دليل جيد للدلالة على صحة الدماغ في جميع قواه الحسية والحركية غير انه يجب ان يعلم ان لما كان
الامراض المحرقة انها وان ذهبها لم صحيحة كالاسهال والذي يتولد في هذا ان صحة الذهن في
المرض المذكور لبعد من اختلاط فيه فان اختلاط يدل على كثرة مثل المادة نوم المريض بالليل
وانتباهه بالنهار دليل جيد للدلالة على جريان الافعال على المجرى الطبيعي ولصحة العقل بعد نقصه
دليل جيد للدلالة على قوة القوى وحرارة الغريزية بحيث انهما تمنع المرض حدوث العطاس لمن
به سرسام دليل جيد للدلالة على قوة القوة الدماغية ودفعها المرض من كان به ورم في
رأسه من مادة دموية او مادة اخرى ثم انحدر من منخريه رطوبة او مدة كان ذلك دليلا جيدا
للدلالة على قوة الدماغ ودفعه المرض حسن التنفس مع قوة دليل جيد للدلالة على صحة
آلات التنفس ووضع القوة الحيوانية انتهاض الشهوة لاسيما لما يصالح المريض دليل جيد
للدلالة على صحة القوى الطبيعية والآت الغذاء اعتدال البراز في لونه وقوامه دليل
جيد للدلالة على جودة الهضم خروج الحبات في يوم باحوري لاسيما متى خرجت وهي
حية دليل جيد للدلالة على دفع المادة ولانها ليست رديئة بحيث انها لم تمت حيوانا
من كان به حمى حادة ثم حصل له فيها صمم ثم اسهال حاد فذهب عنه الصمم استفراغ المادة
حدوث القيء لمن به اسهال مزمن دليل جيد للدلالة على استفراغ المادة وانعكاسها الى الجهة المقابلة
متى كان النفث في علل الصدر معتدلا في قوامه ابيض في لونه متشابها في اجزائه طيبا في رائحته

سهلا

سهلا في خروجه متوفرا في مقداره كان ذلك دليلا جيدا للدلالة على استيلاء الطبيعة على المادة
الموجبة للمرض وانقطاع المادة العرق في يوم باحوري مع عوده للاحتقان مع طيب الرائحة
دليل جيد على ما ذكرنا في البحران حصول الرعاف في يوم باحوري في الحميات المطبقة
دليل جيد للدلالة على استفراغ مادة المرض حصول النفض في الحميات الدائمة منذ
ابتدائها علامة على خفة ظهور القروح على الشفتين والمنخرين فيمن به حمى صفراوية دليل جيد
للدلالة على اندفاع المادة الى ظاهر البدن حدوث الدوالي لمن به داء الثعلب دليل على
عود الشعر للدلالة على انعكاس المادة وهبوطها الى اسفل حدوث الجشاء الحامض لمن به
زلق الامعاء مبدا ان لم يكن دليل جيد للدلالة على انتهاض اى الغريزية والقوى الطبيعية
وايضا فانه جيد من جهة آخر وهو من حيث انه سبب لتحريك الحرارة حدوث الحمى لمن به تشنج
امتلائي دليل جيد لاسيما متى كان معها نافض لانها تهيئ المادة للخروج بالحركة وتزعجها
عن اماكنها بالحركة حدوث العطاس لمن به فواق امتلائي دليل جيد لان العطاس
يخرج المادة الموجبة له ويزعجها عن مواضعها التي هي مستقرة فيه متى حصل لمن اشتكى
من مرض بثور في بدنه محكة كان ذلك دليلا جيدا للدلالة على اندفاع ما بقي من
المادة الى ظاهر البدن

الفصل الثاني

في ذكر العلامات الردية
المأخوذة من احوال البدن متى كان وجه المريض لا يشبه وجه الاصحاء خصوصا للدلالة
على ضعف الافعال حدة الانف وغور العينين ولطاء الصدغين وامتداد جلدة
الوجه مع صلابتها وتقلص الاذنين ورصاصية اللون دليل ردي للدلالة على استفراغ
الرطوبات التي بها رونق الحيوة وضعف الحرارة الغريزية التي هي آلة القوى الا انه يمكن
يجب ان تعلم ان هذه الاعراض تحدث لاستفراغ مفرط دفعة كالهيضة ومع الاستفراغات
متطاولة كما في الذبول فان كان حدوثها للاول فهي اجود مما اذا كان حدوثها للثاني لان

في الاوقات المستفرغة الرطوبات الفرعية فقط والقوى لم تنحل والآلات لم تنفسد دون
دون ان استفرغت الفرعية والاصلية والقوى خائرة والآلات قد انحلت لتحلل رطوباتها كالعين
وكونه عن وجعها واسودادها دليل ردي اذا لم يكن عن ... للدلالة على امتلاء بطون الانامل من
مواد ردية بحيث انها تبلغ من كثرتها ان يندفع الى جهة العين تشخص العين دليل ردي
للدلالة على ضعف القوة المحركة واستيلاء البرد على العين ظهور بياض العين في المرض اذا
لم يكن لاستفراغات ظاهرة ولا كانت عادة المريض جارية بذلك فهو ردي للدلالة
على ضعف القوة المحركة للاجفان التواء الشفتين والانف في الامراض الحادة دليل
ردي للدلالة على تشنج قد حصل للاصابع من قوة الحرارة وهيجانها بين الاطراف في
الامراض الحادة دليل ردي للدلالة على ان في الباطن ورما قد انجذبت الحرارة اليه لكونه
للاظافير وسوادها واخضرارها دليل ردي للدلالة على استيلاء البرد الجامد عليها ويجب
ان تعلم ان السواد تارة يكون لبرد مجمد وتارة لاستيلاء حر محرق وتارة يكون لاندفاع
مادة سوداوية الى الاطراف فان كان السواد للبرد الجامد والحر المحرق فهو الردي المنذر
بالهلاك واما ان كان لاندفاع السوداء الى الاطراف على سبيل البحران فهو جيد منذر
بالخير والى هذا اشار الامام ابقراط في ثالثة تقدمة المعرفة حيث قال وسواد
الاصابع ونصول القدمين اقل في الدلالة على الهلاك مما اذا كانت تميل الى الخضرة
والكمودة وقد ظن بعضهم ان هذا سهو من الامام ابقراط قال فان سواد الاصابع
قد يكون لشدة الاحتراق او البرد المجمد وهما اردأ من اخضرارهما فنحن نقول هذا
غير وارد على ابقراط لان مراده بالسواد ما هو الكائن لدفع الطبيعة ولذلك قال بعد هذا
ولكنه ينبغي ان تتفقد ساير الدلايل فان رايت المريض محتملا لما حل به احتمالا سهلا
وكان مع ذلك دليل آخر من الدلايل التي تدل على السلامة حكم على ان المرض ينقضي
بخراج

بخراج وتسقط المواضع التي قد اسودت من البدن فالحاصل ان المراد بالسواد
الذي هو اجود من الخضرة السواد الكائن من اندفاع السوداء الى الاطراف بدفع
الطبيعة على سبيل البحران اذا كان في بدن العليل قرحة سعد ثم اخضرت
او اسودت فانها دالة على الموت وذلك لان العليل اذا آل امره الى الموت
مات العضو الضعيف اولا لضعف قواه وحرارته الغريزية اذا اطلع بدن
العليل بثور صغار غير متنفطة فهو دليل ردي للدلالة على عصيان المادة على القوة
الدافعة والمنضجة اذا حصل اليرقان في الحمى الصفراوية او في غيرها من الامراض
الحادة قبل اليوم السابع فهو دليل ردي للدلالة على كثرة مقدار المادة فان كان
معه ثقل في الجانب الايمن فهو ردي للدلالة على ان في الكبد ورما هزال ما دون الشراسيف
دليل ردي للدلالة على نحافة آلات الغذاء واستيلاء الجفاف عليها فان كان
مع ذلك نبض هناك فهو الرداء للدلالة على ان هناك ورما احتراق الباطن مع
برد الظاهر في الحميات اللازمة دليل ردي دايما وانما اشترطنا في الحميات اللازمة
لان الحميات التي تحصل فيها ذلك من غير ان تدل على مكروه كما في حمى النوائب
وانما صار ذلك رديا في الحميات اللازمة للدلالة على ان في الباطن ورما قد انجذبت اليه الحرارة
لتقاومه وتنضج مادته قال بعضهم وقد يكون هذا المراد بلغمية غليظة مستولية
على ظاهر البدن وقد حصرت الحرارة في الباطن وهذا ضعيف لان المواد الباردة متى
كانت كذلك فلا بد من ان تبرد وتكسر من عادية الحرارة وحينئذ لا توجب احتراق
وقال الآخر الذي تبيّنه ضعف ان الحرارة عن انتشارها في الظاهر والباطن
منحصر في الباطن عند البرد وتوجب شدة العطش والاحتراق وهذا ضعيف لانه
وان كان دالا على الهلاك غير انه لا يقدر على ايجاب الاحتراق وشدة العطش اختلاف

الحرارة بحيث يكون اللمس حارا والكفان والقدمان باردين دليل ردي للدلالة على
ورم في الاعضاء الشريفة كالدماغ والكبد قد اتجهت اليه الحرارة لتقاومه وتنضج
مادته وتنضجه اذا كانت الشفتان منجذبة اكثر من الاولى فهو دليل ردي للدلالة على يبس
البدن وضعف القوة اذا سكنت الحمى من غير ان يحصل سبب يوجب سكونها مثل عرق
او رعاف او اسهال فهو ردي للدلالة على ان في البدن بقايا قد عجزت الطبيعة عن دفعها
فان كانت القوة قوية ففيها احتمال فلا بد من نكسة وان كانت ضعيفة فالموت قريب

الفصل الثالث في العلامات الردية الماخوذة من الاعضاء

اذا كانت العينان محمرتان عند الضحى ويدمعان فهو دليل ردي للدلالة على ضعف
القوة الباصرة والثاني على ضعف القوة الماسكة لكن يجب ان نعلم ان الدموع عادة
يكون جريانها عن ارادة المريض وتارة يكون لا عن ارادة المريض فالاول وان لم يكن
شديد الخطر ردي للدلالة على كآبة المريض وحزنه واستشعاره بالموت واما الثاني
فدليل على الخطر للدلالة على سقوط القوة الماسكة التي في العين وتحليلها عن مسك
رطوباتها فان كان جريانها من عين واحدة فهو ابلغ في الرداءة للدلالة على فساد الرطوبات
كثرة حركة العين في ادوارها دليل ردي للدلالة على ارتفاع بخار العضل العين والثاني
على تشنج باطن العين صغر احديها مع بقاء الاخرى بحالها او كبرها دليل ردي
للدلالة على تشنج عضل الصغيرة بحيث انها اجتمعت وانضمت وعلى انفتاح عادة
الى الاخرى بحيث انها جحظت وبرزت بقاء الفم مفتوحا من غير ان يكون عادة المريض
في حال الصحة جارية بذلك دليل ردي للدلالة على ضعف القوة المحركة لعضله
او على تشنج اللحيين انحدار العليل عن فراشه نحو قدميه دليل ردي للدلالة على استيلاء
البرد عليه بحيث انه يطلب الهبوط الى اسفل وعلى موت القوة المحركة له لاستلقاء

العليل

العليل على ظهره مع امتداد يديه ورجليه دليل ردي للدلالة على ضعف عضلات جنبيه
ووقوع الحرارة في الباطن ولذلك صار يمد رجليه ويديه طلبا للالتذاذ بالنسيم والهواء
البارد فان كان مع ذلك قدماه مكشوفتين ورجلاه مشبكتين بعضها على بعض فهو ازداد
من قبل ان هذه الهيئة مخالفة لهيئة الاصحاء ثقل البدن واسترخاؤه دليل ردي من قبل
انه يدل على ضعف القوة المحركة نوم المريض على بطنه من غير ان تكون عادته جارية
بذلك دليل ردي للدلالة على الم في نواحي البطن وثوب المريض للجلوس في وقت
منتهى ردي للدلالة على ارتفاع البخار حتى ان اغشية الحجاب الدماغ او سائط آفة في آلات
النفس فيطلب الجلوس ليتمكن من جذب الهواء البارد ويزيل ضغط آلات النفس
بعضها عن بعض وانما نشترط وقت المنتهى لان هذا الوقت هو وقت سكون الحرارة
وانقطاع الضياء بالحمى العليل يده نحو وجهه كانه يلتقط بها شيئا من الحيطان او من
الثياب او حصير كما في امراض الدماغ وامراض الصدر كذات الرية او ذات الجنب
دليل ردي للدلالة على اختلاط الذهن وفساد العقل تخيل المريض صورة موحشة
في نومه او في يقظته دليل ردي للدلالة على احتراق صفراء بكاء المريض في الامراض
الحادة المتطاولة دليل ردي للدلالة على احتراق مواده نفور العليل من ذكر الكل
دليل ردي للدلالة على احتراق مواده ايضا كثرة الكلام من الرجل الحليم وسرعة
جوابه دليل ردي للدلالة على خروجه عن امر الطبيعة خروجا مفرطا وكذلك قلته
من الرجل المهذار علامة السمع والبصر دليل ردي للدلالة على موت القوة الحساسة
احساس المريض في مرضه ببدنه كانه يرمى بقطع ملح او حصى دليل ردي للدلالة
على اخلاط باردة غليظة منصبة الى تلك المواضع نتن النفس وضيقه دليل ردي
للدلالة على ضعف آلات التنفس والتهاب فيها نوم المريض بالنهار وانتباهه في الليل

دليل ودل الدلالة على الخروج عن برامه الطبيعة وادامه ان لا ينام العليل الا بالليل ولا بالنهار الدلالة على استيلاء الرجاف متى حصل وجع عقيب النوم فهو ودل الدلالة على ضعف القوة والحرارة الغريزية فانك قد عرفت ان هذين الامرين يكونان في حال النوم في الباطن اقوى منهما في حال اليقظة فمتى حصل في وقت في متتابع دل على استيلاء البرودة عليها وعجزها عن مقاومتها ودفع نكايتها

الفصل الرابع في العلامات الردية المأخوذة مما يبرز من البدن

البراز الاسود ودل الدلالة على استيلاء العفن والسم ودل الدلالة على استيلاء الذوبان والابيض الرقيق ودل الدلالة على ضعف الهضم والنيء ودل الدلالة على مخالطة البلغم والمختلف الالوان ودل الدلالة على طول المرض بسبب كثرة الاخلاط فان الطبيعة تحتاج في انضاجها واصلاحها الى زمان طويل انصباب البراز وصرافته مع انقطاع شهوة الطعام دليل ودل الدلالة على استيلاء الصفراء وكثرة انصبابها الى المعدة فتسقط شهوة الطعام تقادم اسهال الدم مع سقوط شهوة الطعام دليل ودل الدلالة على استيلاء الصفراء وكثرة انصبابها الى المعدة فتسقط شهوة الطعام تقادم اسهال الدم مع سقوط شهوة الطعام دليل ودل الدلالة على وصول الآفة الى جرم المعدة واذا كان بانسان سحج وخرج منه شيء يشبه قطع اللحم فهو دليل ودل الدلالة على وصول الآفة الى الطبقة اللحمية من المعا مجيء البراز قليلا قليلا مع قراقر ودل لانه يزعج المريض ويحوجه الى القيام كل ساعة من كان قد انهكه مرض مزمن امحاق ثم خرج منه مرة سوداء فهو ودل الدلالة على احتراق مواده صاحب الاسهال اذا كان ما دون الشراسيف منه ممتلئا فهو ودل الدلالة على ضعف آلات الغذاء واستيلاء الجفاف عليها خروج البراز مع صوت ممن لم يكن عادته بذلك دليل ودل الدلالة على اختلاط العقل سواد البول في الصبيان والنساء دليل

ودل

ودل الدلالة على الاحتراق ورقة البول فيهما ايضا ودل الدلالة على تجاوز عن مراعاة الطبيعة بعدا كثيرا لان ابوال هؤلاء من شأنها في حال الصحة ان تكون غليظة لكثرة الرطوبة غلظ البول في سن الشباب ودل الدلالة على تجاوز عن مراعاة الطبيعة لان ابوال الشبان من شأنها ان تكون رقيقة لغلبة الصفراء عليهم رسوب الثفل الاسود ودل الدلالة على استيلاء المحرق له او الجمد رقة البول وبياضه في الامراض الحادة اماراته ايا فالدلالة على اتجاه النضج الى جهة اخرى فان كان النضج ضعيفا فتوقع سرساما وان كان قويا فتوقع سحجا واما في المزمنة فالدلالة على عدم النضج البول الغليظ المنتن ودل الدلالة بغلظه على غلظ المادة وعدم النضج وبنتنه على عفونته البول التحتاني ودل الدلالة على انجراد الاعضاء الاصلية او على انجراد المثانة وكذلك الكرسني والدشيشي وقد استقصينا الكلام في ذلك على ما سبق قلة البول ودل لانصراف المائية الى جهة اخرى كما في الاستسقاء الذي هو اندفاع الرطوبات كما في السل حمرة التعب او سواده او خضرته دليل ودل الدلالة على استيلاء المادة الغالبة او الكيفية الفاعلة له التعقف ان يبال ودل الدلالة على استيلاء الريح واشتباكها بالرطوبات الدموية كثرة العرق مع ورود في الامراض الحادة دليل ودل الدلالة على ضعف الحار الغريزي وكثرة الرطوبات ومتى كان مع حمى ساكنة فهو ودل ايضا الدلالة على كثرة المادة مجيء العرق قبل البحران ودل الدلالة على كثرة المادة سواد الدم الخارج بالرعاف في البحرانات الحرية دليل ودل الدلالة على استيلاء الحرق وصعود الابخرة المحترقة الى جهة الدماغ فان سال منه مرار اصفر او اخضر فهو ودل ومهلك واما دم الطمث فالدلالة من جهة لونه وقوامه ومقداره ما قد ذكرناه مفصلا

الفصل الخامس في العلامات الردية المأخوذة من الامراض

اذا احدث مرض عقيب مرض وكان الثاني احد من الاول او كان حارا دنيا

في ... فهو مهلك اذا حدث بصاحب البرسام صداع وثقل الراس وفي الرقبة
ثم حدث له كزاز وتعقب موتا الصرع فالموت منه قريب فان الثقل فيما ذكرنا يدل على تراقي
المواد الى الدماغ والكزاز يدل على جفاف الدماغ وفي المرسام يدل على كثرة المادة
فان كانت الحمى مع ذلك ضعيفة مات العليل في اليوم الاول وان كانت قوية تأخر موته
الى اليوم الثالث اذا وقعت ضربة على الدماغ ثم حصل منها اختلاط الذهن فذلك
ردي الدلالة على حدوث آفة الجوهر الدماغ من اختلط ذهنه من شرب شراب
ثم حدث به شرقة فذلك ردي الدلالة على حدوث آفة الى جوهر الدماغ امتلاء بطون
الدماغ الجوهرية اذا حدث في الحمى المطبقة وجع شديد في داخل الاذن فذلك ردي
الدلالة على حدوث ورم في عصب السمع متألم الدماغ لمشاركته فان كان المريض
شابا مات في سابع ... لقوة الحرارة وحدة المادة وقوة الحس وان كان
شيخا تأخر موته لاضداد ما ذكرنا اذا حصل في الحلق قرحة ثم ظهر فيها علامة ردية
فهي ردية مهلك لان القرحة تزاحم آلات الغذاء وآلات التنفس فيتعسر الازدراد
والتنفس بسبب المزاحمة متى حصلت الذبحة ولم يظهر معها ورم في الحلق ولا حمرة و
كان الوجع شديدا وينتصب العليل اذا اراد ان يتنفس فذلك ردي منذر بالهلاك
وذلك لان عدم الورم والحمرة وشدة الوجع دليل على استيلاء المادة على الباطن
وانتصاب التنفس دليل على انضغاط آلات التنفس بعضها على بعض بسبب مزاحمة الورم
فان كان الورم ظاهرا ثم غاب وكان عوده في يوم باحرانا ويحصل بعد ذلك قذف
دم واختلاج في الاعضاء والغثيان فذلك دليل محمود وان لم يحصل شي من ذلك فذلك
منذر بهلاك المريض اذا خنق انسان بعنق او غيره وسال من فمه زبد فانه لا يخلص
من الخنق لدلالته على انفصال شي من جوهر الرية بسبب احتباس البخار الحاصل

الخناق

الخناق من كان به ذات الجنب ولم ينفث شيا وعرض له انتصاب التنفس فتحسن
انه لم يقدر ان يتنفس وهو مضطجع فذلك ردي الدلالة على عظم الورم ومزاحمته
آلات التنفس من كان به ذات الجنب ولم يكن بالنفث ولا بالنفس ...
فذلك ردي لان امره يؤل الى التقيح فان كان العليل كهلا او شيخا فموته يكون
سريعا لضعف القوة والحرارة الغريزية من كان به ذات الجنب او ذات الرية ثم حدث
به اسهال فذلك ردي فان كان حصوله قبل اليوم السابع فهو اكثر الدلالة الدلالة على
كثرة المادة وايضا فان الاسهال يضعف القوة عن دفع المادة بالنفث من كان به السل
ثم حدث به اسهال فهو ردي الدلالة على ضعف القوة الماسكة او على ذوبان الاعضاء
اذا حدث لمن حدث به ذات الجنب او ذات الرية جراحات في اسافل بدنه و
كان ما ينفث بالبصاق عسر النضج قليل الاعتدال غير نضيج ولم يظهر في البول ثقل
محمود فان الفصل المنسوب اليه الحال يتبين من لان المادة باقية على رداتها فان
غابت الجراحات والحمى باقية والنفث على القلة فان المريض يختلط عقله ويموت لرجوع المادة
الى الباطن اذا حدث ركام او نزلة لمن به ذات الجنب او ذات الرية فهو ردي
لانحدار المادة الى الصدر وعسر في العلة نفث النفث في السل ردي الدلالة
على عفونة الرية والمادة احتباس النفث في السل ردي جدا الدلالة على
ضعف القوة الدافعة من كان به اسهال ردي مثلا مراري او دم جاري او
كراثي ثم احتبس فانه منذر بالموت تساقط شعر الراس للمسلول دليل ردي
الدلالة على ضعف القوة الماسكة وفساد الاجزاء المتكونة منها الشعر متى عرق المسلول
عرقا مفرطا فموته قريب الدلالة على ضعف القوة الماسكة وتلاشي الرطوبات الاصلية
متى كان ما ينفثه المسلول يابسا وكان قليل الاعتدال ... مع ذلك بناخس في صدره

وحرض فيه قوة قريب من كان يصيبه غشي شديد مرارا كثيرة عن غير سبب ظاهر فموته قريب
وذلك لانه يدل على سدة افواه الشريان الوريدي او الرئة فانها متى حصلت في المجرى
الاول منعت الهواء من الدخول والنفوذ الى القلب فاحدث غشيا ومات صاحبه
ومتى حصلت في المجرى الثاني احتقنت الارواح فيه وعرضت الحالة التي ذكرناها
والفرق بين السدتين ان الكائنة في المجرى الاول يكون النفس معها باردا لامتناع الابخرة
الدخانية من النفوذ والخروج الى الخارج والكائنة في المجرى الثاني يكون النفس معها
حارا لانحصار الارواح في تجويف القلب وانحصار الابخرة الدخانية من حصل له قي ثم
حدث به فواق وحمرة في العينين فهو ردي لدلالته على تشنج العضو من فرط الاستفراغ
اذا اصاب لصاحب الاستسقاء اللحمي اسهال مرة فهو ردي لاستفراغه ما يغذو مادة الاستسقاء
وايضا فان الاسهال يضعف القوة من كان له ورم في كبده ثم حصل له فواق فهو ردي
لدلالته على عظم الورم بحيث انه بلغ في ذلك الى انه زاحم الحجاب فاوجب الفواق
فان كان الورم في المقعر كان خطره اقل مما اذا كان في محدبها من حصل له ورم في اي
عضو كان من البدن ولم يكن له ورم محدد فهو ردي لدلالته على ميل المادة الى الباطن صلابة
الكبد في اليرقان دليل ردي لدلالته على ورم في الكبد متى حدث بالمعدة او بالكبد او
بالمعي او بالمثانة او بالكلى جراحة وكانت عظيمة فالموت قريب وان كانت صغيرة فالموت
بعيد ولنبسط القول في هذا الحكم ونحققه قال ابقراط في سادسة الفصول
اذا حدث في المثانة خرق او في الدماغ او في القلب او في الكلى او في بعض الامعاء
الدقاق او في المعدة او في الكبد فذلك قتال اقول اما المثانة فلوجوه خمسة
احدها رقة جرمها وصلابته فيكون لذلك سهل الانخراق للاول وعسر الالتحام للثاني
وثانيها قلة الدم فيها وثالثها عصبانية جرمها فيكون الالم لذلك شديدا وذلك مما يشغل

الطبيعة

الطبيعة عن دفع اليها ورابعها دوام انصباب المائية فيها والصفراء ايضا اللاذعة لها
وخامسها تكرار مرورها بالمائية المنصبة اليها فان قيل كيف يلتحم المثانة عند شقها لاخراج
الحصاة قلنا الجواب عنه ان هذا الشق كائن في عنقها وهذا الجزء جوهره جوهر
لحمي على ما عرف في التشريح فلاجل ذلك كان التحامه في هذا الموضع ممكنا و
اما الدماغ فقال جالينوس في تاويله المنافع ان فتى اصابه ثقب في احد
بطني دماغه المقدمين فسلم ولو حصلت في البطن المؤخر لم يسلم لا سيما متى كانت
الجراحة عظيمة واما القلب فلوجوه ثلثة احدها انه لرياسته وشرفه لا يحتمل الاذى
البتة حتى ان ورمه لا ينتقح فان الموت لا يمهل صاحبه الى حين ينتقح وثانيها دوام
حركته فان الالتحام مفتقر الى السكون وثالثها ان في الجراحة تبدد الارواح الحيوانية
والدم القلبي واما الكلى فلدوام مرور المائية بها واما المعاء الدقاق فلوجوه اربعة
احدها رقة جرمها وعصبانيتها وثانيها ترطيب الكيلوس لها وثالثها مرورها به
ورابعها انصباب الصفراء اليها ولذعها لها دائما لا سيما المعي الموسوم بالصائم واما المعدة
فان كانت الجراحة حاصلة في فمها فلا يلتحم البتة لا سيما متى كانت نافذة وذلك لعصبيته
وانصباب السوداء دائما اليه واما متى كانت حاصلة في قعرها فان كانت غير نافذة
فبرؤها ممكن للحميته وان كانت نافذة فلا يمكن التحامها البتة وذلك من وجهين احدهما
لتحريك الكيلوس لها وثانيهما لترطيبه لها ولبلوغ الغذاء من جرمها واما الكبد فمتى كان
القطع في زوائدها فيمكن برؤها ومتى كان في جرمها فلا يمكن برؤها البتة للتمكن بدل
الذي يطلب المنطبخ من الكيلوس افراط نزف الدم وذهاب نضج الطعام في اخلاط الدم
والمتين دليل ردي وذلك لان خروج الدم بالاسهال من الاكثر صاحب الجانب الكوف
من جهة الحلق تارة ومن جهة الكبد اخرى فان كان بالاسهال كان مؤذنا بالدلالة على هلاك القوة

في العاقبة ان المواد التي به اضرت بالحدقة لمرورها بها وابطلت القوة الشهوانية
او نقص — ان ذلك يتبع ضعف الحرارة الغريزية ومتى نقصت عن الكيفية
ضعفت الشهوة المعدية اذا كان بانسان ذات الجنب او ذات الرية وحصل له
اسهال فذلك ردي للدلالة على قوة الآفة بحيث انها تادت الى الكبد واضعفتها
عن جذب ما البدن محتاج اليه في التغذية او نقص انها تادت الى الحدقة
واضعفت نضجها وحصل منه سوء استمراء وعسر الهضم في الجانب دليل ردي للدلالة
على ميل المواد الى جهة الاعضاء الشريفة من كان به استسقاء وحصل له سعال فذلك
ردي للدلالة اما في الزقي فعلى كثرة المائية بحيث انها زاحمت آلات النفس و
حصل منها ذلك واما في اللحمي فعلى كثرة الرطوبات التابعة لضعف الحرارة الغريزية
واما في الطبلي فعلى كثرة الرياح بحيث ان اذيتها تادت الى الآلات النفس
من اصابه ضربة على راسه ثم اختلط ذهنه فذلك ردي للدلالة على وصول الآفة
الى دماغه من شرب شرابا وحصل له عقيب شربه اختلاط وتشنج فان ذلك
ردي للدلالة على وصول الآفة الى دماغه من شرب شرابا وحصل له عقيب شربه سكوت
امتلاء بطون الدماغ من بخار الشراب وتشويشه لافعاله واصابته القشعريرة
يدل على عجز الحرارة الغريزية اذا كان في العظم علة وكان لون اللحم كمدا فذلك
ردي للدلالة على فساد جوهر العظم كما في ريح الشوكة وعلى سيلان دم صديدي
الى اللحم الذي يعلوه بحيث انه غير لونه وحصل قوامه حدوث الفواق وحمرة
العينين بعد القي دليل ردي اما الفواق فللدلالة على صحة [illegible] الى جهة
للقي وشدة لذعها لفم المعدة او على استيلاء الجفاف على المعدة لفرط الاستفراغ
واما الاول فللدلالة على صعود المواد الموجبة للقي الى الدماغ ولو [illegible] له اذا كان

بانسان

بانسان ايلاوس ثم حصل له قي او فواق او اختلاط ذهن وتشنج فهو ردي اما الاول
فللدلالة على قوة الفساد بحيث انه منع المواد من الخروج من اسفل واندفعت الى
الاعالي حتى انه ربما حصل قي الرجيع فان قيل الرجيع لا يكون الا في لا مع الاخلاط
والايلاوس في الامعاء الدقاق فكيف يحصل فيه ذلك قلنا الجواب عن هذا مضى واما الفواق
فبسبب لذع المواد لفم المعدة واما الاختلاط والتشنج فبسبب مشاركة الدماغ للمعدة
من كان به ذات الجنب ثم حصل له ذات الرية فهو ردي للدلالة على كثرة المادة بحيث
انها فاضت الى جهة الرية وحصل منها ذلك من كان به ذات الرية ثم حصل له سرسام
فذلك ردي للدلالة على ارتفاع البخار حارا الى الدماغ مضعفا له ولهذا قيل [illegible]
ان هذا تاخذ الوجع وذلك لقلة حدوث المواد الى [illegible]
من كان به حمى محرقة وحصل له تشنج فذلك ردي للدلالة على استيلاء الجفاف
على جوهر الاعصاب والعضلات من ضرب على راسه وحصل له حالة شبيهة
بالسكتة ثم اختلاط ذهنه فذلك ردي للدلالة على ترشح الدم لجوهر الدماغ
او احتباسه فيها واستحالته مدة ومن آل امره الى هذا ثم حدث ردية من كان
به سل او احتبس بصاقه فذلك ردي للدلالة على ضعف القوة وعجزها عن دفع النفث
ومتى آل امره ايضا الى ذلك اختنق من كان به ورم في كبده ثم حصل له فواق
فذلك ردي للدلالة على كبر حجم الورم ومزاحمته للمعدة وقد تكلمنا في كيفية ايجاب الورم
المذكور للفواق من حدث به من كثرة النوم تشنج او اختلاط ذهن وحصل فذلك ردي للدلالة
على استيلاء الجفاف على جوهر الدماغ ثم على الاعصاب من كان به حمى مطبقة وحصل له الم
شديد في اذنيه فذلك ردي لانه ربما حدث في هذا الموضع بجذب المواد الى هذه الجهة و
هذا الورم متى حصل في زمان الشباب فانه يهلك في [illegible] وذلك [illegible]

في هذا السن وقوة الحس وان حصل في زمان الشيخوخة فانه يهلك بعد اسبوع عشن وتبعا فالج
والنجر وآل الامر الى السلامة بسبب طول المدة وسكون الاعراض اذا ظهر على سطح الكف
بثر وسود كالحمص ويرد الاطراف فذلك دليل ردى للدلالة على حصول ذلك في الحمى
من امتلاء والعفونة عن مواد محترقة واذا قارن الحمى ايلام خوانيق فذلك ردى لمنع الحوافق
استنشاق الهواء على ما سبق اذا كان بانسان ذبحة ولم يظهر ورمها في الرقبة ودم ملاحمها ما
كان الوجع شديدا وتوقد الازدراد والاستنشاق فذلك ردى للدلالة على استيلاء المادة
على باطن الحلق وعجز الطبيعة عن دفعها الى ظاهر البدن من خنق يوجع او بغيره ثم حل
خناقه قبل مدة فان خرج من فمه زبد فلا يحيى لدخوله وان لم يخرج منه حيى وذلك
وذلك ان الزبد يدل على انفصال شيء من جوهر الرية بسبب احتباس الابخرة الحادة فيها ولا شك
ان ذلك يدل على قوة السبب ومتى لم يكن كذلك لم يدل على الشر من كان به سل ثم حصل
له اسهال فانه يموت للدلالة على ضعف القوة الماسكة وضعف الحرارة عن هضم الغذاء على
ما سبق من كان به سل وتساقط شعر رأسه فذلك ردى للدلالة على فناء [illegible]
الشعر اذا كان ما ينفثه صاحب السل منتن الرائحة حتى ما يلقى على الجمر فهو ردى
للدلالة على عفونة الرية ومعفونة ما فيها من المواد من كان به سل وعرق به عرق كثير
ثم جاء فذلك ردى للدلالة على ضعف القوة الماسكة عن مسك رطوبات البدن
الغريزية من كان به استسقاء وعرض له اسهال مرة فهو دليل ردى لان فيه استفراغ
المادة الحادة المعينة في المعالجة والمداواة اذا سكن العطش في الحميات المحرقة
فهو ردى للدلالة على كثرة المادة بحيث انها عمت الظاهر والباطن فان تزايد ذلك
اسهال فعقبه السلامة وان حصل اليرقان في اليوم السابع او في التاسع او في الرابع عشر فلا بد
على الخير ما لم يكن الكبد عليه من الصلابة والورم من كان به حمى حارة ثم حصل له ورم في

احد

احد المغابن الثلثة فهو ردى للدلالة على كثرة المادة فان كان الامر بالعكس وهو انه
ان حصل له ورم في المواضع المذكورة ثم حمى فهو اقل رداءة من الاول اذا كان في بدن
العليل قرحة واستحال لونها الى الكمودة او الى السواد او الى الاسمانجونية
او الى الصفرة فهو ردى للدلالة على استحالة المادة الى كيفية ردية وعلى موت الغريزة
متى كان في احشائه ورم صلب ثم قادته حمى لانه فذلك ردى لضغط الورم
المعاء ومنعه البراز من الخروج لا سيما والحمى محتبسة فان بال او لا فيها وفيه ملح يسلم
من ذلك المرض اذا حدث بالمرأة الحبلى الورم المعروف بالحمرة فهو ردى وذلك
لاستحالة حرارة الحمى باذاها عن تدبير الجنين ولان العضو في نفسه باطن لا يمكن من
وضع ما يجب عليه وضعه اذا حصل للحبلى بعض الامراض الحادة فهو ردى لوجوه
حملها ثلثة احدها ان قوة الحامل تعجز عن تدبير الجنين وكلاهما اذا كان كبيرا وعن دفع اذية
المرض الحاد وثانيها ان الجنين استنشاقه للهواء من جوف امه على ما عرفت في
التشريح والواجب ان يكون ابدا من حرارة قلبه والام يمكن حملها والهواء الداخل
اليه في حال الحمى الحادة حار جدا وذلك مما يضره بل ربما اهلكه وثالثها انا
ان باعدنا بين اوقات الغذاء خوفا من زيادة في سورة الحمى اضعفنا قوة الجنين
واهلكناه وان قربناه بين ذلك شفقة على الجنين ضاعفنا الحمى وقوينا سورتها
اذا حصل في الحميات الثابتة نافض متى اتى ولم تقلع الحمى فذلك ردى لا سيما متى
كانت القوة ضعيفة وذلك للدلالة على كثرة المادة وعمومها الباطن والعروق وظاهرها
اذا كان بانسان حمى ثم حصل له التهاب في الباطن وخفقان في الفؤاد فذلك ردى
اما الاول ـــــ فللدلالة على ورم في الباطن واما الثاني فللدلالة على كثرة المادة الحادة
الى جهة القلب ولذعها من كان به ذات الرية ثم حصل له فتح ولم ينق بالنفث في

في اربعين يوما فانه يقع في السل وذلك لان اصل انفتاح المادة الموجبة لذات
الرية الى تجويف الصدر ومن شانها ان تنفتح في عرض الحلق فاذا انصبت
المادة الى هذا الموضع ولم يخرج بالنفث في اربعين يوما لانه نهاية الامراض الحادة
فان امرها يؤول الى تقيح الرية وهو السل وذلك لحدتها وبورقيتها وقبول جوهر الرية
لذلك من كان به ذات الجنب ولم يخرج المادة بالنفث في اربعة عشر يوما فان امرها
يؤول الى التقيح وذلك لان بحران ذات الجنب في المدة المذكورة لان مادتها في الاكثر
صفراوية او دموية غالبة عليها الصفراء على ما عرفت وبحران امراض المادة المذكورة اكثرها
في اربعة عشر يوما فمتى لم ينضج هذه المادة فان امرها يؤول الى التقيح لانه اصل انفتاح
ذات الجنب من كان به ذبحة وخلص منها ميل الخلط الى رئته فانه يموت في سبعة ايام
فان جاوزها وقع في التقيح وذلك لان الورم عند انتقال مادته الى قصبة الرية
يخنق الحرارة الغريزية ويمنع الهواء البارد من الوصول الى القلب ومثل هذا الورم
العارض في الرية لانه مرض حاد دون الحاد العصوي فان جاوز هذه المدة آل
امره الى التقيح وذلك لان الطبيعة تدفع المادة الى فضاء الصدر من عرض [illegible]
في حماة لنضجات [illegible] وذلك لان الحرارة الحادة تحلل لطيفه الرطوبات
وتعفن غليظها وتنتن الاسنان ولونها يدل على ذلك اذا كان بانسان حمى حادة ثم حصل له
وجع في احشائه من غير ان يكون هناك امر ظاهر يوجبه فهو ردي لدلالته على ورم حار
بحيث انها تلهب الاحشاء وتجففها وتحدث فيها حالة شبيهة بالتشنج فان كان هناك
خراج او ورم او سدة ثم حصل وجع الاحشاء فان هذا وان كان ذا خطر غير انه
دون ما لا سبب في الخلط لان سببه ظاهر اذا كان بانسان حمى ثم حصل له النوم نزع و
تشنج فهو ردي لدلالته على رداءة المادة وعجز الطبيعة عن كسر حدتها والاستيلاء عليها

الذي

الذي يكون فيه موت اذا كان الهواء يتشوش في مجاريه اي يتقطع في خروجه ودخوله وبالجملة
يكون الاستنشاق او النفس كانه انسان حي ردي لدلالته على تشنج العضل والعصب
المحرك لآلات التنفس الدال على قوة الحمى بحيث انها جففت رطوبات الاعضاء المذكورة
من كان به مرض ثم حصل له اسهال واعقبه تشنج فذلك ردي لدلالته على استيلاء الجفاف
على جواهر الاعصاب والعضلات من حدث به جراحة ثم حصل له تشنج عقيبها فهو ردي لدلالته
على فرط خروج الدم وعلى وصول آفته الى الدماغ وقوة تأثيرها فيه من كان به قروح
في بدنه ثم تساقط ما حولها من الشعر ان كان شعرا ادنى من الجلد فهو ردي لدلالته على خبث
المادة الموجبة لها ورداءتها وضعف القوة البدنية عن دفعها الذي من كان به خراج في
المواضع اللحمية وان لم يظهر له شيء بين كبير فهو ردي لدلالته على رداءة المادة وعجز الطبيعة عن
دفعها الى ظاهر البدن اذا حصل مرض وقوي فرط واختلاط الافعال فهو ردي لدلالته على كثرة
المادة ورداءتها وعجز الطبيعة عن دفع اذيتها اذا اختلف لمس البدن بحيث يكون بعضه حارا
وبعضه باردا وكذلك ما يخرج بالبول والاسهال فهو ردي لدلالته على اختلاف المادة فان ذلك
مما يحير الطبيعة في عملها اذا اجتمع في حمى دايمة برد في الظاهر ولهيب في الباطن فهو ردي
لدلالته على ورم الاحشاء حتى انجذب المواد المنبعثة جميعها الى جهته اذا اجتمع مع
اختلاط العقل صرير الاسنان فذلك ردي لدلالته على ارتفاع المواد الى جهة الدماغ
فتشنج الاعصاب المتصلة بالاسنان وعضل الفكين ولتورم الدماغ اذا حصل في ابتداء
الامر اسهال سوداوي دفعة له بريق ولذع وكان معه احتراق في الباطن وخفقان فذلك
ردي لدلالته على احتراق المواد وصيرورتها سوداء اذا سكنت اعراض المرض ووجد
المريض خفة ولم يكن قد تقدم بحران ظاهر لا تام ولا ناقص ولا ما يمكن سوى المرض
فذلك ردي لدلالته على بطلان المقاومة وسقوط القوة وتمكن المرض اياها والله اعلم

الفصل السادس في العلامات التي تدل على طول المرض هذا الباب ينتفع به الطبيب انتفاعا عظيما وذلك من وجوه احدها التدبير الغذاء وثانيها من جهة استفراغ المادة فان هذه لا يجوز استفراغ مادتها الا بعد النضج التام وثالثها من جهة لا يندفع باندفاع مادتها فان مادة هذه في الاكثر تفارق بالتحليل اذا عرفت هذا فنقول هذا القدر يعرف من وجوه ثمانية احدها من جهة التدبير المتقدم وثانيها من جهة السحنة وثالثها من جهة رسوب البول ورابعها من جهة اعلام البحران وخامسها من حال العرق وسادسها من كثرة الاختلاج وسابعها من الوقت الحاضر وثامنها من نفس المادة المرضية اما التدبير المتقدم فانه متى كان غليظا وكثير المقدار او الخلط او كان كثير المحم فان مثل هذا متى تقدمت فالمرض يطول واما السحنة فانها متى كانت مترهلة متهيجة فلم تكن اخذة في الانحطاط والهزال فالمرض طويل واما الرسوب وعلامة البحران والعرق التي تدل على طول المرض فقد سبق مستقصى في مواضعها واما الاختلاج فان كثرته تدل على طول المرض لدلالته على كثرة المادة المتولد منها الرياح واما الوقت الحاضر فان امراض الشتاء طويلة المدد في الاكثر واما نفس المادة فانها متى كانت بلغما او سوداء فالمرض طويل فهذه علامات طول المرض ومقابلها علامات قصر المرض **الفصل السابع** في علامات النكس اعلم ان النكس تارة يكون للخطاء في التدبير وتارة يكون من بقايا نفس العلة وهذا انما من يتوقف لدلالته على بقايا محتبسة في البدن وضعف القوة على كلا القسمين فان داء النكس ما كان سريع الحصول او كانت القوة معه ضعيفة وكيف كان فيجب ان نعلم ان النكس انما من لا احد وذلك لكونه انما على ضعيفة واعضاء واهية لا لكل احد فلنعلم ان النكس يستدل عليه باحدى عشر وجها احدها من جهة مفارقة المرض فانه متى انقضى من غير دفع من الطبيعة ولا بانقضاء فتوقع نكسه وثانيها من جهة الشهوة فانها

متى

متى كانت ساكنة وكان صاحبها يشكو دائما غثيانا وخبث نفس فالنكس واقع وثالثها من جهة النوم فانه متى كان نوما مشوشا وكان التمدد كثيرا ويرى في نومه منامات عجيبة فالنكس واقع ورابعها من جهة طعم الفم ومعناه متى كان دائم المرارة والملوحة وكان دائما يحس بارتفاع بخار دخاني اليه فالنكس واقع وخامسها من جهة السحنة فانها اذا كانت مترهلة وكدرة وبياض العين متغيرا والشفتان جافتين وجفون العين متهيجة خصوصا الاعلى فتوقع النكس وانما خصصنا كلامنا بالجفن الاعلى لانه دائم الحركة فلا يتهيج الا بسبب قوي وسادسها من جهة الحركة ومعناه انها متى كانت متعذرة وكان صاحبها كثير الاعياء عند حركتها بحيث ان ذلك يحصل من ادنى حركة فالنكس واقع لا سيما اذا قارنها قشعريرة سريعة وسابعها من جهة النبض ومعناه متى كان فيه تواتر وسرعة او اختلاف فتوقع النكس وثامنها من جهة القيء ومعناه اذا كان يقي منه صبغ وزنجار ودسم فتوقع النكس وتاسعها من جهة اختلاف الاهواء لانه تارة يكون حارا فيعين على تحليل المادة وتارة يكون باردا فيحقن المادة ويحبسها فيكون توقع النكس كثيرا وعاشرها من جهة المرض المفارق ومعناه متى كان عفنا فتوقع النكس وذلك لان المادة لطول مكثها في البدن يخالط سوء مزاج يصير سببا لافساد ما يرد على البدن وعند ذلك يتوقع النكس وحادي عشرها من جهة المرض المزمن ايضا فانه بسبب طول المدة يتهيأ الاعضاء والقوى البدنية ويمكن ان يعجز عن هضم ما يرد على البدن من الغذاء على ما ينبغي وعلى هذا يكثر الفضل فيلزم النكس فهذه علامات النكس واما تدبير الناقه عند ظهور هذه الامور فسنذكره عند الكلام في تدبير الناقهين من هذا الكتاب ان شاء الله تعالى **الفصل الثامن** في ذكر سبب الموت الطبيعي قد علم في غير هذا الفن ان المزاج هو احد شروط الحياة وانه موقوف على الحكمة التي كلمته عن انه ليس اي تركيب كان يصلح ان يكون موضوعا للمزاج الانساني على

كما عرفت حين ذكرنا نسبة الاخلاط واذا كان كذلك فالموت حينئذ اما ان يكون لامر مفسد
للتركيب كانواع تفرق الاتصال واما ان يكون لامر مفسد للمزاج فان فساده الذي اما ان
يكون خاصا بمادته واما ان يكون خاصا بصورته ثم الخاص بالصورة اما ان يكون لخاصية فيه
كالسموم واما ان يكون لتحليل كالحرارة المفرطة والالم الشديد واما ان يكون باجماد كالبرد
الحي واما ان يكون بغمره كالمواد الكثيرة واما ان يكون لنقصان المادة ثم فسادها كالاسهالات
المفرطة ولنبسط الكلام في هذا الباب فنقول الموت اما ان يكون لاسباب من
داخل واما ان يكون لاسباب من خارج والكائن من داخل اما ان يكون لفساد آلة
واما ان يكون لفساد كيفية الحرارة الغريزية واما ان يكون لفساد كميتها والكائن في آلة
اما ان يكون لآفة في الاعضاء الرئيسة التي بحسب الشخص او في الاعضاء الشريفة والكائن
في الاعضاء الرئيسة اما في الدماغ فانه اذا فسد فسدت القوة المحركة للصدر في التنفس فيفسد
الحرارة الغريزية والقوى الحيوانية واما في القلب فانه اذا فسد فسدت القوة الحيوانية
والحرارة الغريزية واما في الكبد فلانها اذا فسدت فسدت القوة المعدلة للدم الذي هو مادة
الحيوة والحرارة الغريزية وساير القوى والكائن في الاعضاء الشريفة اما في المعدة كما اذا
فسد هضمها للاغذية فيقل الغذاء الصالح لغذاء الاعضاء ولا يكون مادة الحرارة الغريزية
والقوى الحيوانية واما ان يكون في الحجاب المحرك للصدر فيفسد التنفس واما في الرئة فيحصل
ما يحصل من الحجاب وكل ذلك اما من تفرق الاتصال واما من مرض آلي واما من سوء
مزاج والكائن في الكيفية اما لحرارة عارضة مفرطة تحللها كما يعرض في الحميات المحرقة وكما يعرض
عند استعمال الادوية المفرطة التسخين واما ان يكون لبرد مجمد كما يعرض في الامراض الباردة
كالجمود والفالج وكما يعرض عند استعمال الادوية المفرطة التبريد والكائن في المادة
فاما ان يكون في كميتها واما ان يكون في كيفيتها والكائن في الكمية اما ان يكون لنقصانها كما

هي الاستفراغات المفرطة سواء كانت المواد صالحة او فاسدة على ما عرفت واما ان يكون
لزيادتها كما يعرض من الامتلاء المفرط فان المواد في مثل هذه الصورة تغمر الحرارة الغريزية
كما يغمر الحطب الكثير النار اليسيرة والكائن من خارج اما ان يكون لتفرق الاتصال فيفرط
خروج الدم فيضعف القوى والحرارة الغريزية واما ان يكون لامر نفساني فيتحلل
الروح والحرارة الغريزية في الحال من الامر النفساني اذا افرط مثل الفرح فيتحلل له
بحقن الروح والحرارة الغريزية اي تخنق منه ويميل الامر الى الانطفاء واما ان يكون لكيفية
سمية واردة على البدن كسم الافاعي وما يقرب منه واما ان يكون لاستعمال المخدرات
واما ان يكون للامتناع عن المأكل والمشارب لاسيما اذا كان ذلك عقيب جوع مفرط
كما يعرض في القحط والسنين الجدبة واما ان يكون لبرد مجمد او لسمايم محرقة كالسراج
اذا وضعت باناء ثم غطيته واما ان يكون من مانع منع من وصول الهواء البارد
المصلح للروح الى القلب او من خروج البخار الدخاني المفسد للروح عن القلب
وذلك كما يعرض لمن يختنق بالوهق او بغيره ومثل هذا مثل سراج كبت عليه اناء
كيف اذا عرفت هذا فنقول ——— اكثر الامراض عروضا الحميات فلنبين وقت الموت
فيها اما في الحميات ففي ابتدائها من نوبها لان هذا الوقت هو وقت الحر وقد يتاخر
الى وقت منتهى النوائب لانه لم تقو الطبيعة عن المرض او في وقت الانحطاط الجزوي
فان قيل كيف يتصور وقوع الموت في الانحطاط الجزوي ومعنى الانحطاط استيلاء
القوة البدنية على المادة المرضية وانما انحطت بلا شبهة ابدا فانه وقت استيلاء القوة لاسيما
الموت الذي من ذات المرض على ما عرفت قلنا المراد بالانحطاط ههنا سكون المرض
لا الانحطاط المشهور ولا شك ان هذا السكون تارة يكون لاستيلاء الطبيعة على مادة
المرض على القوة البدنية وهذا من الانحطاط الغير الحقيقي ومع المراد ههنا وليعرف

الحقيقي من غير الحقيقي بوجوه خمسة احدها من جهة النبض فانه في الحقيقي ما خرج من الاختلاف الى الاستواء والانتظام ومن الضعف الى القوة وذلك لاستيلاء القوة على المادة وفي غير الحقيقي الامر بالعكس وذلك لاستيلاء المادة على القوة وثانيها من جهة النضج وعلاماته وهو ان الحقيقي يتقدمه ظهور دلايل النضج وربما تقدمه استفراغ وذلك لاستيلاء القوة على المادة وغير الحقيقي لا يتقدمه شي من ذلك وثالثها من جهة الخفة والاستقلال وهو ان الحقيقي يعقبه خفة واستقلال العليل بما هو فيه وربما اعقبه نوم مستغرق طلبا من القوة للراحة وبعد الانتباه يحس العليل بخفة وراحة وذلك لاستيلاء القوة على المادة وفي غير الحقيقي لا يحصل شي من ذلك لعصيان المادة للقوة ورابعها من جهة العرق وهو ان الحقيقي يتقدمه عرق سائغ على العادة اما حار او بارد ليس فيه لزوجة النبتة وفي غير الحقيقي يتقدمه عرق لزج يتدبق باليد ويلتصق به الثياب وذلك لتحلل القوة عن تحلل الرطوبات الاصلية لعدم المادة وخامسها من جهة الاعراض فان الحقيقي يتقدمه اعراض جيدة مثل صحة الذهن وغير ذلك وغير الحقيقي يتقدمه اعراض رديئة مثل اختلاط العقل وظلمة البصر وغير ذلك وعلامة الموت في البحران غور المادة من غير ان يتقدم ذلك استفراغ باسهال او بعرق او غيره وعرق بارد في الاطراف وقد ذكرنا في تعليقة الموجز ما فيه كفاية تمام فيه على ذلك غير انا لو اردنا ان نذكر علامة الموت الطبيعي على الحق اسند الطبية التي ههنا كلام الشيخ بتلفيقه بالفاظه من غير تقديم وترتيب وان كان فيه تكرار وانطال الكتاب من غير متعلق بمتن الكتاب واذا عرفت ذلك فاعلم ان الشيخ من ههنا شرع فيما هو الغرض من الطب وهو حفظ الصحة وازالة المرض المشتمل عليه القسم العملي ولكونه اشرف قسمي الطب صار كانه الطب حقيقة ولهذا ذكر الشيخ قسمه في اوله ولكونه كالمبدا للعلم وقد جرت العادة في فواتح العلوم ببيان شرف العلم الذي شرع فيه وفي بعضها

ايضا

ايضا بيان ما يحتاج اليه العالم بذلك من العلوم والاخلاق والصفات كما في الطب فلنذكره في ثلثة فصول

الفصل الاول في بيان شرف هذا العلم ووجه الحاجة اليه بالمعقول والمنقول اما المعقول وان اشرنا اليه في صدر الكتاب لكنا نقرره ههنا على طريقة اخرى وهي ان العلم انما يكون افضل من غيره لاحد امور ثلثة احدها ان يكون موضوعه اشرف من موضوع غيره كما يقال العلم الالهي اشرف من غيره لان المبحوث عنه موجودات الاله تعالى الذي هو اشرف من غيره فلاجرم كان العلم الالهي اشرف العلوم والطب بحسب هذه الجهة يجب ان يكون اشرف العلوم بعد العلم الالهي لان موضوعه بدن الانسان الذي هو اشرف مواليد الاركان وثانيها شدة الحاجة اليه ومعلوم ان الحاجة الى الطب اشد من الحاجة الى سائر العلوم ويدل عليه امور الاول ان الانسان مركب من البدن والنفس ولا بد لكل واحد منهما سعادة اما البدن فكماله الحيوة والصحة واما الحيوة فبالطب لانه وان كان لا يفي باستبقائها ابدا الا انه واف باستبقائها على الوجه الافضل بحسب الكمية والكيفية اما بحسب الكمية فلان المواظب على التدبير الفاضل الذي يفيد حفظ الصحة ربما يبلغ الاجل الطبيعي وتاركه ربما ينتج في الاجل الاخترامي فالطب لما افاد طول الحيوة فقد افاد الحيوة واما بحسب الكيفية فلان الحيوة مع الصحة والسلامة افضل منها مع الالم والسقم والطب واف من بعض الوجوه باعطاء هذه الكيفية فثبت ان الطب يفي الوافي باعطاء الكمال الممكن بحسب الحيوة والصحة ولما كان هذان الامران افضل الاحوال الجسد انه كان الطب افضل العلوم واما النفس فسعادتها بالطب من وجهين اولهما ان النفس لا يمكنها الاستكمال في قوتها النظرية وقوتها العملية الا بعد سلامة البدن فان المبتلى بالالام والاسقام قلما يتفرغ لتكميل المعارف والاخلاق الفاضلة وثانيهما

ان الطبيب اذا عرف بالتشريح ما اودعه الله تعالى من العجايب والغرايب في هذا
البدن الضعيف والتركيب الضئيل كان ذلك من اقرب الوسايل له الى الاعتراف
بالخالق الحكيم الذي احسن كل شيء خلقه ثم اذا اطلع على ما في قوة كل عضو من اقسام
الاسقام والى انواع الآفات وعلم انه سبحانه وضع في مقابلة كل داء دواء وتحت كل
الم شفاء ووقف وحقق فاتضح له على غاية عنايته بهذه النسمة الضعيفة والخلقة النحيفة
فلا يزال ينتقل كل لحظة من برهان الى برهان وكل لمحة من مشاهدة احسان بعد احسان
ولاشك ان اعظم الكمالات الممكنة للنفوس البشرية ليس الا الادراك فثبت ان الطب يعد
الغاية القصوى في سعادة الجسد واقترحها الامر الثاني هو ان موصل النفع الى الغير
افضل ممن لا يكون كذلك وكلما كانت العطية افضل كان المعطي افضل وكلما كان
الاصل افضل كان النايب افضل فمعطي الصحة هو الله تعالى وافضل عطاياه هي الصحة
ولان الطبيب نايب لافضل الواهبين وهو الله تعالى في افضل الهبات وهي الصحة
يجب ان يكون منصبه اعلى المناصب الامر الثالث ان الطب جامع لجميع جهات النفع
فان اراد الانسان معرفة حقايق الاشيا امكن حاصلا منها لانه يعرف بهذا العلم عجايب قدرة
الله تعالى في تركيب هذا العالم ويعرف اسرار طبايع النبات والحيوان والانسان ثم يتوصل
بها الى معرفة الصانع الحكيم الرحيم وان اراد تقوية البدن وحفظ الصحة وازالة المرض
عن البدن فلاشك ان هذا العلم يفيد هذا الغرض وان اراد ايصال النفع الى الناس
فهذا العلم هو الذي يفيد ذلك الغرض لانه اذا كان معطي الذهب يسمى جوادا فلان يسمى
معطي الصحة ومزيل المرض جوادا كان اولى وان اراد التوصل به الى تحصيل المال
والجاه فمعلوم ان افضاء هذا العلم الى هذا المطلب اشد من افضاء ساير العلوم
اليه فلما كان هذا العلم جامعا لجميع هذه الجهات من المصالح والمنافع وجب ان يكون

اشرف

اشرف من غيره الامر الرابع وثاقة الدلايل والبراهين وهي حاصلة في هذا العلم
قبل وذلك لان الدلايل المستعملة في هذا العلم متاكدة بالمشاهدة فان من عالج
مريضا ووجد الصحة حاصلة بعد ذلك فقد تاكد فكره بالمشاهدة وبرهانه
بالعيان فكان هذا الوجه من الفضيلة حاصلا في هذا العلم ولنبسط الكلام في هذا
المقام ونقول ان اصول هذا العلم مقرر بعضها بالحس والعيان وبعضها
بالحجة والبرهان واما تقدير العلاج بقدر المرض فذلك مما لا سبيل له باليقين
وذلك ان لكل شخص مزاجا خاصا ولذلك المزاج طرفا افراط وتفريط وحد معين
وهو عليه اعتداله الحقيقي فمقدار انحرافه عن اعتداله الحقيقي مما لا سبيل اليه الا
بالظن والتخمين ومعرفة قوى الادوية في قوتها وضعفها ايضا مما لا سبيل اليه
الا بالظن والتخمين فلاجرم كان المقصد الاقصى في تقدير العلاج ما يجب فوق العلة
مما لا سبيل اليه الا بالظن والحدس واما التعيين فكلا اذ لا سبيل اليه اصلا فكانت
نايبة صناعة الطب متعسرة مما تحتاج الانسان اليه وذلك لان الامراض منها
ما يبرأ منها صاحبها ومنها ما لا يبرأ ومنها ما يبرأ منه الاكثر ويموت اقلهم ومنها
ما يموت بالضد ومنها ما يتمادى فيه الامراض والطبيب عندهم في اكثر الامور ملوم
لانهم يظنون ان الطبيب مقصر ولا يعلمون ان اكثر من العلل لا علاج لها البتة ولاجل
اختلاف الامزجة الشخصية ما نرى انسانا يمرض بادنى سبب ويكثر المرض مع افراطه
في تناول الاغذية الرديئة ونرى عليلا يتناول شيئا مضرا له فينتفع به ويبرأ من مرضه
ويتناول دواء نافعا فيتضرر به ويتألم منه وما ذاك الا لسبب اختلاف الامزجة
فيجب على الطبيب ان يكثر مشاهدة المرضى وان يكثر ما يشاهده من احوال الصحة
ليتفكر فيها ويبحث عن اسبابها حتى ينضم الى معرفة من الحق [illegible] التجارب [illegible] ما شاهده من الامور

التجربة فيصير قوة المنة عظيم التاثير في هذا العلم واحتج الطاعنون في هذا
العلم بامور احدها انا نرى الطبيب يموت ويمرض فلو افاد الطب هذا النفع
لما كان كذلك وثانيها انه اذا كان الغاية الموت فاي نفع في الطب وثالثها ان الله
تعالى ان قدر الصحة فلا حاجة الى الطب وان قدر المرض فلا فائدة في الطب و
الجواب عن الاول انا نقول الغرض في الطب دفع الموت بل الغرض منه ابقاء الصحة
ودفع المرض مدة الحيوة بقدر الامكان ومعلوم ان هذا الجميع وان كانت منقطعة
بلا انقطاع الصحة اولى من دوام المرض فهذا هو الجواب عن الثاني وعن الثالث انه باطل
تفصيلا واجمالا اما تفصيلا فلانا لا نسلم انه تعالى ان قدر الصحة فلا حاجة الى الطب
لجواز ان يكون قدر الصحة بشرط الطب بان يكون قدر انه يعالج ويصح ولا انه ان
قدر الهلاك فلا فائدة في الطب لما قلنا في الجواب عن الاول وهو ان الصحة
وان كانت منقطعة لا محالة فدوام الصحة اولى من دوام المرض واما اجمالا فلانه لو صح
ما ذكروه لزمهم ان لا يشتغلوا بشيء من الطاعات لان الله تعالى ان قدر السعادة
فلا حاجة الى الطاعة وان قدر الشقاوة فلا فائدة في الطاعة وايضا ان لا
ياكلوا شيئا لان الله تعالى ان قدر الشبع فلا حاجة الى الاكل وان قدر الجوع فلا
فائدة في الاكل فلما كان هذا باطلا فكذا ما قالوه وبعض ما ذكرنا وان كفى فلا باس به
لان ايراد ما ذكرنا في ماهية العلم العملي اولى من النظري على ما لا يخفى واما الحديث
فالاول قوله تعالى في سورة النحل يخرج من بطونها شراب مختلف الوانه فيه شفاء من جو
للناس والثاني قوله عليه السلام ما انزل الله من داء الا وانزل له شفاء علمه من علمه وجهله
من جهله والثالث قوله عليه السلام ان لكل داء دواء فاذا اصاب دواء الداء برأ باذن
الله تعالى والرابع قوله عليه السلام تداووا فان الله لم يخلق داء الا خلق له شفاء الا السام

والسام

والسام الموت والخامس قوله عليه السلام لما جرح رجل في عهده وقال ادعوا له الطبيب
فقالوا يا رسول الله هل يغني الطبيب من شيء نعم ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء
والسادس قوله عليه السلام الدواء من القدر والسابع قوله عليه السلام في جواب ما سئل عنه ارايت
دواء نتداوى به ورقي نسترقي بها هل ترد من قدر الله والثامن قوله عليه السلام خير ما تداويتم
به السعوط واللدود والحجامة والمشي وفي بعض الروايات العلق والتاسع قوله عليه السلام
عليكم بالحجامة لا يتبيغ باحدكم الدم فيقتله والعاشر قوله عليه السلام اذا بلغ الرجل من
امتي خمسين سنة فليبطل الحجامة يعني ليبطل ما يسن فوقها والحادي عشر قول علي
رضي الله عنه لرجل شكى اليه الصداع احتجم وسط الراس فان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يحتجم ويسميه منقذا وروي انه عليه السلام احتجم في رأسه وهو محرم من شقيقة كانت به
واحتجم ايضا في وركه من وثء به والثاني عشر هو ان رهطا من عرينة جاؤوا الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا انا قد اجتوينا المدينة فعظمت بطوننا وضعفت
اعضاؤنا فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يذهبوا الى الابل فيشربوا من البانها
وابوالها حتى صلحت بطونهم الثالث عشر قوله عليه السلام في الحبة السوداء الشفاء
من كل شيء الا السام والحبة السوداء الشونيز والرابع عشر قوله عليه السلام العجوة من
الجنة وفيها شفاء من السم وقوله ايضا من تصبح بسبع تمرات عجوة لم يضره في ذلك اليوم
سم ولا سحر والخامس عشر انه عليه السلام دخل على ام سلمة وهي تريد شرب الشبرم فقال
لها انه حار حاد وامرها بالسناء والسادس عشر قوله عليه السلام خير اكحالكم الاثمد يجلو
البصر وينبت الشعر والسابع عشر قول سعد بن سعد انه لما جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكان علي كرم الله وجهه يجيء بالماء في مجنه وفاطمة تغسل الدم عن جرحه اخذ حصيرا
فاحرقه وحشى به جرحه والثامن عشر قوله عليه السلام عليكم بنت الارض وكلوه وادعوا به

فانه من شجرة مباركة وانه شفاء من السام الاسود والتاسع عشر عن طلحة بن عبيد الله اتيت النبي صلعم وفي يده
سفرجلة يقلبها فلما جلست دحاها الي وقال دونكها ابا محمد فانها تطيب النفس
وتشد القلب وتذهب بطخاء الصدر العشرون كان اصحابه عليه السلام اذا قدموا خيبر اكلوا من
التمر فحموا فامرهم ان يبردوا الماء في الشنان ثم يفيضوا عليهم ما بين الاذانين الصبح
ففعلوا ذلك فكانما انشطوا من عقال الحادي والعشرون عن ان اصلالم يشتكي اليه وجعا
في رجليه الا قال اخضبها يعني احمل عليها الحنا الثاني والعشرون ان ام المنذر
ابنة قيس قالت دخل علي رسول الله ومعه علي وهو ناقه من مرض ولنا دوال
معلقة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلي ياكلان منها فطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول مهلا انك ناقه حتى كف علي قالت وقد صنعت شعيرا وسلقا فلما جئت
به قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا فاصب فانه اوفق لك فاكلا من ذلك
واعلم ان الاحاديث في هذا الباب كثيرة وانما نقلنا هذه الاحاديث من كتاب المنهاج
للامام الحليمي الذي هو جمع حال الرواة باتقان كل ثلاثة فثبت بما ذكرناه من الدلائل
العقلية والنقلية فضل هذا العلم وشرفه بل الحق ان تعلمه فرض على الكفاية وذلك
لان هذا العلم يقتضي دفع الضرر عن النفس ودفع الضرر عن النفس واجب فيكون
تعلم هذا العلم واجبا اما انه يقتضي دفع الضرر عن النفس فظاهر لانا نرى الاوجاع
والالام قد استولت على الناس فاذا داووها بادنى شيء زال ذلك الالم عنهم مع القطع
بان ذلك الالم ما كان يندفع بطريق آخر واما ان دفع الضرر عن النفس واجب فذلك
متفق عليه والعلم بوجوبه حاصل في العقول ومقتضى الشرائع وثبت ان الامر كما
ذكرناه وبعض العقول وان نكر فلا باس به لما قلنا في العقول والله اعلم

الفصل الثاني فيما يحتاج اليه الطبيب من العلوم اعلم ان الطبيب

يجب

مسه الكرب قال
وصب على حلقي الماء

يجب ان يكون عنده جملة من العلوم احدها علم المنطق الذي لابد منه ان يكون
عنده من المنطق معرفة الكليات الخمس لاحتياجه اليها من وجهين الاول انه
يحتاج الى معرفة حدود المرض وحدود انواعه ورسومها والحد مركب من الجنس
والفصل والرسم من الجنس والخاصة الثاني انه لابد في تشخيص المرض ان يعرف
المرض ما هو ثم ينقسم الى قسمين بسيط ومركب اما البسيط فهو ينقسم ثلثة اقسام سوء
مزاج وسوء تركيب وتفرق اتصال اما سوء المزاج فينقسم الى قسمين مادي وساذج اما
المادي فينقسم الى صفراوي وغير صفراوي اما المادي الصفراوي فقد يكون حمى وقد
يكون غيرها والحمى المادية الصفراوية قد يكون عن صفراء خالصة وقد لا يكون والتي عن صفراء
خالصة قد يكون الصفراء داخل العروق وقد يكون خارجها فبهذا الطريق من التقسيم
ينتهي الطبيب من اعم الاحوال وهو كونه مرضا الى اخص الخواص وهو كونه مرضا مزاجيا
ماديا حمى صفراوية خالصة داخل العروق فحينئذ يقدر على العلاج باسهل الوجوه
فاذا لم يعرف الجنس وما اشبهه والفصل وما اشبهه وكيفية انقسام الجنس بالفصول الى الانواع
لا يمكنه معرفة هذا التفصيل فلهذا كان الطبيب محتاجا الى تعرف هذا القدر من المنطق
والعلم الثاني من العلوم التي يحتاج اليها الطبيب العلم الطبيعي فان الطب فرع
من فروع العلم الطبيعي فلا جرم اكثر مباحث الطب لا تستقر ولا تنتظم الا بمعونة العلم
الطبيعي والعلم الثالث الهندسة وحاجة الطبيب اليها قليلة جدا وذكروا ان الطبيب
قد يحتاج الى علم الهندسة ليعرف بها اشكال الجراحات لان الجراحة المدورة عسر البرء
والجراحة المثلثة والمربعة وغيرهما سهلة البرء واذا كانت لها زوايا منها يتسلل
نبات اللحم والعلم الرابع علم الهيئة وحاجة الطبيب اليه من جهة انه لابد ان يعرف وقت شدة الحر
وشدة البرد فيعرف ان الوقت الصالح لسقي دواء المسهل اي وقت وتاثيرهما ان

ان يعرف اطوال البلدان وعروضها ومسامتات الكواكب فيعرف حينئذ طبائع الاهوية
والاغذية والمياه بحسب كل بلد العلم الخامس علم احكام النجوم وحاجة الطبيب
اليه من وجوه اولها ان يستعمل الدواء في الوقت المختار الذي يكون فيه القمر ممازجا
للسعود من شكل موافق الثاني ان يعرف ان لزيادة نور القمر ونقصانه تأثيرا في زيادة
الرطوبات ونقصانها فيعرف بسبب ذلك ايام البحران وادوارها الثالث ان الطبيب
اذا كان عالما بعلم الاحكام عرف عند معرفة ابتداء المرض بالحقيقة حال القمر وبأي كوكب
كان متصلا ومع اي كوكب كان منحوسا او مسعودا ويعلم احوال الكواكب المتحيرة فان
احس اقبالها وسوء حالها وسعادتها ونحوستها ومشاركتها وتغيرها يؤثر في المرض والمريض
هذا اذا لم يعرف الطبيب مولد العليل واما اذا عرف مولده وعرف ابتداء هذا
المرض نظر الى كوكب الاصل وعرف احوال البيوت ثم نظر في وقت المرض الى انتهائه
واحوال بيوته وينظر الى طالع وقت ابتداء المرض وحينئذ يعرف ما يؤول اليه حال
المريض من طول مدة المرض وقصرها ووقت البرء فينذر به اولياء المريض الرابع انه يجتهد
ان لا يدخل على المريض الا بطالع محمود الخامس لو نقل المريض من موضع في وقت
نقله من ذلك الموضع الى موضع آخر بطالع محمود العلم السادس علم الالحان وانما احتاج الطبيب
اليه لان نبض الانسان في جنس الاوزان ومذهبه في النغم فيستدل عليه بذلك جنس العروق
وادراك النغم الى سفارة التي في النبض العلم السابع علم الكهانة وانما احتاج الطبيب الحاذق
على المريض مثل النظر في الاشياء الحسنة والوجوه الصبيحة والاصغاء الى الالفاظ
المحمودة وما يشبه من الحيوانات المحمودة في خلقها واخلاقها فينبغي التوقي لشيء محمود
من طريق الكهانة والتجر عند الدخول على المريض فهو يشارك بالخير والاكل والفعل
فاعلم انا لانقول ان تعلم هذه العلوم ضروري في الطب لان الانسان يمكنه ان يشتغل

في صناعة

في صناعة الطب من غير ان يعرف شيئا من هذه العلوم لكنا نقول علمه بهذه الاشياء
مما يعينه على الطب ويزيد قوة ورجحانا فيه

الفصل الثالث

فيما يحتاج اليه الطبيب من الاخلاق والصفات ويشتمل عليه وصايا ابقراط للاطباء
وهي عشر اولاها يجب ان يكون الطبيب عارفا بالله خائفا منه معتقدا لامر
المعاد والثواب والعقاب حتى يكون بالله وبالمعاد داعيا له الى افعال الخير
وناهيا له عن مواقع الضير فان الطبيب متصرف في الارواح فان لم يكن كذلك
لم يجز الاعتماد عليه وثانيها يجب ان يحمدوا معلميهم ويشكروهم على ما افادوهم
من العلوم ويكرموا ابناءهم كما يكرمون بني ابائهم فكما ان الابوين كانا سبب كونه
فكذلك معلموهم كانوا سبب شرفه وبقاء همته وثالثها يجب ان لا يبخلوا على من اراد
ان يتعلم هذه الصناعة من المستحقين لها ولا يطلبون منهم جزاء على ذلك التعليم
ورابعها يجب ان يجتهد الطبيب في مداواة المرضى وحسن تدبيرهم بالاغذية والاشربة
ولا يكون غرضه في مداواتهم طلب المال لكن طلب الآخرة والثواب وان امكنه ان
يعطيهم الادوية من ماله فليفعل وان عجز عن ذلك وصفها لهم ولا ياخذ عوضه
ان كان المرض حادا لان المرض الحاد سريع التغير من حال الى حال وخامسها
لا يعطي الاعداء قتالا ولا يصفه ولا يدل عليه ولا ينطق به ولا يدفع الى النساء دواء
لاسقاط الاجنة ولا يذكره لاحد وسادستها ينبغي ان لا يفشي سر المريض ولا يطلع
عليه غيره لا قريبا ولا بعيدا فان كثيرا من المرضى يعرضهم علل يكتمونها عن
ابائهم واهليهم ويذكرونها للطبيب مثل امراض الرحم والبواسير وسابعها يجب
ان يكون الطبيب لطيف الكلام طلق الوجه حريصا على المداواة وان لا يتكبر على
الفقير ولا يمتنع من استماع كلامه ولا يفرق في المداواة بين الغني والفقير وثامنها

لا ينبغي للطبيب ان يكون مشتغلا باللذة والتنعم ولا ان يستكثر من شرب النبيذ فان ذلك
مما يضر بالدماغ ويجلب فضولا ويغشي الذهن ويناسبها يجب ان يكون اكثر اشتغاله
بقراءة الكتب ويلزم نفسه حفظ ما قرأه ويجب ان يكون ملازما للمارستان ومواضع
المرضى كثير المشي اوله لامورهم واحوالهم مع الاستاذين والحذاق من الاطباء كثير التفقد
لاحوالهم متذكرا لما كان قرأه في الكتب من تلك الاحوال فانه اذا فعل ذلك كانت معالجته
قريبة من الصواب وعاشرها يجب ان لا يانف من المشورة والاستفادة ممن هو
افضل منه واذا دخل على مريض مع عدة من الاطباء فان اشار غيره الى الحق اقره
وان اشار الى ما ليس بحق لم يجهله بل يمهد له عذرا وذلك ان يصف الذي ذكر
قول بعض الناس ولكني اوثر ان يكون العلاج كذا وكذا فان لا حد الناقص عن فهم
موضع الخطاء رفق فان لم يقبل ولاج وخشي جنايته على المريض بين للمريض
وللاولياء موضع الخطاء واعلم ان الطبيب اذا خطب على هذه السيرة فالسيرة
يرجى ان يحصل له الذكر الجميل في الدنيا والثواب الجزيل في العقبى ولم يعدم
مع ذلك من المال والجاه هذا آخر شرح الفن الاول من الكتاب الاول

من القانون وبتمامه تم شرح القسم النظري من الطب

وبعد هذا نشرع في شرح القسم العملي

ونستعين بالله عز سلطانه في

اتمامه انه خير ناصر

ومعين



تم المجلد السابع ويتلوه المجلد الثامن مبتدئا
بقوله الفن الثالث من الكتاب الاول فصل